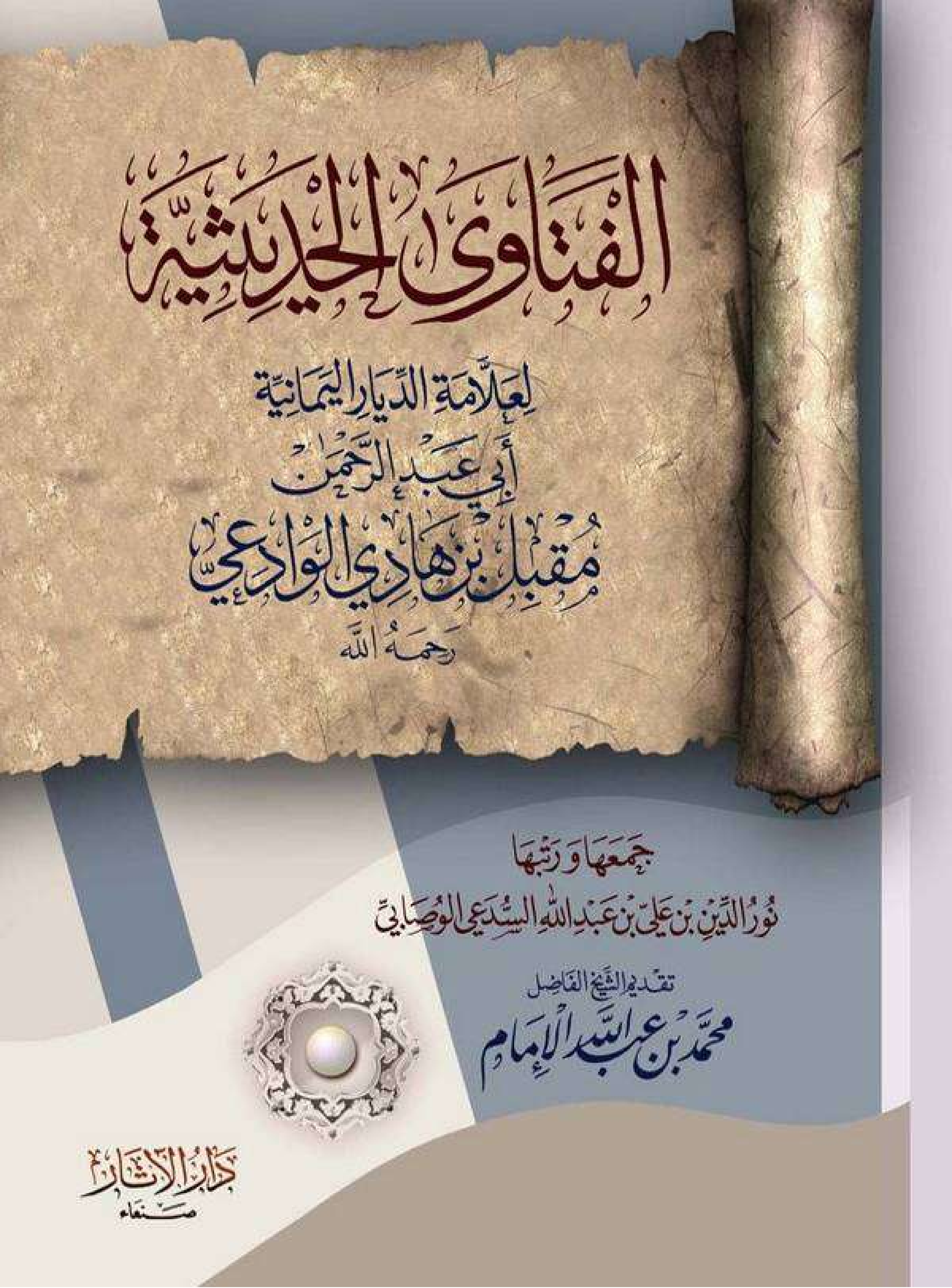

الفتاوى الحديثية
لعلامة الديار اليمانية
أبي عبد الرحمن
مقبل بن هادي الوادعي
رحمه الله
جمعها ورتبها
نور الدين بن علي بن عبد الله السدعي الوصابي
تقديم الشيخ الفاضل
محمد بن عبد الله الإمام
دار الآثار
صنعاء

الفتاوى الحديثية

لعلامة الديار اليمانية

أبي عبد الرحمن

مقبل بن هادي الوادعي

رحمه الله

جمعها ورتبها

نور الدين بن علي بن عبد الله السدعي الوصابي

تقديم الشيخ الفاضل

محمد بن عبد الله الإمام

الجزء الأول

دار الآثار

صنعاء

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الشيخ الفاضل محمد بن عبدالله الإمام

الحمد لله وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، أما بعد:

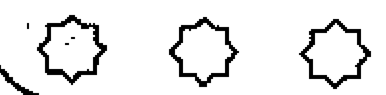
فقد قام أخونا: نور الدين السُّدَعي -حفظه الله- بجمع كلام والدنا وشيخنا العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللهُ في علم الحديث من كتبه وأشرطته.

وهذا الفن هو أعظم فنون والدنا وشيخنا رَحِمَهُ اللهُ، فهو يعتبر إمامًا في الحديث في هذا العصر، بل ومجددًا، وقد جمع الأخ نور الدين هذه المادة فجاءت متكاملة وغزيرة، فهي تعد من نفائس علم الحديث، فجدير بأهل الطباعة أن يهتموا بطباعتها، وجدير بأهل علم الحديث أن يجلعوها من المراجع في مكاتبهم، فجزى الله الأخ نور الدين خير الجزاء وبارك الله في علمه وفهمه وأصلح الله حاله.

وكتب: محمد بن عبدالله الإمام

١٨/٥/١٤٣٠هـ

المقدمة



الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ﷺ.

أما بعد:

فإن الله بعث نبيه محمدًا ﷺ للقيام لغاية عظيمة ومهمة جليلة، هي وظيفة الأنبياء والمرسلين قبله، ألا وهي الدعوة إليه سبحانه وتعالى، قال سبحانه وتعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [الجمعة: ٢]، وأخبر أنما على نبيه البلاغ والإنذار والبشارة، وأما هداية التوفيق والإلهام فهي بيده سبحانه وتعالى، فقال: ﴿إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا ٱلْبَلَـٰغُ﴾ [الشورى: ٤٨]، وقال: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ نَذِيرٌ﴾ [هود: ١٢]، وقال: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ * لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾ [الغاشية: ٢١-٢٢]، وقال: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِنَّآ أَرْسَلْنَـٰكَ شَـٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا * وَدَاعِيًا إِلَى ٱللَّهِ بِإِذْنِهِۦ وَسِرَاجًا مُّنِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥-٤٦]، وأمره سبحانه وتعالى أن يخبر الناس أن الدعوة إليه هي مهمته وسبيله هو وأتباعه في هذه الحياة، فقال: ﴿قُلْ هَـٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَـٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨].

بل جعل الله سبحانه وتعالى أحسن الناس قولًا هو من دعا إليه سبحانه وتعالى فقال: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَـٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ [فصلت: ٣٣]، ولذا صارت هذه الأمة خير الأمم لقيامها بواجب الدعوة إلى الله والإيمان به، قال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ

وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

فلهذه الفضائل وغيرها في الباب كثير عَظُمَ اهتمام العلماء بالدعوة إلى الله سبحانه وتعالى، فشمروا عن ساعد الجد، وركضوا بخيلهم ورجلهم، وتحملوا المشاق والمتاعب واستلانوا الصعاب والشدائد في سبيل الدعوة إلى الله وتبليغ هذه الشريعة، فقد قال النبي ﷺ: «**بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً**» أخرجه البخاري (٣٤٦١).

فذاك يدعو إلى الله عن طريق الوعظ والخطابة، وهذا مطلب نبيل وعمل جليل، فقد كان النبي ﷺ يطوف في الأسواق ويقول: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ تُفْلِحُوا**» أخرجه أحمد (٣/ ٤٩٢) عن ربيعة بن عباد الديلي ﵁ وصححه شيخنا في «الصحيح المسند»، وقال النبي ﷺ لعلي بن أبي طالب ﵁: «**لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ**» أخرجه البخاري (٢٩٤٢)، ومسلم (٢٤٠٦) عن سهل الساعدي ﵁.

وذاك يدعو إلى الله عن طريق التعليم والتدريس، وهذه كرامة عظيمة لمن وفقه الله إليها، فإن النبي ﷺ يقول: «**خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ**». أخرجه البخاري (٥٠٢٧) عن عثمان بن عفان ﵁.

وقال النبي ﷺ: «**إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ حَتَّى النَّمْلَةَ فِي جُحْرِهَا لَيُصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِي النَّاسَ الْخَيْرَ**» أخرجه الترمذي (٢٦٨٦) عن أبي أمامة ﵁.

وذاك يدعو إلى الله سبحانه وتعالى عن طريق التصنيف والتأليف، وهذا لعمري من أجل القربات، ومن أعظم سبل نشر العلم وكسر شوكة الباطل، وذلك لمن أخلص فيه لله وأتقنه، وكانت لديه الأهلية لذلك، فإنه عظيم النفع واسع الانتشار، وعمل دائم لا ينقطع عن الشخص في حياته وبعد مماته، ويرجى لصاحبه إذا صلحت نيته وسلم مقصده وحسن تأليفه أن يكون داخلًا دخولًا أوليًا تحت قوله ﷺ: «**إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ**

وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»، وقد قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ﴾ [الزخرف: ٤٤]، فربّ بلدة لا تستطيع أن تبلغها العلم النافع عن طريق الخطابة أو التدريس، لكن الكتاب بإذن الله يصل إليهم يعم نفعه، ويستمر خيره هنا وهناك، وقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وقال تعالى: ﴿لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩]، وقال تعالى: ﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا۟ وَءَاثَٰرَهُمْ﴾ [يس: ١٢].

قال الخطيب البغدادي رَحِمَهُ اللهُ: قلّما يتمهر في علم الحديث ويقف على غوامضه ويستبين الخفي من فوائده إلا من جمع متفرقه وألف مشتته، وضم بعضه إلى بعض، واشتغل بتصنيف أبوابه وترتيب أصنافه، فإن ذلك الفعل مما يقوي النفس، ويثبت الحفظ، ويذكي القلب، ويشحذ الطبع، ويبسط اللسان، ويجيد البنان، ويكشف المشتبه، ويوضح الملتبس، ويكسب جميل الذكر وتخليده إلى آخر الدهر، كما قال الشاعر:

يموت قوم فيحيي العلم ذكرهم   والجهل يلحق أمواتًا بأموات

«الجامع لأخلاق الراوي» (٢/ ٢٨٠).

وقال التاج السُّبكي رَحِمَهُ اللهُ: العالم وإن امتد باعه، واشتد في ميادين الجدال دفاعه، واشتد ساعده حتى خرق به كل سد سد بابه، وأحكم امتناعه، فنفعه قاصر على مدة حياته ما لم يصنف كتابًا يخلد بعده، أو يورث علمًا ينقله عنه تلميذ إذا وجد الناس فقده، ولعمري إن التّصنيف لأرفعها مكانًا؛ لأنه أطولها زمانًا وأدومها إذا مات أحيانًا. اهـ نقله عنه السخاوي في «فتح المغيث» (٣/ ٣١٨).

وليس معنى هذا أن يلج في هذا الباب من لا يحسنه ولا يطيقه، فإن هذا الصنف ربما يفسد أكثر مما يصلح، بل أمر التصنيف يحتاج إلى أهلية لذلك، وتؤدة وإنصاف، ونية صادقة ونظر فيما يصنفه، مع تهذيبه وتحريره، وإعادة النظر فيه وتكريره.

فما كل من قاد الجياد يسوسها   ولا كل من أجرى يقال له مجري

وما أحسن ما قاله الخطيب رَحِمَهُ اللَّهُ: من صنف فقد جعل عقله على طبق يعرضه على الناس. «سير النبلاء» (١٨/ ٢٨١).

وما قاله الأصمعي رَحِمَهُ اللَّهُ: إن الإنسان في سلامة من أفواه الناس ما لم يصنع كتابًا أو يقل شعرًا. «فتح المغيث» (٣/ ٣٣٠).

فبهذه الأعمال الجليلة -من الدعوة إلى الله عن طريق الوعظ والتعليم والتصنيف- تمت النعمة، وعظمت من الله علينا المنة، واتسعت دائرة الإسلام في أرجاء المعمورة، وعلت راية التوحيد والسنة، وأخمد الله شوكة الباطل والبدعة، وتحقق مصداق قول الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

وقد قال الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: لولا المحابر لخطبت الزنادقة من على المنابر.

«ذم الكلام» للهروي (٤٠٢) و«أدب الإملاء» للسمعاني (ص١٥٣).

وقال الإمام أحمد: (المحابر سرج الإسلام). «الجامع» للخطيب (١/ ٢٥٢).

ومن طرق التصنيف التي نوّه بها العلماء: هو جمع كلام أهل العلم المتناثر في بطون الكتب في مكان واحد؛ كي يقرب البعيد، ويسهل العسير وشبه المتعذر، ويتم الحصول على المطلوب في أقصر وقت.

وهذه طريقة عظيمة من طرق حفظ العلم، وقد قام عدد غير يسير من العلماء والمصنفين بجمع كلام بعض العلماء في فن من الفنون في كتاب واحد، منهم ابن أبي حاتم في كتابيه «الجرح والتعديل» و«العلل»، والبرقاني في «علل الدارقطني»، وأبوداود في «سؤالاته لأحمد»، وإسحاق بن منصور في «مسائل أحمد»، والدوري في «تاريخ ابن معين»، وبعض الحفاظ الخراسانيين في جمع ما رواه يونس بن حبيب عن أبي داود الطيالسي في الكتاب المسمى: «مسند أبي داود الطيالسي»، وبعض الحفاظ في جمع ما رواه الربيع بن سليمان عن الشافعي، في الكتاب المسمى: «مسند الشافعي»، وأبوعبدالله عبدالرحمن بن القاسم في كتابه «المدونة الكبرى» للإمام مالك وغيرهم كثير،

فذلّلوا بإذن الله ما كان صعبًا، وجمعوا ما كان متفرقًا، فلم يبق لمن بعدهم إلا الاقتطاف من ثمرهم، والارتواء من صافي معينهم.

وخوضًا منّي في هذا المضمار مؤتسيًا بالأئمة الأخيار، فقد وفقني الله وله الحمد والمنة أولًا وآخرًا ظاهرًا وباطنًا؛ للقيام بجمع كلام شيخنا العلامة الإمام المجدد مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله المتناثر في ثنايا الكتب والأشرطة المتعلق منه بمسائل علم الحديث.

فقد مررت على كتب الشيخ رحمه الله أكثر من مرة، وقمت بتفريغ عددٍ غير يسير من الأشرطة: كشرحه لـ"مختصر علوم الحديث" في (١٩ شريطًا)، وكمراجعته لـ "تدريب الراوي" في (١٦ شريطًا)، وأشرطة كثيرة جدًّا متفرقة هنا وهناك، ثم قمت بترتيب هذه المادة على ترتيب "مقدمة ابن الصلاح"، فهو الترتيب الذي أَلِفَهُ الباحثون ودرج عليه كثير من المؤلفين في مصطلح الحديث[(١)]، فما كان من هذا البحث من أحكام الشيخ على رواة الأسانيد، فقد أفردته بمصنّف خاص أسميته: "إتحاف الخليل بمن تكلّم فيهم الإمام الوادعي بجرح أو تعديل"[(٢)]، من القرن الأول إلى القرن الثالث عشر.

وما كان منه متعلّقًا بمسائل علم الحديث، سواء كانت نظرية أو عملية، فقد أفردته بهذا الكتاب الذي بين يديك، وعلّقت عليه بما يستحق التعليق -إن شاء الله-، متوخيًا في تعليقي الاختصار ما أمكن، محاذرًا التطويل والإملال؛ إذ الغرض هو جمع كلام الشيخ في هذا الفن، وتقريبه لا غير. وقد أخذ مني جهدًا في جمعه وترتيبه وتوثيق مصادره وموارده، وإمعان النظر في ذلك مرارًا وتكرارًا.[(٣)]

---

(١) وإن كنت قد خالفته فيما انتقد عليه من دمجه بعض الأنواع في مثل كلامه على المعلق في باب المعضل، وككلامه على زيادة الثقة في باب المعضل أيضًا ونحو ذلك.

(٢) سيصدر قريبًا عن دار الإمام أحمد -إن شاء الله-.

(٣) هناك تعليقات للشيخ رحمه الله ميّزتها عن تعليقاتي بكتابة كلمة (الشيخ)؛ حتى تعرف أنها للشيخ.

وأخيرًا فهذا جهد المقل، وما أحسن كلام ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ، إذ يقول في مقدمة "حادي الأرواح" (ص٨): فيا أيها الناظر فيه، لك غنمه، وعلى مؤلفه غرمه، ولك صفوه، وعليه كدره، وهذه بضاعته المزجاة تعرض عليك، وبنات أفكاره تزف إليك، فإن صادفت كُفُؤًا كريمًا لم تعدم منه إمساكًا بمعروف، أو تسريحًا بإحسان، وإن كان غيره فالله المستعان، فما كان من صواب فمن الواحد المنّان، وما كان من خطإ فمني ومن الشيطان، والله بريء منه ورسوله). اهـ

وبحمد الله فأول من استفاد من هذا البحث أنا، وازددت بهذا البحث معرفة بمكانة الشيخ في هذا الفن، فكم من معضلة يحلها، وكم من فائدة يدلي بها، وبالرجوع إلى كتب هذا الفن تجد من أقوال الحفاظ وأئمة الحديث ما لا يخرج عن كلام الشيخ، وأمثلة ذلك مبثوثة في ثنايا الكتاب.

والله أسأل أن يتقبل ذلك مني هذا العمل بقبول حسن، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، وأن ينفع به إنه ولي ذلك والقادر عليه والحمد لله رب العالمين.

كتبه أبوعمرو نور الدين بن علي بن عبدالله السّدعي الوصابي

دار الحديث ببيحان

١٤ محرم ١٤٢٧هـ على صاحبها أفضل الصلاة والسلام[١].

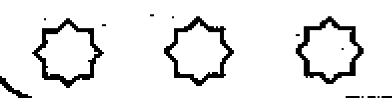
وكنت قد ترجمت للشيخ رَحِمَهُ اللهُ ترجمة متوسطة في مقدمة كتابي "إتحاف الخليل"[٢]، وأحببت أن أنقلها هاهنا للمناسبة والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

---

(١) وكانت مراجعتي النهائية له في دار الحديث بدماج ١٣/ جمادى الأول ١٤٢٩هـ.

(٢) إذا الحكايات كما قال بعض العلماء: جند من جنود الله يثبت بها قلوب أوليائه قال: وشاهده قوله تعالى: ﴿وَكُلًّا نَّقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ﴾ [هود:١٢٠].
ترتيب المدارك (١/ ٥٢).

ترجمة الشيخ المحدث مقبل بن هادي الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ



اسمه ونسبه:

مقبل بن هادي الوادعي أبوعبدالرحمن الهمداني، مات أبوه وهو صغير لا يعرفه، فعاش يتيمًا في حضن والدته فترة من الزمن، ثم ماتت عنه رحمها الله.

بيئته:

نشأ الشيخ في بيئة ساد فيها الجهل والبدع والشرك، لا هم لكثير منهم إلا تقبيل الركب والغلو في آل البيت، ونشر البدع، وتجهيل الناس كي تبق لهم مكانتهم في أوساط العامة.

بداية طلبه للعلم:

ومما امتن الله به وله الحمد والمنة على العالم الإسلامي أجمع، وعلى اليمن بالخصوص: أن قدر للشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ الرحلة إلى أرض الحرمين ونجد، فكان يعمل هناك حارسًا في عمارة، قال الشيخ: فكنت أسمع الواعظين ويعجبني وعظهم، فاستنصحت بعض الواعظين: ما هي الكتب المفيدة حتى أشتريها؟ فأرشد إلى "صحيح البخاري"، و"بلوغ المرام"، و"رياض الصالحين"، و"فتح المجيد شرح كتاب التوحيد"، وأعطاني نسيخات من مقررات التوحيد. "الترجمة" (ص٢١)

فرجع إلى بلده آمرًا بالمعروف ناهيًا عن المنكر، ينكر كل ما يراه مخالفًا للكتاب والسنة، فضجَّ الشيعة، وقرروا أن يدْرُس عندهم؛ كي يزيلوا عنه ما يحمله من الشبهات -حسب زعمهم-، فَدَرَس عندهم فترةً من الزمن مجموعةً من الكتب. قال

الشيخ: فلما رأيت الكتب المقررة شيعية معتزلية، قررت الإقبال على النحو، فدرست "قطر الندى" مرارًا على إسماعيل حطبة رَحِمَهُ اللهُ. "الترجمة" (ص٢١-٢٢)

ثم رجع الشيخ إلى أرض الحرمين ونجد، فكان يعمل إن وجد عملًا، ويطلب العلم في اللّيل، ثم فُتِحَ معهد الحرم المكي، وتقدم الشيخ للاختبار مع مجموعة من طلبة العلم، فنجح والحمد لله، ثم قرر الدراسة في معهد الحرم، فمكث فيه ست سنوات، ثم بعدها انتقل إلى الدراسة في الجامعة الإسلامية، قال الشيخ: وعند أن جاءت العطلة خشيت من ذهاب الوقت وضياعه، فانتسبت في كلية الشريعة، قال: وانتهيت بحمد الله من الكليتين وأعطيت شهادتين، وأنا -بحمد الله- لا أبالي بالشهادات، المعتبر عندي هو العلم. "الترجمة" (ص٢٥)

وصدق رَحِمَهُ اللهُ، فلم تكن الشهادات تساوي عنده شيئًا، بل كان يقول: لا تساوي عندي بعرة، ويقول: والكراسي لا تساوي عندنا بعرة، فلقد عاش زاهدًا صابرًا واضعًا الدنيا تحت قدميه، ولو أرادها لجاءت إليه بإذن الله وهي راغمة، كانت له أرض فأوقفها مساكن لطلبة العلم، جيء له بمال ليبني له به بيتًا فبنى له حجرة صغيرة، وبنى بباقي المال مسجدًا، وقال: هذا هو بيتي، ولا يأخذ حقوق الطبع من كتبه، معللًا ذلك بقوله: إني أخشى أن يسيل لعابي إلى الدنيا، بل قال ذات مرة: والله لولا أن ثيابي هذه هدايا لخرجت إليكم مرقع الثياب.

بل بلغ من زهده وإعراضه عن الدنيا: أنه كان لا يستطيع عدَّ الفلوس، وبالأخص إذا اختلفت عليه الفئات، ويقول: ما عندنا وقت لهذا، وقد ذكر عنه أحد خصومه على سبيل الذم، أن الشيخ عرض عليه أن يكون رئيسًا لمجلس الشورى فأبى، بل صرخ الشيخ قائلًا: يعلم الله لو دعينا لرئاسة الجمهورية، ولملك اليمن وغير اليمن، أو لثروات الدنيا لما أجبنا، فالحمد لله الذي حبب إلينا العلم. "غارة الأشرطة" (٤٢٣/٢)

ولما وُصِفَ بيته للعلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ، وما هو عليه من ضيق، غرفة من اللبن

المجفف، قال: تلك بيوت المحدثين.

ثم حصل الشيخ بعدها على رسالة ماجستير لتحقيق كتاب «الإلزامات والتتبع» للدارقطني، قال الشيخ: لا تساوي عندي بعرة. «غارة الأشرطة» (٣٠٦/٢)

وصدق شيخه العلامة السيد محمد الحكيم، إذ يقول مدافعًا عن الشيخ في مناقشة رسالة الماجستير: لكنه لا ينظر إلى شهادة، وإنما ينظر إلى العلم بحد ذاته، فهو رجل نسيج وحده، رجل لا تجد مثله في هذا العصر(١). اهـ

مشايخ الشيخ:

لقد تتلمذ الشيخ على عدة مشايخ وعلماء على رأسهم:

سماحة الشيخ العلامة عبدالعزيز بن باز رَحِمَهُ اللَّهُ، إذ كان يحضر له دروسًا في «صحيح مسلم» في الحرم المدني.

فضيلة العلامة المحدث محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ، إذ كان الشيخ يحضر جلساته الخاصة بطلبة العلم.

الشيخ العلامة حماد الأنصاري رَحِمَهُ اللَّهُ، وقد قال في شيخنا: ما رأيت مثله في النشاط وطلب العلم، وكان يقول: أرجو أن تكون في هذا الزمان كالشوكاني في زمانه.

«المجموع في ترجمة الأنصاري» (٦٠٧/٢)، ونرجو أن الله قد حقق أمنية الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ وزيادة

الشيخ العلامة عبدالله بن حميد، إذ درس عنده «التحفة السنية»، وكان يتوسع في الشرح، فتفرق الطلاب لعدم فهمهم، فما بقي إلا الشيخ فقال للشيخ: وأنت انصرف.

الشيخ المحدث محمد بن عبدالله الصومالي، قال الشيخ: حضرت عنده نحو سبعة

---

(١) اللهم إلا القليل النادر ﴿وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ﴾ [ص: ٢٤].

أشهر أو أكثر، وكان رحمه الله آية في معرفة رجال الشيخين، ومنه استفدت كثيرًا في علم الحديث.

الشيخ العلامة يحي بن عثمان الباكستاني، حيث درس عنده في الحرم المكي في "الصحيحين"، و"تفسير ابن كثير"، وغيرهم كثير. راجع "الترجمة" للمزيد.

قال الشيخ: على أن أكثر استفادتي من الكتب فيبلغ الشاهد الغائب.

مؤلفات الشيخ

إن مما من الله به على الشيخ الجمع بين العلم والتعليم والدعوة إلى الله والتأليف، الأمر الذي لم يتيسر لكثير من الناس في هذه الأزمان، وإن المتأمل في حياة الشيخ، وما قام به من نشر لدعوة أهل السنة وكسر لشوكة البدعة، وما قام به من التعليم وتخريج العديد بل الآلاف من طلبة العلم، ومعالجة مشاكل الدعوة ليتعجب كيف يتسنى لهذا الرجل أن يقوم بهذا الكم من التأليف، خاصة وطلبه للعلم كان متأخرًا، حيث لم يطلب العلم إلا وعمره أربعة وعشرون عامًا، ولكن الله يختص برحمته وفضله من يشاء والله ذو الفضل العظيم، وما كان عطاء ربك محظورًا، وأما مؤلفات الشيخ فهي كثيرة تقارب الخمسين نذكر منها أهمها.

"الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"، لا نعلم كتابًا بعد الصحيحين أصحُّ منه، وقد جعل الله له المكانة في قلوب كثير من الناس، وطلبة العلم يتسابقون إلى حفظه.

"الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين".

"أحاديث معلة ظاهرها الصحة".

تحقيق مجلدين من "تفسير ابن كثير".

"تتبع أوهام الحاكم في المستدرك".

"الصحيح المسند من أسباب النزول"، وقد صار مرجعًا في بابه.

"الصحيح المسند من دلائل النبوة"، وقد صار مرجعًا في بابه.

"غارة الأشرطة على أهل الجهل والسفسطة".

"قمع المعاند وزجر الحاقد الحاسد".

"رياض الجنة في الرد على أعداء السنة".

"إجابة السائل على أهم المسائل".

تحقيق "الإلزامات والتتبع" للدارقطني.

"الشفاعة" وقد صار مرجعًا في بابه.

"المخرج من الفتنة".

"البركان لنسف جامعة الإيمان".

"المقترح في أجوبة بعض أسئلة المصطلح".

"تحفة المجيب على أسئلة الحاضر والغريب".

"إقامة البرهان على ضلال عبدالرحمن الطحان".

"السيوف الباترة لإلحاد الشيوعية الكافرة".

"الفواكه الجنية في الخطب والمحاضرات السنية".

ومن مميزات كتبه:

أنه يتحرى فيها الصحة، فلا يذكر فيها إلا حديثًا صحيحًا، وإن ذكر حديثًا ضعيفًا فيذكره مع بيان علته.

انظر "إجابة السائل" (ص١٤) مما يجعل القارئ في طمأنينة إذا قرأ فيها.

أن الكثير منها مسندة، إذ الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء، وراجع لأهمية ذلك «أسباب النزول» (ص٥-٧) للشيخ رحمه الله.

أنه يهتم فيها بسرد الأدلة من الكتاب والسنة، ولا يكثر فيها من الجدل العقيم أو الكلام الذي لا طائل تحته، فإن كان شيءٌ يحتاج إلى توضيح أو بيان وضحه وإلا سكت.

أثر كتب الشيخ في نصر الدعوة السلفية

وبحمد الله فإن كتب الشيخ لها مكانتها وتأثيرها، ولها وقع عظيم في نفوس الأعداء؛ لأنه إنما يؤلفها إذا رأى الحاجة إليها، فهو يؤلف ليدعو لا لمجرد التأليف فقط، فيما نحسبه والله حسيبه.

ولما خرج «رياض الجنة» أقام الشيعة الدنيا وأقعدوها، واشتروه من الأسواق حتى نفذ، وردوا عليه بكتاب أسموه: «فصل الخطاب في الرد على المفتري الكذاب»، وأرسلوا بسبع صفحات مملوءة بالسباب والشتائم.

قال الشيخ: وعند أن قرأتها أقسمت بالله لا أرد عليها؛ لأنها تتعلق بشخصيتي، وأنا لا أدافع إلا عن سنة رسول الله ﷺ. «رياض الجنة» (ص٦).

ولما أخرج «صعقة الزلزال لنسف أباطيل الرفض والاعتزال» ثار الرافضة وعقدوا مؤتمرًا في أحد بلدانهم بمنع دخول أيِّ سنِّي إلى بلدانهم، وتقطعوا لبعض سيارات طلبة العلم، وما هي إلا انتفاضة مذبوح: ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ [فاطر: ٤٣].

ولما خرج «المخرج من الفتنة» ثار الإخوان المسلمون، وقامت قيامتهم، وسموه «المدخل إلى الفتنة»، وما نقموا من الشيخ إلا أن نصح لهم، بأن يقلعوا عما هم فيه من الحزبية المقيتة والتنفير عن العلم النافع، بحجة أن هذا الزمن ليس زمن حدثنا وأخبرنا، وتحالفهم مع الأحزاب الفاجرة كحزب البعث والاشتراكي، وتجلدهم في الدفاع عن ضلالهم كالزنداني والقرضاوي والبنا والتلمساني وغيرهم، وغير ذلك من

بلايام الكثيرة.

ولما ألفه الشيخ في بدء أمره، وكانت شوكة أهل السنة آنذاك ضعيفة، فلم تستطع المكتبة أن تكتب اسمها على غلاف الكتاب خوفًا من سطوة الإخوان المسلمين في اليمن، الذين تسببوا في قتل إمام مسجد من أهل السنة يريدون منه نزع المسجد، وقال قائلهم: والله لو صعدنا الكرسي لبدأنا بكم قبل الشيوعيين، وأقاموا مضاربات عدة من أجل خروج كتاب شيخنا: «البركان لنسف جامعة الإيمان»، بما يطول تفصيله هاهنا.

هذا وأحب أن أبين حال اليمن قبل مجيء الشيخ وظهور الدعوة السَّلفية، وحالها بعده، إذ بيان هذا لا يعد ترجمة للشيخ فقط، بل بيانًا وإيضاحًا لدعوة ملأت السهل والجبل، جعلت نصب أعينها: (لن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها)، وحتى يعلم الأعداء والمغرضون ما قد قام به الشيخ وطلابه من جهود مباركة، ربما لا يستطيعون القيام بمعشارها، ولو كان بعضهم لبعض ظهيرًا، ونقول لهم:

أقلوا عليهم لا أبا لأبيكمو ... من اللوم أو سدوا المكان الذي سدوا

حال اليمن قبل مجيء الشيخ وظهور الدعوة السلفية

لقد أثنى نبينا ﷺ على هذه البلاد وعلى أهلها في أحاديث كثيرة، فقد قال ﷺ: **«الْإِيمَانُ يَمَانٍ»**.

أخرجه البخاري (٣٣٠٣)، ومسلم (١/ ٧١) عن أبي مسعود رضي الله عنه، ودعا لها بالبركة فقال ﷺ: **«اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا، اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا»**، قالوا: وفي نجدنا؟ قال: **«اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا، اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا»**، قالوا: يا رسول الله، وفي نجدنا؟ فأظن قال في الثالثة: **«هُنَالِكَ الزَّلَازِلُ وَالْفِتَنُ، وَبِهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانُ»**.

أخرجه البخاري (٧٠٩٤) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

وأثنى على أهلها بالحكمة والفقه ولين القلوب، فقال ﷺ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ أَضْعَفُ قُلُوبًا وَأَرَقُّ أَفْئِدَةً، الْفِقْهُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ» أخرجه البخاري (٤٣٩٠)، ومسلم (٢/ ٣٠) نووي عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقد استجاب الله دعوة نبيه ﷺ لليمن بالبركة، فلقد مكثت اليمن ردحًا من الزمن وهي في غاية من العزة والمكانة والنصرة لهذا الدين الحنيف، تحتضن بين جنبتيها جهابذة العلماء: كحافظ الصحابة أبي هريرة الدوسي، والطفيل بن عمرو الدوسي، ووائل بن حجر الحضرمي رضي الله عنهم، ومن بعدهم من التابعين وتابعيهم كطاووس ابن كيسان، ووهب بن منبه، وهشام بن يوسف الصنعاني، و عبدالرزاق الصنعاني الذي لم يرحل إلى عالم مثله[(١)].

الأمر الذي جعل فحول العلماء يفدون إلى هذه البلاد، إذ صارت معقلاً من معاقل العلم، حيث رحل إليها الإمام أحمد، والإمام معمر بن راشد، والإمام ابن المبارك، والإمام الثوري، والإمام الشافعي القائل: لا بد من صنعاء وإن طال السفر، وغيرهم كثير، فزخرت اليمن بالعلم والعلماء، ورفع الله شأنها بذلك قال تعالى: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة: ١١]، وقال: ﴿وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ وَٱلَّذِى خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا﴾ [الأعراف: ٥٨]، ومكثت اليمن على هذه الحال الطيبة الثلاثة القرون الأولى المفضلة، ثم في أواخر القرن الثالث دخل إلى اليمن رجل يقال له: يحيى بن الحسين الهادي، يحمل بين جنبتيه عقيدة الرفض والتشيع الممقوت، والاعتزال الذي هو عن الحق بمعزل، فبث سمومه متسترًا بحب آل البيت، زاعمًا الانتصار لهم، وساعده على ذلك أن كان بيده الحديد والنار، فانتشر الشر والبدع، وظهرت بعض أنواع الشرك والعياذ بالله، من تشييد للقباب، وذبح القرابين لها من دون الله، ودعائها من دون الله إلى غير ذلك.

---

(١) ذكر هذا السمعاني في «الأنساب» (٨/ ٩٢)، وابن رجب في «شرح علل الترمذي» (ص٤٠٣) ت الجمل.

وهـل أفسـد الـدين إلا الملـوك وأحبـار سـوء ورهبانهـا

وكان هذا في الشطر الأعلى من اليمن، وأما اليمن الأسفل فقد عشعش فيه التَّصوف، وباض وفرخ، فقل أن تجد بلدة إلا وقد نصبوا لها وليًّا حسب زعمهم، ربما يقع بعضهم بسببه في الشرك بالله، فعم الجهل على كثير من الناس، حتى صار الكثير منهم لا يفرق بين العالم والساحر، بل بلغ الجهل ببعض البلدان أن بلدة مجاورة لهم كان لهم على حسب زعمهم وليٌّ، ربما يدعونه من دون الله، فحسدتهم البلدة المجاورة، فعمدوا إلى رجل صالح منهم فقتلوه ظلمًا وعدوانًا، حتى يدفنوه ويبنوا على قبره قبة، فيصير لهم وليًّا ربما يشركون به من دون الله.

وصدق الإمام أبومحمد بن حزم إذ يقول: ما ابتلى الله الإسلام بمثل الشيعة والصوفية.

فاستمر اليمن على ذلك ما يقارب ألف عام، وفي خلال هذه الفترة فقد كان يتخلل هذه البلاد المباركة علماء أجلاء يحملون لواء سنة رسول الله ﷺ، والعقيدة السليمة، إلا أن الأمر لم يهيأ لهم لكسر شوكة البدعة ورفع راية السنة، كما عليه الحال الآن، إذ كان السلطان بيد من لا يَرْقُبُ فيهم إلًّا ولا ذمة، الرافضة أخزاهم الله، فأما الإمام محمد بن إبراهيم الوزير فقد آذوه وطردوه، فعاش حقبة من الزمن في شعف الجبال وبطون الأودية، وأما الإمام محمد بن إسماعيل الأمير فقد منع من الخطابة؛ لأنه لم يذكر فيها شيئًا من خزعبلات الرافضة: ﴿وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَن يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ [البروج: ٨].

ثم شاء الله وله الفضل أولًا وآخرًا أن يعيد لهذه البلاد عزها ومجدها، وأن تكون مثلًا في التمسك بالكتاب والسنة على فهم السلف الصالح، في هذا الزمن الذي عشعش فيه الباطل وانتشر الفساد فيه، ولا يأتي على الناس زمان إلا والذي بعده شرٌّ منه، قاله النبي ﷺ، فأتى الله بنيان أهل البدع من القواعد، واجتث جذورهم وله الحمد والمنة، فيسر لذلك أسبابًا.

حال اليمن بعد مجيء الشيخ

فقيض الله عز وجل من أوساط الشيعة رجلاً منهم يعرفونه ويعرفهم، وهو شيخنا مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله، فرحل إلى أرض الحرمين ونجد، وطلب العلم ثم رجع إلى بلاد اليمن وهي على ما كانت عليه من سوء الحال، والسُّنة فيها لا تكاد تذكر، وقد اختلطت البدعة بلحوم كثير من الناس ودمائهم، فرجع الشيخ رحمه الله وقد ألزم نفسه أن لا يتنازل عن شيء من أمور دينه، فانبرى بهمة عالية وعزيمة صادقة وعلم واسع وثبات عظيم وشجاعة فائقة -فيما نحسبه والله حسيبه-، فقال للجميع بلسان الحال: ﴿إِنِّي لِعَمَلِكُم مِّنَ ٱلْقَالِينَ﴾ [الشعراء: ١٦٨]، وقال لزعماء البدعة:

دع المطـــي وحاديهـــا وأعـــط القـــوس باريهـــا

فانبرى لأهل البدع أولاً، فأول من بدأ بهم الشيعة، فكشف عن عوارهم وأظهر ما هم عليه من الباطل من دعاء غير الله، وذبح لغير الله وغير ذلك من بدعهم، وألف فيهم المؤلفات النافعة كـ "رياض الجنة في الرد على أعداء السنة"، و"الطليعة في الرد على غلاة الشيعة"، و"صعقة الزلزال لنسف أباطيل الرفض والاعتزال"، و"إرشاد ذوي الفطن لإبعاد غلاة الروافض من اليمن"، فأقام الشيعة الدنيا وأقعدوها.

قال الشيخ: وبعد مدة من الزمن رجعت إلى بلدي أنكر كل ما رأيته يخالف ما في تلك الكتب من الذبح لغير الله، وبناء القباب على الموات، ونداء الموات، فبلغ الشيعة ذلك فأنكروا أفاعيله، فقائل يقول منهم: من بدل دينه فاقتلوه، وآخر يرسل إلى أقربائي إن لم تمنعوه فسنسجنه. "الترجمة" (ص٣١)

وشنُّوا عليه الأباطيل والتُّهم الكاذبة، فمن قائل: أنه جاء يهدم الدين، وآخر أنه يكره آل بيت رسول الله ﷺ... الخ، فكان ذاك سببًا في ذيوع صيته وانتشار دعوته، إذ أن دعوة الحق ملائمة للفطرة، فتقبلها الناس زرافات ووحدانًا، وكان الشيخ يقول: لولا ضجيج الخصوم ما انتشرت الدعوة هكذا.

وصدق رحمه الله فإن الحق لا يظهر نوره ولا ترسخ قدمه إلا إذا قاومه أعداؤه، قال

شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: من أعظم أسباب ظهور الإيمان والدين، وبيان حقيقة أنباء المرسلين ظهور المعارضين لهم من أهل الإفك المبين، وذلك أن الحق إذا جحد وعورض بالشبهات، أقام الله تعالى له مما يحق به الحق ويبطل به الباطل من الآيات البينات، بما يظهره من أدلة الحق وبراهينه الواضحة، وفساد ما عارضه من الحجج الداحضة. «الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح» (١/ ٨٥).

وقد كان الشيخ يغزوهم إلى مساجدهم وقد حاولوا قتله مرارًا فلم يقدر لهم ذلك، وسجن الشيخ أيامًا ثم أطلقوه، لا حبًا فيه إنما خوفًا من قبيلته، إذ كانوا يقومون معه بعضهم حبًا للسنة والبعض الآخر حمية، وهو ما زال على تشيعه، في تفاصيل كثيرة يطول ذكرها، حيث بلغ بالشيعة التنفير عنه أن حكموا على صلاة من صلى عن يمين الشيخ بالبطلان، زاعمين أن صلاة الشيخ باطلة؛ لأنه ربما تنحنح، فمن صلى عن يمينه فصلاته باطلة، فقال لهم الشيخ: من أفتاكم بذلك؟ فقالوا: سيدنا حسين، قال الشيخ: فذهبت إلى سيدهم حسين، فقلت له: ما الدليل على ذلك؟ فقال: لأنها كلام وهي إح الألف والحاء.

ومن ذلك أنه قام خطيبًا في أعظم وكر من أوكارهم المسمى: بـ«جامع الهادي» في صعدة، قال الشيخ: وأنا أعلم أن العصي تحت الفرش يعدونها لضربي، وهو آنذاك وحيدًا، والدولة دولتهم، فلما تكلم حذروه من العودة، فأبى وعاد المرة الثانية بقوة جأش، وثبات في الجنان، وشجاعة فائقة، لا تأخذه في الله لومة لائم، فقالوا: أمر وزير الأوقاف أن لا تتكلم، فقال: سأتكلم، فقالوا: أمر المحافظ أن لا تتكلم، فقال بكل صراحة: سأتكلم، ثم قام وتكلم بعد صلاة الجمعة، جاعلًا نصب عينيه قوله تعالى: ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ [الحجر: ٩٤]، وقوله: ﴿إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾ [الشورى: ٤٨]، وقوله: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ﴾ [آل عمران: ١٧٥]، فحينها قاموا عليه قومة رجل واحد، يريدون ضربه وقتله، حتى كادوا أن يخلعوا المنبر، لولا أن الله حماه

بقبيلته، إذ قاموا بالدفاع عنه حميةً، إذ كان الأصل فيهم آنذاك التشيع[١]، مما أدى إلى إطلاق الرصاص في المسجد وإصابة البعض من الناس، ومع هذا يقول الشيخ: أبغيهم يضربونني؛ حتى يعلم الناس أني على حق وأنهم على باطل، فلله درك من إمام مقدام، جعلت نفسك هينة في سبيل إعلاء كلمة الله سبحانه وتعالى.

وبحمد الله فقد حقق الله الخير الكثير على يدي الشيخ رحمه الله، فقد كسرت شوكة التشيع، وصارت بدعة ميتة لا تذكر إلا بالذم، وصار السائد في اليمن الأعلى هو سنة رسول الله ﷺ، إذ قل أن تخلو قرية كبيرة من طالب للشيخ فيها داعيًا إلى الله ومعلمًا، إلا من لم يرد الله به خيرًا منهم، وصار الضم والتأمين أمرًا معروفًا بعد أن كان منكرًا من القول وزورًا، فالمساجد ترتج بالتأمين في قعر دور الشيعة، وكذا الضم، ويحذر من بدع الشيعة وخزعبلاتهم من على المنابر، ولله الحمد.

وأما اليمن الأسفل فقد رحل طلبة العلم إلى الشيخ أفواجًا، يتلقون عنه العلم ثم يرجعون إلى قومهم مبشرين بالخير منذرين من الشرك والمعاصي والبدع بشتى أنواعها، فانكسرت شوكة التصوف واضمحلت، وسلمت المساجد الكثيرة لطلبة الشيخ رحمه الله، وتخرج على يدي الشيخ العديد من فضلاء العلماء، وأقاموا مراكز في بلادهم لتعليم الناس أمور دينهم، كشيخنا الجليل/ محمد بن عبدالله الإمام، وشيخنا الجليل عبدالعزيز البرعي، وشيخنا العلامة محمد بن عبدالوهاب الوصابي، فرحل إليهم طلبة العلم من كل حدب وصوب بالآلاف ينهلون من علمهم، ويقتطفون من زهرهم ثم يعلمون ويتعلمون، فانتشر الخير وعم وغطت السنة بلاد اليمن، بل وتعدتها إلى خارج اليمن.

ولله در شيخنا البرعي إذ يصور هذا فيقول: إن دعوة التشيع لها أكثر من ألف عام لم تستطع أن تتجاوز نصف اليمن، بل أقل من ذلك، وإن التصوف منذ مدة

---

(١) وأما الآن فهم من أهل السنة إلا مجموعة قليلة جدًا في طرف دماج ممن ينتسبون إلى آل البيت.

قريبة من ذلك لم يستطيعوا أن يتجاوزوا النصف الثاني، إلا أن دعوة الشيخ وصلت إلى المهرة وسقطرى[1] وجميع جبال وسهول اليمن، وخرجت من اليمن إلى أطراف الدنيا. اهـ

وما مات الشيخ رحمه الله إلا وقد قال: لو مت الآن لمت وأنا قرير العين، وما ذاك إلا لما رأى من ثمار دعوته، وقد قال قبل موته بعدة سنين: ليس في اليمن إلا دعوة أهل السنة وأتحدى من يخالف هذا.

فحقًا لقد نهض الشيخ رحمه الله بدعوة في هذه البلاد ليس لها نظير في العالم، بل لم تعرفها اليمن منذ عهد عبدالرزاق الصنعاني في القرن الثالث إلى يومنا هذا، يصور هذا الشيخ العلامة ربيع المدخلي حفظه الله فيقول: (وأقول لكم ما أعتقده أن بلادكم بعد القرون المفضلة عرفت السنة ومنهج السلف الصالح على تفاوت في الظهور والقوة، ومع ذلك فلا أعرف نظيرًا لهذا العهد الذي من الله به عليكم وعلى أهل اليمن، على يدي هذا الرجل الصالح الزاهد الورع الذي داس الدنيا وزخارفها تحت قدميه). اهـ

بل لا نعلم عالمًا في هذا العصر -مع معرفتنا لقدرهم وإمامتهم وقف للقيام بالدعوة السلفية في بلده مع كثرة أعدائه مثل الشيخ- يصور ذلك الإمام الألباني رحمه الله قائلًا: والأخبار التي تأتينا منكم أكبر شهادة لكون الله قد وفقه توفيقًا ربما لا يعرف له مثيلًا بالنسبة لبعض الدعاة الظاهرين اليوم على وجه الأرض.) (أسئلة المأربي للألباني).

وصدق الإمام الألباني رحمه الله، فيا لله كم قبة كانت تقرب لها القرابين من دون الله قد هدمت، وكم من بدعة قد أميتت، وكم من حزبية مقيتة قد ديست، وكم من ضال رجع إلى الله، وكم من سافرة لوجهها تحجبت، وكم من راية للسنة قد ارتفعت، وكم من عالم قد نفع الله به، وكم من حافظ للقرآن، وكم... وكم... كل هذا بفضل ثم

---

(١) بلدتان في أقصى جنوب اليمن.

بفضل هذا الشيخ وطلابه البررة الأفذاذ في هذه البلاد المباركة.

ومن العجيب أن مجموعة من ضعفاء النفوس، ممن مالت بهم الدنيا يمنة ويسرة من إخوان مفلسين وسروريين، ممن تتلمذوا تحت أقدام الشيخ، تنكروا لهذه الدعوة المباركة وقلبوا لها ظهر المجن، ووجهوا سهامهم إلى الشيخ، فألفوا فيه المؤلفات، ونظموا فيه القصائد، ومع هذا فلم يضروا إلا أنفسهم، وصار حالهم كما قيل:

كناطح صخرة يومًا ليوهنها فلم يضرها وأوهى قرنه الوعل

وبحمد الله فقد كشف الشيخ عوارهم وجلّى للناس أمرهم، فعرفهم القاصي والداني، فألف فيهم "المخرج من الفتنة"، و"غارة الأشرطة على أهل الجهل والسفسطة"، و"قمع المعاند وزجر الحاقد الحاسد"، وغيرها من الكتب والأشرطة التي طارت شرقًا وغربًا، وقد كان الشيخ رحمه الله في هذا كله يرد الفضل إلى الله، فيكثر أن يقول: إن ذلك ليس بحولنا ولا بقوتنا ولا بشجاعتنا ولا بفصاحتنا في الخطابة ولكنه أمر أراده الله فكان. اهـ

وبحمد الله ما ينزل الشيخ مكانًا إلا ورأى السنة قد سبقته، بل كان يذهب إلى قرى لم يكن يتوقع أن السنة قد قرعت أسماعهم، فيرى أن السنة قد غشيتهم، ويرى إما طالبًا له أو شريطًا أو كتابًا، وإذا نزل ببلدة فلا يتسع له أكبر مسجد فيها، إنما مصليات العيد والأماكن الواسعة، فتنقلب البلدة بقضها وقضيضها مرحبين، وربما استقبلته بعض القبائل بالأشعار الترحيبية وبإطلاق النار، بل والمدافع والرشاشات، وقد غمرتهم الفرحة بقدم الشيخ، قائلين: أهلا وسهلاً مرحبًا يا من حضر، فقد نشر الله على يديه ما لم يكن يدور له ببال، قال شيخنا: هيهات هيهات أن نتأثر بالأراجيف، ونحن بحمد الله نجد من سير الدعوة ما لم يكن يخطر بالبال، ولا يدور في الخيال. "القدر" (ص٥٨٩)

وقال: فلقد بدأ أهل السنة بالدعوة إلى الله والسنة غريبة في اليمن، والآن بحمد الله لا يعرف كل من اتجه إلى الخير إلا السنة. اهـ هذا باختصار من حيث الدعوة.

النهضة العلمية التي قام بها الشيخ

وأما من حيث التعليم، فقد تفرغ الشيخ للتعليم منذ أن وطأت قدماه اليمن، من حين رجوعه من أرض الحرمين ونجد، فقد بنى بدء أمره مسجدًا يتفرغ فيه للتأليف فقط، إذ لم يكن متوقعًا ولم يكن يدور بباله أو يخطر على خياله أنه سينهض بهذه الدعوة العظيمة التي ملأت السهل والجبل، وانتفع بها الحاضر والباد، إلا أن الله قد هيأه لأمر أعظم من ذلك.

فقد كان يعرفه طلبة علم منذ كان يدرسهم في المدينة النبوية، فرحلوا إليه من مصر ومن اليمن ومن هنا وهناك، وبدأت دعوة الشيخ تظهر، ومصابيح السنة تتوقد، ومع كثرة خصوم الشيخ من شيعة وصوفية وحزبيين وشيوعيين، فقد تكالبوا عليه، وكشروا له الأنياب، وكادوا يكونون عليه لبدًا فذاع صيته، وظهرت دعوته، وتحدثت عنه الصحف والجرائد والإذاعات، وصار حديث الناس في مجالسهم، فرحل إليه طلبة العلم من هنا وهناك، حتى بنوا مسجدًا أكبر، فازداد طلبة العلم، فبنوا أكبر منه، وهكذا إلى ثمانية مساجد إلى يومنا هذا، فانتشر طلبة الشيخ في البلاد انتشار النار في هشيم الخطب، ينشرون السنة ويحاربون البدع، والتقليد الذي طالما تمكن في قلوب كثير من الناس، وصدهم عن اتباع السنة هنا وهناك[1]، ورحل إليه طلبة العلم من شتى بقاع الأرض: من بلجيكا وأمريكا وبريطانيا واندونيسيا ودول إفريقية وغيرها من بقاع العالم، وفي أواخر عمره كانوا يتراوحون بين الأربعة الآلاف إلى الخمسة الآلاف، وأما في العطلة الصيفية فلا يحصيهم إلا الله، والشيخ رحمه الله متفرغ للتعليم، يدرس في كتب السنة، ويحي ما انطمس من معالمها وهذا والله التأسيس والإصلاح،

---

(١) وهذه ميزة لعلماء أهل اليمن من زمن قديم، قل أن تجد فيهم مقلدًا، بل هم من أشد الناس محاربةً لبدعة التقليد، ورميًا بها وراء الحائط، ذكر نحو هذا الإمام الشوكاني رحمه الله في "قطر الولي" (ص١١٨)، وهذا من مصداق قول رسول الله ﷺ: «الفقه يمان»، فقد نقل ابن عبدالبر الإجماع على أن المقلد ليس بعالم.

يهتم بالصحيحين و"تفسير ابن كثير"، فهذه دروس لا تنقطع، وكذا يدرس جملة من كتب السنة: كـ "التوحيد لابن خزيمة"، و"السنة" لعبدالله بن أحمد، وفي اللغة "شرح ابن عقيل"، و"قطر الندى"، و"عقود الجمان" للسيوطي وغيره، وفي الأصول "مذكرة الشنقيطي"، ودرس جملة من كتبه رحمه الله.

وأما طلبة العلم فيدرسون إخوانهم في شتى فنون العلم: من عقيدة، وفقه، وتفسير، ولغة، وحديث، وأصول، وطب، وغير ذلك، تبلغ الدروس الخاصة بعض الأحيان في اليوم والليلة إلى خمسين درسًا، ودروس الشيخ رحمه الله متواصلة عقب الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء، لا تعرف الانقطاع ولا العطل حتى في أيام الأعياد، وقد كان شيخنا يردد: عيدنا ودروسنا، فتى استفدنا فذلك عيدنا.

آثار دار الحديث بدماج العلمية والدعوية

وبحمد الله فقد بارك الله في الدار التي أسسها الشيخ، دار الحديث بدماج، التي هي حقًا أعظم قلعة علمية سلفية في العالم، فقد قدر غير واحد ممن لازم الشيخ منذ ظهور دعوته أنه قد طلب العلم فيها نحو المائة ألف أو يزيدون ينهلون من معينها، ويرتضعون من درها، ثم يعودون إلى بلادهم معلمين وداعين إلى الله سبحانه وتعالى، وتخرج منها في خلال ربع قرن المئات من الحفظة لكتاب الله، والخطباء الناصحين، والعديد من العلماء البارزين، والعشرات من طلبة العلم المبرزين، وانتشرت السنة واضمحلت البدعة: ﴿وَقُلْ جَاءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ ۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: ٨١]، وقال تعالى: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِٱلْحَقِّ عَلَى ٱلْبَٰطِلِ فَيَدْمَغُهُۥ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ ۚ وَلَكُمُ ٱلْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ﴾ [الأنبياء: ١٨]، وحق لنا أن نقول:

ذهبت دولة أصحاب البدع ... ووهى حبلهم ثم انقطع

فقد كان لدار الحديث بدماج الحظ الأوفر وقصب السبق في هذا الخير، وإخراج الناس من أوحال البدع إلى مكانة السنة، ومن ظلمات الجهل والبدعة إلى نور السنة

والعلم، وصدق العلامة ربيع بن هادي المدخلي -حفظه الله- إذ يقول في هذه الدار: إنها معقل من معاقل الإسلام، ومنارة من منارات الإسلام الكبار. اهـ

ولما سئل عمن يحذر من هذه الدار أجاب بقوله: من حذر من دماج فقد حذر من الإسلام. اهـ

وإن ثمارها كثيرة جدًا لا تفي هذه العجالة بذكرها، فمن أهمها:

أنه قد تخرج منها جملة وافرة من فضلاء العلماء، صاروا في هذه البلاد وغيرها أشهر من نار على علم، وقد حقق الله على أيديهم الخير الكثير من العلم والتعليم ونشر السنة، وإليهم المرجع في الفتوى، وقد عانوا في سبيل الله في بدء ظهور الدعوة الشيء الكثير، أسأل الله أن يتقبل منهم، وأن يجعل ذلك في ميزان حسناتهم، ولكثير منهم المؤلفات النافعة والأيادي البيضاء في حماية السنة ومواجهة أهل الأهواء.

وأما طلبة العلم البارزون ففيهم كثرة لا يعلمهم إلا الله -لا نعلم عالمًا في هذا العصر منَّ الله عليه بهذه الكثرة من طلبة العلم مثل الشيخ، وقد ذكر الشيخ جملة منهم في الترجمة التي اختطها لنفسه، ففيهم البارزون في شتى فنون العلم، وفيهم المؤلفون والمحققون، وفيهم من حفظ الأمهات الست أوْ أوْشكَ، وفيهم من حفظ الصحيحين وهم مجموعة لا بأس بهم، وفيهم حفّاظ «صحيح مسلم» وهم جملة وافرة، وأما حفّاظ "رياض الصالحين"، و"اللؤلؤ والمرجان"، أو "بلوغ المرام"، أو "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" فهم كثير، ولله الحمد والمنة، مع تمكن الكثير منهم في مجالات العلم، مما جعل اليمن تزخر بالعلم، وتنبذ البدع والحزبيات وراءها ظهريًا، إلا من لم يرد الله به خيرًا منهم، وما بقي فإلى الزوال -إن شاء الله-.

المراكز العلمية المتفرعة عنها: فقد تفرع عنها عدة مراكز في شتى أنحاء اليمن، فمركز في معبر يديره الشيخ محمد الإمام، ومركز في الحديدة يديره الشيخ محمد بن عبدالوهاب الوصابي، ومركز في مفرق حبيش يديرة الشيخ عبدالعزيز البرعي، ومركز

في ذمار يديره الشيخ عثمان السّالمي، ومركز في مُريس يديره الشيخ عبدالمصور البعداني، هذه هي أمهات المراكز في بلادنا اليمنية، وأما المراكز الصغيرة والمساجد العامرة بالعلم والتعليم والدعوة إلى الله فكثيرةٌ جداًّ، قل أن تخلو منها بلدة يمنية.

وبحمد الله فهذه المراكز تكتظ بطلبة العلم من حفظة للقرآن، ودعاة إلى الله، ومعلمين، وقد تفرع عن بعضها: كمركز الشيخ محمد الإمام الذي يعتبر أكبرها بعد مركز دماج عدة مراكز، مما ساعد على انتشار الدعوة السلفية وظهورها كالشمس في رابعة النهار، وخمود البدعة وانطفائها والشمس تطلع رغم أنف الأرمد.

انتشار دعوة أهل السنة وموت دعوة التشيع والتصوف والتحزب، وغيرها من دعوات الفساد بما تقدم إيضاحه، يوضح ذلك العلامة أحمد النجمي حفظه الله قائلاً: وبالجملة، فقد كان الشيخ مقبل رحمه الله من المشايخ السلفيين، الذين لاقوا المصاعب والمتاعب في سبيل تمسكهم بالدعوة السلفية والمنهج السلفي، وكم كانت لدعوته من ثمار جليلة ومنافع عظيمة، أعظمها نشره لهذا المنهج السّلفي في اليمن، ودحض الصوفية والتشيع والرفض، ودعوات الإلحاد التي كانت قبل ذلك سائدة في اليمن، ولقد أصبح بفضل الله ثم بفضل دعوته المنهج السلفي هو المنهج السائد، وهو المفضل عند معظم الناس إلا من كتب عليها الخذلان، فنسأل الله أن يغفر له، ويرفع درجاته في المهديين؛ لما قام به من إصلاح انتشر في اليمن كلة، بل وبلغ إلى غير ذلك.

انتشار الأحاديث الصحيحة وكبت الأحاديث الضعيفة، التي كانت عكّازًا يتوكأ عليه أهل البدع لنشر باطلهم.

فقد أحيا الله بسبب الشيخ هذه السنة في هذه البلاد، وحقٌّ لها أن تفتخر بذلك حتى على مستوى عوام أهل السنة، فإذا حَدّثْتَ بحديث يسألونك ما حاله؟ أصحيح أم ضعيف؟ ولانتشار هذا الأمر بين أوساط أهل السنة، فإن المبتدع إذا قام متكلمًا في مجلس فيه رجل من أهل السنة، فإنه ترتعد منه الفرائص، ويتخالجه الخوف أن يحدث بحديثٍ ضعيفٍ إذ هي بضاعتهم، فيحدث بأحسن ما عنده، وأما إذا لم يكن

عنده تمييز، فبعضهم يترك الأحاديث جملة، وما ذاك إلا لما جعل الله من الهيبة لأهل الحديث أهل السنة في قلبه، فَسَيَثِبُوْنَ عليه بعد كلمته، يسألونه: من صحابيه؟ ومن أخرجه؟ وما حاله؟ أو حديثك الذي حدثت به في سنده فلان وهو ضعيف، أو ضعفه فلان، أو فيه شذوذ، أو انقطاع، أو علة.

توفر الأمن والأمان، إذ دعوة أهل السنة صامدة صمود الجبال، في وجه من يريد زعزعة الآمنين وترويع الركع والسجود فبفضل الله ثم بفضل هذه الدعوة، فقد وقف الشيخ رحمه الله في وجه جماعة الجهاد الذين يريدون إقامة الجهاد في بلاد المسلمين، فيستحلون دماءهم وييتمون أطفالهم، فقد سماهم الشيخ جماعة الفساد، وكشف عوارهم، وكذا في وجه جماعة التكفير والخوارج، فقد ناظرهم وأظهر مساوءهم، فكان الناس منهم على حذر، وهكذا الحروب القبلية التي ربما تقوم على أتفه الأسباب وأهجنها، فعندها تتطاير الرءوس وتهراق الدماء، ويتوارثها من بعدهم كابرًا عن كابر، فلما جاءت دعوة أهل السنة بينت للناس عواقب هذه الحروب الضارية، وخففت منها إلى حد كبير، ولله الحمد والمنة.

وغيرها كثير من الثمار الجليلة والمنافع العظيمة الملموسة لمس اليد، وما هذا إلا غيض من فيض، وقطرة من مطرة، وقد كان الشيخ رحمه الله إذا سئل عن مدى ما بلغت إليه دعوة أهل السنة والجماعة في اليمن، كثيرًا ما يردد ما أخرجه الإمام أحمد عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال: «**لَيْسَ الْخَبَرُ كَالْمُعَايَنَةِ**»، ويردد قول الشاعر:

يا ابن الكرام ألا تدنو فتبصر ما ... قد حدثوك فما راءٍ كمن سمعا

وكان طالما يُسْأَلُ من قبل الصحفيين وغيرهم، ممن أذهلهم انتشار هذه الدعوة المباركة في هذا الوقت القصير، وما جعل الله لها من المحبة في قلوب الناس، فكثيرًا ما يسألون: ما السبب في انتشار الدعوة؟ فيجيب بقوله: لأمرين:

أحدهما: أن الأصل في أهل اليمن هو السُّنة.

ثانيها: لأنها دعوة حق، وأن هذا أمر أراده الله بأهل اليمن، فكان وله الحمد والمنة، قلت: وأيضًا صدق صاحبها فيما نحسبه والله حسيبه، فقد نقل الشيخ الفاضل محمد بن عبدالوهاب عن سماحة الإمام عبدالعزيز بن عبدالله ابن باز، أنه ذكر له دعوة أهل السنة في اليمن، وما وصلت إليه من الخير، فقال: تلك من ثمرات الصدق والإخلاص.

ومن تواضع شيخنا أنه كان يقول: أما إخلاصي فضعيف، ويقول: نخشى على أنفسنا من الرياء، ولسنا سالمين منه، ونخشى على أنفسنا من العُجْبِ ولسنا سالمين منه، ولما سئل عن مدى دعوة الشيخ مقبل وطلابه في اليمن فأجاب: لا تقولوا دعوة مقبل، بل قولوا دعوة أهل السنة، فمقبل لا يساوي بصلة. اهـ كذا يقول.

وهو الذي بفضل الله ملأ اليمن علمًا ونورًا، وانتشر علمه في شتى بقاع الأرض، وإنا لنرجو أنه داخل في قول رسول الله ﷺ: **«إِنَّ اللهَ لَيَبْعَثُ لِهَذِهِ الأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا أَمْرَ دِينِهَا»**، وصدق الشيخ العلامة حامل لواء الجرح والتعديل ربيع المدخلي إذ يقول في شيخنا: (وأسأل الله أن يتغمد هذا الرجل بالرحمة والرضوان، هذا الرجل الزاهد، الورع، الذي أعتبره -إن شاء الله- من المجددين للإسلام في هذا العصر ف رحمه الله، ولقد نهض بأعباء الدعوة، وتحمل تكاليفها، والمشاق والمتاعب، والصبر والزهد والورع، كل هذه الأسباب ساعدت على نشر دعوته، وعلى رفع منزلته إن شاء الله عند ربه وعند المسلمين. اهـ المراد.

وصدق -حفظه الله- بِعَدِّهِ من المجددين للإسلام في هذا الزمن؛ فقد امتدت دعوته، وانتشر طلابه في شرق الأرض وغربها، بما لا ينكره إلا جاهل أو معاند خبيث، وأما في اليمن فهو أبو الدعوة وحامل لوائها؛ فقلَّ أن تجد عالمًا، إلى أصغر طالبِ علمٍ في اليمن، إلا وللشيخ عليه منة، وصدق العلامة المدخلي إذ يقول لأهل السنة في اليمن: هذا ما نعزيكم به في حامل لواء السنة والتوحيد، ذلكم الداعي إلى الله المجدد بحق في بلاد اليمن، وامتدت آثار دعوته إلى أصقاع شتى من أصقاع

الأرض. اهـ المراد.

وكذا العلامة الجليل صالح الفوزان -حفظه الله- إذ سئل عن شيخنا رَحِمَهُ اللهُ فقال: من أراد أن يعرف الشيخ مقبل فليخرج إلى اليمن؛ ليرى آثار دعوته هناك. اهـ (من شريط مسجل)

ملخص ثناء أهل العلم على الشيخ رَحِمَهُ اللهُ

ولذا وذاك، فقد كثر ثناء العلماء عليه، واستبشروا بهذا الخير العظيم الذي حقق الله على يديه وعلى يد طلابه، وتلك من عاجل بشرى المؤمن، وقد تقدم كثير منه مفرقًا، فمن قائل: إنه حامل لواء السنة والتوحيد.

ومن قائل: أن الله قد وفقه توفيقًا عظيمًا ربما لا يعرف له مثيل في هذا العصر.

ومن قائل: إنه من المجددين لدين الله، ومن قائل: إن انتشار دعوته ثمرة من ثمرات الصدق والإخلاص، فحقًا أنه كما قال العلامة الفقيه ابن عثيمين لما سئل عنه فقال: والله إني لأعتقد أن الشيخ مقبلاً إمام من الأئمة، وقال مرة: إمام إمام إمام كررها ثلاثًا. قال الشيخ الفاضل: أحمد أبوالعينين: ولقد كان الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ لا يقوم لأحد في درسه في الحرم، فلما رأى شيخنا مقبلاً رَحِمَهُ اللهُ قطع الدرس وقام وصافحه تقديرًا له وإجلالاً. اهـ

وخلاصة الأمر ما قاله المحدث الألباني فيه وفي الشيخ ربيع: فالحط على هذين الشيخين الداعيين إلى الكتاب والسنة، وما كان عليه السلف الصالح إلى أن قال: فهؤلاء الذين ينتقدون الشيخين هم كما ذكرنا: إما جاهل فيعلم، وإما صاحب هوى فيستعاذ بالله من شره، ونطلب من الله عز وجل إما أن يهديه، وأما أن يقصم ظهره. اهـ المراد. والحمد لله رب العالمين.

حال الدعوة السلفية بعد موت الشيخ رحمه الله

ولا تزال هذه الدعوة تسير سيرًا حثيثًا بعد وفاة من كان سببًا في إحيائها، ولا زالت اليمن تغظ بطلبة الشيخ من علماء وخطباء ومحققين ومؤلفين، ولا تزال -إن شاء الله- تزداد كل يوم خيرًا وقوة، وقد قال الشيخ لما حاولوا اغتياله إثر محاضرة في مدينة عدن، قال لهم: لتقتلوا اليوم مقبل، فقد ربيت ألف مقبل.

فالله أسأل أن يحفظ هذه الدعوة من بين يديها ومن خلفها، وعن يمينها وعن شمالها، وأن يديمها قرة عين لأهل السنة، وغصة في حلوق أهل الزيغ والبدعة، وأن يحفظ القائمين عليها من كل سوء ومكروه، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

ورجل قد خلّف مثل هذا الخير ما يعد قد مات، وصدق العلامة النجمي إذ يقول في شيخنا: ولكن من خلف مثل هذا لا يعتبر مات؛ فإنه قد أسس، وإنه قد أصلح، وإنه قد دعا، وإنه قد بذل جهدًا نغبطه عليه، ونحسب أنه عند الله من فضلاء الأتقياء، ومن علية الأولياء نحسبه كذلك والله حسيبنا جميعًا.. الخ كلامه حفظه الله.

موقف أعداء الدعوة السلفية منها

لقد جعل الله الابتلاء سنة لمن أراد أن يسلك هذا الطريق، وقد قال ورقة بن نوفل لرسول الله ﷺ: (ما جاء أحد بمثل ما جئت به إلا عودي وأوذي).

ولما قامت دعوة أهل السنة والجماعة في اليمن وعم خيرها، وانتصب سوقها من غير سيف أو دم مهراق، اغتاظ لذلك أهل البدع، وتقطعت قلوبهم، حيث انجفل الناس عنهم، وقالوا لهم بلسان الحال والمقال: كفى تلبيسًا علينا، أما الآن فقد عرفناكم، فتعطلت عنهم مصالح كثيرة، فحاولوا الرد على الشيخ بالتأليف تارة، وبالكذب تارة أخرى، فلم تغن عنهم شيئًا، بل كانت سببًا لنصرة السنة ولله الحمد والمنة، فلما عجزوا عن ذلك عمدوا إلى العدوان الفعلي، فحاولوا قتل الشيخ مرارًا،

فقد ألف الشيخ لقوة إيمانه وثقته بالله وشجاعته فيما نحسبه والله حسيبه كتابًا أسماه: «السيوف الباترة لإلحاد الشيوعية الكافرة»، والشيوعية آنذاك في غاية من القوة والظهور، ولا يستطيع أحد أن يتكلم عليهم فضلًا عن أن يؤلف فيهم كتابًا، ولم تجسر المطابع على طباعته إلا واحدة، ولم تذكر اسمها على الغلاف فقال المشفقون على الشيخ: يا شيخ أما تخشى أن يقتلوك، فقال: لأموت ويبقى العلم، وبالفعل يقول الشيخ: والشيوعية تشعر بخطورة هذا عليها، ويتوعدوننا بالقتل، بل قد طلبوا من بعض أذنابهم ذلك، فأبى من خوف قبيلتي جزاهم الله عني خيرًا.

«المخرج من الفتنة» (ص١٠١)

وأما الشيعة فقد أفتوا بحل دمه؛ مستدلين بحديث: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ»، إلا أن الله حماه بقبيلته جزاهم الله خيرًا، وقد عمد الشيعة إلى مسجد لأهل السنة في صعدة ولغموه، فكان سببًا لتعرُّف الناس على السُّنة.

وأما جماعة الفساد الخوارج المسمون أنفسهم جماعة الجهاد، فقد قاموا بتفجير عبوة ناسفة وقت صلاة العشاء في محاضرة عظيمة ألقاها الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ، حضرها الآلاف من الناس في مسجد في مدينة عدن، إلا أن الله رد كيدهم في نحرهم، فكان ضحيتها هو المفجر أولًا، وقتل واحد، وقطعت رجل رجل آخر، وسَلِمَ الشيخ: ﴿وَلَا يَحِيقُ ٱلْمَكْرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِۦ﴾ [فاطر: ٤٣].

وهكذا طلبة الشيخ المشايخ الفضلاء كالشيخ محمد الإمام، فقد تعرض مسجده إلى تفجير في الليل، مما أدى إلى ارتجاج المسجد، وسقوط بعض النوافذ، وهكذا تعرض شيخنا عبدالعزيز البرعي إلى إطلاق النار ورمي القنابل على بيته أكثر من مرة، إلا أن الله سلمه، ﴿فَٱللَّهُ خَيْرٌ حَٰفِظًا وَهُوَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ﴾ [يوسف: ٦٤].

وأما شيخنا محمد المطري رَحِمَهُ اللَّهُ الذي كان شوكةً في حلق أهل البدع في مركزه في (السُّوادية)، فلما عجزوا عن مواجهته ومناظرته عمد أحد الصوفية ممن قطع الغيظ

قلوبهم لما يرون من انتشار دعوة أهل السنة، فجاء إلى الشيخ وهو معتكف في مسجده بعد صلاة الظهر، فأطلق عليه الرصاص حتى قتله، ثم قتل نفسه عقب ذلك مباشرة، وبحمد الله فقد كان مقتل الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ نصرًا عظيمًا للسنة، وتاب الكثير من الناس، وعرفوا مدى ما وصل إليه حقد المبتدعة، ورئيت للشيخ الرؤى الحسنة المبشرة، أسأل الله أن يرحمه، وأن يتقبله شهيدًا إنه على كل شيء قدير. والحمد لله رب العالمين.

شغف الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعلم الحديث ومكانته فيه

لقد تعلق الشيخ بعلم الحديث، وَوَهَبَهُ وَقْتَهُ ونفسه علمًا وتعليمًا ومذاكرة، فلا يكاد يقف في لحظة من اللحظات إلا وهو يسأل عن أحاديث تارة وعن صحابتها ومخرّجيها، وعن عللها وطرقها تارة، سواء كان في سيارة، أم في دعوة، أم في بيته، أم في درسه، ولقد بقي في مستشفى الثورة بصنعاء ما يقارب شهرًا، فانقلب المستشفى إلى مركز علمي، حيث يفد الزائرون للشيخ من شتى بقاع اليمن بالعشرات، بل المئات والآلاف كلما دخل فوج سألهم كلٌّ على حسب علمه: إما في اللغة، أو الفقه، أو الحديث، أو غير ذلك.

ويقول عن نفسه: وإني بحمد الله أحب كتاب ربي والسنة الغراء، سيما الصحيحين، والقراءة فيها عندي أحلى لذة في الدنيا، وإني إذا فتحت «صحيح البخاري» وقلت قال الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: حدثنا عبدالله بن يوسف قال حدثنا مالك، أو فتحت «صحيح مسلم» وقلت: قال الإمام مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: حدثني يحي بن يحي، قال: قرأت على مالك... أنسى جميع مشاغل الدنيا ومشاكلها. اهـ

«الصحيح المسند» (٥-٦)

ولقد أولى الشيخ هذا العلم اهتمامه البالغ، روايةً ودرايةً ودراسةً وتدريسًا وتأليفًا، حتى صار من الراسخين فيه وأحد أعلامه في هذا العصر، بما لا يمتري في

ذلك اثنان، أو تنتطح فيه عنزان، وقد شهد له بالمكانة فيه محدث العصر الإمام الألباني رَحِمَهُ اللهُ؛ حيث يقول: وأما أهل المعرفة بهذا الفن فهم لا يشكون في ضعف مثل هذا الحديث، فهذا هو **الشيخ مقبل بن هادي اليماني** يقول في تخريجه على ابن كثير (١/ ٥١٣)، بعد أن تكلم على رجال إسناده بإيجازٍ فردًا فردًا: (والحديث ضعيفٌ من أجل الانقطاع، وضَعْفِ عبيد الله بن الوليد الرَّصافي. اهـ «السلسلة الضعيفة» (٥/ ٩٥).

قاعدة الشيخ في الحكم على الحديث

قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: قاعدتي في الحكم على الحديث: أنني أبحث في كتب المحدثين، فإن وجدت حكمًا لمحدث نقلته ثم نظرت في رجال السَّند، فإن ظهر لي خلاف ذلك الحكم من تصحيح أو تضعيف عقبت به على حكمه، وإلا أقررته كما هو، وأعتقد أن هذه الطريقة أسلم، فقد يظن الباحث أن السند صحيح، ويكن قد اطلع العلماء على علةٍ فيه، وقد يصحح متساهل فيتناقله من بعده معتمدين على تصحيحه، من أجل هذا ألزمت نفسي بالجمع بين البحث عما قاله العلماء والنظر في السند، وأيضًا الناس يطمئنون إلى تصحيح المتقدمين؛ لعلمهم أنهم أوسع علمًا من المتأخرين، فإذا لم أجد لهم كلامًا حكمت على الحديث بظاهر السند والله المستعان، وهو حسبنا ونعم الوكيل، ولا يعرف الفضل لأهل الفضل إلا ذووه. اهـ «الشفاعة» (ص٢٣)

إجلال الشيخ البالغ للأئمة المتقدمين

وقد كان الشيخ في غايةٍ بالغةٍ من الإجلال لعلمائنا المتقدمين، وينصح بقراءة تراجمهم، ويقول: إن الرجل إذا قرأ في تراجمهم لا يرى نفسه بجانبهم شيئًا، ويقابل كلامهم بالتعظيم والقبول غير مقلد لهم، إنما من باب قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ [الحجرات: ٦]، مفهومه أنه إذا جاءنا العدل بالخبر نقبله ولا يعد تقليدًا، كما بينه العلامة الصنعاني رَحِمَهُ اللهُ في «إرشاد النُّقاد»، وهذا الإمام

الشافعي مع جلالته وإمامته، يقول في كثير من الأحاديث: (لا يثبته أهل العلم بالحديث). ويرده ولا يحتج به بمجرد ذلك. «اختصار علوم الحديث» (ص٧٩).

وهذا الإمام الأوزاعي مع إمامته في الحديث ورسوخه فيه يعترف لأئمة العلل بما حباهم الله به من سعة الحصيلة وقوة البصيرة وعمق النظر، فيقول: (كنا نسمع الحديث فنعرضه على أصحابنا كما يعرض الدرهم الزيف على الصيارفة، فما عرفوا أخذنا، وما تركوا تركنا)، رواه أبوزرعة الدمشقي في «تاريخه» (١/ ٢٦٥)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١/ ٢٠-٢١)، والخطيب في «الكفاية» (ص٦٥) بإسنادٍ صحيح.

وهذا الإمام النسائي مع إمامته في الحديث وعلله ورجاله يعرف لأهل الفضل فضلهم، وللأئمة قدرهم، فيقول: (كان يحيى يضعّف المغيرة بن عبدالرحمن، وقد نظرنا في حديثه فلم نجد شيئًا يدل على ضعفه، ويحيى كان أعلم منا والله أعلم). «الكبرى» (٥/ ١٨٩).

وهذا الخطيب البغدادي رحمه الله مع إمامته في هذا الشأن وبروزه فيه، يهاب أن يرد كلام أئمة هذا الشأن بغير حجة نيّرة، ولو كان أحد نوابغهم، ففي ترجمة أحمد بن محمد بن سوادة قال الدارقطني: كوفيٌّ يعتبر بحديثه، ولا يحتج به. قال الخطيب البغدادي: قلت: ما رأيت أحاديثه إلا مستقيمة، فالله أعلم. «تاريخ بغداد» (٥/ ١٠)،

عن رجال الدارقطني (ص ١١٦) لشيخنا رحمه الله

وقد حدا الشيخ حذو هؤلاء الأئمة الأعلام، فإذا وجد كلامًا لأحد أئمة العلل في حديث يخالفه فيه أحد ممن هو مماثل أو مقارب له، فإن الشيخ يرد الحديث ولا يقبله، وإن كان ظاهره الصحة كالشمس في رابعة النهار، معللاً ذلك بأن هذا الفن فنهم، وأنهم يحفظون حديث الراوي وحديث شيخه وتلميذه، وأنهم عايشوا الرواة، وعاينوا الأصول، ولذا قال الحافظ ابن حجر، وقد تقصر عبارة المعلل منهم فلا يفصح بما استقر في نفسه من ترجيح إحدى الروايتين على الأخرى، كما في نقد الصيرفي سواء، فمتى وجدنا حديثًا قد حكم إمام من الأئمة المرجوع إليهم بتعليله

فالأولى اتباعه في ذلك، كما نتبعه في تصحيح الحديث إذا صححه. «النكت على ابن الصلاح» (٢/ ٧١١).

وقد كان شيخنا يتعجب غاية العجب من عصريٍّ لا يعدو أن يكون باحثًا يتطاول على الأئمة الأعلام وبكل جرأة ووقاحة، ويقول: قلت أخطأ أحمد، أو البخاري، أو... الخ.

يقول الشيخ: نصيحتي للمعاصرين أن يكثروا من القراءة في تراجم علماء الحديث مثل الإمام مالك... -وسمى جماعة. قال: - حتى يعرف العصري قدره، ويترك الجرأة على أولئك الأئمة، حقًا لقد وجدنا من كثير من العصريين الاستخفاف بأولئك الأئمة، فهذا يَتَعَجَّب منهم كيف ضعفوا الحديث؟! وهو بمجموع طرقه في نظره صالح للحجية، وذاك يتعجب منهم كيف أعلّوا حديثًا ظاهره الصحة! قال: وأنا أعجب لمن يتعقب الدارقطني ويقول: قلت: أخطأ الدارقطني. الدارقطني الذي لُقّب بأمير المؤمنين، وقال فيه الحافظ الذهبي: وأنت إذا قرأت كتابه «العلل» تندهش ويطول تعجبك. وصاحبنا العصري مجرد باحث، يتطاول على الدارقطني وغيره من أئمة الحديث.

نعم إذا اختلف أئمة الحديث في الراوي أو في صحة الحديث وضَعْفِهْ، فلك أن تنظر إلى القواعد الحديثية، وترجح ما تراه صوابًا إذا كانت لديك أهلية وإلا توقفت.

«غارة الفصل» (ص١٢٠-١٢٢)

ولقد مارس الشيخ هذا العلم حتى نبغ وبرز فيه، وفاق فيه أقرانه وكثيرًا من مشايخه، فهو فارس ميدانه، المثير لخباياه، الموضح لمشكله، الكاشف لعقده، فقد صار فيه أشهر من نار على علم، وقد حاز فيه قصب السبق والمكانة العالية، والقِدْح المُعَلَّى، وقد عرف ذلك القاصي والداني، والمحب والمبغض.

وليس يصح في الأذهان شيء ... إذا احتاج النهار إلى دليل

ولا أدل على مكانة الشيخ في هذا العلم ورسوخه فيه من هذا الكتاب الذي بين

يديك وما تضمنه من التحريرات العلمية، ونفائس التحقيق، التي لا تصدر إلا عن جهابذة أهل الحديث الراسخين فيه، وراجع ما يتعلق (بمسائل السماع) من فصل (المرسل)، وكذا (طرق العلة)، من فصل (المعل)، وكذا طرق (معرفة السقط)، من فصل (المحرف) لتعرف حقًا صدق ما قلته، وعظم مكانة الشيخ في علم العلل والحديث والرجال، الذي صار أهله في هذا الزمان كما يقال: (أعز من عنقاء المغرب)

وقد كانوا إذا عدوا قليلاً   فقد صاروا أقل من القليل

مكانة الشيخ في علم الرجال

وأما علم الرجال بالأخص، فقد كان الشيخ فيه آيةً من آيات الله، سواء كان من رجال الشيخين أو من غيرهما، فتراه يقرأ السند يقف عند كل راوٍ يبين نَسَبَهُ ومنزلته، وقد يتحدث عن أولاده، وعن حال أبيه، إن كانوا محدثين، وعمن هو في طبقته، وإن كان ضعيفًا، فما هو الحديث الذي كان سببًا لضعفه، أو كان ضُعِّفَ في شيخ، أو كان من أثبت الناس في شيخ نبه على ذلك كله، فحقًا إن علم الشيخ في صدره وليس العلم إلا ما حواه الصدر، وقد كان طلبة العلم بين يديه يفردون الدفاتر المتكونة من مائتين ورقة ويقسمونها على الحروف الهجائية لأسماء الرجال، فتمتلئ في أشهرٍ يسيرةٍ، و﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ﴾.

ولمهارته في هذا الفن وكثرة ممارسته، فقد كان ربما يُسئل عن حال حديث فيطلب أن يقرأ عليه السند، فيقرأ السند عليه، فربما يترجمهم واحدًا واحدًا، فيقول: ثقة عمن؟ فيقول القارئ: عن فلان، فيقول مثلاً: لم يسمع منه، أو هو ضعيف فيه، أو هو ضعيف، وهكذا إلى نهاية السند.

ومما ساعده على التمكن فيه، اهتمامه بتدريس الكتب المسندة، كالصحيحين وغيرهما، ما يقارب ثلاثين عامًا، وأيضًا تخصيص البحث عن رجال بعض الكتب

الحديثية المسندة، ككتابه النافع: "رجال الحاكم في المستدرك"[1]، وكتابه "رجال

---

(١) من المعلوم أن البحث في الرجال النازلين عن الكتب الستة من الأعمال الشاقة التي يحيد عنها كثير من الباحثين ورب راو يبحث عنه الباحث أيامًا ولا يهتدي إليه، وبالأخص "رجال الحاكم في المستدرك" لكثرة التصحيفات في مطبوعة المستدرك ولكثرة أوهام الحاكم في الرجال ومنها تفنن الحاكم رحمه الله في ذكر أسماء شيوخه فتارة ينسبه إلى جد أعلى أو إلى نسبة غير مشهور بها ونحو ذلك كما ذلك شيخنا مقبل رحمه الله في مقدمة "رجال الحاكم" (١/ ١٦-١٧)، لذا كان البحث في تراجم رجال الحاكم من الأمور المهمة لطلاب العلم لما سبق بيانه ولما في ذلك من الخدمة للسنة بتقريب وتسهيل الحكم على أحاديث هذا الديوان العظيم من دواوين الإسلام.

ولذا وذاك فقد تجشم شيخنا العلامة مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله الصعاب واستلان ما استصعبه غيره وحاد عنه، فقام بهذا العمل الجليل الذي لا ينهض به بتلك الكيفية إلا جهابذة أهل الحديث في هذا العصر.

ومن فضل الله عليه أن تمكن من معرفة كثير من التصحيفات والسقوطات في أسماء رجال المستدرك بقوة وفراسة قليلة النظير بل ربما حدد اسم الساقط أنه فلان بن فلان وبالرجوع إلى "إتحاف المهرة" تجده كما سماه الشيخ.

وربما حدد عدد الساقطين اثنان أو ثلاثة، وبالرجوع إلى "إتحاف المهرة" وغيرها من المصادر تجده كما حدد الشيخ رحمه الله. (راجع أمثلة ذلك في فصل المصحف والمحرف من هذا الكتاب باب طرق معرفة السقط).

وليس هذا رجمًا بالغيب فقد ذكرت أمثلة ذلك في فصل (المصحف والمحرف) من هذا الكتاب، ومن قرأه علم صدق ما أقول.

وساعد الشيخ على ذلك تمكنه في علم الرجال عمومًا بما سيأتي في ترجمته إن شاء الله، وكثرة ممارسته ومطالعته لمستدرك الحاكم منذ ثلاثين عامًا وما زال طالبًا في الجامعة الإسلامية.

لهذا وذاك فقد جاء كتاب الشيخ رحمه الله "رجال الحاكم في المستدرك" مرجعًا عظيمًا في بابه، وأبان عن إمامة الشيخ في علم الرجال وطرق معرفة المصحف والمحرف والسقط، الذي كاد أن يكون شبه معدوم في هذا العصر.

غير أنا فوجئنا برجل مجهول يدعى أحمد فارس السلوم قام بتحقيق "معرفة علوم الحديث" للحاكم وحيث أن كتاب الشيخ رحمه الله له صلة وثيقة بتحقيقه المزعوم كان الأحرى به كطالب علم أن يجعله نصب عينيه.

= إلا أنه للأسف لعدم تمكنه من هذا العلم وقلة بضاعته في هذا الفن وقرب عهده بالجهل مع أشياء في نفسه الله يعلمها قام الاعتراض على كتاب شيخنا رحمه الله بحجج أوهى من بيت العنكبوت أبانت عن حقده وجهله بهذا الفن، وما خاله إلا كما قيل: (أنا المسيء خذوني) ولأنها قد تلتبس على بعض الجهلة ممن تسلق سلم هذا الفن، ولما ينضج بعد ممن تزبب قبل أن يتحصرم كأمثال هذا الرجل، أحببت إيرادها هنا مع الرد عليها، محملاً بما يبين زيفها ويقوض أركانها بإذن الله تعالى.

قال سلوم في تحقيقه لـ "معرفة علوم الحديث": وعنوان كتاب الشيخ الوادعي ورفاقه "رجال الحاكم في المستدرك الذين لم يذكرهم الحافظ في التهذيب" ولئن تصدى الشيخ لذلك فقد أساء في أمور، أولها: أن الكتاب جهد جماعة وقد كتب بأقلامهم ولم يشر إلى ذلك على طرة الكتاب، بل كتب عليه: لأبي عبدالرحمن مقبل بن هادي الوادعي.

قلت: جل البحث بل كله إلا القليل من جهد الشيخ رحمه الله وكان ربما وقف أحد طلابه ممن هداه الله على يدي الشيخ على ترجمة أحد الرواة أو فائدة تتعلق به فمن تواضع شيخنا وعظيم ورعه وإنصافه وتشجيعه لطلابه وعزو العلم إلى أهله يأمر الطالب أن يثبت اسمه عقب فائدته التي أدلى بها في صلب الكتاب، وهذا ملاحظ ومشهود لكل من طالع الكتاب.

وربما كان اسم الطالب أطول من الفائدة التي أدلى بها فقد نبه الشيخ بعض طلابه على اسم تصحف في "مستدرك الحاكم" فمن ورع الشيخ أنه لم تأخذه الأنفة بعزو الفائدة اليسيرة إليه بل قال: أفادنا بهذا الأخ عبدالله بن محمد بن القاسم أبوعبدالرحمن الغدني، أي: بأن صوابه داهر ابن نوح. "رجال الحاكم" (١/ ٣٥٩).

وربما لم يفد الطالب شيخنا بالفائدة كلها إنما يفيده بمرجع ترجمة الراوي مثلاً فمن تواضع الشيخ أنه يعزو وقوفه على مرجع الترجمة إلى الطالب ولا يقول: بما أني قد رجعت إلى الأصل ووجدته كما يقول الطالب سأقتصر على عزوه لنفسي دون غيري! وهذه قمة في الأمانة، وحيث أن مشاركات طلاب الشيخ في الكتاب قليلة وربما بعضهم لم يشارك إلا بفائدة أو فائدتين استغنى الشيخ عن ذكر اسم الطالب المدلي بالفائدة على طرة الكتاب بذكر اسمه عقب فائدته في صلب الكتاب.

إذ كتابة اسم الطالب الذي ما شارك إلا بفائدة أو ثلاث أو عشر بجانب مئات الفوائد التي هي للشيخ على طرة الكتاب فيه تلبيس وإيهام أن الطالب شارك في البحث من أصله. والواقع أنه ما شارك إلا بالنزر اليسير، وهذا النزر اليسير قد ذكر في صلب الكتاب معزوًا إليه فزال=

= المحذور.

وهذا الصنيع من شيخنا رَحِمَهُ اللهُ في الحقيقة يعد من أعظم مناقب الشيخ وأخلاقه العالية وأمانته العظيمة التي تستحق ضرب المثل بها في هذا العصر، ولكن هذا الرجل لجهله وعدم وقوفه على حقيقة الأمر، أو وقوفه عليه وتعاميه عنه لحاجة في نفسه الله يعلمها جعل هذا من عيوب الكتاب!! وما أحسن ما قيل:

وإذا محاسني اللاتي أدلي بها صرن مساوئًا قل لي كيف أعتذر

ثم قال سلوم: ٢- إنه لم يستوف جوانب الترجمة من حيث الجرح والتعديل وهو المقصود الأسمى من تراجم الرواة.

أقول: وهذا كذب بحت فالشيخ رَحِمَهُ اللهُ ينقل ترجمة الراوي من كتب الجرح والتعديل التي تستوفي ترجمة الراوي غالبًا فينقلها من «الميزان» أو «لسان الميزان» أو «سير النبلاء» أو «تاريخ بغداد» وربما ما وقف الشيخ على ترجمة للراوي إلا في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم أو في بعض كتب السؤالات فينقلها كما هي إذ لا يكلف الله نفسًا إلا وسعها، فقد بذل قصارى جهده.

وربما كانت ترجمة الراوي في «سير النبلاء» مطولة بذكر أخباره وما لا تعلق له بالجرح والتعديل فينقل الشيخ من «سير النبلاء» الجرح أو التعديل الذي هو الغرض من تأليف كتابه «رجال الحاكم في المستدرك».

وربما نقله غير مقر له وقد نبه على ذلك في مقدمة الكتاب فكان ماذا؟

إذ غرض الشيخ هو إيصال الفائدة إلى طالبها بأقرب صورة وأوجز العبارة ومن أراد الاستقصاء فكتب التراجم بين يديه يقلبها كيف يشاء.

وأقول لسلوم: إن كان عندك زيادة فائدة أو ترجمة لراو لم يقف عليه الشيخ فلتدل بها وما أخالك كذلك، إنما شأنك التلبيس والتغرير وتتبع العثرات التي لا يسلم منها أحد إن وجدت.

أقلوا علينا لا أبا لأبيكمو من اللوم أو سدوا المكان الذي سدوا

وأمانة شيخنا العلامة مقبل بن هادي الوادعي ودقته في النقل أمر لا يحتاج إلى جدل أو تكلف في ضرب الأمثلة له وكتابه «رجال الحاكم في المستدرك» و«رجال الدارقطني» و«أحاديث معلة» أكبر شاهد على ذلك.

وكان طالما يقول: يا إخواننا من أفادنا بفائدة فليكتب اسمه عليها، وربما لا يحب الطالب كتابة اسمه عليها لسهولتها أو نحو ذلك لكنه لما يعلم من تشديد الشيخ في ذلك يكتب اسمه=

الدارقطني في سننه»، مع بحوثه الحديثية المتفرقة هنا وهناك.

وقد بين الشيخ أهمية دراسة الأسانيد فقال: معرفة الأسانيد من الأمور المهمة جدًّا جدًّا، تستطيع أن تنظر إلى السند، وبمجرد النظر تحكم عليه بأنه صحيح أو ضعيف، لكن الذي ليست له ممارسة في هذا يحتاج إلى أن يرجع إلى "تهذيب الكمال"، ويحتاج أن يرجع إلى "ميزان الاعتدال"، قال: ثم التصحيف أيضًا مثل: شيبان وسفيان، وهكذا: الشيباني والسيناني يعرف هذا بالممارسة، وإلا فربما يضيّع الشخص التصحيف، فالله المستعان. اهـ (من شريط: أسئلة متنوعة)

ورع الشيخ وحيطته البالغة في علم الحديث

ومما امتاز به شيخنا رحمه الله أخذ الحيطة التامة في التصحيح والتضعيف والتجريح، إذ أن هذا يؤدي إلى أن تدخل في الدين ما ليس منه، أو تنفي عنه ما هو منه، فكان يأخذ بالأحوط في حال الراوي، فيرى مثلاً التوقف في حديثه ويقول: (لا أنكر

= عليها، رحمه الله رحمة واسعة، قال الشيخ الفاضل أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين حفظه الله: ومن أراد أن يقف على أمانة شيخنا مقبل رحمه الله فليرجع إلى كتابيه "رجال الحاكم" و"الدارقطني" ليرى كيف تكون الأمانة العلمية. "تصويب الأسنة" (ص٣١٢) المطبوع ضمن "القول الحسن".

وأقول: هذا أمر معروف في غاية الوضوح لا ينكره إلا جاهل أو صاحب هوى أو أعمى الهوى قلبه وتفجر قلبه غيضًا على السنة وحملة لوائها والمجددين ما اندرس من معالمها الذابين عنها في هذا العصر كشيخنا الإمام العلامة المجدد مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله ولكن الواقع كما قيل:

ما ضر نهر الفرات يومًا أن جاء قرد فبال فيه

وأقول لسلوم وأمثاله:

يا أيها الناطح الجبل العالي ليوهنه أشفق على الرأس لا تشفق على الجبل

ثم انتقد أحمد سلوم على شيخنا شيئًا يتعلق بالإمام الذهبي يأتي تفنيده في ترجمة الإمام الذهبي رحمه الله من هذا الكتاب إن شاء الله تعالى، في (فصل معرفة من تقبل روايته ومن ترد). تحت عنوان: (كلام الشيخ عن بعض أئمة الجرح والتعديل).

على من صححه)، إذ أن الأمر دين.

قال الإمام النووي رحمه الله: ثم على الجارح تقوى الله تعالى في ذلك، والتثبت فيه، والحذر من التساهل بجرحِ سليمٍ من الجرح، أو بنقص من لم يظهر نقصه، فإن مفسدة الجرح عظيمة، فإنها غيبة مؤبدة، مبطلة لأحاديثه، مسقطة لسنة رسول الله ﷺ، ورادة لحكم من أحكام الدين. «شرح صحيح مسلم» (١/ ٨٣-٨٤)ط شيحا.

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: وليحذر المتكلم في هذا الفن من التساهل في الجرح والتعديل، فإنه إن عدل أحدًا بغير تثبت كان كالمثبت حكمًا ليس بثابت، فيخشى عليه أن يدخل في زمرة: «**مَنْ رَوَى حَدِيثًا وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّهُ كَذِبٌ**»، وإن جرح بغير تحرز فإنه أقدم على الطعن في مسلم بريء من ذلك، ووسمه بميسم سوء يبقى عليه عاره أبدًا. «نزهة النظر» (ص ١٩٢).

وقال الإمام السخاوي رحمه الله: فالجرح والتعديل خطر؛ لأنك إذا عدلت كنت كالمثبت ما ليس بثابت، فيخشى عليك أن تدخل في زمرة حديث: «**مَنْ رَوَى حَدِيثًا وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّهُ كَذِبٌ**»، وإن جرحت بغير تحرز أقدمت على الطعن في مسلم بريء من ذلك، ووسمته بميسم سوء يبقى عليه عاره أبدًا. «فتح المغيث» (٤/ ٣٥٥).

وهكذا أيضًا يحتاط في التصحيح والتضعيف، حتى وإن كان الحديث في أحد الصحيحين الذين تلقتهما الأمة بالقبول، وكان ظاهر السند أن فيه علة، فهو يحاول إزالتها ما أمكن، فقد قال رحمه الله معلقًا على حديث ساقه الحافظ ابن كثير، وأخرجه البخاري (٨/ ١٧١)، وفي كتاب «صحيح البخاري» (١/ ٩٥) تصريح أبي إسحاق بالتحديث، فأمنا من تدليسه. «تحقيق التفسير» (١/٣٥٨) وغيره كثير

ويقدم ما في مسلم على ما في الصحيحين، إذا كان عنده ما يؤيد ثبوت الرواية أكثر، فقد ذكر الشيخ قصة إسلام أبي ذر من «صحيح مسلم» (٢٤٧٣) ثم قال: هذا وقد ورد في الصحيحين من حديث ابن عباس فيه بعض المخالفة لما هنا، واخترت

رواية مسلم؛ لأنها من قول أبي ذر نفسه وهو أعلم بقصته. «إرشاد ذوي الفطن» (٤٠٦)

وإذا شك في الحديث تركه، وله في ذلك سلف.

يقول الشيخ رحمه الله: أما «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» فإني بحمد الله قد نظرت في أكثر كتب السنة الموجودة بمكتبتي، ولكن شرطي فيه شديد، فإني إذا رأيت أن أكتب الحديث أنظر في «تحفة الأشراف»: هل اختلف في رفع الحديث ووقفه، أو وصله وانقطاعه؟ فإن ترجح لي الرفع كتبته، وهكذا أنظر في كتب العلل: إذا كان الحديث معللًا بعلة قادحة تركته، وإذا شككت في الحديث تركته، وقد فعل هذا الإمام مالك بن أنس كما في «مناقب الشافعي» (١/ ٥٠٣)، وعفان بن مسلم كما في «تهذيب التهذيب» قال ابن المديني: كان إذا شك في حرف من الحديث تركه، وربما وهم، وفي «تهذيب التهذيب» أن علي بن المديني قال: إن عفان شك في حرف فضرب على خمسة أسطر[1]. «الصحيح المسند» (١/١٢)

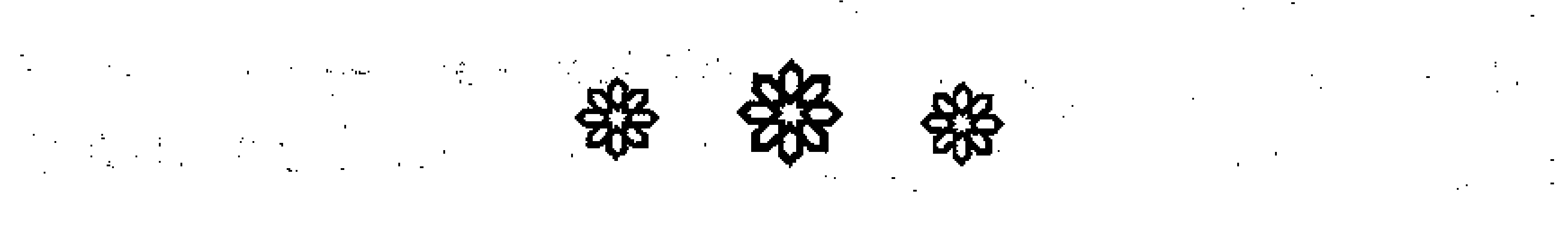
وفاته:

توفي الشيخ رحمه الله: ٣٠ جمادى أول لعام ١٤٢٢هـ إثر مرض ألم به، وهو في ذلك الحين محدث عصره وسيد زمانه، وقد ألقى عليه أهل السنة زمام المرجعية والإمامة،

---

(١) ومن الشكاكين في الرواية المحتاطين في الحديث النبوي غير الذين ذكرهم الشيخ رحمه الله:
١-حماد بن زيد، كما في «تهذيب التهذيب» (١/ ٤٨١) ط الرسالة.
٢-محمد بن سيرين، كما في «العلل للدارقطني»، (١٠/ ٢٥و٢٧و٢٩)، «وشرح العلل» (٢/ ٧٠٠).
٣- علي بن الحسن بن شقيق، كما في ترجمته من «تهذيب التهذيب».
٤- سليمان بن عامر المروزي، كما «الجرح والتعديل» (٤/ ١٣٣).
٥- مجاهد بن جبر، كما في «الكفاية» (٥٨٠)، و«علل الترمذي مع الجامع» (٥/ ٧٤٧).
٦- يحيى بن يحيى النيسابوري، كما في «سير النبلاء» (١٠/ ٥١٥).
٧- مسعر بن كدام، كما في ترجمته من «تهذيب التهذيب».
٨- محمد بن النوشنجان البغدادي، كما في «تاريخ بغداد» (٣/ ٣٢٦).

وقد ابتسم قبل وفاته بلحظات ابتسامة عريضة ملأت وجهه واندهش لها الحاضرون، وصلِّي عليه في الحرم المكي الشريف، وحضر جنازته العديد من العلماء والجمع الغفير جدًّا من الناس، ودفن في مقبرة العدل بمكة، بجانب الإمامين الجليلين شيخ الإسلام ابن باز، وفقيه العصر ابن عثيمين، أسأل الله أن يرحمهم، وأن يتغمدهم بواسع رحمته، إنه ولي ذلك والقادر عليه.



رموز كتب الشيخ التي اعتمدتها في هذا الكتاب

رقم-اسم الكتاب	الرمز له	الطبعة
١) الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين	المسند	دار الحرمين
٢) الجامع الصحيح في القدر	القدر	دار الحرمين
٣) الصحيح المسند من دلائل النبوة	الدلائل	دار الحرمين
٤) الصحيح المسند من أسباب النزول	النزول	الإدريسي
٥) الشفاعة	الشفاعة	دار الآثار
٦) أحاديث معلة ظاهرها الصحة	المعلة	دار الآثار
٧) تحقيق تفسير ابن كثير	كثير	دار الراية
٨) تتبع أوهام الحاكم مع المستدرك	مستدرك	دار الحرمين
٩) صعقة الزلزال لنسف أباطيل الرفض والاعتزال	الصعقة	دار الحرمين
١٠) رياض الجنة في الرد على أعداء السنة ومعه الطليعة في الرد على غلاة الشيعة، وحكم القبة المبنية على قبر الرسول ﷺ	الرياض	دار الحرمين
١١) غارة الأشرطة على أهل الجهل والسفسطة	الغارة	دار الحرمين
١٢) إجابة السائل على أهم المسائل	الإجابة	دار الحرمين
١٣) مجموعة رسائل علمية احتوى على ست رسائل للشيخ	المجموعة	دار الآثار
١٤) رجال الحاكم في المستدرك	رجال الحاكم	دار الحرمين
١٥) تراجم رجال الدارقطني في سننه	رجال الدارقطني	دار الآثار

١٦)	تحقيق الإلزامات والتتبع للدارقطني	التتبع	دار الكتب
١٧)	تحفة المجيب على أسئلة الحاضر والغريب	التحفة	دار الآثار
١٨)	قمع المعاند وزجر الحاقد الحاسد	القمع	دار الحرمين
١٩)	الإلحاد الخميني في أرض الحرمين	الإلحاد	دار الآثار
٢٠)	إرشاد ذوي الفطن لإخراج غلاة الروافض من اليمن	الإرشاد	
٢١)	المقترح في أجوبة بعض أسئلة المصطلح	المقترح	دار الآثار
٢٢)	المصارعة	المصارعة	توزيع مكتبة صنعاء الأثرية
٢٣)	الفواكه الجنية من الخطب والمحاضرات السنية	الجنية	توزيع مكتبة صنعاء الأثرية
٢٤)	المخرج من الفتنة	المخرج	توزيع مكتبة صنعاء الأثرية
٢٥)	غارة الفصل على المعتدين على كتب العلل	غارة الفصل	دار الحرمين
٢٦)	ردود أهل العلم على الطاعنين في حديث السحر	الردود	دار الآثار
٢٧)	نشر الصحيفة في ذكر الصحيح من أقوال أئمة الجرح والتعديل في أبي حنيفة	النشر	دار الحرمين
٢٨)	فضائح ونصائح	فضائح	دار الحرمين
٢٩)	حكم تصوير ذوات الأرواح	الصور	دار الحرمين
٣٠)	بشائر الفرح بتقريب فوائد الوادعي في علم الرجال والمصطلح لأبي زواحة حفظه الله	البشائر	دار الإمام أحمد

تنبيه: بعض كتب الشيخ لم أجد له فيها كلامًا يتعلق بموضوع رسالتي هذه فلهذا لم أذكرها ضمن الكتب التي اعتمدت عليها في النقل عن الشيخ.

والآن مع مادة الكتاب.

فصل حول العلم وفوائد في علم الحديث[1]

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد الأمين، وعلى آله وأصحابه أجمعين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

أما بعد: فإن الموضوع الذي تم اختياره هو موضوع العلم. والعلم يعتبر علاجًا لجميع أمراضنا، ونبينا محمد ﷺ يأمره ربه أن يطلب الزيادة من العلم، فقال سبحانه وتعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤]، ورب العزة يبين حالة العالم وحالة الجاهل، فقال: ﴿أَفَمَن يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَىٰ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الرعد: ١٩].

ونبينا محمد ﷺ يقول فيما رواه البخاري ومسلم في "صحيحيهما" من حديث معاوية رضي الله عنه: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»[2].

ورب العزة يعلل كثيرًا من مخلوقاته، فيقول في آية من كتابه: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالِمِينَ﴾ [الروم: ٢٢].

وقال تعالى: ﴿وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣].

---

(١) هذا الفصل افتتح به الشيخ كتابه "المقترح في أجوبة بعض أسئلة المصطلح" فلذا استفتحت هذا الكتاب.

(٢) أخرجه البخاري (٧١) و(٣١١٦)، ومسلم (١٠٣٧)، وأحمد (٤/١٠١)، وابن ماجة (٢٢١)، ومالك (٢/ ٩٠٠)، والدارمي (١/ ٧٣-٧٤).

وربِ العزة يفضل الكلب المعلّم على غير الكلب المعلّم، فيحل صيد الكلب المعلّم مع ذكر اسم الله تعالى، فيقول سبحانه وتعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ﴾ [المائدة: ٤].

بل يخبرنا الله سبحانه وتعالى أن الهدهد صال بحجته على سليمان، فقال: ﴿أَحَطتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ وَجِئْتُكَ مِن سَبَإٍۭ بِنَبَإٍ يَقِينٍ﴾ [النمل: ٢٢].

ونبينا محمد ﷺ يرغب أمته في العلم، ويرغب أمته في أشرف العلوم، ألا وهو حفظ كتاب الله، فإن أفضل العلوم هو القرآن الكريم، بخلاف ما يقول أهل علم الكلام.

أهل علم الكلام يقولون: إن أفضل العلوم هو علم الكلام؛ لأنه يتكلم عن الله وصفاته. وهذا جهل منهم بكتاب الله وبسنة رسول الله ﷺ.

وقد كان الإمام الشافعي رحمه الله يقول: (حكمي على أهل الكلام، أن يدار بهم في الأسواق ويضربوا بالسياط، ويقال: هذا جزاء من استبدل بكتاب الله، أو من أعرض عن كتاب الله)(١).

فأفضل العلوم هو تعلم كتاب الله وتعلم سنة رسول الله ﷺ: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة: ١١]، و﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ [فاطر: ٢٨].

والعلم أفضله هو حفظ القرآن الكريم، فإن نبينا محمداً ﷺ يقول كما في "صحيح البخاري" من حديث عثمان رضي الله عنه: «**خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ**»(٢)، ويقول كما في "صحيح مسلم" من حديث عمر رضي الله عنه: «**إِنَّ اللهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا وَيَضَعُ بِهِ**

(١) أخرجه البيهقي في "المناقب" (١/ ٤٦٢).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٢٧و٥٠٢٨)، وأحمد (١/ ٥٧و٥٨)، والترمذي (٢٩٠٨)، وابن ماجة (٢١٢)، و عبدالرزاق (٢٩٩٥).

آخَرِينَ»[١].

وكان علماؤنا المتقدمون رحمهم الله تعالى، منهم من يتخصص للقرآن، ومنهم من يتخصص لسنة رسول الله ﷺ، ومنهم من يتخصص في اللغة العربية، وفي الغالب أن المتخصص منهم يكون ملمًا ببقية العلوم، لكن قد وجد من القراء كحفص بن سليمان إمام في القراءة وهو أحد القراء السبعة، لكنه متروك في الحديث[٢]، ووجد أيضًا من هو إمام في الحديث، وربما يلحن في الأمور السهلة، وذلكم كعثمان بن أبي شيبة أخي أبي بكر بن أبي شيبة، وأخي القاسم أيضًا فإنه كان إمامًا في الحديث، لكنه يصحف في القرآن، وإن كان الحافظ ابن كثير ينكر هذا في كتابه "مختصر علوم الحديث"[٣].

---

(١) أخرجه مسلم (٨١٧)، وأحمد (١/ ٣٥)، وابن ماجة (٢١٨)، والدارمي (٣٣٦٥)، والبغوي (١١٨٤).

(٢) قاله أحمد وأبوحاتم متروك، قال الذهبي: كان ثبتًا في القراءة واهيًا في الحديث "ميزان الاعتدال" (١/ ٥٨٨).

(٣) حيث قال: وما ينقله كثير من الناس عن عثمان بن أبي شيبة أنه كان يصحف في قراءة القرآن، فغريب جدًا لأن له كتابًا في التفسير اهـ.

والحق أنه ليس كل ما نقل من تصحيف عثمان ثابت عنه، فمنه ما ثبت عنه ومنه ما لم يثبت، فما ثبت عنه ما أخرجه الدارقطني في كتابه "التصحيف" كما في "تهذيب الكمال" (١٩/ ٤٨٦-٤٨٧) بسنده عن الحسن بن الحباب أن عثمان بن أبي شيبة قرأ عليهم التفسير: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَٰبِ ٱلْفِيلِ﴾[الفيل:١] قرأها: ألف، لام، ميم، وسنده صحيح.

ومن ذلك ما أخرجه الدارقطني أيضًا كما في المصدر المتقدم أن عثمان بن أبي شيبة قرأ قوله تعالى: ﴿جَعَلَ ٱلسِّقَايَةَ فِى رَحْلِ أَخِيهِ﴾[يوسف:٧٠]: جعل السقاية في رجل أخيه. فقيل له في ذلك فقال: أنا وأخي أبوبكر نقرأ لعاصم.

ومما لم يثبت عنه ما أخرجه العسكري في "تصحيفات المحدثين" (١/ ١٤٦) أن عثمان كان يقرأ قوله تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾[المائدة:٤]: وما علمتم من الخوارج مكلبين.=

ومن علمائنا المتقدمين من كان يتخصص في اللغة العربية، بل العربية تنقسم إلى أقسام، فمنهم من يتخصص في النحو، ومنهم من يتخصص في الصرف، إلى غير ذلك، ومنهم من يجمع بين هذا وذاك، فالإمام الشافعي رحمه الله كان إمامًا في اللغة، وربما احتُجَّ بعربيته، وكان إمامًا في سنة رسول الله ﷺ، حتى إنه لقب بناصر السنة[1]، وكتاباه "مختلف الحديث" و"الرسالة" ينبئان بأنه يستحق أن يلقب بناصر السنة؛ لأنه رد على أصحاب الرأي، ورد أيضًا على المعتزلة، وعلى من يطعن في سنة رسول الله ﷺ.

والعلم منزلته رفيعة، من أجل هذا فقلَّ أن تجد مؤلفًا إلا وقد عقد كتابًا في العلم، ففي البخاري[2] كتاب العلم، وفي "صحيح مسلم"[3] كتاب العلم، وفي الترمذي[4] كتاب العلم، بل من أهل العلم من أفرد العلم بالتأليف، كالحافظ ابن عبدالبر يوسف بن عبدالله؛ فإنه ألف كتابًا قيمًا يساوي الدنيا، اسمه "جامع بيان العلم وفضله"[5]، فذكر فيه فضل العلماء، وذكر فضل العلم، وذكر التقليد، وأن التقليد ليس بعلم.

يقول بعضهم: أجمع العلماء على أن المقلد لا ينبغي أن يعد من أهل العلم[6]،

= وأنه كان يقرأ قوله تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ﴾[البقرة:٢٦٥]: فإن لم يصبها وابل فظل. وأنه كان يقرأ قوله تعالى: ﴿وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَـٰطِينُ﴾[البقرة:١٠٢]: واتبِعوا ما تتلوا الشياطين. بكسر الباء من ﴿اتبعوا﴾، وكل هذه الأخبار المنقولة عنه رحمه الله من طريق ابن أبي سعد وقد قال فيه أبوحاتم: مجهول كما في "الجرح والتعديل" (٩/ ٣٢١).

(١) كما في "مناقب الشافعي" (١/ ٤٧٢) للبيهقي، و"الحلية" (٩/ ١٧) لأبي نعيم.

(٢) (١/ ١٤٠-٢٣٢)، من رقم (٥٩-١٣٤). (٣) (١٦/ ٢٢١).

(٤) (٥/ ٢٨-٥١) من رقم (٢٦٤٥-٢٦٨٧).

(٥) ولأم عبدالله الوادعية كتاب قيم لا أعلم له نظيرًا: "العلم والعلماء". (الشيخ).

(٦) راجع "بيان العلم وفضله" (٢/ ٩٩٣)، و"إعلام الموقعين" (١/ ٧).

ورب العزة يقول في كتابه الكريم: ﴿ ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الأعراف: ٣].

فذلك الكتاب القيم بدأه بفرض العلم، ثم أتى بحديث: «**طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ**»[1] وأشار إلى تضعيفه رحمه الله، لكن الإمام السيوطي رحمه الله يقول: إنه وجد له قدر خمسين طريقًا، ومن ثم حكم بصحته.

وما هو العلم الذي يعد فريضة؟

العلم الذي أوجبه الله عليك هو الذي يعد فريضة.

فالعقيدة (التوحيد) واجب على كل مسلم أن يتعلمها، كما جاءت في الكتاب والسنة.

ويحرم الجهل بالعقيدة، سواءٌ أكانت في أسماء الله أو صفاته، ويجب الإيمان بالعقيدة في أسماء الله وصفاته، كما وردت في كتاب الله، وكما وردت في سنة رسول الله ﷺ، فتلكم الجارية التي هي راعية غنم كما في حديث معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه: أنه أتى بجارية ليعتقها، فقال: يا رسول الله إني أريد أن أعتقها، فقال لها النبي

---

(١) الحديث جاء عن جمع من الصحابة، وقد أفرده الحافظ السيوطي برسالة وتوسع في ذكر طرقه الحافظ ابن عبدالبر في "جامع بيان العلم وفضله" (١/ ٢٣) وما بعدها، وكل طرقه فيما اطلعت عليه واهية جدًا عدا طريق أخرجها ابن عدي في الكامل (٣/ ١١٠٧)، وابن الجوزي في "الموضوعات" (٦٥) من طريق عدي بن ثابت عن أنس وفيها سليمان بن قرم ولا ينزل حديثه عن الحسن وله طريق أخرى عن أنس أخرجها الطبراني في "الأوسط" (٢٠٢٩)، و"الصغير" (٢٢) وفيها العباس الهاشمي وشيخ الطبراني أحمد بن بشير البيروتي وكلاهما مستور الحال، وقد ذهب إلى تحسينه بمجموع طرقه الحافظ المزي والزركشي كما في "اللآلئ المنتثرة" (ص٤٣)، والحافظ العراقي والسخاوي والسيوطي، ومن المعاصرين الشيخ الألباني، وشيخنا مقبل يميل إلى ذلك والله أعلم.

ﷺ: «يَا جَارِيَةُ أَيْنَ اللهُ؟» قالت: في السماء. قال: «اعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ»[(١)].

يجب على كل مسلم أن يؤمن أن الله في السماء، وأن الله سبحانه وتعالى بعلمه مع كل أحد، وبحفظه وكلاءته ونصره مع المؤمنين، يجب أن نؤمن بهذا: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ ٱلْأَرْضَ﴾ [الملك: ١٦]، ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥].

وهناك كتاب قيم في هذا الموضوع أنصح إخواني في الله بقراءته، ذلك الكتاب القيم هو «العلو للعلي الغفار» للحافظ الذهبي رحمه الله، وقد اختصره الشيخ ناصر الدين الألباني حفظه الله تعالى، فمن كان من طلبة العلم المحققين، فينبغي أن يقتني الأصل، ومن كان لا يستطيع التحقيق فيقتني اختصار الشيخ، وإن جمع بين الكتابين فحسن، فإن أحدهما لا يغني عن الآخر.

والعلم قيض الله له علماء حفظوا لنا هذا الدين، حفظوا كتاب الله، وتلقاه الآخر عن الأول، وحفظوا سنة رسول الله ﷺ، ونفوا عنها الكذب والأباطيل، نفوا ووقفوا في وجوه الكذابين، ونخلوا سنة رسول الله ﷺ نخلًا؛ لأنهم كانوا لا تأخذهم في الله لومة لائم.

يقول الإمام الشافعي: من روى عن البَيَاضِيِّ بيض الله عيونه[(٢)].

يدعو على من روى عن البَيَاضِيِّ؛ لأن البَيَاضِيَّ مجروح.

ويقول: الإمام الشافعي رحمه الله: (الرواية عن حرام بن عثمان حرامٌ)[(٣)].

فهذا قول الإمام الشافعي في هذين المحدثين.

---

(١) أخرجه مسلم (٥٣٧)، وأحمد (٥/ ٤٤٧و٤٤٨)، وأبوداود (٩٣٠)، والنسائي (٣/ ١٤)، وابن أبي عاصم في السنة (١٠٤)، وابن أبي شيبة (١١/ ٩و٢٠).

(٢) رواه البيهقي في «مناقب الشافعي» (١/ ٥٤٤)، وابن أبي حاتم في «آداب الشافعي» (ص٢١٨).

(٣) رواه البيهقي في «مناقب الشافعي» (١/ ٥٤٢)، وابن أبي حاتم في «آداب الشافعي» (ص٢١٨).

ولقد كان العلماء رحمهم الله تعالى ينخلون السنة نخلاً، حتى إنه قدم زنديق لتضرب عنقه في عصر الرشيد، فقال: كيف تقتلونني وقد وضعت في دينكم أربعة آلاف حديث، أحرم فيها الحلال وأحل فيها الحرام. فقال له الرشيد: يا خبيث، إن أبا إسحاق الفزاري، و عبدالله بن المبارك سينخلانها نخلاً[(١)].

وكانت لديهم غيرة على سنة رسول الله ﷺ، حتى إن يحي بن معين رحمه الله عند أن حدث سويد بن سعيد: «مَنْ عَشِقَ فَعَفَّ فَمَاتَ مَاتَ شَهِيدًا»[(٢)]. قال يحي بن معين: لو أن لي فرسًا ورمحًا لغزوت سويدًا؛ لأنه تجرأ في رواية الأحاديث الضعيفة.

وَرُئِيَ شعبة بن الحجاج رحمه الله ذات يوم متقنعًا في نصف النار، فقيل له: إلى أين يا أبا بسطام؟ قال: أريد أن أعتدي على جعفر بن الزبير، فإنه يكذب على رسول الله ﷺ[(٣)].

ومن لم يكن من المحدثين فلا بد أن يتخبط في عبادته، وفي وعظه، وفي معاملته، وفي جميع شئونه. لأنه لا يؤمن أن يحدث بحديث ضعيف[(٤)].

---

(١) القصة ذكرها الحافظ السيوطي في «تحذير الخواص» (ص١٦٣-١٦٤)، وعزاها لابن عساكر وهي عنده في «تاريخ دمشق» (٧/ ١٢٧)، لكن فيها أنه قال: فأين أنت من ألف حديث وضعتها؟.
ونقلها الذهبي في «السير» (٨/ ٥٤٢)، و«تذكرة الحفاظ» (١/ ٢٧٣)، بصيغة التمريض، وذكر ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٣٧)، والذهبي في «ميزان الاعتدال» (٢/ ٦٤٤)، والسخاوي في «فتح المغيث» (١/ ٣٠٠)، عن الحافظ أبي أحمد ابن عدي، أن محمد بن سليمان العباسي أمير البصرة في زمن المهدي لما أمر بضرب عنق عبدالكريم بن أبي العوجاء، قال له: والله لقد وضعت في دينكم أربعة آلاف حديث أحرم فيها الحلال وأحل فيها الحرام.

(٢) انظر «تاريخ بغداد» (٩/ ٢٣٠)، و«ميزان الاعتدال» (٢/ ٢٤٨)، وراجع الحديث في «السلسلة الضعيفة» (٤٠٩).

(٣) القصة ذكرها الذهبي في «الميزان» (١/ ٤٠٦)، ونص القصة: أن غندرًا رأى شعبة راكبًا على حمار، وقال له: أذهب، فأستعدي على جعفر بن الزبير وضع على رسول الله ﷺ أربعمائة حديث.

(٤) ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله في «التلخيص الحبير» (٤/ ١٠٦) وهمًا فاحشًا لإمام الحرمين ثم عقبه بقوله: وله أشباه بذلك كثيرة أوقعه فيها اطراحه صناعة الحديث التي يفتقر إليها كل فقيه وعالم. اهـ

وأنا آتيكم بمثال أو بأمثلة:

من الأمثلة على هذا: حديث قد شاع وذاع: «حُبُّ الْوَطَنِ مِنَ الْإِيمَانِ»، هذا الحديث لم يثبت عن النبي ﷺ [(١)].

ومن الأمثلة على هذا أيضًا حديث: «اخْتِلَافُ أُمَّتِي رَحْمَةٌ» حديثٌ لا يوجد له سند، ولا يثبت عن النبي ﷺ [(٢)].

ومن الأمثلة على هذا أيضًا حديث: «الْكَيِّسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمَنَّى عَلَى اللهِ الْأَمَانِيَّ»، وهذا حديث معناه صحيح، لكنه بهذا اللفظ ضعيف؛ لأنه من طريق أبي بكر بن أبي مريم، وقد اختلط بسبب حُلِيٍّ سرقت عليه.

ومن الأمثلة: قصة يحدث بها في الحرمين، ويحدث بها في الإذاعات: قصة ثعلبة، التي فيها أنه سأل رسول الله ﷺ أن يسأل الله أن يرزقه مالاً، وأنه قيل له: «يَا ثَعْلَبَةُ قَلِيلٌ تُؤَدِّي شُكْرَهُ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرٍ لَا تُطِيقُهُ»[(٣)]، وذكرت في «الجلالين»، وقل أن تجد تفسيرًا إلا وقد ذكرت فيه.

هذه القصة استفدنا تضعيفها في أول الأمر من أبي محمد بن حزم رحمه الله، قال:

---

(١) الحديث باطل سندًا منكر متنًا، راجع «الضعيفة» (رقم ٣٦).

(٢) توسع الشيخ الألباني رحمه الله في الكلام على هذا الحديث في «الضعيفة» رقم (٥٧)، ومما قاله في هذا الحديث: لا أصل له، ولقد جهد المحدثون أن يقفوا له على سند فلم يوفقوا، حتى قال السيوطي في «الجامع الصغير»: ولعله خرج في بعض كتب الحفاظ التي لم تصل إلينا. اهـ

(٣) القصة أخرجها ابن جرير في «التفسير» (١٤/ ٣٧٠-٣٧٢)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (١/ ٢٨٣)، وابن عبدالبر في «الاستيعاب» (١/ ٢٠١)، وابن حزم في «المحلى» (١١/ ٢٠٨)، وفيها العلل التي ذكرها الشيخ رحمه الله، وقد ضعفها البيهقي كما في «فيض القدير» (٤/ ٥٢٧)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (١/ ٢٨٥)، والحافظ في «الفتح» (٣/ ٢٢٦)، وراجع للمزيد رسالة «الشهاب الثاقب في الذب عن الصحابي ثعلبة بن حاطب» للشيخ سليم الهلالي.

إن في سندها معان بن رفاعة، وعلي بن يزيد الألهاني، والقاسم بن عبدالرحمن، وثلاثتهم ضعفاء، ثم روجع «مجمع الزوائد» فإذا هو يقول: في سندها علي بن يزيد الألهاني وهو متروك، ثم روجع «تخريج الكشاف» للحافظ ابن حجر فإذا هو يقول: في سندها علي بن يزيد الألهاني وهو واهٍ، ثم روجع «تخريج الإحياء» فإذا الحافظ العراقي يقول: إن في سندها ضعفًا.

وناهيك بالسيوطي تساهلاً فإنه ذكرها في «لباب النقول من أسباب النزول»[(١)].

هذه القصة كان بعض علماء الحرم يحدث بها، فقيل له: يا شيخ إنها ضعيفة. قال: نريد أن نرقق بها قلوب العامة.

يا سبحان الله!! أما في كتاب الله، وفي صحيح حديث رسول الله ﷺ ما يرقق قلوب العامة!! ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَ ٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ يُؤْمِنُونَ﴾ [الجاثية: ٦].

ومن الأمثلة على هذا حديث: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ**»[(٢)]، وما أكثر ما قد حدثنا بهذا الحديث! يقول الحافظ ابن رجب في كتابه «جامع العلوم والحكم»[(٣)]: إنه من طريق نعيم بن حماد، وهو ضعيف. هذه علة.

والعلة الثانية: أنه اختلف على نعيم في شيخه.

والعلة الثالثة: أنه لا يدرى أسمع عقبة بن أوس من عبدالله بن عمرو أم لم يسمع؟[(٤)].

---

(١) (ص١٢٠-١٢١).

(٢) أخرجه الأصبهاني في «السنة» (ص١٥)، والخطيب في تاريخه (٤/ ٣٦٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٥)، والبيهقي في «المدخل» (ص١٨٨)، وابن الجوزي في «ذم الهوى» (ص١٨)، وفيه العلل التي ذكرها الشيخ.

(٣) (ص٣٦٩).

(٤) وقد اضطرب فيه أيضًا كما في «جامع العلوم والحكم» وهذه تعد علة رابعة.

ومن الأمثلة على هذا: «مَنْ تَعَلَّمَ لُغَةَ قَوْمٍ أَمِنَ مَكْرَهُمْ»(١)، هذا الحديث بحث عنه الباحثون فلم يجدوا له أصلاً، وإن كان معناه صحيحًا، لكن لا يجوز لنا أن نضيف إلى رسول الله ﷺ إلا ما ثبت عنه ﷺ.

ومن الأمثلة على هذا: أنكم تجدون بعض الأئمة عند تسوية الصفوف يقول: «اسْتَوُوا فَإِنَّ اللهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى الصَّفِّ الْأَعْوَجِ»(٢)، وهذا لا يثبت عن النبي ﷺ، ويكفي أن تقول: استووا، فإن النبي ﷺ يقول: «لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ»(٣).

ومن الأمثلة على هذا -أي: على الأحاديث الموضوعة- أنهم رووا حديثًا أن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ، يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، ثُمَّ يَنْفُثُ فِي ظُفْرَي إِبْهَامَيْهِ وَيَمْسَحُ بِهِمَا عَيْنَيْهِ ثُمَّ يَقُولُ: مَرْحَبًا بِحَبِيبِي وَقُرَّةِ عَيْنِي، قَالَ: فَمَنْ قَالَهَا فَإِنَّهُ لَا يَرْمَدُ».

الحديث ذكره الشوكاني في «الفوائد المجموعة في الأحاديث الضعيفة والموضوعة»(٤).

ومن الأمثلة على هذا حديث: «أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَعَلِيٌّ بَابُهَا، فَمَنْ يُرِدْ الْمَدِينَةَ فَلْيَأْتِ الْبَابَ»(٥). فيه عبدالسلام بن صالح أبوالصلت الهروي، وهو متروك.

---

(١) لم أجده بعد بحث طويل. (٢) لم أجده بعد بحث طويل.

(٣) أخرجه البخاري (٧١٧)، ومسلم (٤٣٦)، وأحمد (٤/ ٢٧٧)، والنسائي (٢/ ٨٩)، وأبوداود (٦٦٣)، والترمذي (٢٢٧)، وابن ماجة (٩٩٤) عن النعمان بن بشير.

(٤) (ص١٩-٢٠) عازيًا له إلى الديلمي في «مسند الفردوس»، عن أبي بكر مرفوعًا، وقال: قال ابن طاهر في «التذكرة»: لا يصح. اهـ قال العلامة المعلمي: وكلمة (لا يصح)، إنما تقال فيما له قوة، فأما هذا فلا يرتاب عالم بالسنة في بطلانه.

(٥) الحديث جاء عن جمع من الصحابة، منهم: علي وجابر وابن عباس ﷺ، ولم يصح الحديث عن واحد منهم، وقد قال ابن دقيق العيد: إنه باطل كما في «الفوائد المجموعة» (ص٣٤٨)،

والصحيح كاف، يكفي ما صح عن النبي ﷺ، ويكفي كتاب الله، فإن نبينا محمدًا ﷺ يقول: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

هذا مرويٌّ عن علي بن أبي طالب[1]، وعن المغيرة بن شعبة[2]، وعن الزبير بن العوام[3] وعن قدر ستين صحابيًا.

ويقول النبي ﷺ: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي حَدِيثًا وَهُوَ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبَيْنِ»[4].

قد يقول قائل: إن من أهل العلم من أجاز أن يحدث بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال![5]

نعم، أجازه عبدالرحمن بن مهدي، والإمام أحمد، والإمام البيهقي، وجمع من العلماء، لكنهم يعنون الحسن، بدليل أنهم مثلوا بمحمد بن عمرو بن علقمة وأمثاله، وجعلوا حديثه ضعيفًا، والمتأخرون يحسنون حديثه، فهم يريدون الحسن.

ومن أجاز التحديث بالحديث الضعيف، فإنما يجيزه بثلاثة شروط:

الشرط الأول: أن لا يشتد ضعفه.

= الشيخ علتها أخرجها ابن الجوزي في "الموضوعات" (١٠/ ٣٥١)، والحاكم في "المستدرك" (٣/ ١٢٦-١٢٧)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، فتعقبه الذهبي بقوله: بل موضوع، وأبوالصلت لا ثقة ولا مأمون.

(١) أخرجه البخاري (١٠٦)، ومسلم (١)، والترمذي (٦٦٠)، وابن ماجة (٣١).

(٢) أخرجه البخاري (١٢٩١)، ومسلم (٤)، وابن أبي شيبة (٨/ ٧٦٤).

(٣) أخرجه البخاري (٦٠٧)، وأبوداود (٣٦٥١)، وابن ماجة (٣٦)، وابن أبي شيبة (٨/ ٧٦٠).

(٤) أخرجه بهذا اللفظ مسلم في المقدمة، وأحمد (٥/ ١٤)، وابن ماجة (٣٩)، والطيالسي (١/ ٣٨) عن سمرة بن جندب رضي الله عنه.

(٥) راجع هذه المسألة في باب (الضعيف) من هذا الكتاب.

الشرط الثاني: أن يكون مندرجًا تحت أصل من الأصول.

الشرط الثالث: أن لا يشتهر العمل به، وأن لا يعتقد ثبوته.

أما الإمام الشوكاني رحمه الله فإنه يقول في كتابه «الفوائد المجموعة»: وهو شرع، ومن ادعى التفصيل فعليه البرهان.

قد يقول قائل، أو يظن ظان أن المشتغل بتصحيح حديث رسول الله ﷺ يشغله عن الدعوة، لا، بل يقويك على الدعوة، وتصبح حاكمًا، تستطيع أن تحكم على الخطيب، وعلى الصحفي، وعلى المؤلف، فكم من حديث ضعيف يختلف الناس فيه وهو حديث ضعيف، منهم من يقول به، ومنهم من لا يقول به.

ومن الأمثلة على هذا: حديث أن جماعة من الصحابة ضحكوا في الصلاة، ثم أمرهم النبي ﷺ أن يعيدوا الصلاة، وأن يعيدوا الوضوء[(١)]. هذا حديث من طريق أبي العالية الرياحي، وقد قال الإمام الشافعي رحمه الله[(٢)]: حديث أبي العالية رياح.

يعني لا يثبت هذا الحديث عن النبي ﷺ.

ومن الأمثلة على هذا، -أي: على الأحاديث الضعيفة والموضوعة-: ما جاء في «فيض القدير»، وفي «المجموع» المنسوب لزيد بن عليٍّ: أن النبي ﷺ رأى رجلًا يعبث بلحيته وهو في الصلاة، فقال: «لَوْ خَشَعَ قَلْبُ هَذَا لَسَكَنَتْ جَوَارِحُهُ»[(٣)].

---

(١) الحديث أخرجه عبدالرزاق (٢/ ٣٧٦)، والدارقطني (١/ ١٦٨)، وابن عدي في «الكامل» (٣/ ١٠٢٩)، والبيهقي في الخلافيات (٦٩٣) من طريق الثوري عن خالد الحذاء عن أم الهذيل عن أبي العالية به مرسلًا، وله طرق أخرى كثيرة ومدارها على أبي العالية، وراجع «نصب الراية» للزيلعي (١/ ٥٠-٥٣).

(٢) كما في «مناقب الشافعي» (١/ ٥٤٣) للبيهقي، و«آداب الشافعي» (ص٢٢٢) لابن أبي حاتم وذكر كل منهما أن الشافعي عنى به مرسله في القهقهة لا كل حديثه.

(٣) الحديث روي مرفوعًا ومقطوعًا، أما المرفوع فأخرجه الحكيم الترمذي في «نوادر الأصول» كما في=

هذا الحديث يحدث به كثير من الناس، مع أنه لا يثبت عن النبي ﷺ.

ومن الأمثلة على هذا: «صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي إِذَا صَلُحَا صَلُحَتْ أُمَّتِي، وَإِذَا فَسَدَا فَسَدَتْ أُمَّتِي: الْعُلَمَاءُ وَالْأُمَرَاءُ»(١). الحديث معناه صحيح، لكن لا يجوز لك أن تقول: قال رسول الله ﷺ؛ لأنه ما كل ما يصح معناه يجوز لك أن تضيفه إلى رسول الله ﷺ.

فالأحاديث الضعيفة كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه "رفع الملام عن الأئمة الأعلام"(٢) سبب من أسباب الفرقة، تجد الرجل قد استدل بحديث، فيأتي آخر ويضعفه، وليس معنى هذا أنه لا سبيل إلى أن تعرف الحقيقة.

ومن أهل الخير، ومن الناس الطيبين من يحب علم الحديث، ويحب أهل الحديث، لكنه يرى أن الأئمة قد اختلفوا في التجريح والتعديل، واختلفوا في التصحيح والتضعيف، فيظن أنه لا سبيل إلى ذلك؛ لأن الأئمة رضوان الله عليهم وضعوا قواعد، فأنت إذا قال لك رجل: فلان ثقة، وقال لك آخر: أنا سمعته يعكف على آلات اللهو والطرب، أو رأيته على آلات اللهو الطرب فبأي القولين تأخذ؟

= "فيض القدير" (٥/ ٣١٩) عن أبي هريرة وفيه سليمان بن عمر أبوداود النخعي، قال ابن عدي: أجمعوا على أنه يضع الحديث، وأما المقطوع على سعيد بن المسيب فأخرجه ابن المبارك في "الزهد" (٥٣٨)، وابن أبي شيبة (٢/ ٢٨٩) من طريق معمر عن رجل عن ابن المسيب، وقد جاء تعيين هذا الرجل المبهم عند عبدالرزاق في المصنف (٣٣٠٨) حيث رواه من طريق معمر عن أبان عن ابن المسيب كما أفاده الشيخ محمد عمرو عبداللطيف في "تكميل النفع" رقم (٢١)، وأبان هو ابن أبي عياش متروك، فالخلاصة أن الحديث لم يصح مرفوعًا ولا مقطوعًا.

(١) أخرجه أبونعيم في "الحلية" (٤/ ٩٦)، وابن عبدالبر في "جامع بيان العلم وفضله" (١/ ٦٤١) عن ابن عباس رضي الله عنهما به مرفوعًا، وفي سنده محمد بن زياد اليشكري كذبه ابن معين وأبوزرعة والدارقطني كما في "الميزان"، راجع "السلسلة الضعيفة" (١٦).

(٢) (ص٥)، وراجع كلامًا ماتعًا لابن القيم حول هذا في "الصواعق المرسلة" (٢/ ٥٥٦).

ويقول لك رجل: فلان ثقة يصلي معنا، وحسن المعاملة. وآخر يقول: أنا رأيته عاكفًا على آلات اللهو الطرب. فبأي القولين تأخذ؟ الجرح المفسر مقدم على التعديل، والجارح اطلع على ما لم يطلع عليه المعدل(١). والعلماء يتفاوتون في هذا المضمار؛ من أجل هذا يحصل الاختلاف.

وقد ذكر ابن أبي حاتم في كتابه «مناقب الشافعي»(٢)، والبيهقي أيضًا في كتابه «مناقب الشافعي»(٣): أنه اختلف الشافعي ومحمد بن الحسن، أي العالمين أعلم، مالك أم أبوحنيفة؟ وكان الشافعي يحب مالكًا، والشافعي تلميذ مالك. ومحمد بن الحسن تلميذ أبي حنيفة.

فقال الإمام الشافعي لمحمد بن الحسن: أنشدك الله، أصاحبنا أعلم بكتاب الله أم صاحبكم؟ قال: صاحبكم يعني: مالكًا. قال: أنشدك الله، أصاحبنا أعلم بسنة رسول الله ﷺ، أم صاحبكم؟ قال: صاحبكم يعني: مالكًا. قال: فلم يبق إلا القياس، فالذي ليس لديه أصول، فعلى أيِّ شيء يقيس؟

هذه القصة ذكرها ابن أبي حاتم والبيهقي بسند صحيح.

شاهدنا من هذا: أن العلماء يتفاوتون، فمنهم إمام في الفقه وهو ضعيف في الحديث، ومنهم إمام في الحديث، لا يستطيع أن يستنبط أحكامًا كما يستطيع أن يستنبطها الفقيه.

والنبي ﷺ يقول: «رُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ»، ويقول: «رُبَّ مُبَلَّغٍ

---

(١) قال الحافظ البلقيني: وقيد الفقهاء ذلك بما إذا لم يقل المعدل عرفت السبب الذي ذكره الجارح ولكنه تاب وحسنت حاله، أو إذا ذكر الجارح سببًا معينًا للجرح فنفاه المعدل بما يدل يقينًا على بطلان السبب. «محاسن الاصطلاح» (ص٢٢٣).

(٢) (ص١٥٩)، و«الجرح والتعديل» (١/ ١٢).

(٣) (١/ ١٨٣-١٨٤)، وانظر «نشر الصحيفة» (ص٣٦٩-٣٧٠).

أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»[(١)].

وعلم الحديث الذي زهد فيه كثير من الناس، وأصبحوا يزهدون فيه، إن لم يكن الفقيه محدثًا فلا بد أن يتخبط، كما ذكره الشوكاني رحمه الله في كتابه "نيل الأوطار"[(٢)].

وهكذا أيضًا؛ لأن أحاديث رسول الله ﷺ كثيرة، ولا بد من النظر فيها، فماذا يفعل علماؤنا رحمهم الله تعالى؟ العلماء رحمهم الله تعالى إذا أرادوا أن يستدلوا بحديث، فإن كان في "الصحيحين" فقد أجمع أهل الحق على تلقي ما في "الصحيحين" بالقبول إلا أحاديث يسيرة انتقدها الحفّاظ كالدارقطني وغيره.

وإن كان في غير "الصحيحين" فإمّا أن يصححه حافظ من الحفّاظ: كالحافظ ابن حجر، والحافظ العراقي وغيرهما من العلماء، الذين تصدوا للتصحيح والتضعيف، وإما أن تبحث أنت عن سنده لابد من هذا، وإلا فلا يحل لك أن تستدل؛ لأن العلماء رحمهم الله تعالى مثل أبي داود رحمه الله يقول في "سننه": ذكرت الصحيح وما يقاربه وما يشابهه، وما كان فيه وهن شديد بينته، وما لم أذكر فيه شيئًا فهو صالح[(٣)].

وهكذا الترمذي ذكر الأحاديث الصحيحة، ورب حديث يذكره الترمذي ويقول:

---

(١) هو قطعة من حديث: «نضر الله امرأً سمع منا شيئًا فبلغه كما سمعه»، والحديث جاء عن ثمانية وعشرين صحابيًا كما في "الأزهار المتناثرة" للحافظ السيوطي، منهم ابن مسعود عند أحمد (١/ ٣٧)، والترمذي (٢٦٥٧)، وجبير بن مطعم عند أحمد (٤/ ٨٠)، وابن ماجة (٢٣١)، وأبوسعيد الخدري عند البزار (١٤١)، وأنس عند أحمد (٣/ ٢٢٥)، وابن ماجة (٢٤٦)، وأبوالدرداء عند الدارمي (١/ ٧٥-٧٦) وهو من الحديث المتواتر خارج الصحيحين.

(٢) قال الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه: إن العالم إذا لم يعرف الصحيح من السقيم والناسخ والمنسوخ من الحديث لا يسمى محدثًا عالمًا. "معرفة علوم الحديث" للحاكم (ص٦١).
وقال ابن مهدي: إن العالم إذا لم يعرف الصحيح من السقيم لا يسمى عالمًا. "الأباطيل" للجوزقاني رحمه الله (١/ ١٢).

(٣) "رسالة أبي داود لأهل مكة" (ص٢٧).

إنه ضعيف، ويقول: إنه منقطع، ويقول: إنه غريب. والغالب على ما قال فيه الترمذي: (غريب) فقط الضعف[(١)].

إذًا فسنة رسول الله ﷺ يجب على المدرس، وعلى الواعظ أن يتعلمها، وما أكثر التخبطات في كلام كثير من الواعظين، وذلكم من زمن قديم، حتى إن من العلماء من ألف كتابًا بعنوان «القُصَّاص»[(٢)]، وآخر يؤلف كتابًا بعنوان: «تحذير الخواص من أحاديث القُصَّاص»[(٣)]، وكثير من الواعظين يعظون الناس بأحاديث ضعيفة وموضوعة، خصوصًا الأحاديث التي يتلقاها بعضهم من بعض.

فأنصح إخواني في الله من أراد أن يعظ فليقتن «رياض الصالحين»، وليقتن «اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان»، وليقتن الكتب التي قد خدمت.

أما أن تقرأ في «تنبيه الغافلين» لأبي الليث السمرقندي، أو تقرأ في «نزهة المجالس»، أو تقرأ في «بدائع الزهور»[(٤)].

وكثير من الكتاب العصريين يكتفون بقولهم: رواه الترمذي، رواه ابن ماجه، رواه أبوداود، رواه الطبراني. وهذا لا يكفي؛ لأن هؤلاء لم يشترطوا الصحة، بل لابد أن يقول: رواه الطبراني وهو حديث صحيح، أو حسن أو ضعيف إلى غير ذلك. لا يكفي أن يعزو الحديث.

ثم بعد ذلك أنت تقرأ وتظن أنه قد طبع في المطابع، ولو لم يكن صحيحًا لما طبع في المطابع، لا، فكتب السحر والدجل والشعوذة طبعت في المطابع، فإن المطابع الآن

---

(١) ذكر هذا الحافظ علاء الدين مغلطاي في شرحه لـ«سنن ابن ماجة» كما في «المرسل الخفي» (١/ ٣١٢).

(٢) هو شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

(٣) هو الحافظ جلال الدين السيوطي رحمه الله.

(٤) وهذه الثلاثة الكتب يكثر فيها الأحاديث الضعيفة والموضوعة، فلذا حذر منها العلماء.
راجع للمزيد: «كتب حذر منها العلماء» (٢/ ١٩٩و١٩و٢٢)، للشيخ مشهور بن حسن -حفظه الله-.

أصبحت آلة ارْتِزَاقٍ، يهمهم أن يطبعوا الكتاب الذي ينفق لهم في الأسواق.

فلابد أن تسأل العلماء، وأن ترحل إلى العلماء، كما كان العلماء السابقون يرحلون. فربما رحلوا من أجل حديث واحد، ونحن الآن معشر المسلمين يتغرب أحدنا عشر سنين، أو خمس سنين، أو سنتين من أجل الدنيا، أولئكم كانوا يتغربون، وكانوا يرحلون من أجل العلم، لعلمهم أنه لا قوام للأمة الإسلامية إلا بالعلم، لاسيما وبلدنا معشر اليمنيين فقيرة من العلم، نحن محتاجون إلى شباب يدرسون كتاب الله، ويحفظون كتاب الله، وإلى شباب يحفظون سنة رسول الله ﷺ، والأمر سهل جدًا، لو تغرب طالب العلم مدة يسيرة استطاع أن يحفظ القرآن، ومدة يسيرة يستطيع أن يعرف كيف يستفيد من الكتب العلمية، يستطيع أن يستفيد في مدة يسيرة.

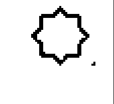
يسر الله ذلك إنه على كل شيء قدير[1].

«المقترح في أجوبة بعض أسئلة المصطلح» (ص٧-٢٣)

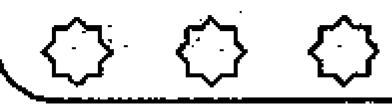
❁ ❁ ❁

---

(١) هذه المحاضرة ألقيت في إب قبل أن ينسلخ محمد المهدي من السنة، وأما الآن فيخشى عليه أن ينسلخ من الدين، فقد تعلق بالسياسة الكذابة، فقد حصل خصام بين أهل قريتين، فأحيلت المسألة إلى محمد المهدي ومدير الناحية، وشخص يقال له: عبدالكريم، فألزم المحكمون أحد الطرفين أن يذبح أربعة أثوار، فانظر إلى هذه الانتكاسة: كيف يأمرون بالذبح لغير الله؟ فنعوذ بالله من أن نرد على أعقابنا، وحسبنا الله ونعم الوكيل. (الشيخ).



علم الحديث وشرف أهله



قال شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ: الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

أما بعد: فإن علم الحديث لا يستطيع المتكلم أن يفي بمهماته ومقاصده، لا بكلمة، أو كلمتين، أو ثلاث، ولا شريط، ولا شريطين، ولا ثلاثة، لكن الذي يشتغل في علم الحديث تبدو له أشياء وأشياء.

من تلكم مسألة ما إذا اختلف العلماء في راو في توثيقه وتجريحه، وهذه المسألة يدندن بها المقلدة ودعاة التقليد، فيقولون: المحدثون ما تركوا أحدًا إلا وطعنوا فيه، وليس الأمر كذلك، فإن كثيرًا من أئمة الحديث لم يُتَكَلَّم فيهم، ثم ليس كل كلام يكون معتبرًا.

أي إذا اختلفوا في الراوي ومنهم من يجرحه، فإن كان الجرح مفسرًا أخذ بالجرح المفسر؛ لأن الجارح اطلع على ما لم يطلع عليه المعدل، فمثلًا رجل يقول: فلان محدث، وهو سني من أهل السنة ويفهم، فجاء آخر ممن يعتمد قوله وقال: هو كذاب. فالذي حكم عليه أنه كذّاب اطلع على ما لم يطلع عليه المعدل، فعنده زيادة يجب الأخذ بها، ثم بعد ذلك ينظر، إذا لم يكن الجرح مفسرًا ينظر في الموثق والمجرح، فيخشى أن يكون جرحه بما لم يكن جارحًا[1]، وأئمة الجرح والتعديل منهم المتشدد، ومنهم المتوسط.

---

(١) راجع لهذا فصل (من تقبل روايته ومن ترد) من هذا الكتاب.

فقد ذكر العلماء[1] من المتشددين شعبة، ويقابله: سفيان الثوري، وهو من المتوسطين، ومنهم أي: المتشددين يحي بن سعيد القطان، يقابله عبدالرحمن بن مهدي من المتوسطين، ومن المتشددين أيضًا يحي بن معين، ويقابله أيضًا أحمد بن حنبل من المتوسطين، ومن المتشددين أبوحاتم، ويقابله البخاري من المتوسطين.

فإذا عدل المتشدد في الجرح عضضت عليه بالنواجذ، فهو لا يعدل إلا عن تثبت[2]، كذا من الموثقين من هو متساهل كابن حبان، وشيخه ابن خزيمة في توثيق المجاهيل، والعجلي كذلك في توثيق المجاهيل، فمنهم من هو متساهل في التوثيق.

ودراسة أحوال المحدثين من الأمور المهمة، حتى تعلم من المتشدد منهم ومن المتساهل، بل دراسة حال المؤلف الذي تقرأ في كتابه من الأمور المهمة: ماذا عن عقيدته؟ وماذا عن تساهله في الجرح والتعديل؟ وهكذا أيضًا اختلاف الأحاديث والمترجمين. هذا وقد ذكر الحافظ الحازمي رحمه الله في كتابه «الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار»[3] جملة من المرجحات، وشروح الحديث التي تعين على المرجحات، مثل «فتح الباري» وغيره من الكتب التي اهتمت بهذا، ومثل كتب العلل تعين على المرجحات.

---

(١) انظر «النكت» (١/ ٤٨٢)، و«زهر الربا على المجتبى» (١/ ١٠)، و«الأجوبة الفاضلة» (ص١٦٢).

(٢) قال الإمام الذهبي في أئمة الجرح والتعديل: قسم منهم متعنت في الجرح متثبت في التعديل، يغمز الراوي بالغلطتين والثلاث، ويلين بذلك حديثه، فهذا إذا وثق شخصًا فعض على قوله بناجذيك، وتمسك بتوثيقه، وإذا ضعف رجلًا فانظر هل وافقه غيره على تضعيفه؟ فإن وافقه ولم يوثق ذاك أحد من الحذاق فهو ضعيف، وإن وثقه أحد فهذا الذي قالوا فيه: لا يقبل تجريحه إلا مفسرًا. «ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل» (ص١٥٨-١٥٩)، وانظر «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٨١).

(٣) (ص١٤-٤٠). ذكر خمسين مرجحًا.

ومما ينبغي أن يعلم أن من الكتب التي يستفاد منها في علم الحديث كتب الشيخ ناصر الدين الألباني، لا ينبغي لطالب علم أن تخلو مكتبته من كتب الشيخ ناصر الدين الألباني، غير مقلد له في المسائل التي يستنبطها، أما إذا قبلت قوله في التصحيح والتضعيف فهو ثقة، لك أن تقبل قوله، وإذا احتطت لنفسك، وبحثت عن الحديث وعن صحته وعن ضعفه فهو أفضل، وإن قبلت حكمه على الأحاديث فذاك.

أما استنباطه وفهمه من كتب الحديث كغيره من العلماء، فإننا نستعين بالله سبحانه وتعالى، ثم بفهم الصحابة رضوان الله عليهم، والتابعين وأئمة المذاهب وغيرهم من المؤلفين.

فمثلًا كتاب «المجموع» للنووي، وكتاب «المغني» لابن قدامة، وغيرهما من كتب الفقه، لا ينبغي أن تخلو مكتبة طالب علم منهما، لكن الاعتماد على ما في كتاب الله وعلى سنة رسول الله ﷺ.

ومسألة التقليد إذا كنا نقول: الأئمة رضوان الله عليهم: كمالك والشافعي وأحمد لا يجوز أن يقلدوا، فكذلك لا يقلد الإمام ابن حزم رحمه الله، وكتابه «الإحكام في أصول الأحكام» يعتبر من أحسن كتب أصول الفقه، وكتب أصول الفقه تقول: هذا جائز، وافعل ولا تفعل، وهذا يقتضي الوجوب، وهذا يقتضي الإباحة إلى غير ذلك، وقليل ما يأتون بالأدلة، بخلاف أبي محمد بن حزم رحمه الله، فإنه يذكر الأدلة من كتاب الله، وسنة رسول الله ﷺ مع التصحيح للتي هي صحيحة، والتضعيف للأحاديث التي لا يراها صحيحة، وهو في مسألة التصحيح والتضعيف كغيره من العلماء، ونقله حجة. أما في فهمه فكغيره من سائر العلماء الذين نستفيد من أفهامهم، ولا نقلدهم؛ لأن التقليد حرام[1].

---

(١) راجع كلامًا ماتعًا حول هذه المسألة في «الأحكام في أصول الأحكام» (٦/ ١٥١-١٥٢) لابن حزم، و«تحفة المجيب» (ص٢٠٥) لشيخنا رحمه الله.

ولا يجوز لمسلم أن يقلد في دين الله، حتى ولا العامي، يسأل عن كتاب الله وعن سنة رسول الله ﷺ، والعامي ممن يشمله قول الله تعالى: ﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣]، وممن يشمله قوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ﴾ [الحشر: ٧]، وممن يشمله قوله تعالى: ﴿فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمۡ فِتۡنَةٌ أَوۡ يُصِيبَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

فهل العامي ممن تشمله هذه الأدلة أو ممن لا تشمله؟ فلماذا يقولون: العامي يقلد؟! العامي ممن يشمله قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٖ وَلَا مُؤۡمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمۡرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلۡخِيَرَةُ مِنۡ أَمۡرِهِمۡۗ وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلٗا مُّبِينٗا﴾ [الأحزاب: ٣٦].

العامي ينبغي أن يُعَلَّم، وأن يذهب إلى العالم يستفتيه: ما حكم الله في هذه المسألة؟ ثم يذكر له الدليل، فإن فهم العامي فذاك، وإن لم يفهم ذكرت له حكم الله في هذه المسألة، وبحمد الله أننا نجد كثيرًا من العامة الذين بعضهم يشتغل في صناعة البلك والآجر، ويشتغل حمالًا، ويشتغل مزارعًا، أنواع من أنواع المهن التي يزاولها كثير من العامة، ثم هم يسألون عن الدليل، وهم الذين يعجزون المخرفين، رب زارِعِيّ جرث وهو يقف أمام المبتدع: ما دليلك على هذه المسألة؟ ماذا يقول المبتدع؟ يقول: ما أتعبنا إلا الدليل، وما أعجزنا إلا الدليل. فأنا أنصح كل مسلم بمطالبة الدليل.

أنا أسألكم إخواني في الله: العامة أكثر أم أهل العلم؟ العامة، فلماذا نفرط في الكثرة الكاثرة، ونتركهم فريسة للشيوعية، وللبعثية، والناصرية، ولأعداء الإسلام؟ لماذا لا نربطهم بكتاب الله، وبسنة رسول الله ﷺ؟ ونعلمهم أن الله افترض عليهم طلب العلم، والرسول ﷺ يقول: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ»(١)، هل قال إلا العامة؟ فلم يقل: طلب العلم فريضة على كل مسلم إلا العامة، والرسول ﷺ يقول:

(١) تقدم الكلام على هذا الحديث قريبًا.

«مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»[1]، هل قال إلا العامة؟

نترك الكثير من أمة محمد ﷺ أشباه الأنعام أتباع كل ناعق، بل نصرخ بين ظهرانيهم أنهم متعبدون بكتاب الله، ومتعبدون بسنة رسول الله ﷺ؛ حتى يشعروا بأنهم مسئولون عن هذا، ويطالبون من يحتفل بالموالد، ومن يدعو غير الله، ومن يتمسح بأتربة الموتى، ويطالبون أصحاب الحروز والعزائم بالأدلة.

وماذا تكون أيها الداعي إلى الله في المجتمع؟ والنبي ﷺ كان يحضر خُطَبَهُ العامي والعالم والجاهل، وكان يقول في كثير من المجالس: «رَحِمَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا، ثُمَّ أَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا»[2].

ويقول أيضًا في كثير من المجالس: «لِيُبَلِّغْ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ»[3] يحث النبي ﷺ على التبليغ.

هذا شأن المسلم، وشأن الداعي إلى الله، ألا يخص بدعوته طبقة من الطبقات، والرسول ﷺ يقول الله له: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨]، فهو رسول الله ﷺ إلى المكلفين جميعًا، وليس مقصورًا على فلان وفلان، كما هو شأن بعض الدعوات، وكما هو شأن دعاة التقليد، ودعاة الضلال، فإن كثيرًا من دعاة الضلال يهمهم جدًّا أن تبقى الشعوب عمياء، من أجل إذا دُعُوا إلى الشيوعية باسم ماذا؟ باسم العدالة، وإلى الاشتراكية باسم العدالة، استجابوا، وإن دعوا إلى تبرج وسفور باسم الحرية، وإلى بنوك ربوية من أجل الاقتصاد استجابوا، وإن دعوا إلى أي شيء باسم الفساد استجابوا.

يجب أن نتقي الله في العامة، وأن نشعرهم بأنهم مسئولون عن كتاب الله وعن

---

(١) تقدم الكلام على هذا الحديث قريبًا. (٢) تقدم الكلام على هذا الحديث قريبًا.

(٣) أخرجه البخاري (٦٧)، ومسلم (١٦٧٩)، وأبوداود (١٩٤٨)، وأحمد (٥/ ٣٧و٤٥)، وابن ماجة (٢٣٣) عن أبي بكرة ﷺ.

سنة رسول الله ﷺ.

ومما ينبغي للباحث أن يستفيد منه كتب الفهارس، لكن كتب الفهارس أخي في الله متى ترجع إليها؟ إذا كنت مستعجلاً أو ليست لك بصيرة في البحث، أما إذا كنت تريد أن تبحث، فأنا أنصح كلَّ أخ بالبحث، قبل أن يرجع إلى كتب الفهارس، فرب مسألة تبحث عنها، وربما تبحث عن حديث ضعيف، فتجد في المسألة آية قرآنية قد استدل بها العلماء على ذلك الحكم، أو تجد حديثًا صحيحًا في "صحيح البخاري"، أو تجد شاهدًا لذلك الحديث الذي تبحث عنه إلى غير ذلك.

فمن استطاع أن يبحث في كتب علمائنا المتقدمين فليفعل، ومن لا، فلا بأس أن يرجع إلى كتب الفهارس، وقد اهتم بها في هذا العصر، والحمد لله.

بقي أمر نبهنا عليه، وهو مسألة المصطلح للباحث، ولمن يريد أن يستفيد من كتب السنة؛ لأنه يمر بك في بعض الأحاديث حديث (منكر)، وفي بعض الرواة (منكر الحديث)، ويمر بك في بعض الأحاديث: (معضل)، أو حديث (منقطع)، أو حديث (مرسل)، أو حديث (شاذ) إلى غير ذلك من الألقاب التي تمر بك، وأحسن كتاب هو "مختصر مقدمة ابن الصلاح" للحافظ ابن كثير رحمه الله ممكن أن تكتفي به، وإن كنت تريد التزود رجعت إلى أصله، وهو كتاب "المقدمة" لابن الصلاح، وإن كنت تريد أن تتزود فارجع إلى أصولها وهو "الكفاية"، وكتاب الرامهرمزي "المحدث الفاصل"، إلى غير ذلك من الكتب التي سيشير إليها أو يعزو إليها ابن الصلاح.

أما ألفاظ الجرح والتعديل فـ"الرفع والتكميل" مع الحذر من تعصبه، وهو حنفي جامد يتعصب لأبي حنيفة، ويحمل على شيخ الإسلام ابن تيمية، وعلى الشوكاني وغيرهما من أئمة أهل السنة.

ماذا تستفيد من كتابه؟ تستفيد ألفاظ الجرح والتعديل، وماذا يعني بها العلماء؟ وتستفيد بيان مقاصدهم، أما حملاته على أئمة الهدى فلا تقبلها، وهكذا ترويجه وتزيينه

للمذهب الحنفي، فإن المذهب الحنفي يعتبر أبعد المذاهب الثلاثة عن كتاب الله، وعن سنة رسول الله ﷺ، لست أقصد أنه ليس له صلة بالكتاب والسنة، أقصد أنه أبعد المذاهب الثلاثة عن الكتاب والسنة، حتى قال بعض العلماء: إذا أردت أن تصيب الحق فخالف أبا حنيفة[1]، والحافظ الإمام ابن أبي شيبة رحمه الله ذكر جزءًا كبيرًا من المجلد الرابع من كتاب «المصنف»[2] فيما خالف فيه أبوحنيفة الحديث، وأبوحنيفة عالم من علماء المسلمين، ولكنه التقليد.

فكن على حذر من تقليده، ومن تقليد غيره، فقد أدى التعصب ببعضهم إلى أن يكذب على رسول الله ﷺ من أجل التعصب لأبي حنيفة، فقد قيل لبعضهم: ألا ترى مذهب محمد بن إدريس كيف قد انتشر في البلاد، قال: لأخزينه، حدثني فلان عن فلان عن النبي ﷺ أنه قال: «**لَيَأْتِيَنَّ رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي هُوَ أَضَرُّ عَلَيْهِمْ مِنْ إِبْلِيس، اسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، وَأَبُو حَنِيفَةَ سِرَاجُ أُمَّتِي، وَأَبُو حَنِيفَةَ سِرَاجُ أُمَّتِي، وَأَبُو حَنِيفَةَ سِرَاجُ أُمَّتِي**»[3]، فتعصب شديد عند الأتباع، وننصح كل أخ أن يرجع إلى كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ.

وفق الله الجميع إلى ما يحبه ويرضاه، وصلى اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

«المقترح في أجوبة بعض أسئلة المصطلح» (ص ٢٢١-٢٣٠)

أصحاب الحديث

وقال الشيخ رحمه الله تحت عنوان (أصحاب الحديث):

فأما أصحاب الحديث فهم الطائفة التي قيضها الله لحفظ دينه، وهم أسعد الناس

---

(١) قاله عمار بن رزيق كما في «تاريخ بغداد» (١٣/ ٤٣٣).

(٢) (١٤/ ١٤٨/ ٢٨٢)، وخرجها شيخنا في «نشر الصحيفة» (ص٢٣٠-٣٠٠).

(٣) أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٤٨)، وقال عقبه: موضوع لعن الله من وضعه. اهـ والمتهم به مأمون بن أحمد الهروي.

بحديث: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا» رواه مسلم[(١)]؛ لأنهم يكثرون القراءة في كتب الحديث، وكلّما مر بهم ذكر رسول الله ﷺ صلوا عليه.

وقد ألف الخطيب رحمه الله كتاب «شرف أصحاب الحديث» أنصح بقراءته، دعا لهم الرسول ﷺ فقال: «نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا، ثُمَّ أَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا»[(٢)].

وللحاكم رحمه الله كلام طيب في مقدمة كتابه «معرفة علوم الحديث»[(٣)]، قال رحمه الله: أما بعد: فإني لما رأيت البدع في زماننا قد كثرت، ومعرفة الناس بأصول الدين قلت، مع إمعانهم في كتابة الأخبار، وكثرة طلبها على الإهمال والإغفال، دعاني ذلك إلى تصنيف كتاب خفيف، يشتمل على ذكر أنواع علم الحديث، مما يحتاج إليه طلبة الأخبار المواظبون على كتابة الآثار، واعتمدت في ذلك سلوك الاختصار دون الإطناب في الإكثار، والله الموفق لما قصدته، والمانُّ في بيان ما أردته إنه جواد كريم، رءوف رحيم.

حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مرزوق البصري بمصر، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة عن معاوية بن قرة قال: سمعت أبي يحدث عن النبي ﷺ: «لَا يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»[(٤)].

سمعت أبا عبدالله محمد بن علي بن عبدالحميد الآدمي بمكة يقول: سمعت موسى ابن هارون، سمعت أحمد بن حنبل يقول: إن لم تكن هذه الطائفة المنصورة أصحاب الحديث فلا أدري من هم؟![(٥)]

---

(١) رقم (٣٨٤) عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما. (٢) تقدم تخريجه قريبًا.

(٣) ص(١-٤). (٤) سيأتي تخريجه قريبًا إن شاء الله.

(٥) وأخرجه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٣٧)، وذكر المحقق: أن الحافظ صحح سنده في «الفتح» (١٣/ ٣٠٦).

قال أبوعبدالله: وفي مثل هذا قيل: مَن أمَّرَ السنة على نفسه قولًا وفعلًا نطق بالحق، فقد أحسن أحمد بن حنبل في تفسير هذا الخبر، أن الطائفة المنصورة التي يرفع الخذلان عنهم إلى قيام الساعة هم أصحاب الحديث. ومن أحق بهذا التأويل من قوم سلكوا محجة الصالحين، واتبعوا آثار السلف من الماضين، ودمغوا أهل البدع والمخالفين بسنن رسول الله ﷺ أجمعين؟! من قوم آثروا قطع المفاوز والقفار على التنعم في الدمن والأوطار، وتنعموا بالبؤس في الأسفار، مع مساكنة العلم والأخبار، وقنعوا عند جمع الأحاديث والآثار بوجود الكسر والأطمار، فقد رفضوا الإلحاد الذي تتوق إليه النفوس الشهوانية، وتوابع ذلك من البدع والأهواء، والمقاييس والآراء والزيغ، جعلوا المساجد بيوتهم، وأساطينها تكاهم، وبواريها فرشهم.

حدثنا أبوالحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة، حدثنا محمد بن الحسين ابن أبي الحنين، حدثنا عمر بن حفص بن غياث، قال: سمعت أبي وقيل له: ألا تنظر إلى أصحاب الحديث وما هم فيه؟ قال: هم خير أهل الدنيا(١).

وحدثني أبوبكر محمد بن جعفر المزكي، ثنا أبوبكر محمد بن إسحاق قال: سمعت علي بن خشرم يقول: سمعت أبا بكر بن عياش يقول: لأرجو أن يكون أصحاب الحديث خير الناس؛ يقيم أحدهم ببابي، وقد كتب عني، فلو شاء أن يرجع ويقول: حدثني أبوبكر جميع حديثه فعل، إلا أنهم لا يكذبون(٢).

قال أبوعبدالله: ولقد صدقا جميعًا أن أصحاب الحديث خير الناس، وكيف لا يكونون كذلك، وقد نبذوا الدنيا بأسرها وراءهم، وجعلوا غذاءهم الكتابة، وسمرهم المعارضة، واستراوحهم المذاكرة، وخلوقهم المداد، ونومهم السهاد، واستظلالهم

---

(١) وأخرجه الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (ص١٧٨)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٨٩) من طرق عن الحنيني به، ولفظه عندهما: هم على ما هم خيار القبائل وسنده صحيح.

(٢) وأخرجه الخطيب في شرف أصحاب الحديث (٢٨٥) قال المحقق: إسناده صحيح.

الضياء، وتوسدهم الحصا، فالشدائد مع وجود ما طلبوه عندهم رخاء، ووجود الرخاء مع فقد ما طلبوه عندهم بؤس، فعقولهم بلذاذة السنة غامرة، وقلوبهم بالرضا في الأحوال عامرة، تعلم السنن سرورهم، ومجالس العلم حبورهم، وأهل السنة قاطبة إخوانهم، وأهل الإلحاد والبدع بأسرها أعداؤهم.

سمعت أبا الحسن محمد بن أحمد الحنظلي ببغداد يقول: سمعت أبا إسماعيل محمد ابن إسماعيل الترمذي يقول: كنت أنا وأحمد بن الحسن الترمذي عند أبي عبدالله أحمد ابن محمد بن حنبل، فقال له أحمد بن الحسن: يا أبا عبدالله ذكروا لابن أبي قتيلة بمكة أصحاب الحديث، فقال: أصحاب الحديث قوم سوء، فقام أبوعبدالله وهو ينفض ثوبه، فقال: زنديق زنديق زنديق، ودخل البيت(١).

سمعت أبا علي الحسين بن علي الحافظ يقول: سمعت جعفر بن محمد بن سنان الواسطي يقول: سمعت أحمد بن سنان القطان يقول: ليس في الدنيا مبتدع إلا وهو يبغض أهل الحديث، وإذا ابتدع الرجل نزع حلاوة الحديث من قلبه(٢).

سمعت أبا نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخارى يقول: سمعت أبا نصر أحمد بن سلام الفقيه يقول: ليس شيء أثقل على أهل الإلحاد، ولا أبغض إليهم من سماع الحديث وروايته بإسناد(٣).

قال أبوعبدالله: وعلى هذا عهدنا في أسفارنا وأوطاننا؛ كل من ينسب إلى نوع من الإلحاد والبدع لا ينظر إلى الطائفة المنصورة إلا بعين الحقارة، ويسميها الحشوية.

سمعت الشيخ أبا بكر أحمد بن إسحاق الفقيه وهو يناظر رجلاً فقال: حدثنا

---

(١) سيأتي تخريجه إن شاء الله.

(٢) ومن طريق الحاكم أخرجه الصابوني في «اعتقاد السلف أهل الحديث» (١٦٣) وإسناده صحيح.

(٣) ومن طريقه أخرجه الصابوني في «اعتقاد السلف» (١٦٥)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (١٦٥) وظاهره الصحة.

فلان، فقال له الرجل: دعنا من حدثنا إلى: متى حدثنا؟ فقال له الشيخ: قم يا كافر، ولا يحل لك أن تدخل داري بعد هذا، ثم التفت إلينا فقال: ما قلت قط لأحد لا تدخل داري إلا لهذا[1]. اهـ كلام الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ.

وقال الخطيب رَحِمَهُ اللَّهُ في "شرف أصحاب الحديث"[2] مبينًا فضل الحديث وأهله:

ولو أن صاحب الرأي المذموم شغل نفسه بما ينفعه من العلوم، وطلب سنن رسول رب العالمين، واقتفى آثار الفقهاء والمحدثين لوجد في ذلك ما يغنيه عما سواه، واكتفى بالأثر عن رأيه الذي رآه؛ لأن الحديث يشتمل على معرفة أصول التوحيد، وبيان ما جاء من وجوه الوعد والوعيد، وصفات رب العالمين، تعالى عن مقالات الملحدين، والإخبار عن صفات الجنة والنار، وما أعد الله فيهما للمتقين والفجار، وما خلق الله في الأرضين والسموات، من صنوف العجائب وعظيم الآيات، وذكر الملائكة المقربين، ونعت الصافين المسبحين.

وفي الحديث قصص الأنبياء، وأخبار الزهاد الأولياء، ومواعظ البلغاء، وكلام الفقهاء، وسير ملوك العرب والعجم، وأقاصيص المتقدمين من الأمم، وشرح مغازي الرسول ﷺ وسراياه، وجمل أحكامه وقضاياه، وخطبة وعظاته، وأعلامه ومعجزاته، وعدة أزواجه وأولاده وأصهاره وأصحابه، وذكر فضائلهم ومآثرهم، وشرح أخبارهم ومناقبهم، ومبلغ أعمارهم، وبيان أنسابهم، وفيه تفسير القرآن العظيم، وما فيه من النبأ والذكر الحكيم، وأقاويل الصحابة في الأحكام المحفوظة عنهم، وتسمية من ذهب إلى قول كل واحد منهم من الأئمة الخالفين والفقهاء المجتهدين.

وقد جعل الله تعالى أهله أركان الشريعة، وهدم بهم كل بدعة شنيعة، فهم أمناء الله من خليقته، والواسطة بين النبي ﷺ وأمته، والمجتهدون في حفظ ملته، أنوارهم باهرة، وفضائلهم سائرة، وآياتهم باهرة، ومذاهبهم ظاهرة، وحججهم قاهرة، وكل فئة تتحيز إلى هوى ترجع إليه، أو تستحسن رأيًا تعكف عليه، سوى أصحاب

---

(١) ورواه الهروي في "ذم الكلام" (٢٢٧). (٢) (ص٢٧-٣١) تحقيق عمرو عبدالمنعم سليم.

الحديث، فإن الكتاب عدتهم، والسنة حجتهم، والرسول ﷺ فئتهم، وإليه نسبتهم، لا يعرجون على الأهواء، ولا يلتفتون إلى الآراء، يقبل منهم ما رووا عن الرسول، وهم المأمونون عليه والعدول، حفظة الدين وخزنته، وأوعية العلم وحملته، إذا اختلف في حديث كان إليهم الرجوع، فما حكموا به فهو المقبول المسموع.

منهم كل عالم فقيه، وإمام رفيع نبيه، وزاهد في قبيلة، ومخصوص بفضيلة، وقارئ متقن، وخطيب محسن، وهم الجمهور العظيم، وسبيلهم السبيل المستقيم، وكل مبتدع باعتقادهم يتظاهر، وعلى الإفصاح بغير مذهبهم لا يتجاسر، من كادهم قصمه الله، ومن عاندهم خذله الله، لا يضرهم من خذلهم، ولا يفلح من اعتزلهم، المحتاط لدينه إلى إرشادهم فقير، وبصر الناظر بالسوء إليهم حسير، وإن الله على نصرهم لقدير.

إلى أن قال رحمه الله: قال علي بن المديني في حديث النبي ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ»: هم أهل الحديث[1]، والذين يتعاهدون مذاهب الرسول ﷺ ويذبون عن العلم، لولاهم لم تجد عند المعتزلة والرافضة والجهمية وأهل الإرجاء والرأي شيئًا من السنن.

ثم قال الخطيب رحمه الله: فقد جعل رب العباد الطائفة المنصورة حراس الدين، وصرف عنهم كيد المعاندين؛ لتمسكهم بالشرع المتين، واقتفائهم آثار الصحابة والتابعين، فشأنهم حفظ الآثار، وقطع المفاوز والقفار، وركوب البراري والبحار، في اقتباس ما شرع الرسول المصطفى، لا يعرجون عنه إلى رأي ولا هوى، قبلوا شريعته قولًا وفعلًا، حتى ثبتوا بذلك أصلها، وكانوا أحق بها وأهلها، وكم من ملحد يروم أن يخلط بالشريعة ما ليس منها، والله تعالى يذب بأصحاب الحديث عنها، فهم الحفّاظ لأركانها، والقوامون بأمرها وشأنها، إذا صُدَّ عن الدفاع عنها فهم عنها يناضلون: ﴿أُولَٰئِكَ حِزْبُ اللَّهِ ۚ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢]. اهـ كلامه رحمه الله.

---

(١) أخرجه الترمذي (٤/ ٤٨٥) عن البخاري عن ابن المديني به، وقد جاء نحوه عن ابن المبارك ويزيد بن هارون وأحمد بن حنبل، وأحمد بن سنان كما في «شرف أصحاب الحديث».

ومن أعرض عن علم الحديث تخبط في عبادته وفي دعوته وفي معاملته:

قال الحافظ الخطيب رحمه الله في «الكفاية»[1] في بيان حال المعرضين عن السنة: وإن حفظ شيئًا منها خلط الغث بالسمين، وألحق الصحيح بالسقيم، وإن قُلِبَ عليه إسناد خبر، أو سُئِلَ عن علة تتعلق بأثر تحيّر، واختلط وعبث بلحيته، وامتخط تورية عن مستور جهالته، فهو كالحمار في طاحونته، ثم إذا رأى ممن يحفظ الحديث ويعاينه، بما ليس في وسعه الجريان فيه، لجأ إلى الازدراء بفرسانه، واعتصم بالطعن على الراكضين في ميدانه، كما أخبرنا أبوبكر محمد بن عمر بن جعفر الخرقي[2]، نا أحمد بن جعفر بن سلم الختلي[3] قال: حدثنا أبوالعباس أحمد بن علي الأبار، قال: رأيت بالأهواز رجلًا حف شاربه، وأظنه قد اشترى كتبًا وتعبأ للفتيا، فذكر أصحاب الحديث فقال: ليسوا بشيء، وليسوا يسوون شيئًا، فقلت: أنت لا تحسن تصلي. قال: أنا؟ قلت: نعم، قلت: أيش تحفظ عن رسول الله ﷺ إذا افتتحت الصلاة ورفعت يدك؟ فسكت. فقلت: وأيش تحفظ عن رسول الله ﷺ إذا وضعت يدك على ركبتك؟ فسكت. قلت: أيش تحفظ عن رسول الله ﷺ إذا سجدت؟ فسكت. قلت: ما لك لا تتكلم؟ ألم أقل لك: إنك لا تحسن شيئًا؟ إنما قيل لك: تصلي الغداة ركعتين والظهر أربع. فالزم ذا خيرًا لك من أن تذكر أصحاب الحديث؛ فلست بشيء، ولا تحسن شيئًا. اهـ

ولقد تحملوا رحمهم الله المشاق، وصبروا على ما لم يصبر عليه من التعب والأذى في سبيل تحصيل علم الحديث، قال ابن أبي حاتم رحمه الله: كنا بمصر سبعة أشهر لم نأكل فيها مرقة، نهارنا ندور على الشيوخ، وبالليل ننسخ ونقابل، فأتينا يومًا أنا ورفيق لي شيخًا فقالوا: هو عليل، فرأيت سمكة فأعجبتنا فاشتريناها، فلما صرنا إلى البيت حضر وقت مجلس بعض الشيوخ، فمضينا فلم تزل السمكة ثلاثة أيام، وكاد أن ينفس

---

(١) (ص٣٣-٣٤).

(٢) قال الخطيب في «التاريخ» (ج٣ ص٣٩): كتبنا عنه وكان صدوقًا. (الشيخ)

(٣) قال الخطيب في «التاريخ» (ج٤ ص٧٢): وكان صالحًا دينًا مكثرًا ثقة ثبتًا. (الشيخ)

فأكلناها نيئًا لم نتفرغ نشويه، ثم قال: لا يستطاع العلم براحة الجسد[1].

وقال بعض الراحلين إلى عبدالله بن المبارك لسماع الحديث:

خلّفتُ عُرسي يوم السير باكية ... يا ابن المبارك تبكيني برنات
خلفتها سحرًا في النوم لم أرها ... ففي فؤادي منها شبه كيات
أهلي وعرسي وصبياني رفضتهم ... وجئت نحوك من تلك المفازات
أخاف والله قطاع الطريق بها ... وما أمنت بها من لدغ حيات
مستوفزات بها رقش مشوهة ... أخاف صولتها في كل ساعات
اجلس لنا كل يوم ساعة بكرًا ... إن خف ذاك وإلا بالعشيات
يا أهل مرو أعينونا بكفكم ... عنا وإلا رميناكم بأبيات
لا تضجرونا فإنا معشر صُبُرٌ ... وليس نرجو سوى رب السماوات

هؤلاء القوم الذين هم أنصح الناس بعد الأنبياء والصحابة لله ولرسوله ولكتابه، ولأئمة المسلمين وعامتهم قوبل كثير منهم بالأذى والسجن والطرد والضرب والقتل، وإني أذكر منهم من أستحضره ممن أوذي في الله:

سعيد بن المسيب، مالك بن أنس، الإمام أحمد، الإمام البخاري، ابن جرير، أبومحمد بن حزم، الخطيب البغدادي، ابن الجوزي، الحافظ عبدالغني المقدسي، شيخ الإسلام ابن تيمية، تلميذه ابن القيم، محمد بن إبراهيم الوزير، صالح بن مهدي المقبلي، محمد بن إسماعيل الأمير، محمد بن علي الشوكاني[2].

ولم يزل بهم الأذى إلى عصرنا هذا ليضاعف لهم الأجر، وصدق رسول الله ﷺ

---

(١) القصة أخرجها ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٧/ ٢٤٤-٢٤٥)، وذكرها الحافظ الذهبي في «سير إعلام النبلاء» (١٣/ ٢٦٦)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ٨٣١).

(٢) ذكر كل واحد وما حدث له يطول به الكتاب، فمن يرد معرفة ذلك فليراجع تراجمهم رحمهم الله، وأكثر قصصهم معروفة لدى طلبة العلم. (الشيخ)

إذ يقول: «أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءً الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ، يُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى قَدْرِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ صَلَابَةٌ اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ فَعَلَى قَدْرِ دِينِهِ»[1] أو بهذا المعنى.

وفي هذا العصر نهضة عجيبة ورغبة من كثير من الشباب في طلب علم الحديث، والتنافس في اقتناء كتبه، ولقد رأيت ما يسرني وأنا بمدينة رسول الله ﷺ، وكذا عندما نزلت بمصر، وجدت شبابًا في غاية من الحرص على تعلم علم الحديث، أولئك هم الشباب الصادقون، كثر الله في شباب المسلمين من أمثالهم، ويوجد بالشباب اليمني مجموعة طيبة، وأخرى محبة لهذا الفن، ولكنها ملبس عليها من قبل جهلة الإخوان المسلمين، شغلوا الشباب[2] بالكرة والتمثيليات والأناشيد الحماسية والتصوير، ومنهم من ينفر الراغبين في تعلم علم السنة، ويغرونهم بالمناصب وبالمادة، يخشون من تفلت الشباب عن تنظيماتهم الفارغة، وهيهات أن تنفق تلكم التلبيسات على الشباب اليمني، الذين دعا لهم رسول الله ﷺ، وأخبر أنهم أرق أفئدة وألين قلوبًا، ما كان للشباب اليمني أن يكون ذنبًا لمنظمين منحرفين من مصريين وسودانيين وغيرهم لا يدري إلى ماذا يقودونه؟ وسيأتي مزيد لهذا في الفصل الخاص بالإخوان المسلمين.

هذا وبما أنه يحصل أخطاء من بعض المبتدئين في علم الحديث يستغلها أعداؤهم في الفتك بهم والتنفير عن منهجهم، فإني أنصح إخواني في الله باقتناء ما استطاعوا من كتب السنة والعكوف عليها[3]، والعمل بالوجادة جائز، ومراجعة الشروح التي قام بها أهل السنة، وإذا رأيت حديثًا يخالف ما عليه الناس نظرت ماذا قال أهل العلم فيه، من حيث الصحة ومن حيث المعنى، فإذا ثبت الحديث وفهمت معناه ولم يكن

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٩٨)، وابن ماجة (٤٠٢٣)، والدارمي (٢/٤١٢). وهو في «الصحيح المسند».

(٢) لسنا نقول: إن لعب الكرة والأناشيد الحماسية محرمة، ولكننا نقول: إنه لا يجوز أن يشتغل به الطالب عن العلم النافع. (الشيخ).

(٣) أما قول القائل: من شيخه كتابه فخطؤه أكثر من صوابه، فهذا إذا لم يحسن اختيار الكتاب ولم يراجع أقوال العلماء نحو الحديث. الشيخ.

منسوخًا، وراجعت شروح الحديث لئلا يكون عامًا قد خصص أو مطلقًا قد قيد، وهذا إن تيسر.

ثم بعد ذلك إن كنت في مجتمع يقبل السنة ويثق بك، بلغتهم به بالقول أو بالفعل، وإن كنت في مجتمع لا يقبل السنة، أو لا يثق بك، اجتهدت في ترغيبهم في العمل بالسنة، وترغيبهم في طلب الدليل.

وأرى ألا تفاجئهم بما ينفرهم عن السنة؛ لقول علي رضي الله عنه: حدثوا الناس بما يعرفون، أتريدون أن يكذب الله ورسوله؟ رواه البخاري[1].

على أنني لا أنكر على من قوي إيمانه وعمل بالسنة ولم يبال بمن خالفه.

وقد ألزمنا أنفسنا ألا نرتكب محرمًا، ولا نترك واجبًا، ولا نرتكب بدعة من أجل مصلحة الدعوة[2]؛ لأن الله سبحانه وتعالى يأمرنا بالاستقامة فقال: ﴿فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ﴾ [فصلت: ٦].

وقال مرغبًا في الاستقامة: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ * نَحْنُ أَوْلِيَاؤُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِي أَنْفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَّعُونَ * نُزُلًا مِنْ غَفُورٍ رَحِيمٍ﴾ [فصلت: ٣٠-٣٢].

والعامل بالسنة لا بد أن يصدم في أول الأمر؛ لأن أكثر الناس قد جهلوا سنة

---

(١) في كتاب العلم من "صحيحه" (١/٢٩٧)، رقم (١٢٧)، باب من خص قومًا دون قوم كراهية أن لا يفهموا.

(٢) هذا بخلاف بعض الجماعات، فإنه مستعد أن يحلق لحيته، ويؤذن بحي على خير العمل، ويتنازل عن بعض الواجبات من أجل مصلحة الدعوة، وهو بهذا يهدم الدعوة؛ لأن الناس يستهينون بالدعاة إلى الله كما هو الواقع، وأكبر دليل على هذا تدهور دعوة الإخوان المسلمين بسبب عدم التزام كثير منهم بالشرع. (الشيخ)

رسول الله ﷺ في جميع الأقطار الإسلامية، وقد كنا بمدينة رسول الله ﷺ، والعلم فيها منتشر أكثر من غيرها، لما عمل بعض إخواننا في الله بحديث وائل بن حجر، وزاد في السلام في الصلاة: «وَبَرَكَاتُهُ» فضجّ أهل المسجد، وسألوا بعض أهل العلم، فقال: هي ثابتة ولكن ما ينبغي أن يشوش على الناس.

فما هي إلا أيام، فإذا العاملون بهذه السنة في كثير من الأقطار الإسلامية، ولو جارينا مجتمعاتنا الجاهلة بالسنة لما انتشرت سنة من السنن.

"المخرج من الفتنة" (ص١٢٠-١٣١) ط دار الآثار

الرد على من رمى أهل الحديث بعدم الفقه:

❑ سئل الشيخ: **ما هو ردكم على من يطعن في أهل الحديث، ويتهمهم بالبعد عن فقه الحديث[1]؟**

فأجاب: الرد أن الواقع خير شاهد، فتراجم البخاري حيرت العلماء، حيرت الفقهاء، وفقه البخاري في تراجمه أعيا كثيرًا من الباحثين، وأنت إذا نظرت إلى ترتيب "صحيح مسلم" وهو لم يترجم، التراجم للشراح، وليس له إلا الكتب ترى ذلك الترتيب صادرًا عن فقه وفهم لأدلة الترتيب، ترتيب الأحاديث وتصنيفها على أبواب ماذا يدل؟ يدل على فهم للفقه، ونادر أن يكون الشخص محدثًا وليس بفقيه نادر، لكن بالآلاف أن يكون فقيهًا وليس بمحدث.

ويعجبني ما ذكره ابن أبي حاتم في كتابه "مناقب الشافعي"[2]؛ إذ تناظر الشافعي

---

(١) وقد فند الإمام الذهبي رحمه الله هذه الشبهة عن الإمام أحمد رحمه الله بكلام نفيس قال في آخره: ولكن الجاهل لا يعلم رتبة نفسه فكيف يعرف رتبة غيره؟!! "سير النبلاء" (١١/ ٣٢١) وهناك مناظرة بين عبدالله بن الحسن المسنجاني وبين من يزعم أن المحدثين لا يحسنون الفقه في كتاب "أبوزرعة وجهوده في السنة" (٢/ ٧٧٣) ولولا الإطالة لسقتها.

(٢) (ص ١٥٩) وأخرجها في مقدمة الجرح والتعديل (١/ ١٢) وزاد فيها بعد قوله فمن أعلم بالسنة؟=

ومحمد بن الحسن فمحمد بن الحسن يقول: إن أبا حنيفة أعلم، والشافعي يقول: إن مالكًا أعلم، فقال الإمام الشافعي لمحمد بن الحسن: أنشدك الله أصاحبنا أعلم بكتاب الله أم صاحبكم؟ قال: صاحبكم، قال: أنشدك الله، أصاحبنا أعلم بسنة رسول الله ﷺ أم صاحبكم؟ فقال: صاحبكم، أي مالك، قال: ما بقي إلا القياس، فالذي ليس لديه أصول فعلى أي شيء يقيس؟ وأنت إذا نظرت تخبط الذين يقال إنهم فقهاء[1]، نأتي بمثال: (لا تقصر الصلاة إلا في بريد أو بريدين من مكة إلى عسفان)[2] أو بهذا المعنى يرتب عليه أحكام، ثم بعد ذلك فإذا الحديث لا يثبت عن النبي ﷺ.

نأتي بمثال آخر وهو (الجمعة في أربعين فصاعدًا)[3] بعضهم في زبيد، كما يقول المقبلي[4] يعد المصلين كما تعد الأغنام، أي هل قد وفّى المصلون أربعين، من أجل أن تقام جمعة، وإلا سيصلونها ظهرًا، والحديث لا يثبت عن النبي ﷺ، والصحيح أن الجمعة تقام وتصح بواحد والخطيب، لأنه كما يقول الشوكاني[5] والصنعاني وأبومحمد

= قال صاحبكم: فأنشدك الله من أعلم بأقاويل أصحاب محمد ﷺ صاحبنا أو صاحبكم؟ قال صاحبكم، قال: فلم يبق إلا القياس الخ وانظر نشر الصحيفة ص٣٦٩.

(١) ترى العجب العجاب.

(٢) ونصه: لا تقصروا الصلاة في أقل من أربعة برد من مكة إلى عسفان أخرجه الدارقطني (١/ ٣٨٧)، والبيهقي في (الكبرى) (٣/ ١٣٧)، وفيه عبدالوهاب بن مجاهد بن جبر متروك الحديث، قال الصنعاني في (السبل) (٣/ ١١١)، وأخرجه البيهقي بسند صحيح من فعل ابن عباس وابن عمر، وذكر أن الشافعي أخذ بظاهر هذا الحديث والله أعلم.

(٣) أخرجه الدارقطني (٢/ ٣-٤) عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما، والحديث ضعيف جدًا؛ لأنه من رواية عبدالعزيز بن عبدالرحمن وهو متروك الحديث، وبه أخذ الشافعية وعمر بن عبدالعزيز، وهو قول للشافعي كما في «سبل السلام» (٣/ ١٥٥).

(٤) هو صالح بن مهدي المقبلي قال شيخنا لم يخل من الاعتزال.

(٥) في كتابه «نيل الأوطار» (٣/ ٢٦٤)، و«السيل الجرار» (١/ ٢٩٧)، والصنعاني في «سبل السلام» (٣/ ١٥٦)، وابن حزم في «المحلى» (٥/ ٤٦) رقم (٥٢٢)، وقد قال عبدالحق والسيوطي=

ابن حزم، وليس هناك دليل يدل على اشتراط العدد، ولم يثبت أن واحدًا في عهد النبي ﷺ صلى الجمعة بمفرده، إذًا يرجع لحديث: «إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ أَحَدُكُمَا وَلْيَؤُمَّكُمَا أَكْبَرُكُمَا»[1]، وهذا الحديث يشمل الجمعة وغيرها.

فما أكثر تخبط الفقهاء الذين ليسوا بمحدثين بخلاف المحدثين، فإنك تجد الإمام أحمد الذي يقول بعض الناس: إنه ليس بفقيه، تجد استنباطات في غاية من الدقة، وأخذ بظاهر الحديث، أو بلفظة من الحديث، الإمام أحمد محدث وفقيه، الإمام البخاري محدث وفقيه، الإمام مسلم محدث وفقيه، الإمام مالك محدث وفقيه، الإمام الدارمي محدث وفقيه، ابن الجارود محدث وفقيه، النسائي أبوداود الترمذي تراجم تدل على فقه، أم لا تدل على فقه؟ لا يجوز لنا أن نهضم الناس، وأن نبخس أعمالهم الجليلة التي قاموا بها، فالتراجم الموجودة في كتب السنة التي هي على الأحكام تدل على فهم وعلى فقه، بل في غاية من الفهم.

أنت إذا قرأت في "صحيح ابن خزيمة" تندهش من ذلك؛ للفهم والاستنباط الدقيق، وهكذا تلميذه ابن حبان: إذا قرأت في "صحيح ابن حبان" تندهش من تلك التراجم التي تدل على فهم دقيق، والحمد لله، وصدق الرسول ﷺ إذ يقول: «رُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ»، في قوله: «إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ» من أين يستنبط الذي ليس عنده قرآن، وليست عنده أحاديث رسول الله ﷺ؟ أيستنبط من

= لا يثبت في العدد حديث، وهذا قول الطبري والنخعي والألباني في "الضعيفة" (١٢٠٤) كما في "أحكام الجمعة وبدعها" (ص٤٩) لشيخنا يحيى الحجوري حفظه الله.

(١) أخرجه البخاري (٦٠٠٨)، ومسلم (٦٧٤)، والنسائي (٢/ ٩)، وأحمد (٣/ ٤٣)، والدارمي (١/ ٢٨٦)، وأبوداود (٥٨٩)، وابن ماجه (٩٧٩)، وأصرح منه في اشتراط الجماعة للجمعة حديث طارق بن شهاب مرفوعًا: «الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة إلا أربعة مملوك وامرأة وصبي ومريض»، قال صديق حسن خان، لولا هذا الحديث لكان فعلها فرادى مجزئًا كغيرها من الصلوات، "الروضة الندية" (١/ ٣٤٢)، وقد نقل الإجماع على اشتراط الجماعة للجمعة النووي في المجموع، وابن رشد والصنعاني كما في "أحكام الجمعة" (ص١١٠).

الأسلاف والأعراف، أم ماذا يستنبط؟

المبتدعة من زمن قديم وهم ينفرون عن أهل السنة، ويلقبونهم بالحشوية، حتى قال بعضهم[(١)] في بعض المحدثين:

زوامل للأخبار لا علم عندهم ... بجيدها إلا كعلم الأباعر
لعمرك ما يدري المطي إذا غدا ... بأحماله أو راح ما في الغرائر

ويقول آخر أيضًا:

يدعون أهل الحديث وهام ... لا يكادون يفقهون حديثًا

نعم المحدثون بسبب خدمتهم لهذا الدين، وبسبب قيامهم بالجرح والتعديل الذي بينوا فيه المعتزلي، والرافضي، الشيعي، الجهمي، الصوفي، الضعيف، الكذاب؛ جن جنون المبتدعة، حتى أصبحوا يتبرمون من "ميزان الاعتدال" للذهبي، وقال بعض الشيعة:

في كفة الميزان ميل راجح ... عن مثل ما في سورة الرحمن
فاجزم بخفض النصب وارفع رتبة ... للآل واكسر شوكة الميزان

وهكذا يقول السبكي[(٢)]: أنه لا يعتمد على الذهبي؛ لأنه إذا ترجم لحنفي أو أشعري لا يبقي ولا يذر، وإذا ترجم لحنبلي أطال القلم في ترجمته، قال الشوكاني[(٣)]

---

(١) ذكرها الزبيدي في "تاج العروس" (٧/ ٣٦٠)، وابن قتيبة في "تأويل مختلف الحديث" (ص١٦) بلفظ زوامل للأشعار.. الخ وعزاها صاحب التاج لمروان بن أبي حفصة، وذكرها ابن عبدالبر في الجامع (٢/ ١٠٣٣)، والخطيب في "الفقيه والمتفقه" (٢/ ١٤٠) بلفظة زوامل للأسفار.. الخ والله أعلم.

(٢) وهو أبونصر عبدالوهاب بن الإمام تقي الدين علي بن عبدالكافي السبكي، انظر رسالته "قاعدة في الجرح والتعديل" (ص٣٧)، و(ص١٠٣).

(٣) في "البدر الطالع" (٣/ ١١١) قال: وعندي أن هذا كما قال الأول: (وتلك شكاة ظاهر عنك عارها)، فإن الرجل قد ملئ حبًا للحديث، وغلب عليه فصار الناس عنده هم أهله، وأكثر محققيهم وأكابرهم هم من كان يطيل الثناء عليه إلا من غلب عليه التقليد، وقطع عمره في=

لا، ولكن الرجل اشرأب قلبه بحب علم الحديث، فإذا ترجم لمحدث أطلق عنان القلم في ترجمته، وإذا ترجم لغير محدث لم يبال به.

إلى أن قال شيخنا: أما طعنهم في المحدثين فنقول كما قال الأول:

أقلــوا علــيهم لا أبــا لأبــيكم مِن اللوم أو سدوا المكان الذي سدوا

إلى أن قال: إخواني في الله أعراضنا ودماؤنا فداء لدين الله، وفداء لسنة رسول الله ﷺ، لا بد أن ندافع عن سنة رسول الله ﷺ... اهـ المراد

عن شريط (منهج أهل الحديث)

بعض صفات أهل الحديث وعدم محاباتهم في دين الله:

❑ **سئل الشيخ رحمه الله: من هم أهل الحديث؟ وما هو منهجهم في الجرح والتعديل؟ وهل يوجد عندهم محاباة لآبائهم ومشايخهم وأهل بلدهم، سواء كانوا من المتقدمين أو من المتأخرين؟**

فأجاب: أهل الحديث هم الذين يشتغلون بخدمة حديث رسول الله ﷺ، الشخص قد يكون محدثًا، ويكون سنيًا، الغالب على السلف أنهم يطلقون لفظة المحدثين، ولفظة السلف على معنى واحد، وهم الذين يتقيدون بالكتاب والسنة مع اشتغالهم بعلم الحديث، لكن الشخص قد يكون محدثًا وهو مبتدع، وقد يكون سنيًا وليست له معرفة بعلم الحديث، وأهل الحديث دعا لهم النبي ﷺ، كما في "السنن" و"مسند الإمام أحمد" من حديث زيد بن ثابت، وعبدالله بن مسعود، وجماعة من الصحابة بقوله: «**نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا، ثُمَّ أَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا**»[1]، وهم يدخلون في قوله ﷺ، وهو متفق عليه من حديث معاوية والمغيرة بن شعبة والمعنى متقارب: «**لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، وَلَا**

= اشتغال بما لا يفيد.

(١) تقدم تخريجه والحمد لله.

مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ»[١].

وداخلون دخولًا أوليًا في الفرقة الناجية، التي عناها ما رواه أبوداود في سننه من طريق محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «افْتَرَقَتْ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةٍ، وَافْتَرَقَتْ النَّصَارَى عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَسَتَفْتَرِقُ هَذِهِ الْأُمَّةُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةٍ كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا فِرْقَةً»[٢].

أهل الحديث قيضهم الله تعالى لخدمة دينه، فما خدم أحد من المسلمين الإسلام مثل ما خدمه المحدثون، فإنهم قاموا بخدمة عظيمة، وقد أثنى عليهم سلفنا، حتى قال الظاهر أنه أبوزرعة: إذا رأيت رجلًا يتكلم في أصحاب الحديث فاعلم أنه مبتدع[٣]. أو بهذا المعنى، وقيل للإمام أحمد: إن فلانًا يتكلم في أهل الحديث، فقام ينفض ثوبه ويقول: زنديق زنديق زنديق[٤]، كما في مقدمة «معرفة علوم الحديث» للحاكم.

وهم المدافعون عن شرع الله، وقد أورد المعتزلة شبهات، فتصدى المحدثون لدفع تلكم الشبهات، من أولهم الإمام الشافعي في كتابه: «مختلف الحديث»، ثم بعده ابن قتيبة في كتابه: «تأويل مختلف الحديث»، وهكذا أيضًا الطحاوي في كتابه: «مشكل الآثار»، كل هذه تعتبر خدمة لدين الله، فالمعتزلة أرادوا أن يشككوا في ديننا، فقام المحدثون جزاهم الله خيرًا لدفع تلكم الشبهات على أحسن وجه، ولا يبغضهم شخص فيه خير، ولقد أحسن الحافظ الصُّوري إذ يقول:

قل لمن عاند الحديث وأضحى ... عائبًا أهله ومن يدعيه

---

(١) سيأتي تخريجه إن شاء الله.

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٣٣٢)، وأبوداود (٤٥٩٦)، وابن ماجة (٣٩٩١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) قاله صاحبه أبوحاتم كما في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١/ ٢٠٠) رقم (٣٢١) للالكائي رحمه الله.

(٤) أخرجه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (ص١٣٧) رقم (١٤٧)، والحاكم في المعرفة (ص٥) قال محقق «شرف أصحاب الحديث»: والأثر من طريق الحاكم أخرجه الصابوني (١٦٤)، وابن أبي يعلى في «الطبقات».

أبعلم تقول هذا أبِنْ لي ... أم بجهل فالجهل خلق السفيه
أيعاب الذين هم حفظوا الدين ... من الترهات والتمويه
وإلى قولهم وما قد رووه ... راجع كل عالم وفقيه[(١)]

ويقول الصنعاني رحمه الله في ديوانه، في قصيدته إلى الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله:

سلام على أهل الحديث فإنني ... نشأت على حب الأحاديث من مهدي
هم بذلوا في حفظ سنة أحمد ... وتنقيحها من جهدهم غاية الجهد
وأعني بهم أسلاف سنة أحمد ... أولئك في بيت القصيد هم قصدي
أولئك أمثال البخاري ومسلم ... وأحمد أهل الجد في العلم والجد
بحور وحاشاهم عن الجزر إنما ... لهم مدد يأتي من الله ذي المد
رووا وارتووا من بحر علم محمد ... وليست لهم تلك المذاهب من ورد
كفاهم كتاب الله والسنة التي ... كفت قبلهم صحب الرسول ذوي المجد
أأنتم أهدى في الطريقة منهم ... فهم قدوتي حتى أوسد في لحدي

اهـ عن شريط (منهج أهل الحديث)

❑ سئل الشيخ: هل عند المحدثين محاباة لآبائهم ومشايخهم وأهل بلدهم؟

فأجاب: أهل الحديث لا يوجد عندهم محاباة، فذلكم علي بن المديني يسأل عن والده، فقال: الوالد ضعيف[(٢)]، أبوداود يقول: ولدي عبدالله كذاب[(٣)]، وذكر الحافظ الذهبي في طبقات القراء مقرئًا ممن تيسر له العلو من طريقه، قال: لو كنت محابيًا

(١) ذكرها الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (ص١٤٢)، والقاضي عياض في «الإلمام» (ص٣٩).

(٢) أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (١/ ٥٠٠٧)، وحدث عنه مرة وقال: وفي حديث الشيخ ما فيه. كما في «الكامل لابن عدي» (٤/ ١٤٩٣)، وقد ذكرت نحوًا من عشرين مثالًا على عدم محاباة أهل الحديث في دين الله في رسالتي: «طعونات أبي الحسن في الإمام يحيى بن معين» في بحث نفيس، ضمن كتابي «التحديث لبعض أخطاء أبي الحسن في علم الحديث» ولله الحمد والمنة.

(٣) لم يثبت عن أبي داود تكذيب ولده، كما بين ذلك العلامة المعلمي في «التنكيل» (١/ ٢٩٨).

أحدًا لكنت محابيًا هذا الشيخ؛ لأنه تيسر له العلو من طريقه، وما أكثر المحدثين الذين كتبوا عن المشايخ، ثم اتضح في آخر الآمر أنهم ليسوا ثقات ومزقوا أحاديثهم، زيد بن أبي أنيسة يقول: أخي يحيى كذاب[1].

وهكذا المتأخرون ليست لديهم محاباة، فهم يحبون الشيخ ناصر الدين الألباني حفظه الله، ومع هذا فتجد الأخ مصطفى يرد على الشيخ في مسألة الحجاب، وفي مسألة تحريم الذهب المحلق على النساء، وهناك رسائل أخرى في الرد على الشيخ، وهم يعترفون بفضله ويحبونه حبًا جمًا، ولكنه الدين، ولو كانوا يحابون لحابوا من لقب بمحيي السلفية محمد رشيد رضا، ومع هذا ترى الردود عليه متكاثرة[2]؛ لأن أهل السنة ليست لديهم محاباة بخلاف المتمذهبة.

فلا تركن على متمذهب إذا ترجم لأهل مذهبه، ولا تركن على حزبي إذا قدح أو عدل، فهو يعدل من يوافقه، ويقدح فيمن يخالفه، ورب العزة يقول في كتابه الكريم: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨]، ويقول: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُوا۟﴾ [الأنعام: ١٥٢]، ويقول في كتابه الكريم: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ﴾ [النحل: ٩٠]، ويقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٣٥]، فليست لدى المحدثين محاباة، وهذا أمر يمتازون به.

فعمر بن هارون البلخي رأس من رءوس أهل السنة يقول فيه يحيى بن معين: كذاب خبيث[3]، ونعيم بن حماد أيضًا رأس من رءوس السنة، ومن مشايخ

---

(١) كما في "تهذيب التهذيب" (٦/ ١١٦).

(٢) ولشيخنا فيه رسالة خاصة بعنوان "ردود أهل العلم على الطاعنين في حديث السحر وبيان بعد محمد رشيد رضا عن السلفية".

(٣) كما في "الميزان" (٣/ ٢٢٨)، وقد كان شديدًا على المرجئة كما في "تاريخ بغداد" (١١/ ٨٩)، =

البخاري، ومع هذا يضعف نعيم بن حماد[١]، يأتي وكيع يريد أن يحدث عن أبيه، فيريد أن يحدث عن أبيه، فيقال له: لا تحدث عن أبيك، قال: من ابتلي بكم معشر المحدثين فليصبر[٢] هكذا رحمهم الله.

□ معنى قول شعبة إن هذا الحديث يصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة:

سئل الشيخ رحمه الله عن الجمع بين قول شعبة بن الحجاج ومسعر بن كدام في أهل الحديث: يا أهل الحديث، إن هذا الحديث يشغلكم عن ذكر الله وعن الصلاة، فهل أنتم منتهون[٣]؟ وبين قول الإمام أحمد لما سمع أحدهم يتكلم في أهل الحديث فنفض ثوبه، وقال: زنديق؟

فأجاب: بعد أن حمد الله وأثنى عليه: فالجمع بين القولين على أنه لا يوجد تعارض أن القول الأول: لا يشغلنكم الحديث عن ذكر الله، فإن من المحدثين من ربما ينهمك في الحديث ويشغل به عن الذكر، ويشغل به عن بعض النوافل، وربما يزدحم المحدثون على الشخص ويقلقلونه، ويضجرونه فيضجر، ويقول عند ضجره مثل هذا الكلام. مثل ما كان يفعل سفيان الثوري، فقد كان يطرد المحدثين من عنده، ثم يقول بعد ذلك: لو لم يأتوني لأتيتهم، وما أستطيع أن أصبر عنهم[٤].

= و«النبلاء» (٩/ ٢٧٠).

(١) راجع ترجمته في «ميزان الاعتدال» (٤/ ٢٦٧)، و«تهذيب التهذيب» (٤/ ٢٣٤).

(٢) انظر «تهذيب التهذيب» (١/ ٢٩٤).

(٣) أما أثر شعبة فأخرجه ابن عبدالبر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ١٠٢٩)، كما هنا وأخرجه ابن عدي في الكامل (١/ ٨٨) بزيادة وصلة الرحم، وفي أوله مجالسة اليهود والنصارى خير من مجالستكم، وأما أثر مسعر فأخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٢٨٤)، وأبونعيم في «الحلية» (٧/ ١٥٦)، و«تاريخ أصبهان» (١/ ١٢١)، قال ابن عبدالبر: إنما عابوا الإكثار خوفًا من أن يرتفع التدبر.... «جامع بيان العلم» (٢/ ١٠٢٩)، وللذهبي كلام نفيس حول هذا في «سير النبلاء» (٧/ ١٦٧) لولا خشية الإطالة لنقلته، وكذا للخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (ص١٩٤).

(٤) أخرجه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (ص١٨٠)، والدارمي (٣٦٤)، والبغوي=

وكما جله عن الأعمش عند أن مات كلبه، فازدحم المحدثون على بابه وعليه وأضجروه، حتى قال: مات الذي كان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر يقصد كلبه[1].

وألح بعض المحدثين على أبي معاوية، فقال لأبي معاوية الأعمش عمن؟ فقال أبومعاوية عن إبليس.

أما قول الإمام أحمد: إن من تكلم في أهل الحديث أنه زنديق. ونفض ثوبه وقام، على أن القصة فيها كلام[2]، فنعم فإن الذي يطعن في أهل الحديث يعتبر طاعنًا في دين الله، فهم نقلة الدين وحماته، كما قال الحافظ الصُّوري رحمه الله في شأن المحدثين:

قل لمن عاند الحديث وأضحى ... عائبًا أهله ومن يدعيه
أبعلم تقول هذا أبن لي ... أم بجهل فالجهل خلق السفيه
أيعاب الدين هم حفظوا الدين ... من الترهات والتمويه
وإلى قولهم وما قد رووه ... راجع كل عالم وفقيه

(المقترح ص١٥١-١٥٢)

❁ ❁ ❁

= (١/ ٣٠٢)، والهروي في "ذم الكلام" (٩٠٠)، و(٩٠٣)، وابن عبدالبر في جامعه (١/ ٤٧٣)، وفيه يحيى بن يمان ضعيف لكنه قد تابعه زيد بن الحباب عند الخطيب في الجامع (١/ ٣٣٨)، والهروي في "ذم الكلام" (٩٠٢)، والبغوي في "الجعديات" (٢/ ٢٧)، إلا أنه بلفظ: لو علمت أن أحدًا يطلب بنيته -يعني الحديث- لاتبعته حتى أحدثه في بيته. اهـ.

(١) أخرجه الخطيب في "شرف أصحاب الحديث" ص٢١٧، وأفاد المحقق أن في سنده علي بن أحمد ابن صالح ترجمه الخليلي في الإرشاد (٣/ ٧٤٥)، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا.

(٢) القصة أخرجها الحاكم في "المعرفة" (ص٤)، والخطيب في "شرف أصحاب الحديث" (ص١٤٧)، قال المحقق ومن طريق الحاكم أخرجه الصابوني (١٦٤)، وابن أبي يعلى في "الطبقات" (١/ ٣٨و٢٨٠)، قلت: والكلام الذي في الأثر لا يقدح فيه كما في تحقيق "شرف أصحاب الحديث".

المصطلح وسيلة وليس بغاية ومن المهم أن تأخذ منه ما يكفيك

□ قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: إن كثيرًا من إخواننا يطلبون منا وضع كتاب في المصطلح ويكثر فيه الأمثلة، وهذا أمر طيب مثل الحديث الذي يقولون فيه مسلسل بالسماع، فيؤتى بسندين أو بثلاثة أو بأربعة مسلسلة بالسماع، وهكذا أيضًا الحديث الذي صيغ التحمل فيه السماع أو الإخبار، أو صيغ التحمل فيه الإجازة، أو صيغ التحمل فيه المناولة، من أجل أن يسهل على طالب العلم، فإن المصطلح وسيلة وليست بغاية، نحن نريد إن شاء الله تقريب المصطلح ما استطيع، من أجل أن يرجع إلى الغاية وهي معرفة حديث رسول الله ﷺ، فإن معرفة مبادئ من المصطلح أمر مهم[1]، فربما يمر بك وأنت تقرأ في "تفسير ابن كثير" (حديث منكر)، (حديث شاذ)، (حديث غريب)، (حديث معضل)، (حديث منقطع)، وإذا كنت لا تعرف اصطلاح القوم ربما لا تدري ما الحكم على هذا؟.

فأمر مهم أن تأخذ من المصطلح ما تعرف به اصطلاح القوم، وهو كما تقدم وسيلة وليس بغاية، فليس معناه: أنك تضيع عمرك كله في المصطلح وأنت لا تعرف عن "صحيح البخاري"، و"صحيح مسلم"، و"سنن أبي داود"، و"جامع الترمذي"، وغيرها من كتب السنة كـ "مسند الإمام أحمد"، لا تعرف عنهم شيئًا، فما راءٍ كمن سمع، والرسول ﷺ يقول: «لَيْسَ الْخَبَرُ كَالْمُعَايَنَةِ»[2].

ففرق كبير بين الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ وعباراته في المصطلح السهلة، وبين غيره

---

(١) قال الإمام ابن الوزير اليماني رَحِمَهُ اللَّهُ: ولكن قليل المعرفة باصطلاحهم في عباراتهم لا يعرف ذلك، ولهذا يتجه على الراغب في علم الحديث أن يبدأ بقراءة علوم الحديث، ويمعن النظر فيها. اهـ

قال الصنعاني: لئلا يغلط عليهم إذا جهل اصطلاحهم؛ فإن علوم الحديث تعرف بذلك. اهـ "التنقيح مع التوضيح" (١/ ١٨٩-١٩٠).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٢١٥ و٢٧١)، والطبراني في الأوسط (٢٥)، والخطيب في تاريخ بغداد (٦/ ٥٦)، وهو في "الصحيح المسند" لشيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ.

من الذين ينقلون من كتب المصطلح فقط، الحافظ ابن حجر يمتاز عليهم بكونه يعرف اصطلاح صاحب الكتاب، فيستطيع أن يعبر عما رآه في الكتاب بقوة وبمعرفة، بخلاف كثير من الذين يكتبون في المصطلح، فهم ربما تناقلوا الخطأ.

مما أذكر أنهم قالوا: إن صاحب «الجمع بين الصحيحين» ربما يذكر أحاديث ليست في الصحيحين، أو لا يبين مخرجها، فالحافظ اطلع على الكتاب، ووجد أنه يبين الحديث، ومن أخرجه ويبين الزيادات(١)، والفرق بين هذا وذاك: أن الحافظ اطلع على الكتاب، وأن الآخرين يأتي واحد ويذكر عبارة في المصطلح ويتناقلها الآخرون بعده وهكذا(٢).

(مراجعة «التدريب» الشريط الخامس عشر)

□ وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: **معرفة المصطلح من الأمور المهمة لطالب العلم**؛ لأنه يمر به في كتب الرجال، في كتب التفسير وكتب الحديث: هذا حديث منكر، وهذا حديث شاذ، وحديث منقطع، وحديث مضطرب، وفي سنده مدلس، وربما لا يدري ما معنى هذا؟ لكن إذا كانت لديه مبادئ من علم المصطلح بحمد الله يسهل عليه هذا.

(مراجعة «التدريب» الشريط الأول)

منهج المتقدمين والمتأخرين

□ سئل الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: **توجد لدينا دعوة في الرياض في الاهتمام بمنهج المتقدمين في الحديث، وطرح المصطلح جانبًا**، وأنه غير كبير فائدة ولذا فإن جميع العلماء المعاصرين ليسوا بشيء في علم الحديث، وأنهم جهال بالعلل وعلم الرجال، وعلى رأس المعاصرين الشيخ العلامة: ناصر الدين الألباني، وأن كتب الشيخ ناصر ليست ذات أهمية كبيرة وليست مفيدة، وكذلك يدعون إلى منهج الاستقراء والتتبع

(١) سيأتي الكلام عليها في محلها إن شاء الله من هذا الكتاب.

(٢) ذكر نحو هذا الصنعاني رَحِمَهُ اللَّهُ في «توضيح الأفكار» (١/ ٧٨).

لأحاديث الرجال، وذلك بأن يجمعوا حديث أبي إسحاق السبيعي فيخرجون إلى أنه غير مدلس ولا مختلط، وذلك لأنهم تتبعوا أحاديث الرجل فوجدوها مستقيمة على أصول الإسلام، ويقصدون بالمتقدمين الدارقطني ومن سبقه من العلماء، وجميع من بعدهم، هم من المتأخرين، ومن العلماء المعتبرين من المتأخرين: ابن رجب، ومن المعاصرين: الشيخ المعلمي رحمه الله، فما رأيكم بهذه الدعوة على الشكل الوارد في السؤال؟

جواب: أما الرجوع إلى كتب المتقدمين فهذا أمر حسن، وكتب المتقدمين سالمة من التعقيد، فإن المتأخرين عقدوا كثيرًا من المسائل حتى قال قائلهم:

لولا التنافس في الدنيا لما وضعت كتب التناظر لا المغني ولا العمد
يحللون بزعم منهم عقدًا وبالذي وضعوه زادت العقد

وفرق بين حديث في موطأ مالك، وحديث في سنن البيهقي، ففي "موطأ مالك" يكون بين مالك والنبي ﷺ اثنان أو ثلاثة، وسنن البيهقي ربما يوجد أحد عشر نفرًا، أو اثنا عشر راويًا أو أكثر، وربما بعضهم لا يعرفون للباحث أو يتعبونه، فأنا ومن زمن قديم والحمد لله في كتبي وبحوثي أهتم بكتب المتقدمين؛ لأمرين: لأنها بعيدة عن التعقيد، ولأنها سهلة في البحث.

أما أن يظن أن كتب المتأخرين ليس لها قيمة، فكتب شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم، وهكذا الشوكاني، وكتب الحافظ ابن حجر ما عدا العقيدة فقد زلت قدمه في بعض أنواع العقيدة لا يستغنى عنها.

الرامهرمزي هو من المؤلفين القدامى في المصطلح في كتابه "المحدث الفاصل"، وكتب المصطلح لا يستغنى عنها، فإنك تجد في عبارات المتقدمين (فلان منكر الحديث)، فتحتاج إلى أن تعرف ما معنى المنكر، (فلان متروك)، تعرف ما معنى المتروك، وهل يصلح في الشواهد والمتابعات؟ (ضعيف) ما معنى ضعيف عند ابن معين أي ليس بثقة، وما معنى ضعيف عند غيره؟

ومن أحسن الكتب التي تكلمت على هذا هو كتاب أخينا (أبي الحسن) وهو مطبوع بحمد الله[1]، لعله أجمع كتاب في تفسير عبارات الجرح والتعديل، وكتاب اللكنوي «الرفع والتكميل» ليس بشيء إلى ذلكم الكتاب العظيم.

فكتب المصطلح لا ينبغي أن ينقطع منها العالم ولا المتعلم، ينبغي أن نتذكر ما قرأناه، وهي مفيدة، ولا يزهد في كتب المصطلح إلا شخص ليس موفقًا ولن يفلح، وأنا أظن أنه لابد أن يكون قد قرأ كتب المصطلح، وإلا فكيف يعرف معنى مرسل؟ وكيف يعرف إذا قالوا: سنده صحيح أو حديث صحيح، فإن صحة السند لا تستلزم صحة المتن، والخطيب البغدادي بحمد الله كتابه «الكفاية» «والجامع» وكتب كثيرة ألفها العلماء في هذا الفن، فلا يستغنى عن هذه الكتب.

أما أن يقال: كتب المتأخرين، وكتب الشيخ ناصر الدين الألباني ليس لها قيمة فهذا خطأ، أنا أريد منك أن تقول: إننا لا نقلد الشيخ الألباني، ولو كنا مقلدين لقلدنا أبا بكر، أو قلدنا أحمد بن حنبل، أو قلدنا الشافعي، لكن أن تقول: إن كتب الشيخ الألباني ليس لها قيمة فهذا خطأ، فلا يستغني عنها باحث، فأنا أقول: إنه لا يستغنى عن كتب الشيخ الألباني، ولسنا ندعو إلى تقليده، بل التقليد حرام، ولسنا نأخذ بأقواله كلها، بل ربما يصحح بعض الأحاديث ونتوقف في صحتها، أو يحسن ونتوقف، وليس هذا بضائره، فالحمد لله كتبه منشورة ويستفيد منها العالم والمتعلم والله المستعان. «قمع المعاند» (٥٣٢-٥٣٤)

هل كتب المصطلح على أصول المحدثين أم على أصول الفقهاء؟

❑ سئل الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: هل كتب المصطلح كـ «مقدمة ابن الصلاح»،

---

(١) الذي هو «شفاء العليل» وله فيه أوهام كثيرة فاحشة بينتها في كتابي «التحديث ببعض أخطاء أبي الحسن في علم الحديث» والشيخ رَحِمَهُ اللهُ إنما أطلعه أبوالحسن على بعض المواضع أتقنها في كتابه كما يعلم من مقدمة الشيخ للكتاب، وعلى كل حال هو أحسن حالاً من «الرفع والتكميل».

و"تدريب الراوي"، و"توضيح الأفكار" على أصول وقواعد الفقهاء والمتكلمين، أم على أصول وقواعد المحدثين المتقدمين؟

فأجاب: غالبها على قواعد وأصول المحدثين المتقدمين، وقد دخلها دخيل من كتب الفقهاء، من الأمثلة على هذا: تقسيم الحديث إلى متواتر وآحاد، فهذا من كتب الفقهاء، أخذوه عن إبراهيم ابن علية، و عبدالرحمن بن كيسان بن الأصم، وهما مبتدعان[(١)].

و"توضيح الأفكار" فالأخذ به أكثر من كتب الفقهاء، و"أصول الفقه"، وهكذا "فتح المغيث"، وأما "تدريب الراوي" فكتاب طيب سهل جدًا، وكذلك "مقدمة ابن الصلاح". اهـ "تحفة المجيب" (٩٨)

□ سئل الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: ما هي الأصول التي اختلف فيها أهل الحديث وأصول الفقه؟

فأجاب: أهل الحديث عندهم قال الله، قال رسول الله ﷺ، وأهل الفقه منهم من يحتج بالمرسل[(٢)]، ومنهم من يرى الاستحسان حجة[(٣)]، ويرى القياس حجة، ويرى قول الصحابي حجة، إلى غير ذلك، فالذي أنصح أخانا في الله بالاستفادة من كتب الحديث، وسلوك طريق أهل الحديث، أما الحواشي، فإنني أخشى عليك أن تضيع، وإذا كان الحنفية في مسألة واحدة، وهي مسألة تقدير الماء الكثير، ذكروا فيها زيادة على عشرة أقوال، فما ظنك وهذا قول الحنفية، وماذا يغني عنك: قال فلان،

---

(١) سيأتي الكلام على هذا بأوسع مما هنا في باب المشهور من هذا الكتاب إن شاء الله.

(٢) وإليه ذهب مالك، وأبوحنيفة وجمهور أصحابهما، ولهم في ذلك تفاصيل راجعها في "جامع التحصيل" (ص٢٧)، وانظر "جامع الأصول" (١/ ١١٧)، و"التمهيد" (١/ ٢و١٧)، و"الكفاية" (ص٣٨٤)، و"النكت" (٢/ ٥٤٨)، و"التدريب" (١/ ٢٢٢-٢٢٣).

(٣) وقد اختلفوا في تعريفه والاحتجاج به إلى عدة أقوال، راجعها في "الرسالة" (١٨٠٥-١٨١١)، و"التمهيد" لأبي الخطاب (٣/ ٣٣١)، و"البحر المحيط" (٦/ ٥٣-٦٤)، و"شرح الكوكب المنير" (٤/ ٤٢٢)، و"المسودة" (ص٤٥١)، و"إرشاد الفحول" (٢/ ٩٨٦-٩٩٨).

وقال فلان، وقال فلان؟ والله عز وجل يقول في كتابه الكريم: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، ويقول الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم: ﴿ٱتَّبِعُوا مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣]، بل الله عز وجل يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَىِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [الحجرات: ١]، نزلت في أبي بكر وعمر عتابًا لهما[١]، فما ظنك بغيرهما؟ فالذي أنصحك أن تأخذ من حيث أخذ الإمام أحمد بن حنبل، وأخذ الإمام الشافعي، وأخذ الإمام مالك رضوان الله تعالى عليهم أجمعين، وهذا أمر ميسر على من يسره الله، ورب العزة يقول في كتابه الكريم: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: ١٧]، ونبينا محمد ﷺ يقول: «**بُعِثْتُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةُ**»[٢]. اهـ

«إجابة السائل» (ص٥٦٥-٥٦٦)

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه البخاري (١٤٧/٩) عن عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه أحمد (١١٦/٦) عن عائشة بإسناد حسن، وجاء عن أبي بن كعب في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» لشيخنا رحمه الله، وجاء عن جابر، وابن عمر، وأبي هريرة، وابن عباس يصير بها صحيحًا لغيره والله أعلم.

الحديث الصحيح

تعريف الحديث الصحيح

قال الحافظ ابن كثير في تعريف الحديث الصحيح: هو الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذًا ولا معللًا. "مختصر علوم الحديث" (ص٣٢).

قال الشيخ: **العدل**: هو الذي لا يرتكب الكبائر، ولا يصر على الصغائر، ويأتي من الواجب بحسب ما يستطيع[(١)].

وقال: **الضبط ضبطان**: ضبط صدر، وضبط كتاب.

ضبط الصدر: هو أن يستحضر الحديث إذا طُلِبَ منه، وإلا فلا يسمى ضابطًا.

ضبط الكتاب: هو أن يكون محافظًا على كتابه[(٢)]، ومن ثم ضعف بعض المحدثين من أجل تهاونهم بكتبهم، أو من أجل أنه دس في كتبهم، كسفيان بن وكيع حافظ عدل متفق على جلالته، لكنه ابتلي بورّاق سوء، فكان يدس في كتبه، فنهي بأن يعزل ذلك الوراق فلم يفعل، فمن ثم ضعف سفيان بن وكيع[(٣)]، وسفيان بن وكيع من مشايخ الترمذي ومشايخ ابن جرير. اهـ من (الشريط الأول من شرح "مختصر علوم الحديث")

(١) وسيأتي الكلام على هذا بأوسع مما هاهنا إن شاء الله في فصل الجرح والتعديل من هذا الكتاب.

(٢) إلى أن يؤدي منه. "نزهة النظر" (ص٨٣).

(٣) ضعفه بسبب ذلك أبوحاتم الرازي كما في "الجرح والتعديل" (٤/ ٢٣١-٢٣٢).

❑ **هل كل الصحابة يقال فيهم عدل ضابط؟**

قال الشيخ: أما العدالة فنعم، وأما الضبط فهم أحسن حالًا من غيرهم، وإلا فنهم من يكون ضابطًا، ومنهم من ربما وهم. (السابق)

❑ عند قوله: ولا معللًا، قال الشيخ: **العلة تنقسم إلى قسمين**: علة قادحة وهي: سبب خفي في الحديث يوجب ضعفه، لا يطلع عليه إلا حفاظ الحديث ونقاده.

علة غير قادحة: كإبدال ثقة بثقة، هذا لا يضره مثاله حديث: «**الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ**» الحديث معروف لدى المحدثين من طريق عبدالله بن دينار عن ابن عمر ﵄، فشذ فيه بعضهم. وقال عن عمرو بن دينار عن ابن عمر، فإبدال عبدالله بعمرو بن دينار يعتبر معللًا علة غير قادحة[1]. (السابق)

❑ سأل الشيخ أحد طلابه: **لماذا قال ابن الصلاح في تعريف الصحيح ولا يكون شاذًا، ولا معلًا، ولم يقل: ولا منكرًا؟**

فأجاب الطالب: أن المنكر يخرج من باب أولى. فقال الشيخ: كلام طيب، هذا أمر، والأمر الآخر: أنه لا يفرق بين الشاذ والمنكر[2].

(مراجعة «التدريب» الشريط الأول)

---

(1) الحديث رواه عن عبدالله بن دينار جماعة منهم إسماعيل بن جعفر عند مسلم (١٥٣١)، والنسائي (٧/ ٢٥٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٥٤٠٤) (٣/ ٢٧٢)، والبيهقي في «الكبرى» (٥/ ٢٦٩)، وتابعه سفيان بن عيينة عند البخاري (٢١١٣)، والحميدي (٦٥٥)، وأحمد (٢/١٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤/ ٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣/ ٢٧١) (٥٤٠٢)، وتابعهما شعبة عند أحمد (٢/ ٥٢)، والطيالسي (١٨٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤/ ٩).

وتابعهم يزيد بن عبدالله بن الهاد عند النسائي في «الكبرى» (٤/ ٩)، وسفيان الثوري عند عبدالرزاق في المصنف (٨/ ٥١).

(2) كما في «تدريب الراوي» (١/ ٦٣)، وانظر «النكت» للزركشي (١/ ١٠٢).

أصح الأسانيد

❑ **سئل الشيخ: هل نجزم على سند بأنه أصح الأسانيد مطلقًا؟**

فأجاب: لا يجزم، ممكن أن تقول: أصح الأسانيد عند البخاري كذا، وأصح الأسانيد عند يحي (كذا)، وهذه الأسانيد قد جمعها أو جمع كثيرًا منها العراقي رَحِمَهُ اللهُ لولده من أجل أن يحفظها، جمعها من «الموطأ»، ومن «مسند أحمد».

(مراجعة «التدريب» الشريط الأول)

❑ **وسئل أيضًا: قد قيل: إن أصح الأسانيد مطلقًا مالك عن نافع عن ابن عمر، باعتبار أنها السلسلة الوحيدة تقريبًا التي يمكن أخذها من في صاحبها في الموطأ دون غيرها من التراجم لأن بين أصحاب الكتب وصاحب الترجمة رجل فصاعدًا، فهل يسلّم ذلك؟**

فأجاب: هذا أمر قد خاض فيه العلماء، وبعد خوضهم فيه انتهى بهم الحال إلى أنه لا يحكم لسند بأنه أصح الأسانيد[١]، نعم أقول هذا أصح الأسانيد عند البخاري، وسند الزهري عن سالم عن أبيه أصح الحديث عند أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه[٢]، فهذا هو الذي انتهى بهم الحال إليه، وقد ألف العراقي تأليفًا في جمع الأسانيد التي قيل فيها: إنها أصح الأسانيد[٣]، فلا يستطيع أحد أن يقول: إن أصح الأسانيد هذا السند؛ لأن العلماء لم يتفقوا على ذلك، أعني المحدثين، وبعضهم[٤]

---

(١) قال الحافظ السخاوي: إذ لا يعلم أو يظن أن هذا الراوي حاز أعلى الصفات حتى يوازى بينه وبين كل فرد من الرواة بأن يكون هذا الراوي أكمل رواة الأحاديث عدالة وضبطًا بالنسبة إلى كل راو، في الدنيا للحديث النبوي «فتح المغيث» (١/ ٢٠)، وراجع «النكت» (١/ ٢٤٧)، و«تدريب الراوي» (١/ ٧٦)، و«البحر الذي زخر» (١/ ٧٦)، و«توضيح الأفكار» (١/ ٣٠).

(٢) كما في «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص٥٤)، و«الكفاية» (ص٣٩٧)، و«المقدمة» (ص١٨)، و«تدريب الراوي» (١/ ٧٨)، و«توضيح الأفكار» (١/ ٣١).

(٣) مع الأحاديث المروية بتلك الأسانيد من «الموطأ» و«مسند أحمد».

(٤) هو الإمام أبومنصور التميمي، ونص كلامه أن أجلّ الأسانيد الشافعي عن مالك كما في المقدمة=

يقول: أصح الأسانيد أحمد بن حنبل عن الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر، لكن يا إخواننا الشيخان أعرضا عن الشافعي رحمه الله، فلماذا أعرضا عنه؟ أنقول كما قال الخطيب: أعرضا عنه من أجل العلو، لو أعرضا من أجل العلو فيمكن أن يرويا حديثًا أو حديثين أو ثلاثة بنزول ما يتركاه أصلاً[1]، على أن يحي بن معين قد ضعف الشافعي[2]، وإن كان لم يلتفت إلى قول يحي بن معين رحمهم الله تعالى.

فعلى هذا ما نستطيع أن نقول: إن الشافعي من أجل الأسانيد، ومن أصح الأسانيد، وما تعصب إلا الشافعية تعصبوا لصاحبهم ولإمامهم، وهكذا بعض الحنفية يقول: ينبغي أن يكون أصح الأسانيد أبوحنيفة عن مالك عن نافع عن ابن عمر لماذا؟ قالوا: لأن أبا حنيفة قد روى عن مالك، والصحيح أن أبا حنيفة لم يروِ عن مالك؛ لأن مالكًا أصغر من أبي حنيفة رحمه الله والله المستعان.

(شريط الامتنان بأجوبة شباب مسجد الرحمن)

❑ **سئل الشيخ رحمه الله: أصح الأسانيد عند البخاري مالك عن نافع عن ابن عمر، فإذا اختلف الرواة عن مالك فيه، فهل يبقى من أصح الأسانيد أم لا؟**

فأجاب: ما يبقى من أصح الأسانيد بقي ينظر في الاضطراب: هل هو مؤثر أم ليس بمؤثر. (مراجعة «التدريب» الشريط الأول)

❑ **حديث أهل العراق:**

قال الشيخ عن كلام أهل العلم في حديث أهل العراق: وهذا قيل قبل أن يظهر

= (ص١٨)، و«فتح المغيث» (١/ ٢١)، و«النكت» للزركشي (١/ ١٤٢)، و«التدريب» (١/ ٧٩)، وفرق بين الأصحية والأجلية كما هو معلوم.

(١) راجع كلامه في «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٩٦)، ولعل أقوى رد على هذا الاعتراض هو أن الشيخين لم يلتزما أن يخرجا لكل ثقة كما هو معروف في علم المصطلح.

(٢) قال ابن عبدالبر: صح عن ابن معين من طرق أنه كان يتكلم في الشافعي حتى نهاه أحمد بن حنبل. «جامع بيان العلم» (٢/ ١١١٥).

مثل شعبة بن الحجاج رحمه الله(1)، أما بعد أن ظهر فصاروا يقبلون أحاديث العراقيين، الشافعي يقول لأحمد بن حنبل: إذا صح الحديث لديكم فأخبرونا به، سواء أكان حجازيًا أم كان عراقيًا(2)، وهذا بعد أن ظهر شعبة أول من فتش عن الحديث بالعراق. (مراجعة «التدريب» الشريط الأول)

❑ أوهى الأسانيد:

قال الشيخ: وإذا قالوا: أوهى أسانيد، فالمراد بهذه السلسلة، وإلا فلا يَنْفِي أن هناك من هو أوهى بمفرده. (مراجعة «التدريب» الشريط الرابع)

مباحث في الصحيحين

❑ تفضيل المغاربة لصحيح مسلم على «صحيح البخاري»:

قال الشيخ رحمه الله: إن حمل قول هؤلاء إن «صحيح مسلم» أرجح، حمل على معنى أنه يسرد الأحاديث سردًا، فلا يدخل بينها أحاديث معلقة، ولا يدخل بينها آثارًا(3)، لكن الإمام البخاري يأتي بأحاديث معلقة، ويأتي بآثار وأقوال مقطوعة، فبعضهم ربما رجح «صحيح مسلم» من أجل هذا، ولكن «صحيح البخاري» أرجح، حتى الآثار المعلقة فهو يأتي بها لفوائد، والتراجم يأتي بها لفوائد تساعد طالب العلم على الفهم، قال بعضهم:

تشاجر قوم في البخاري ومسلم لديَّ وقالوا أي ذين تفضل
فقلت لقد فاق البخاري صحة كما فاق في حسن الصناعة مسلم(4)

(شرح «مختصر علوم الحديث» الشريط الأول)

---

(1) كما في «معرفة السنن والآثار» (١/ ٨٥-٨٦) للبيهقي رحمه الله.
(2) كما في «مجموع الفتاوى» (٢٠/ ٣١٦) لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.
(3) كما في «النكت» للحافظ ابن حجر (١/ ٢٨٢-٢٨٣)، وقد اعتذر له عن تقطيعه للحديث، بينما جعلها الشيخ مزية للبخاري على مسلم.
(4) ذكرها الصنعاني -وبعض العلماء- في مقدمة «سبل السلام» (١/ ٨٧)، ولو يعزها لأحد بعينه.

❏ سئل الشيخ: ما معنى قول الدارقطني: لولا البخاري ما غدا مسلم ولا راحَ؟

فأجاب: يعني أنه استفاد من كتاب «صحيح البخاري»، وهو تلميذ البخاري.

(الشريط الأول من «شرح مقدمة صحيح مسلم»)

❏ قد يقدم رواية مسلم على رواية الإمام البخاري رحمهما الله:

من المعلوم أن الأصل فيمن نقل حديثًا بسنده أخرجه الشيخان: أن الأولى أن يبدأ بنقله من «صحيح البخاري»، ثم من «صحيح مسلم» للقرائن التي رجح بها «صحيح البخاري» على «صحيح مسلم»، لكن قد يجيء ما ينقل عن هذا الأصل، فيقدم نقل رواية مسلم على رواية البخاري، وذلك في حالات منها أن يكون الحديث عند مسلم بتمامه في سياقة واحدة، ويكون عند البخاري مفرقًا.

فقد ذكر الشيخ حديث أبي هريرة مرفوعًا في عقوبة مانع زكاة النقدين، وبهيمة الأنعام من الإبل والبقر والغنم من «صحيح مسلم»[1]، ثم قال: وحديث أبي هريرة قد أخرجه البخاري[2] مفرقًا، من أجل هذا اخترت رواية مسلم. «مجموعة رسائل علمية» (ص٢٥٦)

❏ لم يلتزم الشيخان بإخراج كل حديث صحيح:

قال الشيخ رحمه الله مخاطبًا الشيعي: كأنه يظن أن البخاري التزم أن يخرج كل حديث صحيح، وقد قال البخاري رحمه الله: لم أخرج في هذا الكتاب إلا صحيحًا، وما تركت في الصحيح أكثر، كما في «مقدمة الفتح» (ص٧).

وقال الحاكم في أول «المستدرك» (ص٢): ولم يحكما -يعني: البخاري ومسلمًا- ولا واحد منهما أنه لم يصح من الحديث غير ما أخرجه. «رياض الجنة» (ص١٦١)

❏ وقال الشيخ رحمه الله: والصحيحان قد اشتملا على كثير من سنة رسول الله ﷺ، ولو قال قائل: إنهما اشتملا على غالب سنة رسول الله ﷺ لكان صادقًا،

---

(١) (٩٨٧)، وأخرجه أبوداود (١٦٥٩)، وابن خزيمة (٤/ ١٠) (٢٢٥٢).

(٢) برقم (٢٣٧١)، و(٢٨٦٠)، و(٣٦٤٦)، و(٤٩٦٢)، و(٧٣٥٦)، و(١٤٠٢).

ولسنا نقول كما قالت المبتدعة الذين ذكر عنهم الحاكم في أول مستدركه[(١)] أنهم قالوا: إن البخاري ومسلمًا قد أخرجا الأحاديث الصحيحة، إذًا فما فائدة دندنتكم أيها المحدثون بحدثنا وأخبرنا، وهو أمر قد انتهى.

وقد رد عليهم الحاكم وقال: إنهما لم يلتزما أن يخرجا كل حديث صحيح، نعم لم يلتزم البخاري ولا مسلم أن يخرجا كل حديث صحيح، بل كل واحد منهما صرح بأنه ذكر جملة من الأحاديث الصحيحة وترك شيئًا مخافة الطول، فالإمام البخاري نقله عنه الحافظ ابن حجر في «مقدمة فتح الباري»، أما مسلم في كتاب الصلاة من صحيحه[(٢)]، فسئل عن حديث أبي هريرة: «**إِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا**» صحيح هو؟ قال: نعم صحيح، قيل له: فما لك لا تضعه؟ أي: عند حديث أبي موسى الذي فيه: «**وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا**»، قال: ما كل حديث صحيح أضعه هاهنا.

وأيضًا أصحاب المصطلح يقولون: ما ألزمهما الدارقطني ليس بلازم؛ لأنهما لم يلتزما أن يخرجا كل حديث صحيح[(٣)]؛ لأن الدارقطني له نسخة مباركة صغيرة من جملة «الإلزامات والتتبع» سماها الإلزامات.

(الشريط الأول من شرح «مقدمة صحيح مسلم»)

❑ **وقال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: من الأدلة على أن الشيخين لم يستوعبا الصحيح ولا اشترطاه:** أن هناك أحاديث متكاثرة في «مستدرك الحاكم»، وإن كان واسع الخطو فإنه يصفوا له، ثم أيضًا أحاديث في «سنن أبي داود»، والترمذي يسأل البخاري عنها

---

(١) (١/ ٣٩) قال الحاكم: وقد نبغ في عصرنا هذا جماعة من المبتدعة يشمتون برواة الآثار بأن جميع ما يصح عندكم من الحديث لا يبلغ عشرة آلاف حديث، وهذه الأسانيد المجموعة المشتملة على ألف جزء أو أقل أو أكثر منه كلها سقيمة غير صحيحة... الخ.

(٢) «صحيح مسلم» (١/ ٣٠٤) عقب الحديث (٦٣).

(٣) راجع المقدمة (ص٢٠)، و«فتح المغيث» (١/ ٣٤)، و«تدريب الراوي» (١/ ١٠٤)، و«توضيح الأفكار» (١/ ٤٩).

فيقول البخاري: هو حديث صحيح، ولم يخرجه البخاري في صحيحه[1].

(مراجعة «التدريب» الشريط الثاني)

❑ وقال عن قول ابن الأخرم: **لم يفتها إلا القليل**، يحمل أنه عنى الرجلين، البخاري ومسلمًا لم يفتهما من السنة إلا القليل[2]، وما فيه أحد يدعي أنه جمع السنة كلها، حتى إن الإمام الشافعي رحمه الله يقول: من ادعى أنه يحفظ السنة كلها فقد كذب، ومن قال: إنه فات الناس شيء فقد فسق[3]، وصدق؛ فإن الله يقول: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]. (مراجعة «التدريب» الشريط الثاني)

❑ **هل لطالب العلم أن يحكم على حديث أخرجه الشيخان أو أحدهما بالصحة أو الضعف؟**

سئل الشيخ رحمه الله عن ذلك فقال: هذه المسألة الأخ مصطفى بن العدوي حفظه الله تعالى ذكر هذا في «الصحيح المسند» وفي بعض كتبه، وشنّع عليه بعض الحسدة، قالوا: كيف يفعل ذلك؟ قالوا: ومن العجيب أن مقبل بن هادي الوادعي راجع كتاب مصطفى الذي هو «الصحيح المسند من أذكار اليوم والليلة»، فالمهم، أنا ما أرى بأسًا بهذا[4]، لكن ليس له أن يضعف حديثًا ما سبقه العلماء المعتبرون، مثل الدارقطني، وأبي مسعود الدمشقي وأبي علي الجياني وأبي محمد بن حزم إن أصاب، فهو انتقد شيئًا يسيرًا جدًا، وليس لعصري في هذا الزمن أن تحدثه نفسه أن يضعف

---

(١) قال الحافظ ابن حجر: البخاري ليس كل ما صححه يذكره في صحيحه. «التلخيص الحبير» (١/ ٨).

(٢) وقيل غير هذا المحمل، راجع «النكت» (١/ ٢٩٨)، و«التدريب» (١/ ١٠٥)، و«المقنع» (١/ ٦٢)، و«فتح المغيث» (١/ ٣٨)، و«توضيح الأفكار» (١/ ٥٤-٥٥).

(٣) لم أقف عليه بعد بحث طويل.

(٤) وقد شغب عبدالفتاح أبوغدة على الألباني رحمه الله: لماذا يحكم على أحاديث وهي في الصحيحين أو أحدهما بالصحة، وقد رد عليه الشيخ الألباني رحمه الله في (مقدمة تحقيقه للعقيدة الطحاوية)، وقد وجدت للحافظ ابن حجر أكثر من موضع، يقول فيه: صحيح أخرجه مسلم، أو يقول فيه: صحيح أخرجه البخاري.

أحاديث ما سبقه إليها أحد، بل يعتبر مزريًا بنفسه، والله المستعان.

(شريط أسئلة العيزري للعلامة الوادعي)

❑ وسئل الشيخ رحمه الله: ما هو قولكم فيمن يتشنع على من حكم على أحاديث في الصحيحين بالضعف[1]؟

فأجاب: المسألة إخواني في الله ما توجب التشنيع؛ لأن الحسن هو من قسم الصحيح، وما نوه به إلا الإمام الترمذي رحمه الله[2]، وإلا فقد كان العلماء قبلُ يحكمون على الحديث الحسن والصحيح بالصحة، وما وجد الحسن في كلام أحمد بن حنبل، أو كلام يحيى بن معين، أو كلام البخاري إلا نادرًا، فالأمر سهل، إذا جاء الحديث من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، أو من طريق عاصم بن أبي النجود، أو من طريق سهيل بن أبي صالح، أو من طريق العلاء بن عبدالرحمن، ثم حكم عليه الباحث بالحسن، لا بأس بهذا إن شاء الله.

وأذكر الآن مثالًا موجودًا في «العلل الكبير»، وهو حديث جابر في شأن شهداء أحد: أن النبي ﷺ قبر الرجلين والثلاثة في قبر واحد، وأنه لم يصل عليهم[3] أو بهذا المعنى، قال الترمذي: سئل البخاري عن الحديث فقال: هو حديث حسن[4]، ومع

---

(١) كذا قال في السؤال، ولعل الشيخ فهم: ما حكم التشنيع على من حكم على أحاديث في الصحيحين بالحسن؟ وجوابه يدل على ذلك فتأمل.

(٢) ذكر هذا شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كما في «مجموع الفتاوى» (١٨/ ٢٣-٢٥)، وانتصر له الشيخ ربيع المدخلي برسالة خاصة، بينما يرى الحافظ ابن حجر أن أول من أطلق الحسن على المعنى الاصطلاحي هو الإمام علي بن المديني قال: وعنه أخذ البخاري ويعقوب بن شيبة وغير واحد، وعن البخاري أخذ الترمذي. «النكت» (١/ ٤٢٦).

(٣) ونصه أن النبي ﷺ كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد، ثم يقول: «أيهم أكثر أخذًا للقرآن؟»، فإذا أشير له إلى أحدهما قدمه في اللحد وقال: أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة، وأمر بدفنهم في دمائهم ولم يغسلوا ولم يصل عليهم.

(٤) «العلل الكبير» للترمذي.

هذا فقد ذكره البخاري في كتابه الصحيح[١].

فيا أيها المسلمون يجب أن نتقي الله في بعضنا البعض، أعداء الإسلام يريدون أن يحارشوا بين الدعاة إلى الله وبين أهل السنة، ورب العزة يقول في كتابه الكريم: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨]... الخ كلامه رحمه الله. (شريط منهج أهل الحديث)

❑ **عدد ما في البخاري من الحديث:**

قال الشيخ رحمه الله: الذي يقول: إن عدد ما في البخاري بدون المكرر أربعة آلاف حديث قلد فيه الحموي[٢]. مراجعة «التدريب» الشريط الثاني

❑ **قد يقدم نقل الحديث من غير البخاري، وإن كان قد رواه البخاري وذلك إذا كان خارج البخاري سالمًا من العلة:**

فقد ذكر شيخنا حديثًا من «مسند أحمد» (٤/ ٣٧٦)، ثم قال: حديث حسن، والحديث في البخاري، لكني آثرت حديث الإمام أحمد؛ لأن في مسند البخاري مبهمين. «الدلائل» (ص٢٢٧)

❑ **ما هي الكتب التي تبيّن أفراد الشيخين:**

سئل الشيخ: ما هي الكتب التي تبين أفراد البخاري وأفراد مسلم؟

فأجاب: الكتب التي تبين هذا هو ما زاد على «اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان» فهو من الأحاديث التي انفرد بها أحدهما[٣]، والأحاديث المنتقدة عليها في

---

(١) رقم (١٣٤٣و١٣٤٥و٣١٤٦و١٣٤٧و١٣٤٨و١٣٥٣و٤٠٧٩)، وأخرجه أبوداود (٣١٣٨)، والترمذي (١٠٣٦)، والنسائي (٤/ ٦٢)، وابن ماجة (١٥١٤).

(٢) والذي حرره الحافظ ابن حجر أن عدد ما في البخاري من المتون الموصولة بدون تكرار (٢٦٠٢) ومن المتون المعلقة المرفوعة (١٥٩) فمجموع ذلك (٢٧٦١) وأن عدة أحاديثه بالمكرر والتعليقات والمتابعات واختلاف الروايات (٩٠٨٢) وهذا غير ما فيه من الموقوف على الصحابة والتابعين. «هدي الساري» (٤٧٠- ٤٧٨). ط بولاق عن «الباعث الحثيث» (ص٣٦).

(٣) وقد فاته نحوًا من تسعين حديثًا اتفق على إخراجها الشيخان، ولم يذكرها في كتابه، وقد جعلها=

"التتبع"، فإن الدارقطني رحمه الله ميز المنتقد على البخاري، والمنتقد على مسلم.

"غارة الأشرطة" (١٣٩/١)

❑ هل الشيخان يخرجان الحديث وإن اختلف في متنه:

سأل الشيخ: هل البخاري ومسلم يخرجا الحديث وإن اختلف في متنه؟

فأجاب الطالب: نعم وذكر مثالاً، فقال الشيخ: وقصة جمل جابر هل اشترطه أم لا؟ والصحيح أنه اشترطه، واختلف أيضًا في ذكر الثمن، وقصة الواهبة قد زوجتكها، قد ملكتكها، وكذا قصة قضاء دين جابر اختلفوا بعض الاختلاف، لكن أصل الحكم موجود فلا يضر هذا. (مراجعة "التدريب" الشريط الأول)

❑ من أين أخذ البخاري (غريب صحيحه)؟

قال الشيخ: أخذ البخاري غريب صحيحه من أبي عبيدة معمر بن المثنى[1].

(من دروسه)

❑ هل كل من أخرج له البخاري يكون عنده عدلاً ضابطًا؟

سئل الشيخ: ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله في "هدي الساري" (ص٤٠٣) الفصل التاسع إن من أخرج له البخاري في الصحيح فهو عدل عنده ضابط غير مغفل ما معنى كلامه؟

فأجاب: الإمام البخاري رحمه الله امتاز صحيحه على سائر كتب السنة بانتقاء الرجال وانتقاء الأحاديث، وعلماؤنا المتقدمون رحمهم الله تعالى، وإن رووا لبعض من قيل فيه: صدوق يخطئ كثيرًا، أو صدوق سيئ الحفظ، فهم يعلمون أن هذا الحديث

= حاشية على كتابه أخونا الفاضل أبوعمرو الحجوري. ط دار الآثار فجزاه الله خيرًا.

(١) قال الحافظ في "الفتح" (٢٩٣/١) تحت رقم (١٤٢): غالب مادة البخاري في غريب الحديث من أبي عبيدة، والنضر بن شميل، والفراء، وغيرهم. اهـ

محفوظ من حديث مشايخه، والغالب هو ما ذكره الأخ[(١)]، وإلا فالبخاري رحمه الله قد ذكر أحاديث في الرقاق لفليح بن سليمان[(٢)]، ولمحمد بن فضيل بن غزوان[(٣)]، ولجماعة ممن تكلم فيهم، لكنه محمول على أنهم عنده ممن يحتج به، وعلماؤنا المتقدمون رحمهم الله تعالى قد اختلفوا في كثير من الرجال، فذاك يوثقه، وآخر يجرحه واختلفوا في كثير من الأحاديث بناء على ما تقدم من اختلافهم في الرجال، فذاك يصحح الحديث، وذاك يحكم عليه بالضعف، وهكذا ذاك يأخذ بظاهر الحديث، فإن ظاهره السلامة، وآخر يجمع طرقه، فيتبين له فيه شذوذ أو أنه...، فهم يتفاوتون في هذا الفن، وعلي بن المديني رحمه الله الذي هو شيخ الإمام البخاري من أعلم الناس بالعلل، وأنت إذا قرأت في "تاريخ البخاري" تجد أيضًا أحاديث ظاهرها الصحة وهي في الواقع معلة، فلا يمنع أن يكون الرجل عند البخاري رحمه الله ثقة وهو ضعيف عند أبي حاتم، أو عند أبي زرعة، أو عند الدارقطني، أو عند أبي داود، أو عند تلميذ البخاري وهو الترمذي[(٤)]، على أن الغالب في الترمذي رحمه الله أنه يسلك مسلك شيخه البخاري، فهؤلاء الذين تكلم فيهم، وأخرج لهم البخاري في الأصول من هذا النوع الذين يحمل على أنهم عنده ثقات، وعند غيره يكونون مجروحين.

بقي إذا خالف البخاري من هو مماثل له في علم الحديث، مثل أبي حاتم وأبي زرعة، فإنه حينئذ ينظر إن كان الجرح مفسرًا قدم كلام الجارح، وإن كان الجرح غير مفسر قدم كلام الموثق كما هي قاعدة معروفة في علم المصطلح، فلا يقال: إن من

---

(١) أي إن البخاري لا يخرج في الأصول إلا ما صح سنده، كما يفهم من كلام الأخ في الشريط والله أعلم.

(٢) قال الحافظ: قلت: لم يعتمد عليه اعتماده على مالك وابن عيينة وأضرابهما، وإنما أخرج له أحاديث أكثرها في المناقب وبعضها في الرقاق. "هدي الساري" (ص٤٢٥).

(٣) انظر "هدي الساري" (ص٤٣٥).

(٤) ذكر العلماء عدة اعتذارات لمن تكلم فيه، وأخرج له الشيخان، ذكرتها باستيعاب في كتابي "رفع الملام عن من روى عن الضعفاء من أئمتنا الأعلام".

روى له البخاري في الأصول يعتبر ثقة أو صدوقًا، ولا يمنع أن يكون مجروحًا عند غيره وتجري عليه القاعدة هذا في غير الصحيح، أما الصحيحان فإن العلماء قد تلقوا ما فيهما بالقبول إلا أحاديث يسيرة انتقدها بعض الحفاظ كالدارقطني وغيره، كذا في "مقدمة ابن الصلاح"(١)، فقد تلقى العلماء الصحيحين بالقبول إلا أحاديث يسيرة، وهي نحو مائتي حديث كما عدت في "التتبع" انتقدها الدارقطني رحمه الله، وبعضهم يقول: مائتين وستة، لكن وجدنا بعضها مكررًا، وبعضها ليس في الصحيحين، تتبع وهو خارج الصحيحين، وبعضها من باب الإلزامات ليس من باب الاستدراكات. والله المستعان(٢). (شريط أسئلة أبي إبراهيم في المصطلح)

❑ منزلة رجال الشيخين:

ثم سئل الشيخ رحمه الله: ذكر الإمام ابن حجر في نفس الفصل المذكور آنفًا: أن مدار الجرح على خمسة أشياء:

البدعة، المخالفة، الغلط، أو جهالة الحال، فهل أراد ذكر أسباب الجرح الأكثر دورانًا على حسب قوله، أم أراد شيئًا آخر؟

فأجاب: الذي ينبغي أن يعلم وهذا هو الظاهر: أنه أراد بما يتعلق برجال الصحيحين فليس فيهم كذاب مجمع على كذبه، وليس فيهم فاسق أي: متهم بشرب الخمر، أو زنا، أو غير ذلك من الكبائر أو من المعاصي التي تؤثر على العدالة، هذا هو الذي يظهر أن المراد به ما يتعلق بهذا، وينبغي أن تعلم أن الحافظ ابن حجر رحمه الله نصب نفسه في "الفتح"، وفي "مقدمة الفتح" منصب المدافع، بل لو قال قائل:

---

(١) (ص٣٠-٣١).

(٢) قال شيخنا رحمه الله: وأما كتاب "التتبع" فإن الحافظ الدارقطني رحمه الله انتقد من أحاديث الصحيحين مائتي حديث مما يرى أن له علة، وقد بلغت أحاديثه ثمانية عشر حديثًا ومائتين منها عشرة مكررة، وسبعة ما ذكرت إلا لإلزام من لم يخرجها من الشيخين والحديث الأخير ليس في الصحيحين. اهـ من التتبع (٥٧٢).

منصب المحامي، لكان صادقًا، فهو يدفع انتقادات الدارقطني[1]، وكما أن البخاري رحمه الله قد لقب بأمير المؤمنين[2]، فكذلك الدارقطني أيضًا لقب بأمير المؤمنين، ورب العزة يقول في كتابه الكريم: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا﴾ [الأنعام: ١٥٢]، ويقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ [النحل: ٩٠].

المهم أن الحافظ يدافع وربما يعلم هو نفسه بركة ما يقول، فإنه قال في الحديث: إن ذئبًا عدى على غنم فوثب على شاه، ثم أخذت امرأة مروة فذبحتها، فسئل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «كُلُوا»، بعد أن أراد أن يدافع أيما مدافعة، ولكن غلبه اضطراب الحديث فقال: وفي الجملة في الجواب عنه تكلف وتعسف[3].

فالمهم أن الحافظ نصب نفسه رحمه الله منصب المدافع[4]، وينبغي أن يلازم العدالة، فلا يهضم الدارقطني، ولا يهضم العلماء الآخرون الذين انتقدوا، وإذا كان ابن الصلاح وغير ابن الصلاح يعترفون للدارقطني بانتقاداته كما تقدم ويقولون: إن أحاديث الصحيحين تفيد العلم اليقيني النظري، إلا أحاديث يسيره انتقدها الحفاظ كالدارقطني وغيره، فما بالك بمن بعدهم والله المستعان. اهـ

(شريط أسئلة صالح بن بكر في المصطلح)

---

(١) بما لا يقوى على دفعها في بعض الحالات.

(٢) انظر «هدي المغيث في أمراء المؤمنين في الحديث» (ص٢٤٩).

(٣) قال الحافظ رحمه الله بعد أن ساق كلام الدارقطني رحمه الله: قلت: هو كما قال، وعلته ظاهره، والجواب عنه فيه تكلف وتعسف. «هدي الساري» (ص٣٧٦)، «مقدمة التتبع» (ص١١).

(٤) وكذا النووي في بعض الحالات، قال السخاوي رحمه الله حول الأحاديث التي انتقدها الدارقطني على الشيخين: وتكفل شيخنا في «مقدمة شرح البخاري» بما يخصه منه، والنووي في «شرح مسلم» بما يخصه منه، فكان فيهما مع تكلف إجزاء في الجملة. «فتح المغيث» (١/ ٦٠).

من أخرج لهم الشيخان في الشواهد والمتابعات

□ **سئل الشيخ رحمه الله: يقولون: أخرج له البخاري ومسلم أو أحدهما في الشواهد والمتابعات أو مقرونًا، ما معنى هذا أو كيف نعرفه؟**

فأجاب رحمه الله بقوله: المتابعات تنقسم إلى قسمين: متابعات تامة ومتابعات قاصرة.

فمثلًا روى الإمام البخاري لفليح بن سليمان، وفليح بن سليمان متكلم فيه، فجاء من يتابعه على هذا[1]، فإذا اشترك معه في شيخه تسمى متابعة، أو اشترك معه في غير شيخه تعتبر متابعة قاصرة. على أن البخاري قد روى لفليح بن سليمان أحاديث تفرد بها وهي في الفضائل والرقاق[2].

والشواهد أن يذكر البخاري من حديث عبدالله بن عمر، ثم يأتي بعده بحديث ابن عباس، فأحدهما يشهد للآخر.

وأما مقرونًا فمعناه أنه أتى بهما في سندٍ واحد، وقرن أحدهما بالآخر، وشيخهما واحد، فهذا معنى المقرون.

وإذا أردت أن تقف على شيء من الذين أخرج لهم البخاري في الشواهد والمتابعات، رجعت إلى مقدمة «فتح الباري» الرجال الذين تكلم فيهم.

«غارة الشرطة» (٢/٢٥٩)

□ **سئل الشيخ رحمه الله: من أخرج له البخاري أو مسلم في الشواهد والمتابعات أو مقرونًا فهل يعتبر ضعيفًا عندهما؟**

فأجاب: لابد من نظر ماذا قال أهل العلم، فربما يكون السند قد رووه عن

---

(١) في «صحيح البخاري» نفسه.

(٢) قال الحافظ في «هدي الساري» (ص: ٦١٤): لم يعتمد عليه البخاري اعتماده على مالك وابن عيينة وأضرابهما، وإنما أخرج له أحاديث أكثرها في المناقب وبعضها في الرقاق.

مشايخهم بهذه الصيغة فيحبون أداءه كما جاء بهذه الصيغة.

ومن الأمثلة على هذا ما جاء في "صحيح البخاري" عن الحسن ومحمد بن سيرين كلاهما يرويه عن أبي هريرة ﷺ.

الصحيح من أقوال أهل العلم أن الحسن البصري لم يسمع من أبي هريرة[١] ﷺ، ولكن البخاري أراد أن يؤديه كما سمعه من مشايخه.

فيحتاج إلى نظر، ماذا قال أهل العلم في هذا الرجل، الذي رووا له في الشواهد والمتابعات، أيصلح أن يحسن حديثه، أم يكون ثقة، أو يكون ضعيفًا يصلح في الشواهد والمتابعات فقط؟. "غارة الأشرطة" (٢٥٩-٢٦٠)

□ قد يخرج الشيخان لبعض الضعفاء في الشواهد والمتابعات:

قال الشيخ رحمه الله: قول من قال: إن الشيخين يرويان عن الثقة إلى أن ينتهي السند ثقة عن ثقة، هذا أمر أغلبي وإلا فقد رويا لبعض من فيهم كلام في الشواهد والمتابعات، وأيضًا الإمام النسائي رحمه الله قد ضعف بعض رجال البخاري ومسلم، لكن يقولون[٢]: إن كان تضعيف النسائي لبعض رجال البخاري ومسلم بعد تأليفهما الكتاب، وهو لم يضعف فلا يضره تضعيف النسائي، وهكذا لو نقله النسائي عن معاصر له، لكن إذا نقله عن عالم من العلماء المتقدمين كيحيى بن سعيد القطان، أو يحيى بن معين، فحينئذ يضر[٣]، إلا أن غالب من بهم شيء من الضعف، وروى لهما الشيخان يكون في الشواهد والمتابعات كما في "مقدمة الفتح" في تراجم الرواة المتكلم فيهم، وكما في مقدمة "صحيح مسلم"، فقد ذكر النووي رحمه الله هذا.

(مراجعة "التدريب" الشريط الثالث)

---

(١) هذا قول جمهور المحدثين كما في "الموقظة مع الكفاية" (ص٢١٢).

(٢) كما في "تدريب الراوي" (١/ ١٣٤).

(٣) قاله الحافظ ابن حجر كما في "تدريب الراوي" (١/ ١٣٤) للسيوطي رحمه الله.

حول الأحاديث المنتقدة في الصحيحين:

☐ سئل الشيخ رحمه الله: هناك قوم يقولون: إن في البخاري بعض الأحاديث الضعيفة، فهل هذا الكلام صحيح؟

فأجاب: القائلون هذا الكلام في هذا الزمن غالبهم من أصحاب الأهواء، يريدون التوصل إلى الطعن في سنة رسول الله ﷺ، أمثال حسن الترابي، فهو يقول: إن أحاديث البخاري تحتاج إلى نظر فيها، فمن أنت يا حسن الترابي حتى تنظر في أحاديث «صحيح البخاري»، ونقول: صحيح صححه الترابي، أو ضعيف ضعفه الترابي؟ أما أحاديث انتقدت في الصحيحين نحو مائتين وعشرة أحاديث، ويحذف المكرر يبقى منها قدر مائتين[1]، فهذه الأحاديث العلماء يعترفون بانتقادها، ابن الصلاح يقول في أحاديث «الصحيحين»: إنها تفيد العلم اليقيني النظري، إلا أحاديث يسيرة انتقدها بعض الحفّاظ: كالدارقطني وغيره، على أن غالب هذه الانتقادات في الصناعة الحديثية، ومما أذكره الآن أن عمر رضي الله عنه قال: إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك، فهذا الحديث انتقد الدارقطني بعض طرقه من «صحيح مسلم»، ثم يقول: إنه ثابت من طرق أخرى عن ابن عمر، وذكر من رواه عن عمر[2]، فغالب الانتقادات في الصناعة الحديثية، فإذا كانوا يعنون هذا فقد انتقد على الإمام البخاري نحو ثمانين، وعلى مسلم البقية، وقد أجاب على بعضها الحافظ ابن حجر في «مقدمة الفتح»، وبعضها أجاب عليها أبومسعود الدمشقي في رسالة له صغيرة[3] فيما يختص بمسلم، وكذلك الإمام النووي، ولأخينا ربيع بن هادي حفظه الله تعالى كتاب قيم في هذا، وهو كتاب: «بين الإمامين مسلم والدارقطني»، بحثه بحثًا يشكر عليه، فأسأل الله أن يجزيه خيرًا.

---

(١) تقدم بيان هذا من كلام الشيخ رحمه الله.

(٢) «التتبع» (٣٧٥-٣٧٦).

(٣) وهي مطبوعة محققة ولله الحمد والمنة.

فغالب العصريين يكونون من ذوي الأهواء[1]، فعند أن كنا في الجامعة الإسلامية نشرت بعض الصحف أو المجلات في الكويت (ليس كل ما في البخاري صحيحًا) ثم استدلوا بحديث: «اعْمَلْ لِدُنْيَاكَ كَأَنَّكَ تَعِيشُ أَبَدًا، وَاعْمَلْ لِآخِرَتِكَ كَأَنَّكَ تَمُوتُ غَدًا»[2]، وهذا الحديث ليس في "البخاري".

وأخرج آخر نُسَيْخَةً صغيرةً بعنوان: "كل ما في البخاري صحيح"، فمسألة التعاليق ليست لها حكم الصحيح، من أجل هذا لم ينتقد الدارقطني رحمه الله شيئًا من الأحاديث المعلقة[3]، فإن كان الرجل من أهل العلم وعنى ما انتقده الدارقطني، وما انتقده الحفاظ الكبار، فله ذلك، أما أن يأتينا مجدد ولكن مجدد الضلال، ويريد أن يجعل البخاري بين يديه، ويصحح ويضعف فلا، كما فعل جمال الدين الأفغاني، ومحمد عبده المصري، وتبعهما على ذلك محمد رشيد رضا، وهكذا محمد الغزالي، فإنه في كتابه "السنة بين أهل الفقه وأهل الحديث"، وفي كثير من كتبه يتهجم على سنة رسول الله ﷺ، والرجل مفلس في علم الحديث، بل مفلس في عقيدته، وقد رد عليه غير واحد جزاهم الله خيرًا. "غارة الأشرطة" (٢/ ٣٠١-٣٠٢)

❑ سؤال: هل لمعاصر أن يضعف أحاديث في الصحيحين لم يسبقه إلى

---

(١) وقد نقل القنوجي في "الحطة في ذكر الصحاح الستة" (ص١١٧)، اتفاق أهل الحديث على أن من هوّن من شأن الصحيحين مبتدع متبع غير سبيل المؤمنين. اهـ

(٢) الحديث أخرجه ابن قتيبة في "غريب الحديث" (٢/ ٣٨٥)، من طريق عبيدالله بن العيزار عن عبدالله بن عمرو به مرفوعًا، وعبيد الله ثقة، إلا أنهم لم يذكروا له رواية عن عبدالله بن عمرو، وذكر الشيخ الألباني في "الضعيفة" (١/ ٢٠-٢١): أن له طريقًا أخرى عن عبدالله بن عمرو لكنها منقطعة. وله طريق أخرى عند البيهقي في "الكبرى" (٣/ ١٩)، والعسكري كما في "كشف الخفاء" (٢/ ٢١٧)، قال الألباني: وله علتان جهالة مولى عمر بن عبدالعزيز، وضعف أبي صالح وهو عبدالله بن صالح كاتب الليث. "الضعيفة" (١/ ٢١).

(٣) التي لم توصل في موضع آخر من الصحيح كما في "هدي الساري" (ص ٥٠٦) معللاً ذلك بما علل به الشيخ رحمه الله.

تضعيفها أحد من المتقدمين؟

جواب: الذي يظهر أن الصحيحين قد تلقتها الأمة بالقبول، كما يقول ابن الصلاح، إلا أحاديث يسيرة انتقدها الحفاظ كالدارقطني وغيره(١)، وأنه لا ينبغي أن يفتح الباب لزعزعة الثقة بما في الصحيحين، ورب حديث يكون قد تحقق للعلماء أنه صحيح، مثل البخاري، أقصد أن مثل الإمام البخاري، وأحمد بن حنبل، وابن معين، وعلي بن المديني، ومن جرى مجراهم يعرفون الراوي وما روى عن ذلك الشيخ، وإذا روى حديثًا ليس من حديثه يقولون: هذا ليس من حديث فلان، دليل على أنهم يحفظون حديث كل محدث، وربما يروون له عن أناس مخصوصين، فهم قد اطلعوا على ما لم نطلع عليه، ونحن ما بلغنا منزلتهم، والصحيح أن مثلنا مثل الذي يعشي، وأنا أتحدث عن نفسي أولًا، فالذي يعشي يمشي في الليل وعنده نور قليل، فهو يتخبط، فنحن نفتش الورق ونقرأ ونبحث، فينبغي أن يعلم أنهم حفّاظ ونحن لسنا بحفّاظ، وربما نغتر بظاهر السند، هو كالشمس في نظرنا، وهو معل عندهم، وربما يكون في السند ابن لهيعة وهم يعلمون أن هذا الحديث من صحيح حديث ابن لهيعة، فإذا صححه الحافظ الكبير ولم يقدح فيه حافظ معتبر مثله فهو مقبول؛ لأنهم قد نخلوا سنة رسول الله ﷺ نخلًا، ولو كان ضعيفًا لصاحوا به. «المقترح» (ص٤٢-٤٣)

❑ **وسئل الشيخ: هل ينبغي لشخص أن يحكم على أحاديث الصحيحين بالضعف؟**

فأجاب: الذي يجوز له أن يحكم على أحاديث في الصحيحين بالضعف هو من بلغ درجة البخاري ومسلم، البخاري يحفظ مائة ألف حديث صحيح، ومائتي ألف حديث غير صحيح، والعلماء ومنهم الدارقطني انتقدوا نحو مائتين حديث من أحاديث الصحيحين، وبعدها البخاري ومسلم وإن كان يظن الشخص أنه روى الحديث، البخاري ومسلم من طريق شخص ضعيف، فقد يكون الحديث ثابتًا لديهم بنزول، ولكن أراده بعلو، فقد قيل لمسلم: لماذا تروي عن سويد بن سعيد؟ فقال: من أين لي

(١) قال الحافظ رَحِمَهُ اللهُ حول هذا الاستثناء: وهو احتراز حسن. «هدي الساري» (ص٥٠٥) ط دار السلام.

صحيفة حفص بن ميسرة؟[1] والإمام البخاري روى لجماعة كما في "مقدمة الفتح" في الشواهد والمتابعات ولم يعتمد عليهم.

وبحمد الله أهل السنة كما يقول ابن الصلاح في أحاديث "الصحيحين": إنها تفيد العلم اليقيني النظري، إلا أحاديث يسيرة انتقدها الحفاظ كالدارقطني وغيره، أقصد من هذا أن هناك أحاديث يسيرة قد انتُهِيَ من انتقادها، وأنا متأكد أنه لو جمع شخص أحاديث انتقدها العلماء المتقدمون لعثر على نحو عشرين أو خمسة عشر حديثًا، لكن ينبغي أن يعلم أن "الصحيحين" لهما منزلتهما الرفيعة في قلوب المسلمين، فينبغي أن يترك "الصحيحان" كما هما.

وبحمد الله لسنا نقول كما يقول الضايع المايع حسن الترابي: إن أحاديث البخاري تحتاج إلى نظر، ولسنا ممن ينسفها نسفًا كما ينسفها محمد الغزالي في كتابه "السنة بين أهل السنة وأهل الحديث"[2] لا جزاه الله خيرًا، وأنا متأكد أنه لو كان في عصر الإمام أحمد لحكم عليه بالزندقة، وقال: إنه زنديق والله المستعان.

(شريط منهج أهل الحديث)

"التتبع" للحافظ الدارقطني رحمه الله

☐ قال الشيخ: وأما كتاب "التتبع" فإن الحافظ الدارقطني رحمه الله انتقد من أحاديث الصحيحين مائتي حديث مما يرى أن له علة. وقد بلغت أحاديثه بالعدد ثمانية عشر حديثًا ومائتين، منها عشرة مكررة تقدم التنبيه عليها في مواضعها من "التتبع"، وسبعة ذكرها لإلزام من لم يخرجها من الشيخين، والحديث الأخير ليس في الصحيحين، وقد تقدم التنبيه على جميع ذلك من مواضعه.

---

(١) انظر "تهذيب التهذيب" (٢/ ١٣٤). "والصارم المنكي" (ص١٩٦).

(٢) عنوان كتابه: "السنة بين أهل الفقه وأهل الحديث".

هذا ومما ينبغي أن يعلم أن غالب هذه الاستدراكات في الصناعة الحديثية، لا في المتون كما تقدمت الإشارة إلى ذلك في المقدمة مع الأمثلة، وليس معنى هذا أنه لا قيمة للانتقادات في الصناعة الحديثية، فرب محدث يرحل من أجل سند الحديث الواحد، والمتن ثابت لديه من طريق أخرى، فهذا شعبة بن الحجاج لما حدثه شيخه أبوإسحاق بحديث عبدالله بن عطاء عن عقبة بن عامر في فضل الوضوء، فقال شعبة لأبي إسحق: أسمعه عبدالله بن عطاء من عقبة بن عامر؟ فغضب أبوإسحق، ثم رحل شعبة إلى عبدالله بن عطاء بمكة، فقال عبدالله بن عطاء: حدثني به سعد ابن إبراهيم، وسعد مدني، فرحل شعبة إلى المدينة فقال: حدثني به زياد بن مخراق وهو بصري، فرجع شعبة إلى البصرة، ثم قال زياد: حدثني به شهر بن حوشب عن أبي ريحانة عن عقبة بن عامر، فقال شعبة: أفسده عليَّ شهر، ولو صح لكان أحب إلي من أهلي ومالي وولدي.

ذكر هذه القصة الخطيب في الرحلة، وفي الكفاية، وابن أبي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل في ترجمة شعبة، والذهبي في الميزان في ترجمة عبدالله بن عطاء[1]، مع أن الحديث ثابت في «صحيح مسلم» من غير هذه الطريق.

ولم تكن هذه الاستدراكات صادرة عن الحافظ الدارقطني رحمه الله عن تَشَهٍ ولا هوى، والدليل على ذلك أنه يذكر أحاديث في «التتبع»، ثم ينهي البحث بتصويب ما في «الصحيح». فهذا يدل على مبلغ حرصه على بيان الحق، وعظيم إنصافه رضي الله عنه.

فلا يتسنى لذوي الأهواء من العصريين أن يطعنوا في أحاديث «الصحيحين»، بحجة أن الدارقطني قد استدرك عليها، فإنهم في وادٍ والدارقطني في واد:

سارت مشرقة وسرت مغربًا ... شتان بين مشرق ومغرب

فأين أنتم من حافظ عصره ووحيد دهره رحمه الله، بل أين أنتم من الشيخين اللذين

---

(١) راجع تخريجها في «آداب طالب الحديث» من هذا الكتاب.

أجمع المسلمون على تلقي "صحيحيهما" بالقبول، فما مثل محاولتكم التشكيك في "الصحيحين" إلا كما قيل:

كناطح صخرة يومًا ليوهنها فلم يضرها وأوهى قرنه الوعل

وأين وجهتكم من وجهة الدارقطني الحافظ؟ فهو يريد الذَّب عن السنة، ومنكم من يريد هدمها، ومنكم من يريد أن يأخذ منها ما كان موافقًا لهواه، وإن كان ضعيفًا صححه بالهوى، وإليكم مثالًا على ذلك:

كتب كاتبٌ عصريٌّ في شأن اللحية، فإذا هو يهون من أمرها، ويقول: إن الأحاديث الواردة في اللحية أحاديث آحاد، وبعد أسطر يستدل لجواز الأخذ من طولها وعرضها بحديث رواه "الترمذي" (٤/ ١٨٦) ط الاتحاد العربي.

وأحاديث الأمر بتوفيرها في "الصحيحين"، وغيرهما عن جماعة من الصحابة.

وحديث الأخذ منها في سنده عمر بن هارون البلخي، وقد كذبه بعضهم، وأسامة بن زيد الليثي، وفيه كلام.

وليس معنى هذا أن جميع العصريين كذلك، فإنه لا يزال بحمد الله في المسلمين بقية تذب عن سنة رسول الله ﷺ، وتعطيها العناية في العلم والعمل.

ولا تزال طائفة من أمة محمد صلوات الله وسلامه عليه على الحق ظاهرين، لا يضرهم من خالفهم، ولا من خذلهم، حتى يأتيهم أمر الله وهم على ذلك.

حقًا إني لأتعجب إذ أرى كثيرًا من الشباب يتذاكرون في علم الحديث أسانيده ومتونه، وأقول: لعل هذا توطئه لمجدد هذا القرن الذي يقول فيه الرسول ﷺ: «**إِنَّ اللهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا أَمْرَ دِينِهَا**». رواه أبوداود. فعسى الله أن يهدي المسلمين جميعًا إلى الرجوع إلى كتاب ربهم وسنة نبيهم محمد ﷺ، اللذين يقول فيهما نبينا محمد ﷺ: «**تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا: كِتَابُ اللهِ وَسُنَّتِي**» رواه الحاكم.

خاتمة تحقيق "التتبع" (٥٧٢-٥٧٤)

□ أوهام الحافظ الدارقطني رحمه الله في "التتبع":

وقد حصل للإمام الدارقطني رحمه الله أوهام في "التتبع"، منها: أنه قال رحمه الله: وأخرج مسلم حديث عبدان، عن أبيه، عن شعبة، عن أبي إسحق، عن ابن عبدالرحمن: أن عثمان أشرف عليهم، والحديث في البخاري ليس في مسلم، قال البخاري رحمه الله (٥/ ٤٠٦): وقال عبدان: أخبرني أبي، عن شعبة، عن أبي إسحق، عن أبي عبدالرحمن: أن عثمان رضي الله عنه حيث حوصر أشرف عليهم... الحديث.

ثم قال الدارقطني رحمه الله وأخرج، -يعني مسلمًا- حديث الثوري وشعبة عن علقمة: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ».

والحديث في البخاري وليس في مسلم، قال البخاري رحمه الله (٩/ ٧٤): حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا شعبة، قال: أخبرني علقمة بن مرثد، عن أبي عبدالرحمن عن عثمان به.

وقد وهم في عزوه إلى مسلم أيضًا الحافظ المنذري، فقال في "الترغيب والترهيب" (٢/ ٣٥٢): رواه البخاري ومسلم، وليس هو في مسلم.

وقد ذكر الحافظ أبومسعود الدمشقي في جوابه على الدارقطني أحاديث وهم الدارقطني منها، الحديث السابع (ص٥٥) من كتاب أبي مسعود قال: قال أبوالحسن وأخرج -يعني: مسلمًا- عن داود بن رشيد، عن الوليد، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: كانت الصلاة تقام لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فيأخذ الناس مقامهم قبل أن يخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال: ويقال هذا الاختصار وَهْمٌ، لعله من الوليد؛ لأن غيره يرويه عن الأوزاعي بإسناده: أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج إلى الصلاة وقد أقيمت، فذكر أنه جنب فاغتسل، ثم خرج إلى الناس. كذا كان مكتوبًا بخط أبي الحسن قال: قال أبومسعود وأظن علي ابن عمر (الدارقطني) علق هذا الحديث من حفظه، أو من تعليق فيه خطأ ولم يتأمله،

فأما الحديث الذي ذكره المختصر فهو حديث تفرد به الوليد، وقد أخرجه مسلم عن إبراهيم بن موسى، لا عن داود عن الوليد عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مثله سواء.

والحديث لغير داود بن رشيد رواه محمد بن وزير، والناس عن الوليد، كما رواه مسلم عن إبراهيم بن موسى عن الوليد.

والحديث الثاني الذي يزعم أنه الصواب، فمشهور عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

رواه[1] عن يحيى بن أبي كثير، فرواه الوليد بن مسلم والناس كلهم من أصحاب الأوزاعي عن الأوزاعي عن الزهري.

قال أبومسعود: وقوله أخرجه عن داود خطأ، وقوله عن يحيى بن أبي كثير خطأ أيضًا، إنما الحديثان معروفان من حديث الأوزاعي. اهـ

أقول: الحديث في "صحيح مسلم" مع النووي (٥/ ١٠١-١٠٢)، وليس في نسخة "التتبع" الموجودة بأيدينا، فلعل أبا الحسن رحمه الله حذفه.

وقد ذكر أبومسعود رحمه الله أحاديث مما وهم فيها أبوالحسن رحمه الله، منها ما هو موجود في نسخة "التتبع" الموجودة، ومنها ما ليس موجودًا.

فمن الأحاديث رقم (٨)، ورقم (١٣)، ومنها رقم (٢٣) في النهي عن الغيلة، ولم أجده في "التتبع"، وهو كما يقول أبومسعود في مسلم (١/ ١٥-١٦) متصلًا ولم يروه مرسلًا، ومنها حديث (١٩) وهو كما يقول أبومسعود لم يخرجه مسلم.

وقد أخرجه من غير الطريق المنتقدة (١٤/ ٩٤).

مقدمة تحقيق "الإلزامات والتتبع" (١٠-١١)

---

(١) كذا في الأصل، وصوابه لم يروه عن يحيى بن أبي كثير. (الشيخ).

❑ **اعتراف النووي والحافظ ابن حجر وغيرهما من الحفاظ بإصابة الدارقطني في بعض المواضع[1]:**

وليس معنى هذا أنه لم يتم للدارقطني شيء من انتقاداته، فهذا الحافظ ابن حجر يقول في المقدمة (ص٣٨٣) بعد ذكره الأحاديث المنتقدة: وليست كلها قادحة -يعني: العلل-، بل أكثرها الجواب عنه ظاهر، والقدح فيه مندفع، وبعضها الجواب عنه محتمل، واليسير منه في الجواب عنه تعسف. اهـ المراد منه.

ويقول في الحديث الثالث والثمانين (ص٣٧٦) من المقدمة وقد أعله الدارقطني بالاضطراب، فقال الحافظ: قلت هو كما قال وعلته ظاهرة، والجواب عنه فيه تكلف وتعسف. اهـ

وهذا النووي رَحِمَهُ اللهُ يقول في مقدمة "شرح صحيح مسلم" (ص٢٧) بعد ذكره من استدرك عليهما، قال: وفيه ما يلزمهما وقد أجيب عن كل ذلك أو أكثره. اهـ

ويقول في زيادة: «وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا» (٤/ ١٢٣): وقد انتقدها الدارقطني، فقال النووي بعد ذكره من ضعفها: واجتماع هؤلاء الحفّاظ على تضعيفها مقدم على تصحيح مسلم، لاسيما ولم يروها مسندة في صحيحه والله أعلم. اهـ

وأقول: بل هي مسندة كما سيأتي إن شاء الله.

وحفّاظ الحديث بعد الدارقطني يقدرون انتقاداته، ولم تهمل في أنظارهم، فهذا ابن الصلاح رَحِمَهُ اللهُ في علم الحديث يقول في أحاديث "الصحيحين" أنها تفيد العلم النظري اليقيني، سِوى أحاديث يسيرة انتقدها الحفّاظ كالدارقطني وغيره.

وهكذا يمشي أكثر أهل المصطلح بعده. قال الحافظ العراقي رَحِمَهُ اللهُ في الألفية:

واقطع بصحة لما قد أسندا ... كذا له وقيل ظنا ولدى

---

(١) العنوان للشيخ رَحِمَهُ اللهُ.

محققيهم قد عزاه النووي وفي الصحيح بعض شيء قد روى

مضعفت....

ثم ذكر في شرحه (١/ ٧٠) كلام ابن الصلاح. مقدمة تحقيق "التتبع" (١٢-١٣)

□ المقارنة بين مدافعة النووي وابن حجر عما انتقد على الشيخين

قال الشيخ في سياق فوائد بحث "الإلزامات والتتبع":...

٥- معرفة سعة اطلاع الحافظ ابن حجر، فكم من حديث يحكم عليه الدارقطني وغيره من الحفاظ بما يوهنه، فيأتي الحافظ رحمه الله ويجمع طرقه ويقيم البرهان على صحته، ومن أمثلة ذلك: حديث ابن مسعود في الاستجمار بثلاثة أحجار، وحديث أبي هريرة في الاستسعاء مدرج، فيقيم الحافظ رحمه الله البراهين على نفي الاضطراب عن الأول وعلى عدم الإدراج في الثاني.

٦- من المقارنة بين أجوبة الحافظ وأجوبة النووي، يظهر للقارئ فرق:

فالنووي رحمه الله غالب أجوبته تعتمد على أن زيادة الثقة مقبولة، أما الحافظ ابن حجر رحمه الله، فإنه يلتمس طرقًا تشد طريق من يرى الدارقطني أنه تفرد به، أو يعترف بضعف تلك الطريق. وإليك مثالاً على ذلك: الحديث الأربعين: في ساعة الإجابة.

فالنووي رحمه الله يجيب بإجابته المعروفة أن الرفع زيادة، وزيادة الثقة مقبولة.

أما الحافظ ابن حجر فإنه يعل الحديث بالانقطاع والاضطراب.

٧- دقة نظر علمائنا رحمهم الله بحيث أننا نقرأ في "صحيح البخاري"، و"صحيح مسلم" أوقات كثيرة

فما نتفطن لتلك العلل التي ربما أشار إليها صاحبا الصحيح. ومن الأمثلة على ذلك: الحديث الخامس والثمانين بعد المائة: انتقده الدارقطني، وقد نبه البخاري على أن له علة، ولعلها غير قادحة عنده، وهو حديث أن النبي ﷺ يقبل الهدية ويثيب

عليها. وقد ذكر هذا الحديث الحافظ في «تهذيب التهذيب» في ترجمة عيسى بن يونس وقال: إن أحمد بن حنبل ويحيى بن معين قالا: إن عيسى بن يونس يسند حديث الهدية والناس يرسلونه. اهـ

فنحن في عصرنا نقرأ هذا ولا ننتبه له، ولكن سلفنا الصالح رحمهم الله، يستخرجون الحديث بالمناقيش، فجزاهم الله عن الإسلام خيرًا.

خاتمة تحقيق «التتبع» (ص٥٧٧-٥٧٨)

❑ الرد على من قدح في تلقي الأمة للصحيحين بالقبول باستدراك بعض الحفاظ عليها:

قال الشيخ: وإذا قال القائل: إن الأمة قد تلقت ما في الصحيحين بالقبول قالوا: فهذا الدارقطني وأبومسعود الدمشقي وأبوعلي الجياني الغساني قد استدركوا على الصحيحين، فأحببت أن أنقل لهؤلاء كلام أهل العلم في الإجابة عن هذه الاستدراكات، ليعلموا أن غالب هذه الاستدراكات في الصناعة الحديثية، ليست في أصل المتن.

ومن الأمثلة على ذلك حديث رواه مسلم في تقبيل عمر الحجر.

قال الدارقطني رحمه الله في الاستدراكات[1]: وأخرج مسلم عن المقدمي عن حماد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن عمر قبل الحجر.

وقد اختلف فيه على أيوب وعلى حماد بن زيد، وقد وصله مسدد والحوضي[2] عن حماد.

وخالفهم سليمان وأبوالربيع وعارم، فأرسلوه عن حماد، قال ابن عليه عن أيوب:

---

(١) (ص٣٧٥-٣٧٦).

(٢) الحوضي: هو حفص بن عمر، كما في «تهذيب التهذيب».

نبئت أن عمر ليس فيه نافع، ولكن عمر وهو صحيح من حديث سويد بن غفلة وعابس بن ربيعة وابن سرجس عن عمر. اهـ كلام الدارقطني رحمه الله.

فالدارقطني رحمه الله يحكم للحديث بالصحة من حديث ثلاثة عن عمر، ويعل طريقًا واحدًا من أجل اختلاف الرواة، على أن الدارقطني رحمه الله يذكر هذا الاختلاف[١]، ثم يقول: وقول حماد بن زيد أحب إلي، يعني المتصل، وسيأتي إن شاء الله، وقال الدارقطني أيضًا في «التتبع»[٢]: وأخرج البخاري حديث عمران بن حطان عن ابن عمر عن عمر في لباس الحرير.

وعمران متروك لسوء اعتقاده وخبث رأيه، والحديث ثابت من وجوه عن عمر. اهـ.

هذا وقد يكون الحديث ثابتًا لديهما بنزول، فيخرجان الحديث من طريق أخرى فيها بعض الضعف من أجل العلو.

قال النووي[٣] رحمه الله ناقلا عن ابن الصلاح: روينا عن سعيد بن عمرو البرذعي أنه حضر أبا زرعة الرازي، وذكر «صحيح مسلم» وإنكار أبي زرعة عليه روايته عن أسباط بن نصر، وقطن بن نسير وأحمد بن عيسى المصري، وأنه قال أيضًا: يطرق لأهل البدع علينا، فيجدون السبيل بأن يقولوا إذا احتج عليهم بحديث ليس في الصحيح.

قال سعيد بن عمرو: فلما رجعت إلى نيسابور ذكرت لمسلم إنكار أبي زرعة، فقال لي مسلم: إنما قلت صحيح وإنما أدخلت من حديث أسباط وقطن وأحمد ما قد رواه الثقات عن شيوخهم، إلا أنه ربما وقع لي عنهم بارتفاع، ويكون عندي من رواية

---

(١) كتاب العلل (١/ ٢٧). (٢) ص(٣٧٩).

(٣) مقدمة شرح «صحيح مسلم» (١/ ٢٥). قلت والقصة بتمامها في «أسئلة البرذعي لأبي زرعة» (٢/ ٦٧٤).

أوثق منهم بنزول، فأقتصر على ذلك، وأصل الحديث معروف من رواية الثقات. اهـ

وذكر نحو هذا الحافظ ابن رجب في «شرح علل الترمذي» (ص٤٧٩)[1]، قلت: ومثله انتقاء البخاري من حديث إسماعيل بن أبي أويس كما ذكره الحافظ في مقدمة الفتح (ص٣٩١) ط س[2].

هذا وقد يخرجان للراوي، وإن كان فيه بعض الضعف في الشواهد والمتابعات، قال النووي رحمه الله (١/ ٢٥) من شرحه لمسلم: الثاني أن يكون ذلك واقعًا في المتابعات والشواهد لا في الأصول، وذلك بأن يذكر الحديث أوّلًا بإسناد نظيف رجاله ثقات، ويجعله أصلًا، ثم يتبعه بإسناد آخر، أو أسانيد فيها بعض الضعف على وجه التأكيد بالمتابعة، أو لزيادة فيه تنبيه على فائدة فيما قدمه.

وقد اعتذر[3] الحاكم أبوعبدالله بالمتابعة والاستشهاد في إخراجه عن جماعة ليسوا من شرط الصحيح منهم مطر الوراق، وبقية بن الوليد، ومحمد بن إسحاق بن يسار، و عبدالله بن عمر العمري، والنعمان بن راشد. اهـ

قلت: وقد أفصح مسلم رحمه الله بذلك، فقال (١/ ٥٠) مع النووي: فإذا نحن تقصينا أخبار هذا الصنف يعني الحفاظ المتقنين اتبعناها أخبارًا يقع في أسانيدها من ليس بالموصوف بالحفظ والإتقان كالصنف المقدم قبلهم، على أنهم وإن كانوا فيما وصفنا دونهم، فإن اسم الستر والصدق وتعاطي العلم يشملهم، كعطاء بن السائب، ويزيد ابن أبي زياد، وليث بن أبي سليم، وأضرابهم من حمال الآثار ونقل الأخبار، فهم وإن كانوا بما وصفنا من العلم والستر عند أهل العلم معروفين، فغيرهم من أقرانهم

---

(١) وابن عبدالهادي في «الصارم المنكي» (ص١٩٦)، وابن الوزير في «العواصم والقواصم» (٣/ ٢٤٥-٢٤٦).

(٢) راجع كلام الحافظ الزيلعي حول هذا في «نصب الراية» (١/ ٣٤١-٣٤٢).

(٣) كذا في الأصل، ولعله (وقد اعتد) أي صار الحاكم يخرج عن هؤلاء الرواة، وصار يقول على شرط مسلم. (الشيخ).

عندهم ما ذكرنا من الإتقان والاستقامة في الرواية، يفضلونهم في الحال والمرتبة.

إلى آخر كلامه رحمه الله.

وقال الحافظ في مقدمة «الفتح» (ص٤١١) ط س في ترجمة طلحة بن يحيى بعد ذكر كلام أهل العلم في تضعيفه، قلت: له في البخاري حديث واحد في الحج بمتابعة سليمان بن بلال كلاهما عن يونس بن يزيد.

وقال في ترجمة عباد بن راشد التميمي (ص٤١٢) بعد ذكره من وثقه ومن ضعفه قلت له: في الصحيح حديث واحد في تفسير سورة البقرة بمتابعة يونس له عن الحسن عن معقل بن يسار.

وروى له أصحاب السنن إلا الترمذي، وقال في ترجمة عباد بن يعقوب الرواجني بعد ذكره من وثقه ومن تكلم فيه: قلت: روى عنه البخاري في كتاب التوحيد حديثًا واحدًا مقرونًا وهو حديث ابن مسعود: «**أي العمل أفضل**»، وله عند البخاري طرق أخرى من رواية غيره. اهـ

وقد يذكران الحديث ليبينا علله[1]، قال البخاري رحمه (١١/ ٣٦): حدثنا إسحق ابن منصور، أخبرنا عبدالله بن نمير، حدثنا عبيد الله عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رجلًا دخل المسجد ورسول الله ﷺ جالس في ناحية المسجد، فصلى ثم جاء فسلم عليه، فقال له رسول الله ﷺ: «**وعليك السلام، ارجع فصل فإنك لم تصل**»، فرجع فصلى ثم جاء فسلم.

وفي الحديث: «**ثم اسجد حتى تطمئن ساجدًا، ثم ارفع حتى تطمئن جالسًا، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدًا، ثم ارفع حتى تطمئن جالسًا، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها**».

وقال أبوأسامة في الأخير حتى تستوي قائمًا. اهـ

---

(١) ذكر الحافظ ابن حجر في «النكت على ابن الصلاح» (١/ ٣٨٣).

فذكر رواية أبي أسامة ليبين رجحانها على رواية ابن نمير التي تفيد الأمر بجلسة الاستراحة كما أفاده الحافظ في الفتح[1].

وأما مسلم رحمه الله فقد صرح في أول صحيحه أنه سيذكر بعض الأحاديث ليبين علتها.

قال رحمه الله (١/ ٥٩) مع النووي: وسنزيد إن شاء الله تعالى شرحًا وإيضاحًا في مواضع من الكتاب عند ذكر الأخبار المعللة إذا أتينا عليها في الأماكن التي يليق بها الشرح والإيضاح إن شاء الله تعالى[2]. اهـ

وليس كل ما في «التتبع» يرى الحافظ الدارقطني أنه معل بعلة قادحة، بل قد ينبه رحمه الله على بعض الأحاديث أنه ليس في الدرجة العليا من الصحة، ثم يعترف بصحته، وهذا دليل على بعده رحمه الله عن الهوى.

قال رحمه الله في «التتبع»: واتفقا على إخراج حديث أبي عثمان، قال كتب إلينا عمر في الحرير إلا موضع أصبعين، وهذا لم يسمعه أبوعثمان من عمر وهو مكاتبة، وهو حجة في قبول الإجازة. اهـ «التتبع» (ص٦-١٠)

□ فهل وفَّى الإمام مسلم بشرطه في إخراج الأحاديث المعلة؟

قال الشيخ: مسلم عرض كتابه على أبي زرعة، فما كان فيه علة نص عليها أبوزرعة أخرجها مسلم[3]، بقي أن مسلمًا ربما يذكر بعض الأحاديث لبيان علتها، فما هو الذي أخرجه مسلم من صحيحه؟ العلة تنقسم إلى قسمين:

إلى علة قادحة وعلة غير قادحة، هذا أمر، ثم بعد ذلك أيضًا قد تكون علة

---

(١) ذكر السيوطي في «تدريب الراوي» (١/ ٦٤) مثالاً آخر.

(٢) وهناك أعذار أخرى لمن روى من الأئمة عن الضعفاء، أو أخرج لهم في كتاب، اشترط فيه الصحة، بلغتْ بها ثمانية وعشرين عذرًا، مع ذكر أقوال الأئمة في كل عذر، في بحث واسع نفيس بعنوان «رفع الملام عمن روى عن الضعفاء من أئمتنا الأعلام».

(٣) كما في الحطة في ذكر الصحاح الستة (ص١٩٨)، وقال رواه الخطيب البغدادي بإسناده.

ظاهرة، تركها مسلم ليبين علتها، وقد تكون علة خفية نبهه أبوزرعة عليها أي خفيت على مسلم، ونبهه عليها من أجل أن يخرجها من الكتاب[1]، وإلا فهو قد يذكر بعض الأحاديث المعلة ليبين علتها[2].

قيل للشيخ: وكذلك البخاري، فقال: وكذلك البخاري[3]. (الشريط الثالث من مراجعة التدريب)

☐ وقال رَحِمَهُ اللهُ: بقي: هل ذكر مسلم هذه الأحاديث المعللة أم لم يذكرها؟ فمن أهل العلم من يقول: إنه ذكرها، ومنهم من يقول لم يذكرها، هذا أمر، والصحيح أنه ذكرها وبين علتها، كيف ذاك؟ ربما يقول تفرد فلان بكذا وكذا، هذا بيان للعلة، يقول الإمام النووي رحمه الله: هذا الذي ذكره مسلم مما اختلف فيه، فقيل اخترمته المنية. والله أعلم. (شرح مقدمة صحيح مسلم الشريط الأول)

☐ وقال رَحِمَهُ اللهُ: ذكر مسلم أنه يذكر الصحيح والوسط والمعل، فهل ذكر هذه الثلاثة الأقسام أم قسمًا واحدًا؟ بعضهم يقول: ما ذكر إلا قسمًا واحدًا ثم توفي رحمه الله، والصحيح أنه ذكر الثلاثة الأقسام. (مراجعة التدريب الشريط الثاني)

☐ **وسئل: هل له قاعدة مطردة في إخراج الأحاديث المعلة؟**

فأجاب: ليست له قاعدة مطردة، لكن يعرف بجمع الطرق وتنبيهه، وإشاراته إلى بعض ذلك. (شريط أسئلة في المصطلح)

---

(١) لكنه لم يخرجها من صحيحه لكونه رأى أن العلة غير مؤثرة فيها. والله أعلم.

(٢) تقدم نص كلامه في هذا، وهذا ما قرره القاضي عياض في «إكمال المعلم» (١/ ٨٦)، وأيده النووي في «شرح مسلم» (١/ ٢٤) قائلًا: وهو الذي اختاره ظاهر جدًا. اهـ وقد قال أبومسعود الدمشقي في كتابه «الأجوبة» (ص١٥٩-١٦٠): وإنما أراد مسلم بإخراج حديث التيمي ليبين الخلاف في الحديث على قتادة، لا أنه يثبته. اهـ

لكننا لا نتوسع في ذلك، فنزعم أن كل ما أخره مسلم في الباب من أحاديث معل عنده وكما زعمه بعضهم والله المستعان.

(٣) ذكر الحافظ ابن حجر في «النكت» (١/ ٣٨٣): أن الشيخين قد يخرجان الحديث مشيرين إلى علته.

❑ معنى قول مسلم: ما أخرجت هاهنا إلا ما أجمعوا عليه:

سئل الشيخ: ما معنى قول الإمام مسلم: (إنما أخرجت هاهنا ما أجمعوا عليه)؟

فأجاب: قبل كل شيء لم يوافق مسلم على هذا، فقد انتقدوا عليه رواية سويد ابن سعيد، ورواية أسباط بن نصر، وروايته لآخرين[(١)].

فالمهم أن هذا الكلام لم يسلم لمسلم، وإن سلم فهو إجماع من عرض كتابه عليه، وإلا فهو بعد أن ذكر حديث أبي موسى الأشعري ذكر حديث أبي هريرة: «وإذا قرأ فأنصتوا»، وحديث أبي هريرة أخرجه أبوداود ما أخرجه مسلم، فسئل عنه أصحيح هو؟ قال: نعم، قيل له: لم لم تخرجه؟ قال: إنما ذكرت ما أجمعوا عليه.

هذا الحديث نفسه معل، أنكره العلماء على محمد بن عجلان، وبعضهم يقول: أنكره العلماء على أبي خالد الأحمر سليمان بن حيان، ولكن الظاهر أنه توبع، وأن العلماء أنكروه على محمد بن عجلان، المهم أنه لم يسلم له أنه أخرج في صحيحه ما أجمعوا عليه، وقد انتقد عليه الدارقطني أكثر من مائة حديث، وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه "قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة"[(٢)]: إن الغالب أن الذين انتقدوا على البخاري أن الحق مع البخاري، وأن الذين انتقدوا على مسلم أن الغالب أن الحق مع المنتقدين.

سئل الشيخ رحمه الله: ما معنى قول مسلم: ليس كل شيء عندي صحيح وضعته هاهنا، إنما وضعت ما أجمعوا عليه[(٣)]، ما هو الذي أجمع عليه؟

فأجاب: إجماعًا خاصًا؛ لأن المحدثين ينقسمون إلى قسمين: إلى متشدد وإلى متوسط، فمثلًا سفيان الثوري متوسط وشعبة متشدد، ويحي بن سعيد القطان

---

(١) وفي ذلك ذهول منه عن هذا الشرط، أو سبب آخر. "تدريب الراوي" (١/ ١٠٥).

(٢) انظر مجموع الفتاوى (١/ ٢٥٦)، و"قاعدة جليلة" (ص٦٨-٨٧).

(٣) صحيح مسلم (١/ ٣٠٤) عقب حديث برقم (٦٣).

متشدد، وفي طبقته عبدالرحمن بن مهدي متوسط، والإمام أحمد متوسط وفي طبقته يحيي بن معين متشدد، والبخاري متوسط وفي طبقته أبوحاتم متشدد، فلعله يعني هذا الإجماع، وإلا فهناك أحاديث لم يجمعوا عليها، أي لم يجمع العلماء كلهم عليها والله المستعان[١]. (شريط أسئلة في المصطلح)

❑ منهج الإمام مسلم في مقدمة صحيحه:

قال الشيخ رَحَمَهُ اللهُ: الإمام مسلم لم يلتزم في المقدمة التزامه في الصحيح[٢]، ففي المقدمة ربما روى أحاديث بها شيء من الضعف. (شرح مقدمة "صحيح مسلم")

❑ إذا روى البيهقي حديثًا ثم عزاه مثلًا إلى الصحيحين، فهل يجوز أن تنقله من البيهقي وتعزوه إلى الشيخين؟

قال الشيخ: تنقله من الصحيحين؛ لأنه ربما ما يكون إلا أصل الحديث.

(مراجعة التدريب الشريط الثالث)

---

(١) اختلف أهل العلم في بيان مراد مسلم لهذا الإجماع إلى أربعة أقوال:

الأول: أنه أراد إجماع أربعة من مشايخه وهم ابن معين وأحمد وعثمان بن أبي شيبة وسعيد بن منصور، قاله البلقيني في "محاسن الاصطلاح" (٩١).

الثاني: أنه أراد إجماع أئمة الحديث قاله الميانسي في "مالا يسع المحدث جهله" (ص٩). وهذا أضعف الأقوال.

الثالث: أنه أراد إجماع من لقيه من أهل العلم بالحديث قاله صاحب "المفهم" (١/ ١٠٠). وهذا القول أخص من الذي قبله فالإيراد عليه أخف.

الرابع: أنه أراد أنه لم يضع ما اختلف الثقات فيه في نفس الحديث متنًا أو إسنادًا، أو لم يرد ما كان اختلافهم في توثيق بعض رواته وهذا هو الظاهر من كلامه فإنه ذكر مقولته لما سئل لماذا لم يضع حديث أبي هريرة: «وإذا قرأ فأنصتوا» مع أنه يصححه ومع هذا فقد اشتمل كتابه على أحاديث اختلف في إسنادها أو متنها؛ وذلك ذهول منه عن كلامه هذا، أو لسبب آخر والله أعلم. "صيانة مسلم" (ص٧٥)، "تدريب الراوي" (١/ ١٠٤- ١٠٥)، النكت للزركشي (١/ ١٧٥- ١٧٧).

(٢) راجع الفروسية ص٦٣ لابن القيم رَحَمَهُ اللهُ.

❑ جمع الحميدي للصحيحين:

ذكر الشيخ أنه جمع الصحيحين وأضاف زيادات، وأنه يبين زياداته في أثناء الكتاب، ثم قال: ومن قال إنه لم يبين فقد وهم عليه. (مراجعة التدريب الشريط الثالث)

❑ وقال رَحِمَهُ اللهُ: ممارسة الكتب ومعرفة ما فيها من أنفع الأشياء، تقدم لنا أنهم اختلفوا وأنكروا على الحميدي أنه يذكر بعض الزيادات، لكن الحافظ لما وقف على الكتاب نفسه استطاع أن يقيم الكتاب أحسن منهم.

وقال: إن الحميدي قد نبه إجمالًا وتفصيلًا[١]. (مراجعة التدريب الشريط الرابع)

متى يكون الحديث صحيحًا على شرط الشيخين أو أحدهما

❑ يكون الحديث صحيحًا على شرط الشيخين أو أحدهما بشروط: الأول أن يكون رجال سند الحديث من رجال الشيخين

قال شيخنا رَحِمَهُ اللهُ: معنى قول الحاكم صحيح على شرطهما، وصحيح على شرط البخاري، وصحيح على شرط مسلم:

إذا قال: صحيح على شرطهما، فمعناه: أن رجال السند رجال الشيخين، إلا من هو أنزل من الشيخين طبقة كمشايخ الحاكم وبعض مشايخ مشايخه[٢].

وهكذا إذا قال: على شرط البخاري، فمعناه: أن رجاله رجال البخاري.

وهكذا إذا قال: على شرط مسلم، فمعناه: أن رجاله رجال مسلم.

---

(١) ذكر الصنعاني كلام الحافظ ابن حجر ثم عقبه بقوله: ولا يخفى أن هذه فائدة تساوي رحلة فجزاه الله خيرًا. «توضيح الأفكار» (١/ ٨٠).

(٢) وقد نبه على هذا الاستثناء محدث العصر الألباني رَحِمَهُ اللهُ في الصحيحة (٣/ ٦٦) وهذا الاستثناء معلوم بداهةً لكل من شم رائحة علم الحديث، ولم يفهم هذا ذاك الصنبور المنتبر المدعو أحمد نصر الله، فانتقد على شيخنا -لفرط جهله وعظيم حقده وخبثه- لماذا يصحح أحاديث على شرط الشيخين أخرجها الحاكم، وشيخ الحاكم ليس من رجال الشيخين!!

أمثلة على ذلك:

حديث البطاقة (١/ ٦) قال الحاكم رحمه الله: هذا حديث صحيح، لم يخرج في "الصحيحين"، وهو صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بأبي عبدالرحمن الحبلي عن عبدالله بن عمرو بن العاص.

حديث: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا» (١/ ٨) قال: هذا حديث صحيح على شرطهما جميعًا، من حديث ابن سيرين، ولم يخرجاه، وحدث البخاري عن إسحاق عن روح عن عوف عن خلاس ومحمد عن أبي هريرة قصة موسى أنه آدر.

قال أبوعبدالرحمن: الاعتماد على رواية محمد، وأما خلّاس فلم يسمع من أبي هريرة.

قال الحاكم في حديث أبي أمامة: «الْحَيَاءُ وَالْعِيُّ شُعْبَتَانِ مِنَ الْإِيمَانِ» (١/ ٩): حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وقد احتجا برواته عن آخرهم.

قال الحاكم (١/ ١٢) في حديث ابن مسعود: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ وَلَا اللَّعَّانِ» هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا بهؤلاء الرواة عن آخرهم.

قال الحاكم رحمه الله في الكلام على حديث عائشة: «إِنَّ حُسْنَ الْعَهْدِ مِنَ الْإِيمَانِ» (١/ ١٦): هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد اتفقا على الاحتجاج برواته في أحاديث كثيرة، وليس له علة.

قلت: كذا قال، وصالح بن رستم هو أبوعامر الخزاز، روى له مسلم، وروى له البخاري تعليقًا، ثم هو مختلف فيه، والذي يترجح لي هو ضعفه، والله أعلم.

وقال الحاكم (١/ ٢٢) في الكلام على حديث عبدالله بن مسعود: «لَوْ أَنَّ رَجُلَيْنِ دَخَلَا فِي الْإِسْلَامِ...» الحديث.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين جميعًا، و عبدالصمد بن

عبدالوارث بن سعيد ثقة مأمون، وقد خرجا جميعًا له غير حديث تفرد به عن أبيه وشعبة وغيرهما.

كذا قال الحاكم، وليس الأمر كما يقول، بل هو على شرط مسلم فحسب؛ لأن البخاري لم يخرج لعبدالوارث بن عبدالصمد، كما في "تهذيب التهذيب"، و"التقريب".

وقال الحاكم (١/ ٢٢) في حديث أبي هريرة: «إِذَا زَنَى الْعَبْدُ»: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا برواته.

كذا قال، ونافع بن يزيد هو الكلاعي، ما أخرج له البخاري إلا تعليقًا، كما في "تهذيب التهذيب".

قال الحاكم (١/ ٢٢) في الكلام على حديث أبي هريرة: «مَنْ زَنَى وَشَرِبَ الْخَمْرَ نَزَعَ اللهُ مِنْهُ الْإِيمَانَ»، قال فيه: إنه على شرط مسلم، احتج مسلم بعبدالرحمن بن حجيرة، و عبدالله بن الوليد، وهما شاميان، كذا قال الحاكم، و عبدالله بن الوليد هو التُّجِيبِيُّ المصري، ليس من رجال مسلم، كما في "تهذيب الكمال" و"الكاشف"، و"تهذيب التهذيب"، و"التقريب" و"الخلاصة"، وفي "تهذيب التهذيب" ضعفه الدارقطني، فقال: لا يعتبر بحديثه.

قال الحاكم (١/ ٢٢) في حديث ابن عمر: «الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ»: صحيح على شرطهما، فقد احتجا برواته، ولم يخرجاه بهذا اللفظ.

قال الحاكم رَحِمَهُ اللهُ (١/ ١١٩) في الكلام على حديث فضالة بن عبيد: «ثَلَاثَةٌ لَا تَسْأَلْ عَنْهُمْ»: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا بجميع رواته، ولم يخرجاه، ولا أعرف له علة.

كذا قال الحاكم رَحِمَهُ اللهُ مع أن عمرو بن مالك ليس من رجال الشيخين، وأبوهانئ لم يخرج له البخاري.

قال الحاكم (١/ ١٣٤) في الكلام على حديث أبي سعيد: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَمْ

يَدْرِ كَمْ صَلَّى»: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فإن عياضًا هذا هو ابن عبدالله بن سعد بن أبي السرح، وقد احتجا جميعًا به.

قال الحاكم (١/ ١٤٠) في الكلام على حديث أنس: «إِنَّ جِبْرِيلَ أَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهِمَا قَذَرًا»: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، فقد احتج بعبدالله بن المثنى، ولم يخرجاه.

قال الحاكم رَحِمَهُ اللهُ (١/ ١٥٤) في الكلام على حديث ابن عمر: أنه بال إلى القبلة: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، فقد احتج بالحسن بن ذكوان، ولم يخرجاه.

كذا قال الحاكم: إن البخاري احتج بالحسن بن ذكوان، مع أنه لم يخرج له إلا حديثًا واحدًا، كما في مقدمة «الفتح»، ثم الحديث له شواهد، فعلى هذا فلا يقال: الحسن على شرط البخاري، والله أعلم.

قال الحاكم (١/ ٤٨٨): صحيح على شرط الشيخين؛ لأن البخاري تفرد بالاحتجاج بعكرمة، ومسلم بسماك بن حرب، ولم يخرجاه.

كذا قال الحاكم: ورواية سماك عن عكرمة مضطربة.

قال الحاكم (٤/ ٢٤٩) في الكلام على حديث: «مَا نُزِعَتْ الرَّحْمَةُ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ»: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وأبوعثمان هذا مولى المغيرة، ولو كان النَّهدي لحكمت بصحته على شرط الشيخين.

قال الحاكم (٢/ ٣٠) في الكلام على حديث ابن عباس في كفالة رسول الله ﷺ على رجل في مال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري لعمرو بن أبي عمرو.

والدراوردي على شرط مسلم ولم يخرجاه.

قال الحاكم (٢/ ٣١٥): هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فإن إسماعيل هذا هو السّدي، ولم يخرجه البخاري.

قال الحاكم رَحِمَهُ اللهُ (٢/ ١٢٦): هذا حديث صحيح على شرط البخاري، فقد احتج بمحمد و عبدالله بني أبي المجالد جميعًا، ولم يخرجاه.

كذا قال الحاكم، وهما اسمان على مسمى واحد، والراجح عبدالله وهم فيه بعضهم فقال: محمد، كما في "تهذيب التهذيب" في عبدالله بن أبي المجالد.

قال الحاكم رَحِمَهُ اللهُ (٢/ ١٧٧) في حديث أبي هريرة: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه السياقة، إلى أن قال: وأبوإسماعيل هذا هو بشير بن سليمان وقد احتجا جميعًا به. اهـ

قال أبوعبدالرحمن: هو ابن سلمان بدون ياء، كما في "تهذيب الكمال"، و"الكاشف"، و"تهذيب التهذيب"، ثم هو ليس من رجال البخاري، فالحديث على شرط مسلم فحسب.

قال الحاكم رَحِمَهُ اللهُ (٢/ ٢٣٠) في حديث من طريق حجاج بن منهال: ثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن عن سمرة رضي الله عنه.

قال: هذا حديث صحيح، على شرط البخاري بعضه، وبعضه على شرط مسلم.

يقصد من هذا أن حماد بن سلمة على شرط مسلم، وأن رواية الحسن عن سمرة على شرط البخاري، كذا قال، والبخاري روى حديثًا واحدًا من رواية الحسن عن سمرة، وهو حديث العقيقة، وقد صرح فيه الحسن بالسماع، ثم إن الحاكم ملأ "مستدركه" من حديث الحسن عن سمرة، ويقول: صحيح على شرط البخاري.

قال الحاكم رَحِمَهُ اللهُ (٢/ ٢٣٦) في حديث، وقد رواه من طريق أبي صالح كاتب الليث عن موسى بن علي، فقال: حديث صحيح على شرط مسلم؛ لرواية موسى بن علي بن رباح على شرط البخاري لأبي صالح.

قال الحاكم في حديث عائشة (١/ ١٦): جاءت عجوز إلى النبي ﷺ وهو عندي... الحديث.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد اتفقا على الاحتجاج برواته في أحاديث كثيرة، وليس له علة.

قال الحاكم رَحِمَهُ اللهُ (١/ ٣٥) في الكلام على حديث أبي بكرة: «**اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ**»: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وقد احتج مسلم بعثمان الشحام.

قال الحاكم رَحِمَهُ اللهُ (١/ ٣٥) في الكلام على حديث أبي هريرة: «**إِنَّمَا أَنَا رَحْمَةٌ مُهْدَاةٌ**»: هذا حديث صحيح على شرطهما، فقد احتجا جميعًا بمالك بن سعيد، والتفرد من الثقات مقبولة.

قال الحاكم رَحِمَهُ اللهُ (١/ ٣٩)، في الكلام على قطعة من حديث البراء: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا جميعًا بالمنهال بن عمرو، وزاذان أبي عمرو الكندي. كذا قال الحاكم رَحِمَهُ اللهُ.(١)

قال الحاكم رَحِمَهُ اللهُ (١/ ٤٠) في الكلام على حديث أبي سعيد: «**إِنَّا كَذَلِكَ يُشَدَّدُ عَلَيْنَا الْبَلَاءُ**»: هذا حديث على شرط مسلم، فقد احتج بهشام بن سعد.

كذا قال الحاكم رَحِمَهُ اللهُ.(٢)

وقال الحاكم رَحِمَهُ اللهُ (١/ ٤١)، في الكلام على حديث عبدالله بن مسعود: «**إِذَا كَانَ أَجَلُ أَحَدِكُمْ بِأَرْضٍ...**» الحديث: قد احتج الشيخان برواة هذا الحديث عن آخرهم، وعمر بن علي المقدمي متفق على إخراجه في "الصحيحين".

---

(١) والصواب أن البخاري انفرد بالاحتجاج بالمنهال بن عمرو وأن مسلمًا انفرد بالاحتجاج بزاذان كما في "تقريب التهذيب".

(٢) والصواب أنه لا يقال في حديث هشام بن سعد عن غير زيد بن أسلم على شرط مسلم لأن هشامًا مختلف فيه، والراجح ضعفه فيحمل إخراج مسلم له على أنه انتقى من حديثه ما صح عنده من وجوهٍ أخرى والله أعلم.

قال الحاكم رحمه الله (٣/ ٣٥): صحيح على شرطهما، فإنهما احتجا بعبدالله بن عمر في الشواهد.

كذا قال، وإنما روى له مسلم، كما في "تهذيب التهذيب".

مقدمة تحقيق "مستدرك الحاكم" (١/٢٩-٣٤)

❑ سئل الشيخ رحمه الله: ما مقصود الحاكم بقوله (على شرطهما)، وقوله: (على شرط الشيخين)؟

فأجاب: هما بمعنى واحد على شرطهما، أو على شرط الشيخين، أي: البخاري ومسلم، والصحيح من أقوال أهل العلم أن المقصود بهذا هو أن رجال هذا السند هم رجال الشيخين، أو قال على شرط البخاري أن رجال هذا السند هم رجال البخاري، أو فيهم واحد من رجال البخاري فقط، والباقون متفق عليهما أو على شرط مسلم كما يقول الحاكم في بعض الأوقات على شرط مسلم، فقد روى لسماك، أو على شرط البخاري فقد روى لعكرمة، أو صحيح فإن البخاري قد أخرج لعكرمة ومسلم قد أخرج لسماك.

وبعضهم[١] يقول: إن معنى (على شرطهما) أي: أن هذا الحديث قد توفرت فيه الشروط التي يشترطونها في "صحيح البخاري" و"مسلم"، وإن لم يكن رجاله رجالهما، وهذا ليس بصحيح، فقد ذكرنا أمثلة بحمد الله في "مقدمة المستدرك" متكاثرة، وذكر الحافظ ابن حجر مثالاً أو مثالين في "النكت"[٢]، قال: فإن قلت: إن الحاكم قد يقول: على شرطهما. ويوجد فيه رجل ليس من رجالهما، أو يوجد فيه رجل ضعيف، يقول الحافظ: فنعده من أوهام الحاكم المتكاثرة، وهذا الذي قاله الحافظ كلام حق[٣].

---

(١) هو الحافظ العراقي في "التقييد والإيضاح" (ص٣٣)، وقد رد عليه الحافظ في "النكت" (٢/ ٣٢٠).

(٢) (١/ ٣٢٠).

(٣) قال الشيخ رحمه الله: وأكبر برهان على أنه من أوهامه أنه ربما يقول في بعض الأحاديث: صحيح=

فعرفنا من هذا أن قوله: على شرطهما أو على شرط الشيخين، أي: أن رجال هذا السند رجال الشيخين؛ كما قد صرح الحاكم بهذا في غير موضع.

"المقترح" (ص١٦٩-١٧٠)

❑ وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: هذا هو الذي ينبغي أن يفهم منه أن قوله: (على شرط الشيخين) معناه: أن رجاله رجال الشيخين، وقد يهم الحاكم ويكون في السند من ليس من رجال الشيخين، أو هو من رجال أحدهما، وقد يهم ويكون في السند من هو كذاب أو وضاع، وربما يتساهل الحاكم ويقول في حديث من طريق محمد بن إسحاق: صحيح على شرط مسلم[1]، ومن طريق سماك عن عكرمة: صحيح على شرط مسلم، مع أن رواية سماك عن عكرمة مضطربة، ويأتي بأناس روى لهم البخاري في المتابعات، ويقول: صحيح على شرط البخاري، أو روى لهم مسلمًا في الشواهد والمتابعات، ويقول: صحيح على شرط مسلم[2]، على أن البخاري ومسلم ربما ينتقيان لبعض المشايخ، فمثل هشيم عن الزهري لا يقال: صحيح على شرط البخاري ومسلم[3]، مع أن البخاري ومسلمًا قد رويا لهشيم ورويا للزهري، لكن لم يرويا بهذه السلسلة[4]، ولعلهما رويا قدر أربعة أحاديث، يقولون: الذي حفظه هشيم عن

= على شرطهما، وفي بعضها: صحيح على شرط البخاري، وفي بعضها: صحيح على شرط مسلم ويكون في سنده كذاب، أو ضعيف جدًا. "مقدمة تحقيق المستدرك" (١/ ٣٤).

(١) مع أن مسلمًا لم يعتمد عليه وإنما أخرج له قدر خمسة أحاديث في "الشواهد والمتابعات".

(٢) مع أنه صرح في مقدمة كتابه "المستدرك" أنه إنما يخرج أحاديث لرواة أخرج لهم البخاري ومسلم احتجاجًا!! وانظر "توضيح الأفكار" (١/ ٦٧).

(٣) لأن رواية هشيم عن الزهري ضعيفة، فقد كتب هشيم عن الزهري صحيفة، فجاءت الريح فحملتها فلم يجدوها كما في "تهذيب التهذيب" (٤/ ٢٨٠).

(٤) قال الحافظ: وأما رواية هشيم عن الزهري فليس في الصحيحين منها شيء. "هدي الساري" (ص٤٩٩).

الزهري قدر أربعة أحاديث[1].

من أجل هذا فنحن ننصح الإخوة في شأن «مستدرك الحاكم» أن ينظروا السند، وأن يبحثوا عنه رجلًا رجلًا، وما أحوجه إلى من يحققه ويخرج أحاديثه، فإنه لا يزال محتاجًا إلى خدمة. «المقترح» (ص١٨٣-١٨٤)

☐ قول الحاكم: أستعين الله على إخراج أحاديث قد أخرج لمثل رواتها الشيخان.

قال الشيخ: هل المثلية نفس الشيء أم هي مغايرة؟ المثلية مغايرة، إلا أنه قد يقال: (مثلك لا يبخل)، وهو عناك أنت، ولو قلنا: إن المثلية مغايرة كما قال بعضهم فمعناه: أن شرط اللقي مع البخاري والمعاصرة مع إمكان اللقي لمسلم، ويكون الحاكم قد أخرج أحاديث مثل الأحاديث التي هي في البخاري ومسلم في الصحة.

لكن يلزمهم شيء ما أراهم تكلموا عليه، وهو أنه لا يوجد في «مستدرك الحاكم» رجل من رجال الشيخين؛ لأنه قال: (مثل)، والمثل مغايرة[2]، والواقع في «مستدرك الحاكم» أن أكثرهم من رجال الشيخين، فالصحيح أن المقصود رجال الشيخين.

(مراجعة «التدريب» الشريط الثالث)

☐ الشرط الثاني: أن يكون الشيخان أو أحدهما قد أخرجا حديثًا بنفس السند الذي صححه الحاكم على شرطهما، أو على شرط أحدهما، وخاصة في رواية التابعي عن الصحابي لما يخشى في تلك الطبقة من الإرسال[3].

---

(١) بل تسعة أحاديث، فقد قال الحسين بن محمد بن فهم: أخبرني المروي أن هشيمًا كتب عن الزهري صحيفة بمكة، فجاءت الريح فحملت الصحيفة فطرحتها فلم يجدوها وحفظ هشيم منها تسعة. «التهذيب» (٤/ ٢٨٠). ومع هذا فليس في الصحيحين منها شيء كما تقدم من كلام الحافظ رحمه الله.

(٢) وهذا إلزام في غاية الظهور والقوة ولم أره لغير الشيخ رحمه الله مع كثرة من خاض في هذا المسألة.

(٣) نبه على هذا الحافظ ابن حجر رحمه الله حيث قال: ليس هذا الحديث على شرط الشيخين، ولا=

فقد أخرج الحاكم حديثًا من رواية حبيب بن أبي ثابت عن أبي الطفيل، ثم صححه على شرطهما.

فقال الشيخ: حبيب بن أبي ثابت مدلس ولم يصرح بالتحديث هنا، ولم يخرج الشيخان حبيب عن أبي الطفيل عن زيد بن أرقم بهذا التسلسل، فعلى هذا فلا يقال على شرطهما. "المستدرك" (١٢٦/٣)

وأخرج الحاكم حديثًا من رواية أبي سفيان طلحة بن نافع عن أنس، ثم صححه على شرط مسلم، فقال الشيخ: لا، فهل سمع أبوسفيان من أنس؟ ومسلم لم يخرج لطلحة عن أنس شيئًا، كما في "تحفة الأشراف". "المستدرك" (٧٥/٣)

❑ **الشرط الثالث: أن لا يكون في السند الذي صححه الحاكم على شرطهما، أو على شرط أحدهما راو مدلس ممن تضر عنعنته وقد عنعن، ومثاله تقدم في الشرط الثاني.**

❑ **الشرط الرابع: أن لا يكون الراوي الذي صحح له الحاكم على شرطهما أو على شرط أحدهما، إنما أخرج له الشيخان أو أحدهما انتقاء مما ثبت عندهما من وجوه أخرى أو مما علما أنه من صحيح حديثه.**

فقد أخرج الحاكم حديثًا من رواية أسباط بن نصر، ثم صححه على شرط مسلم، فقال الشيخ: قد أنكر أبوزرعة على مسلم إخراج حديث أسباط بن نصر كما في "تهذيب التهذيب"، ومقدمة النووي رحمه الله، وفي "مقدمة النووي" أن مسلمًا اعتذر وقال: إنه ما روى عن أسباط وأمثاله إلا ما ثبت له عن شيوخهم مما قد رواه الثقات، ويكون من طريق أسباط بعلو. اهـ مختصرًا. "مقدمة النووي على صحيح مسلم" (١/ ٢٥). فعلى

= أحدهما، وإن كانا أخرجا لرجاله بصورة الانفراد، فلا يكون على شرطهما إلا إن كانا أخرجا لهم بصورة الاجتماع. نقله عنه السخاوي في "اليواقيت والدرر" (٢/ ٩١١)، وهو ضمن بحثي "علوم الحديث" للحافظ ابن حجر.

هذا فلا يقال في أسباط بن نصر إنه على شرط مسلم. «المستدرك» (٢/٣٢٨)

أخرج الحاكم حديثًا من رواية الحسن بن ذكوان، ثم قال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، فقد احتج بالحسن بن ذكوان ولم يخرجاه، فقال الشيخ: الحسن مختلف فيه والراجح ضعفه، والبخاري روى له حديثًا واحدًا كما في «مقدمة الفتح»، فالظاهر أن البخاري عرف أنه مما حفظه، فعلى هذا لا يقال في حديثه هو على شرط البخاري. «المستدرك» (١/٢٤٢)

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: والدراوردي هو عبدالعزيز بن محمد روى له البخاري مقرونًا، وروى له أحاديث يسيرة أفرده، لكنه أوردها بصيغة التعليق في المتابعات، واحتج به بقية الستة كما في «مقدمة الفتح»[1]، وإذا احتج به مسلم فليس معناه أنه يحتج به في كل حديثه، فإن الشيخين رحمهما الله ينتقيان من حديث المحدث المتكلم فيه ما ثبت لديهما، كما ذكره النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في «مقدمة شرح صحيح مسلم»[2]. «الشفاعة» (ص٢٥٨)

❑ **الشرط الخامس: أن يكون إخراج الشيخين له أو أحدهما في الصحيح لا في غيره من كتبهما.**

فقد قال الشيخ في حديث: إسناده على شرط مسلم؛ لأن أبا مالك سعد بن طارق روى له مسلم والبخاري خارج الصحيح. «الشفاعة» (ص١٧٦)

---

(١) ص(٤٢٠) ط س.

(٢) قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: ولا عيب في مسلم في إخراج حديثه لأنه ينتقي من أحاديث هذا الضرب ما يعلم أنه حفظه، كما يطرح من أحاديث الثقة ما يعلم أنه غلط فيه، فغلط في هذا من استدرك عليه إخراج جميع حديث الثقة ومن ضعف جميع أحاديث سيئ الحفظ، فالأولى طريقة الحاكم وأمثاله، والثانية طريقة ابن حزم.
«زاد المعاد» (١/ ٣٦٤)، وانظر كلامًا نفيسًا حول هذا في «النكت» للحافظ ابن حجر (١/ ٣١٦)، و«النكت» للزركشي (١/ ١٩٩-٢٠٠)، ومقدمة «تحفة الأحوذي» (١/ ١٤٤-١٤٥)، وما سيأتي من الكلام على «مستدرك الحاكم» إن شاء الله.

وقال في حديث آخر: والحديث على شرط مسلم، فقد أخرج لإياد، وأما البخاري فلم يخرج له في الصحيح. اهـ "الإلزامات" (ص١١٣)

وقال في حديث آخر: وأما قول الحاكم (١/ ٤٢٢) إنه على شرط الشيخين فمن أوهامه، فإن زيد بن سلام وجده ممطورًا الحبشي ليسا من رجال البخاري في الصحيح. اهـ "الإلزامات" (ص١٣١)

❑ **الشرط السادس: أن يكون إخراج الشيخين أو أحدهما لهذا الراوي اعتمادًا لا متابعة أو تعليقًا.**

فقد قال الشيخ في حديث الأحمر بن أجزى: والحديث ليس على شرط البخاري؛ لأن عباد بن راشد ما روى له البخاري إلا في المتابعات كما في "مقدمة الفتح" (ص٤١٢). اهـ "الإلزامات" (ص٩١)

وقال في حديث لعامر بن شهر: الحديث على شرط مسلم، فإن البخاري لم يخرج لمحمد بن مسلم إلا تعليقًا، كما في "تهذيب التهذيب". اهـ "الإلزامات" (ص١٠٨)

وقال في حديث آخر: الحديث ليس على شرطهما، فإن مسلمًا لم يخرج لأيمن بن نابل، والبخاري أخرج له حديثًا واحدًا متابعة كما في "تهذيب التهذيب"، و"مقدمة الفتح". اهـ "الإلزامات" (ص١٤٣)

وقال في حديث آخر بعد أن حكم عليه بالانقطاع: ثم إن مسلمًا لم يعتمد على ابن إسحاق، فليس هو أيضًا على شرط مسلم. اهـ "المستدرك" (٢/ ٢٤٢)(١)

---

(١) ويضاف شرطًا سابعًا وهو أن لا يكون هذا الراوي الذي أخرج له الشيخان أو أحدهما اعتمادًا، مختلفًا في سماعه من شيخه؛ فقد قال الحافظ في الإمام البخاري: وهكذا لا يلزم من كونه أخرج لمسلم البطين من روايته عن مسروق، أن يكون ما وجد من رواية مسلم البطين عن مسروق على شرطه فقد اختلف في البطين هل سمع من مسروق أم لا؟... "انتقاض الاعتراض"، ويضاف شرطٌ ثامنًا، وهو أن لا يكون حديث الثقة الذي اعتمادًا معلًا بعلة قادحة قال ابن=

هل من الممكن حصر الأحاديث الصحيحية في كتاب:

❑ سئل الشيخ رحمه الله: هل من الممكن أن تحصر الأحاديث الصحيحة في كتاب أو في موسوعة؟

فأجاب: الذي يظهر أن هذا أمر لا يستطاع، لكن قد تمنى الحافظ أن تجمع السنة كلها كما فعل هو نفسه في «المطالب العالية في زوائد المسانيد الثمانية»، وكان يريد أن يأتي من يكمل بعده حتى تجمع السنة كلها، لكن ما أحسن ما قاله الإمام الشافعي رحمه الله: من ادعى أنه جمع السنة كلها فقد كذب، ومن ادعى أن شيئًا منها فات المسلمين فقد فسق، نعم فسق لأن الله عز وجل يقول في كتابه الكريم: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

(شريط أسئلة العيزري للعلامة الوادعي في المصطلح)

❑ وسئل الشيخ عن مقالة السيوطي: أن الأحاديث الصحيحة لو جمعت من المسانيد والجوامع والصحاح والسنن وغيرها من كتب الحديث ما زادت على خمسين ألف حديث[(١)].

فأجاب: الذي يظهر لي أن الأمر كما يقول السيوطي رحمه الله، إذا ذكر لكل صحابي ما صح من حديثه أنها لا تتجاوز الخمسين الألف.

ثم أفاد الشيخ أن هذا بحذف المكرر، ثم قال: أما إذا ذكر في ترجمة صحابي ثم ذكر في ترجمة

= القيم: فإن مسلمًا إذا احتج بثقة لم يلزمه أن يصحح كل ما رواه ويكون كل ما رواه على شرطه فإن الثقة قد يغلط ويهم، ويكون من حديثه معلولاً علة مؤثرة فيه مانعة من صحته... «الفوائد الحديثية» (ص٣٤-٣٥).

(١) بل أطلق هذا في الصحيحة وغيرها حيث قال: ويؤيد هذا أن الأحاديث الصحاح التي بين أظهرنا، بل وغير الصحاح لو تتبعت من المسانيد والجوامع والسنن والأجزاء وغيرها لما بلغت مائة ألف، بل تكرار بل ولا خمسين ألفًا. «تدريب الراوي» (١/ ١٠٦).

صحابي آخر فهما حديثان بخلاف الحديث الذي يتكرر في مسند صحابي واحد، فإنه لا يعد إلا حديثًا واحدًا، وإن كانت له طرق شتى[1]. (شريط الامتنان بأجوبة شباب مسجد الرحمن)

المستخرجات

❑ ما الفرق بين المستخرج والمستدرك؟

قال الشيخ: المستخرج: هو الكتاب نفسه، إنما يزيد فيه زيادات ويلتقي معه في شيخه إن أمكن، أو شيخ شيخه[2]، أما المستدرك: أن يضم أحاديث صحيحة ليست في الصحيحين إلى الصحيحين. (شرح "مختصر علوم الحديث" الشريط الأول)

❑ أغلب المستخرجات على الصحيحين:

قال الشيخ: وأغلب المستخرجات على الصحيحين، وقد يستخرج على غيرهما، قال الشيخ: أما أبوعوانة صاحب الصحيح، فقد سمع من كثير من مشايخ مسلم، وأما أبونعيم والبرقاني والإسماعيلي فإنهم متأخرون لا يصلون إلى الشيخ إلا بواسطة. (السابق)

❑ هل أصحاب المستخرجات يلتزمون الصحة؟

أفاد الشيخ رحمه الله: أن أصحاب المستخرجات التزموا الصحة، إلا فيما بينهم وبين صاحب الكتاب الذي استخرجوا عليه، فلا بد من نظر فيه؛ لأن الذي يهمهم هو العلو). (مراجعة "التدريب" الشريط الثاني)

❑ وسئل الشيخ رحمه الله عن كتب المستخرجات: هل الرجال الذين بينهم وبين

---

(١) قال الإمام الذهبي في "سير النبلاء" (٧/ ١٨٧) بعد ذكره لقول أبي زرعة لعبدالله بن أحمد أبوك يحفظ ألف حديث: فهذه حكاية صحيحة في سعة علم أبي عبدالله، وكانوا يعدون من ذلك المكرر والأثر وفتوى التابعي، وما فسر ونحو ذلك، وإلا فالمتون المرفوعة القولية لا تبلغ عشر معشار ذلك. اهـ

(٢) انظر "التبصرة" (١/ ٥٧)، و"فتح المغيث" (١/ ٣٨)، و"التدريب" (١/ ١١٧).

صاحب الكتاب يكتسبون التوثيق الضمني:

كما ذكره الحافظ ابن حجر في بعض كتبه(١)، أم أنهم لا يكتسبون العدالة كما قاله الحافظ في موضع آخر(٢)؟

فقال الشيخ: الأخير هو المعتبر، لابد من نظر في رجال السند من المؤلف إلى أن يلتقي مع من استخرج عليه، فالمعتبر هو الأخير. اهـ "المقترح" (ص٤١-٤٢)

❑ **وسئل عن الزيادة على "الصحيحين" التي يزيدها صاحب المستخرج؟**

فقال: لابد من النظر هل هذه الزيادة التي زيدت في المستخرج؟ هل الذي زادها يماثل من لم يزدها أو هو أرجح ممن لم يزدها، فتقبل أما إذا كان مرجوحًا فيتوقف فيها وترد. اهـ "المقترح" (ص١٦١)

المعلقات في "الصحيحين"

❑ **تعريف المعلق:**

كان شيخنا رَحِمَهُ اللهُ يكرر في دروسه: أن المعلق هو أن يحذف المصنف شيخه فأكثر. اهـ

❑ **فإذا كان الحاذف غير المصنف فهل يسمى معلقًا؟**

أجاب الشيخ عن هذا السؤال فقال: إذا كان الحاذف غير المؤلف مثل: "تلخيص الذهبي للمستدرك" يحذف من إسناده، ومثله: "تلخيص الذهبي للسنن الكبرى للبيهقي"، هكذا أيضًا يرجع إلى أصله ولا يسمى معلقًا.

---

(١) انظر "النكت" (١/ ٣٢١).

(٢) في "النكت" (١/ ٢٩٢) و"النكت الظراف" (١٢/ ٣٦٩) وذكر مثالًا على ذلك، وانظر "فتح المغيث" (١/ ٣٩).

فسئل الشيخ: هل هذا الفعل من الذهبي صحيح؟

فأجاب: تلخيص الذهبي ليس كافيًا عن المستدرك؛ لأنه ربما يحذف من السند ضعيف. الشريط الخامس من مراجعة "التدريب"

❑ هل للمعلق حكم الصحيح؟

قال الشيخ رحمه الله: الدارقطني لم ينتقد شيئًا من الأحاديث المعلقة؛ لأنها ليس لها حكم الصحيح، وخص إنتقاداته بالأحاديث المسندة.

شرح "مختصر علوم الحديث" الشريط الأول

وقال: المعلقات في "صحيح البخاري" ليس لها شرط الصحيح، بدليل أن الدارقطني لم ينتقد شيئًا من الأحاديث المعلقة. مراجعة "التدريب" الشريط الأول

❑ هل المعلق في الصحيحين يكون صحيحًا؟

قال الشيخ في شأن المعلقات: منها ما هو في "صحيح البخاري" في موضع آخر، وحذف سنده للاختصار ثم قال: والتي وصلها في موضع آخر ومنها ما هو على شرطه، ومنها ما هو صحيح خارج "صحيح البخاري"، ومنها ما هو حسن، ومنها ما فيه ضعف محتمل[1]. مراجعة "التدريب" الشريط الأول

❑ وأما المعلق بصيغة الجزم فقال الشيخ:

المعلقات في "الصحيحين" لا بد من البحث عن أسانيدها، والحكم عليها بما تستحقه حتى ولو كان بصيغة الجزم، فأذكر في كتاب "الرقاق" عن علي رضي الله عنه أنه قال: للآخرة بنون وللدنيا بنون، فكونوا من أبناء الآخرة، ولا تكونوا من أبناء الدنيا.

ذكره بصيغة الجزم[2]، ومع هذا ففي سنده ضعف لا أذكر أمن جهة ضعف راويه

---

(١) راجع "النكت" (١/ ٣٣٠) وما بعدها.

(٢) "فتح الباري"، وقد قال الحافظ في "الفتح" (٥/ ٧٢)، والبخاري لا يجزم غالبًا إلا بما كان على=

أم من قبل جهالته[1].

مراجعة «التدريب» الشريط الثالث

❑ هل المعلق بصيغة التمريض لا يكون إلا ضعيفًا؟

سئل الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: هل صواب أن صيغة التمريض كرُوِيَ وغيرها لا تستعمل إلا في الحديث الضعيف فقط؟

فأجاب: لا، ليس بصواب، فقد ذكر البخاري صيغ (رُوِيَ) وربما يكون في الصحيح، أو يكون صحيحًا خارج الصحيح، إلا أن صيغة الجزم كقال أو أخبر أو ذكر إلى آخره أرفع منها.

فرُوِيَ صيغة تمريض لكنها قد تستعمل فيما هو صحيح، وقد نبه على هذا الحافظ غير مرة في «فتح الباري»[2].

«غارة الأشرطة» (١/ ٣٠١)

❑ هل هناك من يحتج بالمعلق؟

قال الشيخ: الذي يحتج بالمرسل على اصطلاح الفقهاء، يحتج بالمعلق؛ لأن المرسل في اصطلاح الفقهاء يشمل المعلق والمعضل والمنقطع والمرسل إرسالًا خفيًا.

مراجعة «التدريب» الشريط الخامس

= شرطه. اهـ فقيده بالغالب.

(١) الأثر أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٢٤١)، ووكيع في «الزهد» (١٩١)، وأحمد في «الزهد» (ص١٣٠)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٣/ ٢٨١)، وأبونعيم في «الحلية» (١/ ٣٦١) من طريق زبيد اليامي عن رجل من بني عامر عن علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فعلته هذا الرجل المبهم، وقد جاء مرفوعًا، ولا يصح راجع «فتح الباري» وقد علق البخاري في صحيحه (٣/ ٣١١) أثرًا من طريق طاوس عن معاذ بصيغة الجزم، وطاوس لم يسمع من معاذ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. انظر «تدريب الراوي» (١/ ١٢٧).

(٢) بين الحافظ في «النكت» (١/ ٣٣٢-٣٤٠) أن البخاري قد يعلق بصيغة التمريض ما يكون صحيحًا عنده لكونه روى الحديث المعلق بصيغة التمريض بالمعنى، وقد يكون الحديث صحيحًا لكن لا على شرطه، وقد يكون حسنًا لغيره، وساق الأمثلة لذلك زاد السيوطي في «تدريب الراوي» (١/ ١٢٩) أو لكونه ضم إلى الحديث الصحيح الذي علقه بصيغة التمريض ما لم يصح فأتى بصيغة تستعمل فيهما.

❑ المعلقات في "صحيح مسلم":

قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: الذي وصله الأخ علي بن حسن هي الأحاديث المعلقة، وأما الانتقادات فيما يخص مسلمًا رَحِمَهُ اللهُ، فقد قام بتحقيقها تحقيقًا أمثاله قليل الأخ الفاضل ربيع بن هادي حفظه الله، بذل فيه جهدًا مشكورًا جزاه الله خيرًا.

مراجعة "التدريب" الشريط الخامس

❑ هل المتابعات في البخاري لها حكم المعلق؟

سئل الشيخ: ذكر الإمام ابن حجر في "فتح الباري" (ص٩٢) ط الريان، متابعة وهيب بن خالد لمالك، ثم قال في السطر الآخر من تلك الصفحة: كما علقه المصنف، ففهم أن المتابعات التي يذكرها البخاري محسوبة في التعاليق فهل هذا الفهم صحيح؟

فأجاب: المتابعات قد تكون معلقة وقد تكون مسندة، فلا يقال: إنها من قسم المعلق، ولا أنها من قسم المسند فليرجع إلى سنده. (شريط أسئلة في المصطلح)

❑ إذا قال الراوي (قال) من دون كلمة (لي) فعلى أي شيء يحمل؟

سأل الشيخ أحد الطلاب عن هذا؟ فقال الطالب: إذا كان قد عرف من حاله أنه لا يستعملها إلا فيما سمعه من شيخه فيحمل على السماع، مثل حجاج بن محمد مع ابن جريج[1]، فقال الشيخ: وإذا لم يعرف هذا (يكون) متوقفًا فيه؛ لأنه محتمل التعليق و محتمل السماع إذا كان من شيوخه.

فقيل للشيخ: إذا روى غير المدلس عن شيخه الذي سمع منه بصيغة (قال) ولم يعرف أنه سمع منه بواسطة فماذا؟

---

(١) قال الخطيب: حملها الناس عنه، واحتجوا برواياته؛ لأنه قد كان عرف من حاله أنه لا يروي إلا ما سمعه. "الكفاية" (ص٢٩٠)، وانظر "شرح علل الترمذي" (ص٢٨٧)، و"فتح المغيث" (٢/ ١٦٥)، و"تدريب الراوي" (١/ ٤٢٣).

فقال: لا بد من التوقف فيه؛ لأنه محتمل أنه سمعه مباشرة ومحتمل أنه علقه[1].

فقيل للشيخ: هذا الاحتمال وارد في المدلس أم في غير المدلس؟

فقال الشيخ مستنكرًا متعجبًا: ما يعلق إلا المدلس[2]! ثم قال: هم قالوا في حديث: (وقال هشام) بعضهم يقول: إن البخاري سمعه من هشام بن عمار، وبعضهم يقول: إن له حكم التعليق فهو متوقف فيه، فالأحوط التوقف فيه إن لم نجزم أنه معلق. (السابق)

الحكم على الحديث في العصور المتأخرة

❑ الرد على ابن الصلاح في جزمه بعدم إمكان التصحيح مؤخرًا:

قال الشيخ: أحسن شيء في الرد هو الأدلة المتقدمة: «**لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، وَلَا مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ**».

---

(١) وهذا ظاهر كلام الخطيب البغدادي في «الكفاية» (ص٢٩٠)، فقد قيد حملها على الاتصال ممن عرف أنه لا يقولها إلا فيما سمعه حيث قال: وأما قول المحدث: قال فلان فإن كان المعروف من حاله أنه لا يروي إلا ما سمعه جعل ذلك بمنزلة ما يقول فيه غيره ثنا، وإن كان قد يروي سماعًا وغير سماع لم يحتج من الخبر إلا بما بين الخبر فيه. اهـ وقد رد هذا التفصيل على الخطيب ابن الصلاح في مقدمته (ص٩٩)، قال الحافظ ابن رجب: وقد حكى ابن عبدالبر عن الجمهور من العلماء أن من روى عمن صح له لقيه والسماع منه، وقال: (قال فلان) حمل على الاتصال، بل كلامه يدل على أنه إجماع منهم. «شرح العلل» (ص٢٨٧)، وانتصر الحافظ لهذا القول في «هدي الساري» (ص١٥)، و«النكت» (١/ ٣٥٤) وبين أن الأصل حملها من غير المدلس على السماع، مطلقًا ودون تفصيل وهو الراجح، والله أعلم.

(٢) فقد استعمل الإمام البخاري هذه الصيغة فيما لم يسمعه من مشايخه في عدة أحاديث ذكر ذلك الحافظ في «هدي الساري» (ص٢١) ثم قال (ص٢١-٢٢): ولا يلزم من ذلك أن يكون مدلسًا عندهم ثم نقل كلام الخطيب المذكور آنفا، ثم قال: فاقتضى ذلك أن من لم يعرف ذلك من عادته كان الأمر فيه على الاحتمال، والله تعالى أعلم.

ثم يقول الحافظ ابن حجر[1]: إن التصحيح والتضعيف من المتقدمين يحتاج إلى أسانيد، الأسانيد نفسها تحتاج إلى تصحيح وتضعيف، إذا أبطل التصحيح والتضعيف من أين يصل إليه تصحيح الأسانيد التي هي إلى التصحيح، صحح الحديث الدارقطني يحتاج إلى سند من ابن الصلاح إلى الدارقطني، هذا السند يحتاج إلى أن يجزم بصحته من أجل أن نعرف ذلك التصحيح[2] وإلا فمن أين نعرفه؟ اهـ

ويقول الحافظ[3] من جملة الردود على ابن الصلاح: رب حديث صححه المتقدمون فيطلع المتأخرون له على علة، فكلام ابن الصلاح ليس بصواب، لا في مسألة التصحيح ولا في مسألة التضعيف، ومرَّ بي حديث الذي يظهر أنه في «الضعيفة» للشيخ أن ابن الصلاح صححه، يقول الشيخ: إنه خالف قاعدته، ثم بعد ذلك تصحيح المتأخرين يجب أن تكون عند الشخص أهلية لذلك، أما أن يأتي حسن الترابي ويريد أن ينتقد «صحيح البخاري»، ويقول: «صحيح البخاري» محتاج إلى نظر فيه، فمن أنت يا حسن الترابي؟ وهكذا أيضًا محمد الغزالي ومن سلك مسلكهما من ذوي التهور على تضعيف سنة رسول الله ﷺ، فلابد أن تكون لدى الباحث أهلية، ويكون متمكنًا من ذلك، ولا يكون من أصحاب الأهواء.

(مراجعة «التدريب» الشريط الثالث)

❑ معنى قول السيوطي: ينبغي التوقف في الحكم على الحديث بالغرابة والفردية:

قال الحافظ السيوطي رحمه الله: وأما الحكم للحديث بالتواتر أو الشهرة فلا يمتنع إذا وجدت الطرق المعتبرة في ذلك، وينبغي التوقف عن الحكم بالفردية والغرابة، وعن العزة أكثر. «تدريب الراوي» (١/ ١٦٣).

سئل الشيخ رحمه الله عن معنى كلام السيوطي هذا؟

---

(١) في كتابه «النكت على ابن الصلاح» (١/ ٢٧١).

(٢) هل ثبت إلى قائله أم لا؟.

(٣) في «النكت» (١/ ٢٧٠).

فأجاب: يعني لا يحكم على حديث بأنه فرد، وأنه غريب، أو أنه عزيز وهذا ليس بصحيح، بل من وجدت لديه الأهلية وصبر على البحث فله أن يحكم.

وهكذا أيضًا يقول في الصحيح: إنه ينصح أن يقول الباحث: صحيح الإسناد ولا يقول: هذا حديث صحيح؛ لأنه ربما تكون فيه علة، فتخفى عليه، والصحيح أنه يحكم على الحديث بأنه صحيح حتى ما يترك القارئ مذبذبًا لا يدري أيحكم على الحديث بالصحة أم لا؟

فالواجب أن يحكم على الحديث بالصحة، وهو قصور شديد أن يقول: صحيح الإسناد ولا يحكم عليه بالصحة، وإن كنت قد وقعت في هذا في «الصحيح المسند من أسباب النزول»؛ لأنه أول ما بدأت به، فليجزم الباحث، وما زال المتأخر يتعقب على الأول، فهو ليس بأول واحد يتعقب عليه، فالعلماء المتقدمون يتعقب بعضهم على بعض. (مراجعة «التدريب» الشريط الثالث).

هل التلقي للضعيف بالقبول يجعله حجة؟

سئل الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: هل الحديث الضعيف إذا وقع الإجماع على قبوله يوجب العمل بمدلوله؟

فأجاب: لا يوجب هذا، فكم من حديث يقال: إنه متلقى بالقبول، ومعنى قولهم: متلقى بالقبول أي أن العلماء بين عامل به وبين متأول له، هذا معنى قولهم متلقى بالقبول[1]، وإن كان أقل من الإجماع، بقي ما إذا أجمعوا على حديث ضعيف، من أخذ به فلا بأس، ومن لا يأخذ به فله سلف في مثل هذا، مثل البخاري ومسلم، فإنهما لم يخرجا فيما أعلم حديثًا فيه ضعف، وقد تلقاه الناس بالقبول مثل حديث محمد بن عمرو بن حزم المرسل[2]، يقول بعض أهل العلم كابن عبدالبر: إنهم تلقوه

---

(١) كما في «غاية السول» وغيرها من كتب الأصول. «توضيح الأفكار» (١/ ٩٤).

(٢) الذي فيه لا يمس القرآن إلا طاهر، وذكر فيه الديات وأحكامًا كثيرة، وقد أخرجه النسائي=

بالقبول[1]، ومع هذا لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما، وهكذا أيضًا حديث ابن عمر في الزكاة[2] لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما، فلك سلف إذا قلت: لابد أن يكون الحديث صالحًا للحجية، سواءٌ أكان صحيحًا أم كان حسنًا.

(شريط أسئلة أهل البريقة من عدن)

☐ سئل الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: كثيرًا ما سمعت محدث الدنيا في عصرنا العلامة ناصر الدين الألباني يذكر في أشرطته أن الحديث إذا جرى عليه عمل المسلمين، وهو يحتمل التحسين فإن جريان عمل المسلمين يقوي ذلك الحديث، ويذكر على ذلك مثلاً وهو حديث أبي إسحاق السبيعي في الإسرار بالتشهد، فيقول: إنه حسن لجريان عمل المسلمين عليه، مع أن أبا إسحاق عنعنه وهو مدلس كما لا يخفى فما تعليقكم على ذلك؟

فأجاب: لفظة محتمل التحسين ما أكثر ما يحتج به، ويقول: وسنده محتمل للتحسين الشيخ الألباني وغيره، هذا أمر ما نحن فيه، لكن الأمر الذي نحن فيه حديث مرسل أو حديث ضعيف، ويقول: من قال: إن العلماء تلقوه بالقبول فيرتقي إلى الحجية.

= (٨/ ٥٧-٥٨)، وابن حبان (١٤/ ٥٠٠) موصولاً، وأخرجه مالك (١/ ١٩٩) مرسلاً، والموصول من طريق سليمان بن أرقم كما جزم به أبوداود وأبوحاتم وغير واحد من الحفاظ، والراجح فيه أنه مرسل، إلا أن لكثير من فقراته شواهد تصح بها والله أعلم.

(١) قال ابن عبدالبر: وفي إجماع العلماء في كل مصر على معاني ما في حديث عمرو بن حزم دليل واضح على صحة الحديث، وأنه يستغني عن الإسناد لشهرته عند علماء أهل المدينة وغيرهم الاستذكار (٨/٢٥)، وانظر «التلخيص الحبير» (٤/ ٣٦).

(٢) لعل الشيخ يعني حديث ابن عمر رضي الله عنهما عند الترمذي (٦٣١): «ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول» والحديث روي مرفوعًا وموقوفا، ورجح الترمذي والدارقطني وقفه، ونقل الإجماع على أن الذهب والفضة والماشية لا تجب فيها الزكاة حتى يحول عليها الحول ابن قدامة في «المغني» (٤/ ٧٣)، والنووي في «المجموع» (٥/ ٣٦١).

من الأمثلة على هذا حديث: أن النبي ﷺ لما أرسل معاذًا إلى اليمن قال: «بِمَ تَقْضِي فِيهِمْ؟» قال: بكتاب الله، قال: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْ؟»، قال: فبسنة رسول الله ﷺ، قال: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْ؟» قال: أجتهد برأيي ولا آلو[١].

من أهل العلم من يقول: إن هذا الحديث تلقته الأمة بالقبول[٢]، وبناء على هذا فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية: إنه جيد، وهكذا ابن القيم، وهكذا الشوكاني يقولون: إنه جيد مع أن الجوزقاني أورده في الأباطيل، وأن الشيخ الألباني حفظه الله تعالى استفاض في بيان طرقه، وأنها ضعيفة[٣].

أما حديث محتمل للتحسين هذا ليس فيه شاهد، لكن شيخ الإسلام ابن تيمية نقل عنه الحافظ ابن كثير في «الباعث الحثيث»[٤]: أن الحديث إذا تلقته الأمة بالقبول يحتج به.

وهذا أنا في نظري أنه ليس بصحيح، لماذا؟ ائتوني بحديث واحد في «الصحيحين» اعتمد على أن الأمة تلقته بالقبول، ومشي بالدف، ما فيه يا إخواننا لابد من السند، هذا هو الصحيح، الحديث الضعيف ضعيف وربما كما قال ابن حزم في ذلك الحديث

---

(١) قال شيخنا في تحقيقه لـ «تفسير ابن كثير» (١/ ١١) رواه أبوداود (٤/ ١٨) من طريق الحارث ابن عمرو بن أخي المغيرة، قال البخاري في «التاريخ الكبير» عن أصحاب معاذ عن معاذ: روى عنه أبوعوف ولا يصح ولا يعرف إلا بهذا مرسل. اهـ ورواه ابن ماجة وفي سنده محمد بن سعيد المصلوب في الزندقة، وهو من رءوس الكذابين.

وقد اختلف الناس في هذا الحديث، فمنهم من يقول: إن سنده جيد كالحافظ ابن كثير وشيخه ابن تيمية، ويؤيد ذلك ابن القيم في «إعلام الموقعين»، والشوكاني في «إرشاد الفحول».

ومنهم من حكم عليه بالوضع كالجوزقاني كما في «عون المعبود»، وابن حزم في إحكام الأحكام، والحق أنه لا يثبت سندًا ومتنًا. اهـ

(٢) قال الحافظ الخطيب: على أن أهل العلم قد تقبلوه واحتجوا به فوقفنا بذلك على صحته عندهم. «الفقيه والمتفقه» (١/ ١٨٩)، وانظر «المذكرة» (ص٦٠٥) للشنقيطي.

(٣) في كتابه المبارك «السلسلة الضعيفة» (٢/ ٢٧٤-٢٨٦)، رقم (٨٨١).

(٤) (ص٤٦)، وانظر «النكت» (١/ ٣٧٤).

المتقدم لما قالوا: إن الناس تلقوه بالقبول وهو حديث قال: بم تقضي فيهم؟ قالوا: قد تلقاه الناس بالقبول، قال أبومحمد بن حزم: نعم تناقلوه من كتاب إلى كتاب حتى اشتهر وظننتم أن الناس تلقوه بالقبول والأمر كما يقول أبومحمد بن حزم رحمه الله، فلا بد من الإسناد: (الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء).

(شريط أسئلة في المصطلح)

وقال أيضًا: إذا تلقت الأمة الحديث بالقبول يجب أن يتثبت من تلقي الأمة له بالقبول، فإن الأمة لا تتلقاه وليس له سند صالح، أقصد أن المعتبر هو السند، ما رأينا البخاري أخرج في صحيحه حديثًا بدون سند؛ لأن الأمة قد تلقته بالقبول، وما أكثر الدعاوي التي يدعيها أهل أصول الفقه وغيرهم من المتمذهبة وغيرهم لأحاديث لا تثبت، ويقولون: قد تلقته الأمة بالقبول، من الأمثلة على هذا، (ثم ذكر الشيخ حديث معاذ المتقدم).

ثم قال: ثم إن متنه منكر من حيث إنه قال: «بِمَ تَقْضِي فِيهِمْ؟» قال: بكتاب الله، قال: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْ؟» قال: فبسنة رسول الله ﷺ، مع أن الواجب الرجوع إلى الكتاب والسنة معًا؛ لأنه يحتمل أن تكون السنة قد خصصت هذه الآية، ويحتمل أن تكون السنة قد قيدت مطلق الآية، ويحتمل أن تكون قد بينت مجملها.

(شرح "مختصر علوم الحديث" الشريط الثالث)

❑ **وسئل رحمه الله: هل الحديث الذي تلقاه الناس بالقبول يحكم بصحته، وإن لم يصح سنده:**

كما ذكر صاحب "التدريب" عن البخاري رحمه الله حديث: «**هُوَ الطهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ**»، قال: لا أعلم له إسنادًا يصح، غير أن الناس تلقوه بالقبول.

فأجاب: لابد من النظر في أسانيده، وقد ذكر هذا الصنعاني في كتابه: "توضيح الأفكار"[1]،

---

(١) (١/ ٩٥)، وذكر هذه المسألة غير واحد من أهل العلم، راجع

وقد قال ابن عبدالبر في بعض الأحاديث، مثل حديث: «لَا يَمَسُّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ»[1].

قال: إن الأمة تلقته بالقبول، وادعى بعضهم[2] في حديث: «اخْتِلَافُ أُمَّتِي رَحْمَةٌ» أن الأمة تلقته بالقبول، وهذا ليس بصحيح لا ذاك ولا ذاك، وأما حديث: «هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ» في ماء البحر فهو وإن لم يصح له سند بمفرده فهو بمجموع طرقه صالح للحجية، وإلا فلابد من النظر في سنده، وما أكثر الأحاديث التي يسأل بعضهم بعضًا عن أسانيدها، فلابد من النظر في السند والنظر في المتن، لا يكون المتن شاذًا، ولا يكون معلًا إلى غير ذلك، ذكر هذا الصنعاني في كتابه: "توضيح الأفكار"، ثم رب حديث يكون قد تلقاه طائفة من الناس بالقبول، مثل حديث: أن النبي ﷺ لما أرسل معاذًا إلى اليمن قال: «بم تقضي فيهم؟» قال: بكتاب الله تعالى، قال: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْ؟» قال: فبسنة رسول الله ﷺ، قال: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْ؟» قال: أجتهد رأيي ولا آلو.

يقولون: إن الفقهاء تلقوه بالقبول، أبومحمد بن حزم رحمه الله يقول[3]: إنه نفق عليهم الحديث وتناقلوه من كتاب إلى كتاب، حتى ظنوه أنه متلقى بالقبول، مع أنه يدور على الحارث بن عمرو بن أخي المغيرة وهو مجهول العين. وقد قال البخاري: إن حديثه لا يصح، وله طرق أخرى ذكرها الشيخ الألباني حفظه الله، في "سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة" وبين طرقه وما فيها من الضعف.

"المقترح" (ص٢٨-٣٠)

= و"الكفاية" (ص٩١)، و"الفقيه والمتفقه" (١/ ١٩٠)، و"سبل السلام" (١/ ١٠٥و٣/ ٣٢٣)، و"الأجوبة الفاضلة" (ص٥١-٥٢)، و"النكت" للزركشي (١/ ٣٩٠)، و"الحديث الصحيح" (ص٢١-٢١٨)، فقد جمع فأوعى فجزاه الله خيرًا.

(١) هو قطعة من حديث محمد بن عمرو بن حزم الطويل، وقد سبق نقل كلام ابن عبدالبر حوله.

(٢) هو إسحاق بن يوسف الحسيني كما في "الرسائل اليمنية" الجزء الأول الرسالة السادسة (ص٢٧) كما في كتاب الحديث الصحيح (ص٢١٧)، والحديث في "السلسلة الضعيفة" رقم (٥٧).

(٣) في كتابه "الإحكام" (٦/ ٣٥) و(٧/ ١١٣).

كتب السنة التي تكلم عنها الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ

□ أورد الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ إشكالاً، وهو أن النبي ﷺ قال: «أَلَا وَإِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ»(١).

يقول الملاحدة: مفهوم الحديث أن السنة حجمها مثل القرآن مرتين، ولو نظرنا الآن إلى كتب السنة لبلغت أضعاف حجم القرآن، فكيف الرد على هذه الشبهة؟

قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: أوتيت القرآن ومثله معه، أي: في الحجية، ثم بعد ذلك الحديث الواحد يكون في البخاري، ويكون في «مسند أحمد»، ويكون في «جامع الترمذي» في «سنن أبي داود»، وهكذا في سائر كتب السنة، فلو أنها حذفت المكررات في الكتب لما بقي منها إلا الشيء اليسير. (مراجعة «التدريب» الشريط الثاني)

□ وقال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: من العلماء من جمع بدون تمييز بين الصحيح والضعيف، فمن هؤلاء ابن جريج بمكة، ومالك أو ابن إسحاق بالمدينة، وجرير بن عبدالله بالري، وحماد سلمة، أو سعيد بن أبي عروبة، أو الربيع بن صبيح بالبصرة، وبعد هؤلاء تلاهما أناس ألفوا مسانيد، مسدد، وعبيد الله بن موسى، وأسد بن موسى، ونعيم بن حماد الخزاعي(٢). (مراجعة «التدريب» الشريط الثاني)

❁ ❁ ❁

---

(١) أخرجه بهذا اللفظ أبوداود (٤٦٠٤) في كتاب السنة باب لزوم السنة، وأحمد (٤/ ١٣١) عن المقدام بن معدي كرب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) راجع في هذا «دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه» للأعظمي.

كلام الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ على «مستدرك الحاكم» وما يتعلق به

قال شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ: كلام أهل العلم في الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ وفي «المستدرك»:

مما ينبغي أن يعلم أن أهل العلم لم ينكروا على الحاكم إلا تساهله في «المستدرك»، وأما سائر كتبه فهو كغيره من العلماء المعتبرين، ويستفاد من كتبه رَحِمَهُ اللَّهُ.

ما أنكر على الحاكم:

١) ضعف حفظه، فقد قال الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ كما في «السير» (١٧/ ١٦٧): أنا إذا ذاكرت اليوم في باب لابد من المطالعة؛ لكبر سني.

٢) التشيع، فقد ذكر الخطيب كما في «السير» (١٧/ ١٦٧): أنه يميل إلى التشيع.

وقال الذهبي في «السير» (ص١٧٤): أنبأني أحمد بن سلامة، عن محمد بن إسماعيل الطرسوسي، عن ابن طاهر[1]، أنه سأل أبا إسماعيل عبدالله بن محمد الهروي، عن أبي عبدالله الحاكم، فقال: ثقة في الحديث، رافضيٌّ خبيثٌ.

قال الحافظ الذهبي عقب هذا الكلام: قلت: كلَّا، ليس هو رافضيًّا، بل يتشيَّعُ.

وقال في «الميزان»[2] عقب كلام أبي إسماعيل: قلت: إن الله يحب الإنصاف، ما الرجل برافضي، بل شيعيٌّ فقط.

ثم قال الذهبي في «السير»: قال ابن طاهر: كان شديد التعصب للشيعة في الباطن[3]، وكان يظهر التسنن في التقديم والخلافة، وكان منحرفًا غاليًا عن معاوية

---

(١) ابن طاهر هو محمد بن طاهر، وأبوإسماعيل عبدالله بن محمد الهروي لقب بشيخ الإسلام، وهما صوفيان غاليان في التصوف. (الشيخ).

(٢) (٣/ ٦٠٨).

(٣) إنما كان تشيعه تفضيل علي بن أبي طالب رضي الله عنه على عثمان بن عفان رضي الله عنه، راجع «طبقات الفقهاء» (ص٢٢٢) للشيرازي رَحِمَهُ اللَّهُ، وللسبكي بحث واسع في هذا في «طبقات الشافعية»=

ﷺ وعن أهل بيته، يتظاهر بذلك ولا يعتذر منه.

تعقب الذهبي على أبي سعد الماليني (١٧/ ١٧٥) حيث قال: طالعت كتاب "المستدرك على الشيخين" الذي صنفه الحاكم من أوله إلى آخره، فلم أر فيه حديثًا على شرطهما، فقال الذهبي رحمه الله: قلت: هذه مكابرة وغلو، وليست رتبة أبي سعد أن يحكم بهذا، بل في "المستدرك" شيء كثير على شرطهما، وشيء كثير على شرط أحدهما، ولعل مجموع ذلك ثلث الكتاب بل أقل، فإن في كثير من ذلك أحاديث في الظاهر على شرط أحدهما أو كليهما، وفي الباطن لها علل خفية مؤثرة، وقطعة من الكتاب إسنادها صالح وحسن وجيد، وذلك نحو ربعه، وباقي الكتاب مناكير وعجائب، وفي غضون ذلك أحاديث نحو المائة يشهد القلب ببطلانها، كنت قد أفردت منها جزءًا، وحديث الطير بالنسبة إليها سماء، وبكل حال فهو كتاب مفيد قد اختصرته، ويعوزه عملًا وتحريرًا.

قال الذهبي في "تذكرة الحفّاظ" (٣/ ١٠٤٥): وليته لم يصنف "المستدرك"، فإنه غضَّ من فضائله بسوء تصرفه.

- **تعقيب الحافظ ابن حجر على قول الماليني والذهبي حول "مستدرك الحاكم":**

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في "النكت على كتاب ابن الصلاح" (١/ ٣١٢) بتحقيق الشيخ ربيع بن هادي المدخلي حفظه الله:

زعم الماليني أنه ليس في المستدرك حديث على شرط الشيخين.

أقول: حكى الحافظ أبوعبدالله الذهبي عن أبي سعد الماليني، أنه قال: طالعت "المستدرك على الشيخين" الذي صنفه الحاكم من أوله إلى آخره، فلم أر فيه حديثًا على شرطهما.

= (٤/ ١٦١-١٧١) خلص فيه (ص١٦٧) أن الحاكم رحمه الله عنده ميل إلى عليٍّ، يزيدُ على الميل المطلوب شرعًا. اهـ

وقرأت بخط بعض الأئمة أنه رأى بخط عبدالله بن زيدان المسكي، قال: أملى عليَّ الحافظ أبومحمد عبدالغني بن عبدالواحد بن علي بن سرور المقدسي سنة خمس وتسعين وخمسمائة، قال: نظرت إلى وقت إملائي عليك هذا الكلام، فلم أجد حديثًا على شرط البخاري ومسلم لم يخرجاه؛ إلا ثلاثة أحاديث:

حديث أنس: «يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ الْآنَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»(١).

وحديث الحجاج بن علاط لما أسلم(٢).

وحديث علي رضي الله عنه: «لَا يُؤْمِنُ الْعَبْدُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِأَرْبَعٍ»(٣). اهـ

---

(١) قال أبوعبدالرحمن الوادعي: هو حديث ضعيف.

قلت: الحديث أخرجه أحمد (٣/ ١٦٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٦٣) من طريق معمر عن الزهري عن أنس، وهذا سند ظاهره الصحة على شرط الشيخين إلا أن الحافظ ابن كثير قال في تفسيره (٤/ ٢٨٥٥) في سورة الحشر الآية التاسعة: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين لكن رواه عقيل وغيره عن الزهري عن رجل عن أنس فالله أعلم. اهـ فالحديث ضعيف كما قاله الشيخ رحمه الله.

(٢) قصة إسلام الحجاج بن علاط أخرجها عبدالرزاق (٩٧٧١)، وعبد بن حميد (١٢٨٨)، والحاكم (١/ ٤٨٣)، والنسائي في الكبرى (٨٦٤٦) من طريق معمر قال: سمعت ثابتًا يحدث عن أنس وظاهر سندها الصحة، غير أن رواية معمر عن ثابت ضعيفة كما في «شرح علل الترمذي» عن ابن معين.

(٣) الحديث أخرجه الحاكم (١/ ٧٨) ط دار الحرمين من طريق منصور عن ربعي بن حراش عن علي رضي الله عنه به مرفوعًا، وتمامه حتى يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله بعثني بالحق، ويؤمن بالبعث بعد الموت، ويؤمن بالقدر، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، فتعقبه شيخنا قائلًا: وإليك ما قاله شيخه الدارقطني في «العلل» (جـ٣ ص١٩٦) حدث به شريك وورقا وجرير وعمرو بن أبي قيس عن منصور عن ربعي عن علي، وخالفهم سفيان الثوري وزائدة وأبوالأحوص وسليمان التيمي فرووه عن منصور عن ربعي عن رجل من بني راشد عن علي وهو الصواب. اهـ

وتعقب الذهبي قول الماليني فقال: هذا غلو وإسراف، وإلا ففي «المستدرك» جملة وافرة على شرطها، وجملة كثيرة على شرط أحدهما، وهو قدر النّصف، وفيه نحو الربع مما صح سنده أو حسن، وفيه بعض العلل، وباقيه مناكير وواهيات، وفي بعضها موضوعات قد أفردتها في جزء. اهـ كلامه.

وهو كلام مجمل يحتاج إلى إيضاح وتبيين:

من الإيضاح: أنه ليس جميعه كما قال، فنقول:

ينقسم «المستدرك» أقسامًا كل قسم منها يمكن تقسيمه:

الأول: أن يكون إسناد الحديث الذي يخرجه محتجًا برواته في «الصحيحين» أو أحدهما على صورة الاجتماع سالمًا من العلل، واحترزنا بقولنا: على صورة الاجتماع عما احتجا برواته على صورة الانفراد.

كسفيان بن حسين عن الزهري؛ فإنهما احتجا بكل منهما على الانفراد، ولم يحتجا برواية سفيان بن حسين عن الزهري؛ لأن سماعه من الزهري ضعيف دون بقية مشايخه.

فإذا وجد حديث من رواياته عن الزهري لا يقال: على شرط الشيخين؛ لأنهما احتجا بكل منهما، بل لا يكون على شرطهما إلا إذا احتجا بكل منهما على صورة الاجتماع.

وكذا إذا كان الإسناد قد احتج كل منهما برجل منه ولم يحتج بآخر منه، كالحديث الذي يروى عن طريق شعبة مثلاً عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما، فإن مسلمًا احتج بحديث سماك إذا كان من رواية الثقات عنه، ولم يحتج بعكرمة، واحتج البخاري بعكرمة دون سماك، فلا يكون الإسناد والحالة هذه على شرطهما حتى يجتمع فيه صورة الاجتماع، وقد صرح بذلك الإمام أبوالفتح القشيري وغيره.

واحترزت بقولي: أن يكون سالمًا من العلل، بما إذا احتجا بجميع رواته على صورة الاجتماع؛ إلا أن فيهم من وصف بالتدليس أو اختلط في آخر عمره، فإنا نعلم في الجملة أن الشيخين لم يخرجا من رواية المدلسين بالعنعنة إلا ما تحققا أنه مسموع لهم من جهة أخرى، وكذا لم يخرجا من حديث المختلطين عمن سمع منهم بعد الاختلاط، إلا ما تحققا أنه من صحيح حديثهم قبل الاختلاط، فإذا كان كذلك لم يجز الحكم للحديث الذي فيه مدلس قد عنعنه أو شيخ سمع ممن اختلط بعد اختلاطه بأنه على شرطهما، وإن كانا قد أخرجا ذلك الإسناد بعينه، إلا إذا صرح المدلس من جهة أخرى بالسماع، وصح أن الراوي سمع من شيخه قبل اختلاطه فهذا القسم يوصف بكونه على شرطهما أو على شرط أحدهما، ولا يوجد في "المستدرك" حديث بهذه الشروط ولم يخرجا له نظيرًا أو أصلاً، إلا القليل كما قدمناه.

نعم وفيه جملة مستكثرة بهذه الشروط لكنها مما أخرجها الشيخان أو أحدهما استدركها الحاكم واهمًا في ذلك ظانًّا أنهما لم يخرجاها.

القسم الثاني: أن يكون إسناد الحديث قد أخرجا لجميع رواته لا على سبيل الاحتجاج، بل في الشواهد والمتابعات والتعاليق أو مقرونًا بغيره، ويلتحق بذلك ما إذا أخرجا لرجل وتجنبا ما تفرد به أو ما خالف فيه.

كما أخرج مسلم من نسخة العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه ما لم يتفرد به.

فلا يحسن أن يقال: إن باقي النسخة على شرط مسلم؛ لأنه ما خرج بعضها إلا بعد أن تبين أن ذلك مما لم ينفرد به، فما كان بهذه المثابة لا يلتحق أفراده بشرطهما.

وقد عقد الحاكم في كتاب "المدخل"[١] بابًا مستقلاً ذكر فيه من أخرج له الشيخان في المتابعات، وعدد ما أخرجا من ذلك، ثم إنه مع هذا الاطلاع يخرج أحاديث

---

(١) "المدخل إلى الصحيح" (٤/ ٢١) تحقيق الشيخ الفاضل ربيع المدخلي حفظه الله. ط دار الفرقان.

هؤلاء في "المستدرك" زاعمًا أنها على شرطهما.

ولا شك في نزول أحاديثهم عن درجة الصحيح، بل ربما كان فيها الشاذ والضعيف، لكن أكثرها لا ينزل عن درجة الحسن.

والحاكم وإن كان ممن لا يفرق بين الصحيح والحسن، بل يجعل الجميع صحيحًا تبعًا لمشايخه كما قدمناه عن ابن خزيمة وابن حبان، فإنما يناقش في دعواه أن أحاديث هؤلاء على شرط الشيخين أو أحدهما، وهذا القسم هو عمدة الكتاب.

القسم الثالث: أن يكون الإسناد لم يخرجا له لا في الاحتجاج ولا في المتابعات، وهذا قد أكثر منه الحاكم، فيخرج أحاديث عن خلق ليسوا في الكتابين ويصححها، لكن لا يدعي أنها على شرط واحد منهما، وربما ادعى ذلك على سبيل الوهم.

وكثير منها يعلق القول بصحتها على سلامتها من بعض رواتها.

كالحديث الذي أخرجه من طريق الليث عن إسحاق بن بزرج عن الحسن بن علي في التزين للعيد قال في إثره:

لولا جهالة إسحاق لحكمت بصحته[1]، وكثير منها لا يتعرض للكلام عليه أصلًا.

ومن هنا دخلت الآفة كثيرًا فيما صححه، وقل أن تجد في هذا القسم حديثًا يلتحق بدرجة الصحيح، فضلًا عن أن يرتفع إلى درجة الشيخين، والله أعلم.

ومن عجيب ما وقع للحاكم، أنه أخرج لعبدالرحمن بن زيد بن أسلم، وقال بعد روايته:

هذا صحيح الإسناد، وهو أول حديث ذكرته لعبدالرحمن، مع أنه قال في كتابه الذي جمعه في الضعفاء:

عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، روى عن أبيه أحاديث موضوعة لا يخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه[2].

---

(١) "مستدرك الحاكم" (٤/ ٢٣٠).

(٢) "المدخل إلى الصحيح" (١/ ١٩٩) ط دار الفرقان.

وقال في آخر هذا الكتاب[١]: فهؤلاء الذين ذكرتهم قد ظهر عندي جرحهم؛ لأن الجرح لا أستحله تقليدًا. اهـ

فكان هذا من عجائب ما وقع له من التساهل والغفلة.

ومن هنا يتبين صحة قول ابن الأخرم التي قدمناها[٢].

وأن قول المؤلف: إنه يصفوا له منه صحيح كثير غير جيد، بل هو قليل بالنسبة إلى أحاديث الكتابين؛ لأن المكرر يقرب من ستة آلاف.

والذي يسلم من المستدرك على شرطهما أو شرط أحدهما مع الاعتبار الذي حررناه دون الألف، فهو قليل بالنسبة إلى ما في الكتابين، والله أعلم.

وقد بالغ ابن عبدالبر فقال ما معناه: إن البخاري ومسلمًا إذا اجتمعا على ترك إخراج أصل من الأصول فإنه لا يكون له طريق صحيحة، وإن وجدت فهي معلولة..اهـ

وقال في موضع آخر: وهذا الأصل لم يخرج البخاري ومسلم شيئًا منه وحسبك بذلك ضعفًا. اهـ

هذا وإن كان لا يقبل منه، فهو يعضد قول ابن الأخرم، والله أعلم.

قوله (ع):

وكلام الحاكم مخالف لما فهموه (يعني: ابن الصلاح، وابن دقيق العيد، والذهبي) من أنهم يعترضون على تصحيحه على شرط الشيخين أو أحدهما، بأن البخاري مثلًا ما

---

(١) «المدخل إلى الصحيح» (١/ ٢٦٣).

(٢) قال الشيخ ربيع بن هادي حفظه الله في تعليقه على «النكت» (١/ ٣١٩): ما بين القوسين هكذا في جميع النسخ، ولعل الصواب مقالة ابن الأخرم اهـ قلت ومقالته هي: أنه لم يفت الشيخين من الأحاديث الصحيحة إلا القليل.

أخرج لفلان، وكلام الحاكم ظاهر أنه لا يتقيد بذلك حتى يتعقب به عليه.

قلت: لكن تصرف الحاكم يقوي أحد الاحتمالين اللذين ذكرهما شيخنا رحمه الله، فإنه إذا كان عنده الحديث قد أخرجا أو أحدهما لرواته قال: صحيح على شرط الشيخين أو أحدهما، وإذا كان بعض رواته لم يخرجا له قال: صحيح الإسناد فقط.

ويوضح ذلك قوله في باب التوبة(١) لمّا أورد حديث أبي عثمان عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا: «لَا تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ» قال: هذا حديث صحيح الإسناد، وأبوعثمان هذا ليس هو النَّهدي، ولو كان هو النَّهدي لحكمت بالحديث على شرط الشيخين(٢).

فدل هذا على أنه إذا لم يخرجا لأحد رواة الحديث لا يحكم به على شرطهما وهو عين ما ادعى ابن دقيق العيد وغيره.

وإن كان الحاكم قد يغفل عن هذا في بعض الأحيان فيصحح على شرطهما بعض ما لم يخرجا لبعض رواته، فيحمل ذلك على السهو والنسيان، ويتوجه به حينئذ عليه الاعتراض، والله أعلم(٣). اهـ

❑ كلام الحافظ السيوطي(٤) رحمه الله على تصحيح الحاكم:

قال السيوطي في "تدريب الراوي" (ص١٨٢): وقال شيخ الإسلام -يعني: الحافظ

---

(١) من مستدركه (٤/ ٢٤٨).

(٢) الحديث أخرجه الترمذي (١٩٢٤)، وأحمد (٨٠٠١)، وأبوداود (٤٩٤٢) من طرق عن شعبة عن منصور عن أبي عثمان عن أبي هريرة رضي الله عنه به مرفوعًا، وأبوعثمان هو التبان مولى المغيرة بن شعبة روى عنه جمع ولم يوثقه معتبر، وقد قال الترمذي عقب حديثه هذا حسن. اهـ

(٣) وللحافظ كلام حول مستدرك الحاكم نقله عنه السخاوي في "اليواقيت والدرر" (٢/ ٨٩٤-٨٩٦)، وكلام مفرق في ثنايا كتبه محله باستيعاب إن شاء الله في بحثي "الكتب الحديثية وشروط أصحابها" مع أقوال غيره من الحفاظ.

(٤) وقع في المستدرك ابن حجر، ولعل الصواب ما أثبتناه إذ هو الأليق بالسياق.

ابن حجر-: غالب ما في كتاب ابن الجوزي موضوع، والذي ينتقد عليه بالنسبة إلى ما لا ينتقد قليل جدًا، قال: وفيه من الضرر أن يظن ما ليس بموضوع موضوعًا، عكس الضرر بـ «مستدرك الحاكم» فإنه يُظَنُّ ما ليس بصحيح صحيحًا، قال: ويتعين الاعتناء بانتقاد الكتابين؛ فإن الكلام في تساهلهما أعدم الانتفاع بهما إلا لعالم بالفن؛ لأنه ما من حديث إلا ويمكن قد وقع فيه تساهل. اهـ

وقال الحافظ في «لسان الميزان»[(١)] في ترجمة الحاكم: والحاكم أجل قدرًا، وأعظم خطرًا، وأكبر ذكرًا من أن يذكر في الضعفاء، لكن قيل في الاعتذار عنه: إنه عند تصنيفه «المستدرك» كان في أواخر عمره.

وذكر بعضهم أنه حصل له تغير وغفلة في آخر عمره، ويدل على ذلك أنه ذكر جماعة في كتاب «الضعفاء» له، وقطع بترك الرواية عنهم، ومنع من الاحتجاج بهم، ثم أخرج أحاديث بعضهم في «مستدركه» وصححها،

من ذلك أنه أخرج حديثًا لعبدالرحمن بن زيد بن أسلم، وكان قد ذكره في «الضعفاء»[(٢)] فقال: إنه روى عن أبيه أحاديث موضوعة، لا تخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه، وقال في آخر الكتاب[(٣)]: فهؤلاء الذي ذكرتهم في هذا الكتاب ثبت عندي جرحهم؛ لأنني لا أستحل الجرح إلا مبينًا، ولا أجيزه تقليدًا، والذي أختار لطالب العلم ألا يكتب حديث هؤلاء أصلًا. اهـ مع بعض التصرف.

قال الخطيب رَحِمَهُ اللَّهُ في «التاريخ» (٥/ ٤٧٤): فحدثني أبوإسحاق إبراهيم بن محمد الأرموي بنيسابور، وكان شيخًا صالحًا فاضلًا عالمًا، قال: جمع الحاكم أبوعبدالله أحاديث زعم أنها صحاح على شرط البخاري ومسلم، يلزمهما إخراجها في «صحيحيهما»، منها حديث الطائر: «وَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ»، فأنكر عليه

(١) (٥/ ٢٣٦).

(٢) ضمن «المدخل إلى الصحيح» (١/ ١٩٩).

(٣) (١/ ٢٦٣).

أصحاب الحديث ذلك، ولم يلتفتوا فيه إلى قوله ولا صوبوا فعله. اهـ

أقول: حديث: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ» صحيح قد خرجته في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"[(١)] ومعناه: ولاء الإسلام كما قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١]، هكذا قال الإمام الشافعي والطحاوي رحمهما الله.

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله في "مختصر علوم الحديث" (ص٣٧): وقد تكلم الشيخ أبوعمرو بن الصلاح على الحاكم في "مستدركه" فقال: وهو واسع الخطو في شرط الصحيح، متساهل بالقضاء به، فالأولى أن يتوسط في أمره، فما لم نجد فيه تصحيحًا لغيره من الأئمة، فإن لم يكن صحيحًا فهو حسن؛ يحتج به إلا أن تظهر فيه علة توجب ضعفه[(٢)].

قلت: في هذا الكتاب أنواع من الحديث كثيرة، فيه الصحيح المستدرك وهو قليل، وفيه صحيح قد خرجه البخاري ومسلم أو أحدهما لم يعلم به الحاكم، وفيه الحسن والضعيف والموضوع أيضًا، وقد اختصره شيخنا أبوعبدالله الذهبي، وبين هذا كله، وجمع فيه جزءًا كبيرًا مما وقع فيه من الموضوعات، وذلك يقارب مائة حديث، والله أعلم. اهـ

قال ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (١/ ٢٣٣): أنبأنا محمد بن ناصر، قال: أنبأنا محمد بن طاهر المقدسي، قال: كل طرقه باطلة معلولة، يعني: حديث الطير. وصنف الحاكم أبوعبدالله في طرقه جزءًا ضخمًا، وكان قد أدخله في "المستدرك على الصحيحين" فبلغ الدارقطني، وقال: يستدرك عليهما حديث الطائر.

فبلغ الحاكم فأخرجه من الكتاب[(٣)]، وكان يتهم بالتعصب للرافضة، وكان يقول:

---

(١) رقم (١٥٠) عن بريدة بن الحصيب، ورقم (١٤٦٦) عن خمسة أو ستة صحابة مبهمين رضي الله عنهم.

(٢) وأما ابن القيم فقال: وبالجملة فتصحيح الحاكم لا يستفاد منه حسن الحديث البتة فضلًا عن صحته. الفروسية (ص١٢٣).

(٣) أقول: الحديث موجود في "المستدرك"، فهل أخرجه الحاكم من المستدرك ثم رده فيه؟ (الشيخ).=

هو حديث صحيح، ولم يخرج في "الصحيح"، وقال ابن طاهر: حديث الطائر موضوع، إنما يجيء من سقّاط أهل الكوفة عن المشاهير والمجاهيل عن أنس وغيره، قال: ولا يخلو أمر الحاكم من أمرين: إما الجهل بالصحيح فلا يعتمد على قوله، وإما العلم به ويقول به، فيكون معاندًا كذّابًا دسّاسًا. اهـ

قال أبوعبدالرحمن: في وصف ابن طاهر للحاكم بالكذب والدّس مبالغةٌ، وابن طاهر صوفيٌّ جلدٌ، لا يعتمد عليه في مثل هذا. والله أعلم.

□ كلام حسن لشيخ الإسلام ابن تيمية في "التوسل والوسيلة" في تصحيح الحاكم (ص٨٥):

قلت: ورواية الحاكم لهذا الحديث مما أنكر عليه، فإنه نفسه قد قال في كتاب "المدخل إلى معرفة الصحيح من السقيم"(١): عبدالرحمن بن زيد بن أسلم روى عن أبيه أحاديث موضوعة، لا يخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه.

قلت: و عبدالرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف باتفاقهم، يغلط كثيرًا، ضعفه أحمد ابن حنبل وأبوزرعة وأبوحاتم والنسائي والدارقطني وغيرهم، وقال أبوحاتم بن حبان: كان يقلب الأخبار وهو لا يعلم، حتى كثر ذلك من روايته، من رفع المراسيل، وإسناد الموقوف، فاستحق الترك.

= قلت لم يخرج الحاكم حديث الطير من مستدركه، ولا أشار عليه الدارقطني بذلك قط، بل هذا وهم من ابن طاهر رحمه الله ذكره في كتابه "تذكرة الحفاظ أطراف أحاديث المجروحين لابن حبان". (ص١٤٦). وتعقبه الذهبي في "سير النبلاء" (١٧/ ١٧٦) بقوله: هذه حكاية منقطعة بل لم تقع فإن الحاكم إنما ألف "المستدرك" في أواخر عمره بعد موت الدارقطني بمدة. وحديث الطير ففي الكتاب لم يحول منه بل هو أيضًا في "جامع الترمذي" اهـ وقال السبكي في "الطبقات الكبرى" (٤/ ١٤٦): فيه وقفة فإن حديث الطير موجود في المستدرك إلى الآن، وليته أخرجه منه فإن إدخاله فيه من الأوهام التي تستقبح اهـ

(١) (١/ ١٩٩).

وأما تصحيح الحاكم لمثل هذا الحديث وأمثاله فهذا مما أنكره عليه أئمة العلم بالحديث، وقالوا: إن الحاكم يصحح أحاديث وهي موضوعة مكذوبة عند أهل المعرفة بالحديث، كما صحح حديث زريب بن ثرملة، الذي فيه ذكر وصي المسيح، وهو كذبٌ باتفاق أهل المعرفة، كما بيّن ذلك البيهقي، وابن الجوزي وغيرهما.

وكذلك أحاديث كثيرة في "مستدركه" يصححها، وهي عند أئمة أهل العلم بالحديث موضوعة، ومنها ما يكون موقوفًا يرفعه، ولهذا كان أهل العلم بالحديث لا يعتمدون على مجرد تصحيح الحاكم، وإن كان غالب ما يصححه فهو صحيح، لكن هو في المصححين بمنزلة الثقة الذي يكثر غلطه، إن كان الصواب أغلب عليه، وليس فيمن يصحح الحديث أضعف من تصحيحه بخلاف أبي حاتم بن حبان البستي، فإن تصحيحه فوق تصحيح الحاكم وأجل قدرًا، وكذلك تصحيح الترمذي والدارقطني وابن خزيمة وابن منده وأمثالهم، فيمن يصحح الحديث، فإن هؤلاء وإن كان في بعض ما ينقلونه نزاعٌ، فهم أتقن في هذا الباب من الحاكم. اهـ كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

- كلام نفيس للحافظ ابن القيم في "الفروسية" (ص٦٣ و ٦٤):

قالوا: وأما تصحيح الحاكم فكما قال القائل:

فأصبحت من ليلى الغداة كقابض ... على الماء خانته فروج الأصابع

ولا يعبأ الحفاظ أطباء الحديث بتصحيح الحاكم شيئًا، ولا يرفعون به رأسًا البتة، بل لا يدل تصحيحه على حسن الحديث، بل يصحح أشياء موضوعة بلا شك عند أهل العلم بالحديث، وإن كان من لا علم له بالحديث لا يعرف ذلك، فليس بمعيار على سنة رسول الله ﷺ، ولا يعبأ أهل الحديث به شيئًا، والحاكم نفسه يصحح حديث جماعة وقد أخبر في كتاب "المدخل" له: أن لا يحتج بهم، وأطلق الكذب على بعضهم، هذا مع أن مستند تصحيحه ظاهر سنده، وأن رواته ثقات، ولهذا قال: صحيح الإسناد.

□ كلام حسن لابن عبدالهادي رحمه الله في «الصارم المنكي» حول تصحيح الحاكم (ص٣١):

وقد أخطأ الحاكم وتناقض تناقضًا فاحشًا، كما عرف له ذلك في مواضع، فإنه قال في كتاب «الضعفاء»[(١)] بعد أن ذكر عبدالرحمن منهم، وقال: ما حكيته عنه فيما تقدم أنه روى عن أبيه أحاديث موضوعة، لا يخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه، قال في آخر هذا الكتاب[(٢)]: فهؤلاء الذين قدمت ذكرهم قد ظهر عندي جرحهم؛ لأن الجرح لا يثبت إلا ببينة، فهم الذين أبين جرحهم لمن طالبني به، فإن الجرح لا أستحله تقليدًا، والذي أختاره لطالب هذا الشأن ألا يكتب حديث واحد من هؤلاء الذين سميتهم، فالراوي لحديثهم داخل في قوله ﷺ: «مَنْ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ وَهُوَ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبَيْنِ»[(٣)].

هذا كله كلام الحاكم أبي عبدالله صاحب «المستدرك»، وهو متضمن أن عبدالرحمن بن زيد قد ظهر له جرحه بالدليل، وأن الراوي لحديثه داخل في قوله ﷺ: «مَنْ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ وَهُوَ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبَيْنِ».

ثم إنه رحمه الله لما جمع «المستدرك على الشيخين»، ذكر فيه من الأحاديث الضعيفة والمنكرة، بل والموضوعة جملة كثيرة، وروى فيه لجماعة من المجروحين الذين ذكرهم في كتابه في «الضعفاء»، وذكر أنه تبين له جرحهم، وقد أنكر عليه غير واحد من الأئمة هذا الفعل، وذكر بعضهم أنه حصل له تغير وغفلة في آخر عمره، فلذلك وقع منه ما وقع، وليس ذلك ببعيد.

ومن جملة ما خرجه في «المستدرك» حديث لعبدالرحمن بن زيد بن أسلم في التوسل، قال بعد روايته: هذا حديث صحيح الإسناد، وهو أول حديث ذكرته لعبدالرحمن بن زيد بن أسلم في هذا الكتاب، فانظر إلى ما وقع للحاكم في هذا الموضع

---

(١) المطبوع ضمن «المدخل إلى الصحيح» (١/ ١٩٩).

(٢) (١/ ٢٦٣).

(٣) تقدم تخريجه ولله الحمد.

من الخطإ العظيم والتناقض الفاحش[1]. انتهى كلامه رَحِمَهُ اللهُ.

❑ وقال الزيلعي في «نصب الراية» (١/ ٣٤٢):

ومن أكثرهم تساهلاً الحاكم أبوعبدالله في كتابه «المستدرك»، فإنه يقول: هذا حديث على شرط الشيخين أو أحدهما، وفيه هذه العلة، إذ لا يلزم من كون الراوي محتجًا به في «الصحيح» أنه إذا وجد في أي حديث كان ذلك الحديث على شرطه؛ لما بيناه، بل الحاكم كثيرًا ما يجيء إلى حديث لم يخرج لغالب رواته في «الصحيح»، كحديث روي عن عكرمة عن ابن عباس، فيقول فيه: هذا حديث على شرط البخاري، يعني: لكون البخاري أخرج لعكرمة، وهذا أيضًا تساهل، وكثيرًا ما يخرج حديثًا بعض رجاله للبخاري وبعضهم لمسلم، فيقول: هذا على شرط الشيخين، وهذا أيضًا تساهل.

وربما جاء إلى حديث فيه رجل قد أخرج له صاحبا «الصحيح» عن شيخ معين لضبطه حديثه وخصوصيته به، ولم يخرجا حديثه عن غيره لضعفه فيه، أو لعدم ضبطه حديثه، أو لكونه غير مشهور بالرواية عنه، أو لغير ذلك، فيخرجه هو عن غير ذلك الشيخ، ثم يقول: هذا على شرط الشيخين، أو البخاري، أو مسلم، وهذا أيضًا تساهل؛ لأن صاحبي «الصحيح» لم يحتجا به إلا في شيخ معين لا في غيره، فلا يكون على شرطهما، وهذا كما أخرج البخاري ومسلم حديث خالد بن مخلد القطواني عن سليمان بن بلال وغيره، ولم يخرجا حديثه عن عبدالله بن المثنى، فإن خالدًا غير معروف بالرواية عن ابن المثنى، فإذا قال قائل في حديث يرويه خالد بن مخلد عن ابن المثنى: هذا على شرط البخاري ومسلم كان متساهلاً، وكثيرًا ما يجيء إلى حديث فيه رجل ضعيف أو متهم بالكذب، وغالب رجاله رجال الصحيح، فيقول: هذا على شرط الشيخين أو البخاري أو مسلم، وهذا أيضًا تساهل فاحش، ومن تأمل كتابه «المستدرك» تبين له ما ذكرناه، قال ابن دحية في كتابه «العلم المشهور»: ويجب على

---

(١) وله كلام أيضًا على «مستدرك الحاكم» في كتابه: «طبقات علماء الحديث» (٣/ ٢٤٢).

أهل الحديث أن يتحفظوا من قول الحاكم أبي عبدالله؛ فإنه كثير الغلط، ظاهر السقط، وقد غفل عن ذلك كثير ممن جاء بعده، وقلده في ذلك. اهـ

مقدمة تحقيق «المستدرك» (١/٨-١٨)

❑ قد يستدرك الحاكم على الشيخين أحاديث وهما أخرجاها أو أخرجها أحدهما.

قال الشيخ رحمه الله: للحاكم أوهام متكاثرة في أحاديث مستدركة على الشيخين، وقد أخرجاها أو أخرجها أحدهما، وأنا أذكر مثلاً من صفحات متوالية:

١) حديث أنس (٤/ ٢٧٣): أن النبي ﷺ كان إذا تكلم تكلم ثلاثًا. قال: على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وقد رواه البخاري[(١)] كما في «تحفة الأشراف» في ترجمة ثمامة عن أنس.

٢) حديث جبير بن مطعم في عد أسماء رسول الله ﷺ (٤/ ٢٧٣) قال: على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. وقد أخرجاه[(٢)] كما في «تحفة الأشراف» في ترجمة محمد بن جبير بن مطعم: «إِنَّ لِي خَمْسَةَ أَسْمَاءٍ..».

٣) حديث ابن عمر: «**أَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللهِ: عَبْدُ اللهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ**» (٤/ ٢٧٤) قال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وقد أخرجه مسلم[(٣)]، كما في «فيض القدير».

٤) حديث جابر: «**لَا تُسَمِّ غُلَامَكَ رَبَاحًا وَأَفْلَح وَنَجِيحًا..**» الحديث. وقد وهم فيه أبوأحمد فجعل عن جابر عن عمر، وهو في «صحيح مسلم» (٣/ ١٦٨٦) بتحقيق محمد فؤاد عبدالباقي.

حديث أبي هريرة: «**أَخْنَعُ الْأَسْمَاءِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلَاكِ**» (٤/ ٢٧٤) قال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وقد أخرجاه[(٤)] كما

---

(١) رقم (٩٥).

(٢) أخرجه البخاري (٤٨٩٦)، ومسلم (٢٣٥٤).

(٣) (٢١٣٢).

(٤) أخرجه البخاري (٦٢٠٥)، ومسلم (٢١٤٣).

في "فيض القدير".

وأنت إذا نظرت إلى (٤/ ٢٧٤) وجدته قد وهم في أحاديث الصفحة كلها، فأعجب لهذا "المستدرك" الذي أتعب من بعده بسبب أوهامه الشنيعة!!

٥) حديث مطيع: «لَا يُقْتَلَنَّ قُرَشِيٌّ بَعْدَ الْيَوْمِ» (٤/ ٢٧٥) قال: صحيح، ولم يخرجاه، وقد أخرجه مسلم بتحقيق محمد فؤاد عبدالباقي (٣/ ١٤٠٨).

وقد قام بجمعها أخونا في الله صالح بن قائد الوادعي، وهي تزيد على الثلاثمائة وخمسين حديثًا، أعانه الله على إتمامه، ثم يسر الله طبعه ونشره، إنه على كل شيء قدير. مقدمة تحقيق "المستدرك" (١/ ٢٦-٢٧)

❑ هل أوهام الحاكم في سائر كتبه كأوهامه في "مستدركه"[1]؟

قال الشيخ رحمه الله: للحاكم أوهام في سائر كتبه، ولكنها ليست كأوهامه في "مستدركه"، وقد تقدم أنه قال في شرط البخاري ومسلم: أنهما يشترطان أن يروي الحديث عن الصحابي ثقتان، وتقدم الرد عليه في ذلك، بل تقدم تناقضه في ذلك.

وقد ألف الحافظ عبدالغني بن سعيد كتابًا في بيان أوهام الحاكم في "المدخل"، ذكر له أوهامًا كثيرة.

قال عبدالغني في مقدمة كتابه (ص٤٧) بعد حمد الله والثناء عليه: أما بعد: فإني نظرت في كتاب "المدخل" الذي صنفه الحاكم أبوعبدالله مع أبي سعيد عمر بن محمد ابن محمد السِّجزي فإذا فيه أغلاط وتصحيفات؛ أعظمت أن تكون غابت عنه، وأكثرت جوازها عليه، وجوزت أن يكون ذلك جرى من ناقل الكتاب له أو حامله عنه، مع أنه لا يعرى بشر من السهو والغلط. اهـ المراد منه.

وقال الحاكم في "معرفة علوم الحديث" (ص٣٤) في النوع الحادي عشر من علوم

---

(١) العنوان للشيخ رحمه الله.

الحديث: هذا النوع من هذه العلوم هو معرفة الأحاديث المعنعنة، وليس فيها تدليس، وهي متصلة بإجماع أئمة النقل على تورع رواتها عن أنواع التدليس، مثال ذلك: ما حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر الخولاني، حدثنا عبدالله بن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن عبد ربه بن سعيد الأنصاري، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ، فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرِئَ بِإِذْنِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ».

قال الحاكم: هذا حديث رواته بصريون كذا. والصواب: مصريون، ثم مدنيون ومكيون، وليس من مذاهبهم التدليس. اهـ

وأقول: هذه دعوى من الحاكم عريضة، ولو تتبع الباحث تراجم المصريين والمكيين والمدنيين لوجد جمعًا منهم رجالًا يدلسون، ومما أستحضره الآن ابن لهيعة مصري، وهو مدلس، وابن جريج وهو مكي وهو مدلس، ثم السند الذي بين أيدينا عبدالله بن وهب مصري، وقد وصفه ابن سعد بالتدليس، وأبوالزبير وهو محمد بن مسلم بن تدرس وصفه النسائي بالتدليس.

وذكر الحاكم في «معرفة علوم الحديث» في النوع السابع والعشرين (المعل) ذكر حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ في كفارة المجلس، وذكر أنه معل، وأن محمد بن إسماعيل وهو البخاري قال: هذا حديث مليح، ولا أعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث إلا أنه معلول.

فالحافظ في «الفتح» (١٧/ ٣٣١)، وفي «المقدمة» (٢/ ٢٧) طبعة حلبية، وفي «النكت» (٢/ ٧١٥-٧١٦): وكأن الحاكم وهم في هذه اللفظة وهي قوله: إن البخاري قال: لا أعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث الواحد المعلول.

والواقع أن في الباب عدة أحاديث لا يخفى مثلها على البخاري، والحق أن البخاري لم يعبر بهذه العبارة.

ثم قال الحافظ: فيا عجبًا من الحاكم كيف يقول هنا يعني في "علوم الحديث": إن له علة فاحشة، ثم يغفل ويخرج الحديث بعينه في "المستدرك" ويصححه.

ومن الدليل على أنه كان غافلاً في حال كتابته له في "المستدرك" عما كتبه في "علوم الحديث" أنه عقبه في "المستدرك" بأن قال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، إلا أن البخاري أعله برواية وهيب عن موسى بن عقبة عن سهيل عن أبيه عن كعب الأحبار. اهـ

ثم قال الحافظ: وهذا الذي ذكره لا وجود له عن البخاري، وإنما الذي أعله البخاري في جميع طرق هذه الحكاية، هو الذي ذكره الحاكم أولاً وذلك من طريق وهيب عن سهيل عن عون بن عبدالله لا ذكر لكعب فيه البتة، إلى أن قال: وعندي أن الوهم فيه من الحاكم في حال كتابته في "علوم الحديث". اهـ مختصرًا من "النكت".

وأوهام الحاكم في غير "المستدرك" لا تنقص من قدره وجلالته، فأبوحاتم وأبوزرعة الرازيان يروي عنهما ابن أبي حاتم أنهما خطَّآ البخاري في بعض التراجم من "تاريخه"، كما ذكر في آخر "التاريخ"، ولا يقدح هذا في علم البخاري وجلالته.

وذكر الخطيب في "موضح أوهام الجمع والتفريق" أخطاءً للبخاري في "تاريخه" ولا ينقص هذا من جلالة الإمام البخاري رحمه الله. مقدمة تحقيق "المستدرك" (١/٢٧-٢٩)

❑ فهل ألزمهما الحاكم بما استدركه عليهما؟

قال الشيخ رحمه الله: فإن قلت فما فائدة المستدرك وهو قد قال إنهما لم يلتزما أن يخرجا كل حديث صحيح؟

فائدته ضميمة تضم إلى الصحيحين وليس معناه أنه يلزمهما بإخراج ذلكم الحديث، وإن كانت عبارته توهم ذلك، فهو يقول: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه، صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، صحيح ولم يخرجاه، لكنه بيّن اصطلاحه في مقدمة كتابه، أنهما لم يلتزما أن يخرجا كل حديث

صحيح، فعلى هذا فالذي يهضم ما في الصحيحين فقد هضم كثيرًا من السنة أو جل السنة. (شرح "مقدمة صحيح مسلم" الشريط الأول)

❑ وسئل رَحِمَهُ اللهُ: هل ألزمها الحاكم بما في مستدركه؟

فأجاب: لا، الحاكم أراد كتابة ضميمة تضم إلى الصحيحين ولم يوف بشرطه، وإلا فما قال في مقدمة كتابه إلا أنه أراد أن يرد على أهل البدع الذين يقولون: أتعبتم أنفسكم في جمع الحديث، وقد كفاكم البخاري ومسلم، فأراد أن يبين لأهل البدع أن هناك أحاديث صحيحة لم يخرجها البخاري ومسلم، وبقي عبارته صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بس للبيان أنهما لم يخرجا هذا الحديث. والله المستعان[1].

(الشريط الثاني من مراجعة "التدريب")

❑ قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: لم يقع للحاكم رَحِمَهُ اللهُ خلل في الأحاديث ولكن في أحكامه عليها

قال المعلمي رَحِمَهُ اللهُ في "التنكيل" (ص٦٩٢)[2]:

الخامس: أنه شرع في تأليف "المستدرك" بعد أن بلغ عمره اثنتين وسبعين سنة،

---

(١) قال ابن الأمير الصنعاني رَحِمَهُ اللهُ مجيبًا عن هذا الإشكال: قلت: لعله لم يسق قوله: (ولم يخرجاه) مساق الاعتراض عليهما بأنهما لم يخرجاه، بل ذكر ذلك إخبارًا بأنهما لم يخرجا كل ما كان على شرطهما، فهو كالاستدلال لما قال في (خطبته): من أنهما لم يستوعبا الصحيح ولا التزما ذلك. "توضيح الأفكار" (١/ ٥٢).

وقد سئل الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ عن كلام الصنعاني أهو صحيح؟ فقال: صحيح بلا شك. (الدرر في مسائل المصطلح والأثر (ص٦٣-٦٤).

وكنت برهة من الزمن أظن أن شيخنا مقبل رَحِمَهُ اللهُ هو المتفرد بالإدلاء بهذه النكتة النفيسة، فإذا بي أقف بعد ذلك على كلام الصنعاني والألباني الذي بين يديك وما دام أن المنهج العلمي متحد فلا غرو أن يتفق هؤلاء الأئمة على قولٍ واحد.

(٢) كذا نقل الشيخ رَحِمَهُ اللهُ المرجع والذي هو في المطبوع من "التنكيل" (١/ ٤٥٨-٤٥٩).

وقد ضعفت ذاكرته كما تقدم عنه، وكان فيما يظهر تحت يده كتب أخرى يصنفها مع «المستدرك»، وقد استشعر قرب أجله فهو حريص على إتمام «المستدرك»، وتلك المصنفات قبل موته، فقد يتوهم في الرجل يقع في السند أنهما أخرجا له، أو أنه فلان الذي أخرجا له، والواقع أنه رجل آخر، أو أنه لم يجرح أو نحو ذلك، وقد رأيت له في «المستدرك» عدة أوهام من هذا القبيل يجزم بها، فيقول في الرجل: قد أخرج له مسلم مثلاً، مع أن مسلمًا إنما أخرج لرجل آخر شبيه اسمه باسمه، ويقول في الرجل: فلان الواقع في السند هو فلان بن فلان والصواب أنه غيره، لكنه مع هذا كله لم يقع خلل ما في روايته؛ لأنه إنما كان ينقل من أصوله المضبوطة، وإنما وقع الخلل في أحكامه، فكل حديث في «المستدرك» فقد سمعه الحاكم كما هو، هذا هو القدر الذي تحصل به الثقة، فأما حكمه بأنه على شرط الشيخين، أو أنه صحيح، أو أن فلانًا المذكور فيه صحابي، أو أنه فلان بن فلان ونحو ذلك، فهنا قد وقع فيه كثير من الخلل.

هذا وذكرهم للحاكم بالتساهل إنما يخصونه بـ«المستدرك»، فكتبه في الجرح والتعديل لم يغمزه أحد بشيء مما فيها فيما أعلم، وبهذا يتبين أن التشبث بما وقع له في «المستدرك»، وبكلامهم فيه لأجله، إن كان لإيجاب التروي في أحكامه التي في «المستدرك» فهو وجيه، وإن كان للقدح في روايته أو في أحكامه في غير المستدرك في الجرح والتعديل ونحوه، فلا وجه لذلك، بل حاله في ذلك كحال غيره من الأئمة العارفين، إن وقع له خطأ فنادر كما يقع لغيره، والحكم في ذلك إطراح ما قام الدليل على أنه أخطأ فيه وقبول ما عداه والله الموفق. اهـ

«رجال الحاكم في المستدرك» (١/٥-٦)

❑ وقال شيخنا رحمه الله: تساهل الحاكم:

قال السيوطي رحمه الله في «تدريب الراوي» (١/ ١٣٢):

قال شيخ الإسلام: وإنما وقع للحاكم التساهل لأنه سود الكتاب لينقحه فأعجلته

المنية. قال: وقد وجدت في قريب نصف الجزء الثاني من تجزئة ستة من «المستدرك» إلى هنا انتهى إملاء الحاكم، ثم قال: وما عدا ذلك من الكتاب لا يؤخذ عنه إلا بطريق الإجازة، فمن أكبر أصحابه وأكثر الناس ملازمة البيهقي وهو إذا ساق عنه في المصلى شيئًا لا يذكره إلا بالإجازة، قال: والتساهل في القدر الملى قليل جدًا بالنسبة إلى ما بعده.

أقول: كلام الحافظ يفيد أنه لم يمل من «المستدرك» إلا قدر الربع، والواقع أنه أكثر من النصف، فقد ذكر الحاكم (٣/ ٢٣٦) (ح٤٩٥٨) من تجزئة أربعة في ترجمة حمزة بن عبدالمطلب فقال: هذه أحاديثه تركتها في الإملاء.

ثم ذكر الإملاء (ص٩٩) قال: في المحرم سنة ثلاث وأربعمائة.

وفي (ص٢٥١) الإخبار بدون إملاء فلعله قطع الإملاء من ههنا إلى آخر الكتاب.

«رجال الحاكم في المستدرك» (١/ ١٤)

❏ وقال الشيخ رحمه الله: رواة المستدرك عن الحاكم:

١) الإمام أبوبكر أحمد بن الحسين البيهقي.

قال الذهبي رحمه الله في «السير» في ترجمة البيهقي (١٨/ ١٤٦) وسمع من الحاكم أبي عبدالله فأكثر جدًا وتخرج به.

وقال في ترجمة البيهقي رحمه الله (ص١٦٥): بل عنده عن الحاكم وقر بعير أو نحو ذلك.

قال أبوعبدالرحمن: البيهقي رحمه الله قد أكثر عن الحاكم، فإنك إذا نظرت في كتابه «السنن الكبرى»، و«معرفة السنن والآثار»، و«دلائل النبوة»، و«البعث والنشور»، و«الدعوات»، و«الزهد»، و«فضائل الأعمال»، و«شعب الإيمان»، و«المدخل إلى السنن»، فإنك قلَّ أن تجد ورقةً إلا وفيها: حدثنا أبوعبدالله الحافظ، وكل كتبه الحديثية كذلك.

وقد ذكر الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ أن البيهقي من أخص الناس بالحاكم رحمهما الله.

وقال ابن قاضي شهبة في ترجمة الحاكم من "طبقات الشافعية": أخذ عنه أبوبكر البيهقي فأكثر عنه، وبكتبه تفقه وتخرج، ومن بحره استمد وعلى منواله مشى.

٢) أحمد بن علي بن خلف الشيرازي.

قال صالح بن محمد الفلاني في كتابه "قطف الثمر في رفع أسانيد المصنفات في الفنون والأثر":

"المستدرك" للحاكم، وأما المستدرك للحاكم فأرويه بالسند إلى الشيخ إبراهيم الكوراني، عن صفي الدين أحمد بن محمد المدني، عن شيخ الرملي عن شيخ الإسلام زكريا الأنصاري، عن عز الدين عبدالرحيم بن الفرات، عن محمود بن خليفة، عن شرف الدين عبدالمؤمن بن خلف الدمياطي، عن علي بن الحسين المعروف بابن المقير، عن أحمد بن طاهر، عن أبي بكر أحمد بن علي بن خلف الشيرازي، عن الحاكم أبي عبدالله محمد بن عبدالله النيسابوري.

وبهذا السند أروي جميع مصنفاته كـ "معرفة علوم الحديث"، و"المدخل إلى علم المصطلح"، وكتاب "الإكليل"، و"عوالي مالك". اهـ

٣) ترجمة أحمد بن علي الشيرازي الراوي عن الحاكم:

قال الصفدي رَحِمَهُ اللهُ في "الوافي بالوفيات":

أحمد بن علي بن عبدالله بن عمر بن خلف أبوبكر الشيرازي ثم النيسابوري الأديب العلامة مسند نيسابور في وقته، أكثر عن الحاكم أبي عبدالله، توفي سنة سبع وثمانين وأربعمائة. اهـ وله ترجمة في "السير" (١٨/ ٤٧٨).

وفي "المنتخب من السياق" (ص١١٠-١١١) وفيه: زجي عمره واستتم أمره وانفرد بالرواية في آخر عمره عن أكثر مشايخه من غير مشاركة للبركة في عمره وفي

روايته، حتى ختم بموته حديث الحاكم أبي عبدالله والمهلبي وابن فورك.

٤) ترجمة محمد بن عبدالعزيز بن أحمد بن شاذان:

وفي «المستدرك» (٣/ ٦١٦): أخبرنا الشيخ أبوبكر محمد بن عبدالعزيز بن أحمد بن محمد بن شاذان الجوهري رحمه الله، بقراءتي عليه سنة تسع وأربعين وأربعمائة، قال: أنبأني الحاكم الإمام أبوعبدالله محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدويه الحافظ رضي الله عنه، قال.... وذكر بابًا ثم ذكر أحاديث بعده.

ترجمته من «المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور» (ص٤٥) قال أبوالحسن عبدالغفار بن إسماعيل بن عبدالغفار بن محمد الفارسي الحافظ رحمه الله: محمد بن عبدالعزيز بن أحمد بن محمد بن شاذان الحيري أبوبكر الحافظ السفياني معروف ثقة حافظ، من أصحاب الحاكم أبي عبدالله الحافظ، سمع الكثير وصنف وحدث وكان مؤدب والدي، جمع مصنفات الحاكم وسمعها وحدث عن غيره، وكان من العباد والزهاد. توفي في رجب سنة إحدى وخمسين وأربعمائة، ودفن بشط الوادي، أنبأنا عنه والدي. «رجال الحاكم في المستدرك» (١/ ١٩-٢١)

فوائد وتنبيهات حول تلخيص المستدرك للإمام الذهبي

❑ **قال الشيخ رحمه الله: فوائد وتنبيهات**

- الذهبي رحمه الله قد يضعف الحديث، ثم يمر به مرة أخرى فلا يتكلم عليه[1].

من الأمثلة على هذا: حديث: «**إِذَا رَأَيْتُمْ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسَاجِدَ**»:

ذكره الحاكم في كتاب الصلاة (١/ ٣١٩) رقم (٧٧٣) وقال: صحيح الإسناد، فتعقبه الذهبي فقال: فيه درّاج ذو مناكير، ثم ذكره الحاكم في التفسير في سورة براءة،

(١) ومن الأسباب في ذلك وضوح حال الراوي، فقد ذكر الحافظ ابن حجر حديثًا من المستدرك ثم قال: وإنما لم يتعقبه الذهبي لوضوح حال رشدين. «تخريج الكشاف» (٣/ ٣٩٦).

وقال: صحيح الإسناد، ولم يتعقبه الذهبي.

مثال آخر: أن الحاكم رحمه الله ذكر حديث شداد بن أوس: «الْكَيِّسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ»، وقال: صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه.

فتعقبه الذهبي فقال: لا والله أبوبكر واهٍ، يعني: أبا بكر بن أبي مريم.

ثم ذكره الحاكم (٤/ ٢٥١) في كتاب التوبة والإنابة، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ولم يتعقبه الذهبي بشيء، فهل غفل الإمام الذهبي عن هذا أم اعتمد على التنبيه الأول؟ الذي يظهر لي أنه غفل؛ لأنه ينبه في بعض المواضع أن الحديث قد تقدم[(١)]. والله أعلم.

* الحاكم ملأ "مستدركه" في معرفة الصحابة من رواية الواقدي الكذاب، فأعجب له من "مستدرك"!

* الحاكم يروي عن أناس قد جرحهم جرحًا شديدًا منهم: أبوبكر بن أبي دارم، واسمه أحمد بن محمد، ومنهم محمد بن حاتم الكشي كذبه كما في "الميزان"[(٢)].

فمن مشايخ الحاكم المتهمين أبوأحمد إسحاق بن محمد بن خالد الهاشمي "المستدرك" (٢/ ٥٢).

* ما يتعلق بسيرة ابن إسحاق يرويه من طريق أحمد بن عبدالجبار العطاردي، قال الذهبي في "الميزان": روى عن أبي بكر بن عياش وطبقته، ضعفه غير واحد.

قال ابن عدي: رأيتهم مجمعين على ضعفه، ولا أرى له حديثًا منكرًا، إنما

---

(١) أو أنه نسي بسبب سعة "مستدرك الحاكم" أو أنه اعتمد على التنبيه الأول كما في "غارة الأشرطة" (١/ ٤٧٥٩).

(٢) ومنهم سهل بن عمار فقد كذبه في تاريخه كما في "مختصر الذهبي" وصحح له في المستدرك (٣/ ٢١٥).

ضعفوه؛ لأنه لم يلق الذين يحدث عنهم.

وقال مطين: كان يكذب، وقال الدارقطني: لا بأس به، قد أثنى عليه أبوكريب، واختلف فيه شيوخنا، ولم يكن من أصحاب الحديث.

وقال أبوحاتم: ليس بالقوي، وقال ابنه عبدالرحمن: كتبت عنه، وأمسكت عن التحديث عنه، لما تكلم الناس فيه.

وقال ابن عدي: كان ابن عقدة لا يحدث عنه، وذكر أن عنده عنه قمطرًا، على أنه كان لا يتورع أن يحدث عن كل أحد. مات سنة اثنتين وسبعين ومائتين. اهـ

* مسلم يروي لابن إسحاق ومحمد بن عمرو بن علقمة وأسامة بن زيد الليثي وشريك بن عبدالله النخعي وأشباههم أحاديث في الشواهد والمتابعات؛ فتجد الحاكم يملأ «مستدركه» من أحاديث هؤلاء، ويقول: صحيح على شرط مسلم.

* قال الحافظ الذهبي رحمه الله في «تذكرة الحفّاظ» (٣/ ١٠٤٢): ولا ريب أن في «المستدرك» أحاديث كثيرة، ليست على شرط الصحة، بل فيه أحاديث موضوعة، شان «المستدرك» بإخراجها فيه. اهـ

* الحاكم يقول (١/ ١٠): إن الشيخين تركا عاصم بن بهدلة، وهما لم يتركاه، فقد أخرج له الشيخان مقرونًا بغيره، كما في «تهذيب التهذيب».

* (ص١٣) يقول: إنهما أخرجا خطبة عمر بالجابية، وهما لم يخرجاها، بل هي معلة، وقد ذكرتها من بعض طرقها في «أحاديث ظاهرها الصحة وهي معلة»[1].

* «تلخيص الذهبي» لا يغني عن «المستدرك»؛ لأن الذهبي يحذف بعض الإسناد فربما يكون البلاء من المحذوف. مقدمة تحقيق «المستدرك» (١/ ٣٦-٣٧)

❑ إنكار الذهبي رحمه الله على الحاكم ذكره بعض الموضوعات في المستدرك:

---

(١) وقد صار اسمها «أحاديث معلة ظاهرها الصحة» وهي مطبوعة منشورة.

١) ذكر الحاكم (١/ ٢٣٤) حديث أنس: صليت خلف رسول الله ﷺ، وخلف أبي بكر، وخلف عمر، وخلف عثمان، وخلف علي، فكلهم كانوا يجهرون بقراءة: بسم الله الرحمن الرحيم.

فتعقبه الذهبي فقال: قلت: أما استحيي المؤلف أن يورد هذا الحديث الموضوع؟ فأشهد لله وبالله بأنه كذب.

٢) (٣/ ٣٢) ذكر الحاكم حديث: مبارزة علي بن أبي طالب لعمرو بن ود يوم الخندق: «**أَفْضَلُ مِنْ أَعْمَالِ أُمَّتِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ**».

قال الذهبي: قلت: قبح الله رافضيًا افتراه.

٣) وقال الحاكم (٣/ ٦١) في حديث ابن مسعود وفيه: أن النبي ﷺ قال: «**أَوَّلُ مَنْ يُصَلِّي عَلَيَّ جِبْرِيلُ...**» الخ.

قال الحاكم: عبدالملك بن عبدالرحمن في هذا الإسناد مجهول، لا نعرفه بعدالة ولا جرح، والباقون كلهم ثقات.

فقال الذهبي: قلت: بل كذبه الفلاس، قال -يعني: الحاكم-: والباقون ثقات.

قال الذهبي: قلت: وهذا شأن الموضوع، يكون كل رواته ثقات سوى واحد، فلو استحى الحاكم لما أورد مثل هذا.

٤) قال الحاكم رحمه الله (٣/ ٩٨) في حديث سهل بن سعد: أفي الجنة برق... الحديث.

قال الحاكم: إن كان الحسين بن عبيد الله هذا حفظه عن عبدالعزيز بن أبي حازم، فإنه صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

فقال الذهبي متعقبًا للحاكم: قلت: ذا موضوع، وهذا هو الحسين بن عبيد الله الذي يروي عن مالك وغيره الموضوعات، أفيحتج عاقل بمثله، فضلاً عن أن يورد له

في الصحاح؟!

٥) ذكر الحاكم (٣/ ١٢٧) حديث: «أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ، وَعَلِيٌّ بَابُهَا»، واستفاض من تخريج طرقه الباطلة.

فقال الذهبي: قلت: العجب من الحاكم وجرأته في تصحيحه هذا وأمثاله من البواطيل، وأحمد هذا يعني: (أحمد بن عبدالله بن يزيد الحراني أحد رجال السند) دجال كذاب.

٦) قال الحاكم (٣/ ١٢٩) في حديث: «عَلِيٌّ إِمَامُ الْبَرَرَةِ»: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، فقال الذهبي: بل والله موضوع، وأحمد كذاب، يعني: (أحمد بن عبدالله المتقدم)، ثم قال الذهبي: فما أجهلك على سعة معرفتك.

٧) قال الحاكم (٣/ ١٣١) في الكلام على حديث الطير، وقد قال: صحيح على شرط الشيخين.

فتعقبه الذهبي فقال: قلت: ابن عياض لا أعرفه (يعني: محمد بن أحمد بن عياض)، ولقد كنت زمنًا طويلاً أظن أن حديث الطير لم يجسر الحاكم أن يودعه في "مستدركه"، فلما علقت هذا الكتاب، رأيت الهول من الموضوعات التي فيه، فإذا حديث الطير بالنسبة إليها سماء.

٨) وقال الحاكم (٣/ ١٦٠) في حديث ميناء: «أَنَا الشَّجَرَةُ وَفَاطِمَةُ فَرْعُهَا...» الحديث: هذا متنٌ شاذٌ، وإن كان كذلك فإن إسحاق الدبري صدوق، و عبدالرزاق وأبوه وجده ثقات، وميناء مولى عبدالرحمن قد أدرك النبي ﷺ، وسمع منه. والله أعلم.

فتعقبه الذهبي فقال: قلت: ما قال هذا بشر سوى الحاكم، وإنما ذاك تابعي ساقط، وقال أبوحاتم: كذاب يكذب، وقال ابن معين: ليس بثقة، ولكن أظن أن هذا وضع على الدبري، فإن ابن حيويه متهم بالكذب، أفما استحييت أيها المؤلف أن تورد هذه الأخلوقات من أقوال الطرقية، فيما يستدرك على الشيخين؟!

٩) قال الحاكم رحمه الله (٣/ ٢١٥) في الكلام على عائشة: ما بعث رسول الله ﷺ زيد بن حارثة في جيش إلا أمره... الحديث.

قال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

قال الذهبي رحمه الله: قلت: سهل قال الحاكم في تاريخه: كذاب. وهنا يصحح له، فأين الدين؟ ويعني: سهل بن عمار أحد رجال السند.

١٠) ذكر الحاكم (٣/ ٢٣١): حديث لجابر في خاتم الذهب وحرمته من طريق حرام ابن عثمان.

فتعقبه الذهبي فقال: قلت: حرام هالك، فليت شعري أما سمع المؤلف قول الشافعي رحمه الله في الرواية عن حرام: حرام؟ ثم إن الحديث باطل، وذكر العلة في بطلان متنه.

١١) أخرج الحاكم (٤/ ٣١٥): من طريق جعفر بن عون، أنبأ إسماعيل السدي... وذكر الحديث، ثم قال: صحيح على شرط مسلم، هذا هو السّدي، ولم يخرجه البخاري.

فتعقبه الذهبي فقال: لا والله، لم يدرك جعفر السّدي، وأظن هذا موضوعًا.

١٢) قال الحاكم رحمه الله (٢/ ٦١٧): صحيح الإسناد.

فتعقبه الذهبي فقال: بل موضوع، قبح الله من وضعه، وما كنت أحسب ولا أجوز أن الجهل يبلغ بالحاكم أن يصحح هذا، وإسناده: حدثنا أحمد بن سعيد المعدني ببخارى، حدثنا عبدالله بن محمود، حدثنا عبدان بن سيار، ثنا أحمد بن عبدالله البرقي، ثنا يزيد البلوي فإما هذا افتراه، وإما ابن سيار.

١٣) قال الحاكم رحمه الله (٣/ ١٢٦): هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأبوالصلت ثقة مأمون، وذكر الحاكم من وثق أبا الصلت.

فتعقبه الذهبي فقال: بل موضوع، وقال في أبي الصلت: وهو عبدالسلام بن صالح. فقال الذهبي: لا، والله لا ثقة ولا مأمون.

هذا ومما ينتقد على الحاكم إكثاره من الموقوفات، وقد أكثر منها في الفتن والملاحم وغيرها من كتابه. مقدمة تحقيق "المستدرك" (١/١٨-٢١)

❑ هل يقال فيما سكت عنه الذهبي في "تلخيص المستدرك": وأقره الذهبي؟

سئل شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ: هل هناك ضابط لما قيل فيه: (وأقره الذهبي) هل يقال: وصححه الحاكم وأقره الذهبي أم (وسكت عليه الذهبي)؟

فقال: إن كل ما قيل فيه: (وأقره الذهبي) فهو بمعنى سكت عنه الذهبي، إلا إذا قال: (قلت: هو صحيح)[1]، أو ما أورده في موضع ثم أعله في موضع آخر كالميزان مثلاً. اهـ بتاريخ (٢٨/ ١/ ١٤٢٠هـ). "بشائر الفرح" (ص٦٧)

❑ وقال: إذا رأيت في "التلخيص" (قلت: صحيح) فهذا من كلام الذهبي، وكذلك إذا كان بالحروف، وأما إن قال مباشرة صحيح فهو من كلام المصحح.

"بشائر الفرح" (ص٦٦)

❑ وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: أنا أعتقد أن الذي يقول: وهذا من أوهامها هو المخطئ لأمور

---

(١) وبهذا التفصيل أفتى العلامة حماد الأنصاري رَحِمَهُ اللَّهُ حيث قال فيما رواه عنه ولده عبدالأول حفظه الله: إن الحافظ الذهبي عمله في "المستدرك" كالتالي:

إما أن يخالف الحاكم أو يوافقه بأن يذكر مثل عبارته، وفي أوقات يسكت عنه وحينئذ لا يقال: وافقه الذهبي. "المجموع في ترجمة العلامة المحدث حماد الأنصاري" وهذا عين التفصيل الذي صرح به شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ وما ذاك لأن المشرب والمنهج الذي سار عليه شيخنا مقبل وشيخه العلامة الأنصاري واحد.

ويا الله ما أكثر الغافلين عن هذا التنبيه الدقيق الناسبين للإمام الذهبي من الأوهام والأقوال ما هو منه في غاية البراءة والله المستعان!

منها:

أن الذهبي رحمه الله لم يذكر في «مقدمة تلخيصه» أنه سيتتبع الأحاديث التي أخطأ فيها الحاكم، وإذا تتبع شيئًا فهو عفو منه، وإلا فالكتاب اسمه «تلخيص الذهبي» ومعناه أنه لخص «المستدرك».

والأمر الآخر: أن الذهبي نفسه يقول: إن كتابي يعوزه تنقيح، أو بهذا المعنى، فهذا دليل على أنه ليس راضيًا عن كتابه هو نفسه.

والأمر الثالث: أن الإمام الذهبي ربما يذكر الحديث الذي سكت عليه في «المستدرك» يذكره في ترجمة بعض الرواة[1] مما أنكر عليه.

فالذي يظهر لي أن الإمام الذهبي يهتم بما يتعلق بالعقيدة وبما يتعلق بالتشيع وبما يتعلق بالأحاديث المنكرة الشديدة النكارة، فعلى هذا فالإمام الذهبي بريء من الأوهام. «غارة الأشرطة» (١/٤٧٤)

❑ وقال رحمه الله في مقدمة «الإلزامات والتتبع» ص(٦-٧ ط.دار الآثار): وقد قمنا بقراءة «الإلزامات» و«التتبع» مع مجموعة من إخواننا الأفاضل، فحصَلَ تغييرٌ لبعضِ العبارات، وخصوصًا بعض ما كنت أكتبه في بعضِ المواضعِ فيما أخرجه الحاكمُ: (وصححه الحاكم، وأقره الذهبي)، اقتداء بغيرِ واحدٍ من علمائِنا، ثم رأيتُ أن يقال: وسكتَ عليه الذهبي، لأمور:

منها: أن الذهبي رحمه الله لم يذكر في مقدمة «تلخيصه»: ما سكتُّ عليه فأنا مقرٌّ للحاكم.

ومنها: أنه ذَكَرَ في «سير أعلام النبلاء» في ترجمة الحاكم أن «التلخيص» محتاج إلى نظر فيه.

---

(١) في كتابه «ميزان الاعتدال» يذكره مما أنكر عليهم.

ومنها: أن الحاكم قد يقول: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، أو: صحيح على شرط أحدهما، أو صحيح ولم يخرجاه، ويكون في سنده مَن قال الذهبي في "الميزان": إنه كذاب، أو ضعيف، وربما يذكر الحديث في ترجمته من "الميزان".

وقد جمعتُ -بحمد الله- من هذا ما يزيد على ألف موضع، وإني عازم إن شاء الله على نشرها مع "المستدرك"، يَسَّرَ الله إتمامها، إنه على كل شيء قدير. اهـ

❏ **وقال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: تنبيه: الأوهام التي تتبعتها هي أوهام الحاكم رَحِمَهُ اللهُ، ولا يلحق الإمام الذهبي منها شيء:**

فقول من يقول: وهو من أوهامها، واهمٌ، لأمور:

١) أن الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللهُ لم يقل في المقدمة: وما سكت عليه فأنا مقر للحاكم عليه.

٢) ومنها أن الحافظ الذهبي يقول في "سير إعلام النبلاء" (١٧/ ١٧٦): وقد اختصرته ويعوزه عملاً وتحريرًا، ويقول في "تذكرة الحفّاظ" (٣/ ١٠٤٥): وليته لم يصنف المستدرك فإنه غض من فضائله بسوء تصرفه. اهـ

فعلى هذا فالأمر أوسع مما نبه الحافظ الذهبي عليه رَحِمَهُ اللهُ.

٣) أن الحافظ الذهبي ربما يسكت على بعض الأحاديث، وفي سندها ضعيف أو ضعيف جدًّا أو كذاب، وقد ذكر ذلكم الحديث في ترجمته من "ميزان الاعتدال"، فعلى هذا فالأولى في التعبير أن يقال بعد ذكر الحاكم على الحديث: وسكت عليه الذهبي، أو لم يتعقبه الذهبي.

أما وأقره الذهبي فلا، وإن كنت قد زلت قدمي في بعض كتبي اتباعًا لما هو مألوف، فعسى الله أن يوفقني لتعديلها في طبعات قادمة إن شاء الله.

وما توفيقي إلا بالله وهو حسبنا ونعم الوكيل. "مستدرك الحاكم" (١/ ٣٤-٣٥)

❏ بعض تعقبات الشيخ الشديدة لبعض أوهام الحاكم:

هذا وللشيخ رحمه الله بعض التعقبات الشديدة على الحاكم قريبة من تعقبات الحافظ الذهبي رحمه الله، فمن ذلك:

١) قوله بعقب حديث وهم فيه الحاكم: فغفر الله للحاكم لقد أتعب من بعده بسبب كثرة أوهامه. المستدرك (٢/٢٦٧)

٢) أخرج الحاكم حديثًا من رواية الحسن عن سمرة، ثم صححه على شرط البخاري.

فقال الشيخ: عجبًا أن صحح البخاري حديثًا واحدًا من حديث الحسن عن سمرة وهو حديث العقيقة، تملأ كتابك المستدرك من رواية الحسن عن سمرة، ثم تقول: صحيح على شرط البخاري!! "المستدرك" (٢/٢٦٨)

٣) أخرج الحاكم حديثًا ثم قال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

فقال الشيخ: وفقهما الله لتنزيه كتابيهما من هذه الأباطيل، لو سلكا مسلكك ما رفع شأنهما. "المستدرك" (٢/٥٨٠)

٤) أخرج الحاكم حديثًا وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

فقال الشيخ: الحمد لله الذي صان صحيحيهما من هذه الترهات.

"المستدرك" (٢/٤٣٨)

٥) أخرج الحاكم حديثًا وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

فقال الشيخ: لأنهما ما وضعا كتابيهما للخرافات، وقد صان الله كتابيهما من الخرافات. "المستدرك" (٤/٢٦٧)

٦) أخرج الحاكم حديثًا من رواية داود بن المحبّر.

فقال الشيخ: داود بن المحبّر وضّاع، فاعجب لهذا المستدرك على الصحيحين

بالواقدي وداود بن المحبر والكلبي وغيرهم من الكذابين. "المستدرك" (١٥٧/٤)

٧) أخرج الحاكم حديثًا من رواية عبدالمنعم.

فقال الشيخ: عبدالمنعم كذبه أحمد، ويريد الحاكم أن يلزم البخاري ومسلمًا بإخراج هذه الأباطيل[1]. "المستدرك" (٢/ ٦٨٣)، وقال: عبدالمنعم كذاب، فاعجب لسوق الحاكم هذه القصص الطويلة التي تدور على كذاب. "المستدرك" (٦٧٦/٢)

٨) وأخرج الحاكم حديثًا وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

فقال الشيخ: لأنهما لم يريدا أن يدنسا صحيحيهما بالقصص الإسرائيلية.

"المستدرك" (٤٠٨/٢)

❑ موقف الشيخ من الأحاديث أو الزيادات التي ينفرد بها الحاكم رحمه الله:

قال الشيخ رحمه الله: بعد مدة طويلة مع مستدرك الحاكم يسر الله لنا أمورًا.........

كثرة أوهام الحاكم في مستدركه فلعلها تزيد عن الصواب، فعلى هذا فما تفرد به الحاكم في "المستدرك" ففي النّفس منه شيء؛ لكثرة أوهامه.

خاتمة تحقيق "المستدرك" (٧٧/٥)

وقال رحمه الله: على أنه لا يعتمد على "المستدرك" لكثرة التصحيف فيه، ولا على الحاكم لكثرة أوهامه في "المستدرك" (٢/ ١٣٧).

وقال: ولست والله أعتمد على ما تفرد به الحاكم لكثرة أوهامه.

"مستدرك" (٥٧٠/٤)

وقال: الذي يظهر لي أنه لا يعتمد على الحاكم إذا تفرد لكثرة أوهامه.

"مستدرك" (٥٦٨/٢)

---

(١) تقدم من كلام الشيخ أن الحاكم لم يرد إلزام الشيخين بما استدركه عليهما، فلعل ما هاهنا سبق قلم من الشيخ رحمه الله.

وقال: لقد كثرت أوهام الحاكم حتى إني صرت لا أثق بما تفرد به الحاكم.

«مستدرك» (٤٧٤/٢)

وقال: وعلى كل فجميع الزيادات في الأحاديث التي يزيدها الحاكم تحتاج إلى نظر فيها. «مستدرك» (٥٥٥/٢)

وقال: لا تطمئن النفس إلى تفردات الحاكم لكثرة أوهامه. «النزول» (ص١٥٦)

وقال: كثير الأوهام حتى إنني لا أعتمد على ما خالف وأتوقف فيما تفرد به ولم يخالف لكثرة أوهامه. «المعلة» (ص٧١) (رقم ٨٣)

وقال: ثم إنا لا نعتمد على الحاكم لكثرة أوهامه.

«المعلة» (ص١٣٢)، (رقم١٣٢)، وبنحوه «المعلة» (ص١٩٥) رقم (٢٠٢)، و(ص٤٠٦) رقم (٤٢٦)

❑ **وأما إذا أخرج حديثًا بلفظ مغاير لما في الصحيح مع أن أصله في الصحيح، فهاك موقف الشيخ رحمه الله من ذلك.**

فقد أخرج الحاكم حديث أبي مسعود: «**يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللهِ**»، وزاد فيه: «**فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ وَاحِدًا فَأَفْقَهُهُمْ فِيْ الدِّيْنِ**»، ثم صحح إسنادها فقال الشيخ: القول بصحة هذه الزيادة محتاج إلى جمع الطرق والنظر فيمن زادها ومن لم يزدها، وعلى كلٍّ فما في الصحيح مقدم على ما في «المستدرك» الذي كثرت أوهام صاحبه إلى حد بعيد. «المستدرك» (٣٥٩/١)

وأخرج الحاكم حديث سعد بن أبي وقاص: أن النبي ﷺ قال له: «**ارْمِ يَا سَعْد رَمَى اللهُ لَكَ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي**»، ثم صححه على شرطهما فقال الشيخ: قد أخرجاه بسند أحسن وبسياق يؤدي ما في «المستدرك»، فلا معنى لاستدراكه، وإن كان عند الحاكم لفظ مغاير فما في الصحيح مقدم على غيره. «المستدرك» (١١٧/٢)

وأخرج الحاكم حديث أبي سعيد في قول الخارجي للنبي ﷺ: اعدل يا محمد،

فقال الشيخ: قد أخرجا حديث أبي سعيد الخدري بسياقة أحسن، وإذا كان هناك ألفاظٌ تخالف ما في «الصحيحين» فالصحيحان يرجحان على غيرهما، فلا معنى لاستدراكه. المستدرك (١٨٣/٢)

وأخرج الحاكم حديث عائشة في استئذان رسول الله ﷺ نساءه بعد نزول قوله تعالى: ﴿تُرْجِي مَن تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَن تَشَاءُ﴾ [الأحزاب: ٥١]، فقال الشيخ: قد أخرجه البخاري ومسلم، وإذا كان فيه تغيير في الألفاظ فما في الصحيح مقدم على غيره. «المستدرك» (٢٢٣/٢)

❑ هل ما اتفق عليه ابن حبان والحاكم وابن خزيمة أقوى مما في السنن؟

سئل الشيخ عن ذلك فقال: لا بد من نظر في السند؛ لأنه قد عرف من شرط ابن حبان وابن خزيمة، -والحاكم أوسع خطواً منهما- أنهما يرويان للمجهول ويصححان حديث المجهول، فلا بد من نظر في السند وما يرجح هذا على هذا إلا بالنظر في السند.

فقيل له: من حيث الجملة هل ما اتفق عليه الثلاثة مقدم على ما في السنن؟

فقال: من حيث الجملة الثلاثة مقدمة على السنن[1].

(مراجعة «التدريب» الشريط الثالث)

❑ أيهما أقوى في الجملة: صحيح ابن خزيمة، أم صحيح ابن حبان؟

قال الشيخ: لا شك أن ابن خزيمة أرجح، وأن ابن حبان توسع في القاعدة، وإن كان قد شارك شيخه في توثيق المجهول، وصحيح ابن خزيمة أرجح من «صحيح ابن حبان»[2]. «المقترح» (ص١٧٣)

---

(١) نص على هذا الحافظ السيوطي في «تدريب الراوي» (١/ ١٣٣).

(٢) نص على هذا أيضًا الحافظ السيوطي رحمه الله في «تدريب الراوي»، (١/ ١١٥) حيث قال: صحيح ابن خزيمة أعلى مرتبة من صحيح ابن حبان لشدة تحريه، حتى إنه يتوقف في التصحيح لأدنى كلام في الإسناد فيقول: إن صح الخبر وإن ثبت كذا ونحو ذلك.

❑ فائدة: في الكتب التي اشترط أصحابها الصحة ولم يلتزم أحد منهم إلا صاحبا الصحيح:

١- «صحيح البخاري».

٢- «صحيح مسلم».

٣- «صحيح ابن حبان».

٤- «صحيح ابن خزيمة».

٥- «مستدرك الحاكم».

٦- «الأحاديث المختارة».

٧- «صحيح ابن السكن».

٨- «المنتقى لابن الجارود». اهـ.

قلت[1]: ولما ذكر لشيخنا رَحِمَهُ اللهُ «صحيح الترمذي» لم يرتضه، وقال: إنه لم يشترط فيه الصحة.

«بشائر الفرح» (ص٥٥)

بقية كتب السنة التي تكلم عنها الشيخ رَحِمَهُ اللهُ

معاجم الطبراني

قال الشيخ: المعجم الكبير كالمسند، يذكر الصحابي، فإن كان مقلاً ذكر أحاديثه في ترجمته، وإن كان مكثرًا ذكر نبذة من أحاديثه في ترجمته، قال: أما الأوسط فذكر فيه غرائب شيوخه، ويقولون: إنه كان معجبًا جدًا بالمعجم الأوسط، ويقول: أفنيت فيه أكثر عمري، أما الصغير فأراد أن يعرف بشيوخه فيذكر من طريق كل شيخ حديثًا واحدًا[2].

(شرح «مختصر علوم الحديث» الشريط الأول)

---

(١) القائل أخونا أبورواحة وفقه الله.

(٢) كما في «تذكرة الحفاظ» (٣/ ٩١٢).

«سنن الدارمي»

❑ هل سنن الدارمي سنن أم مسند؟

قال الشيخ: سنن سموه[(١)] مسندًا لكونه يذكر الأحاديث بأسانيدها فقط[(٢)]، وإلا فترتيبه كترتيب غيره من أصحاب السنن.

(شرح «مختصر علوم الحديث» الشريط الأول)

وقال: «سنن الدارمي» واسمه عبدالله بن عبدالرحمن من أصح الكتب، وفيها آثار كثيرة، ولما مات رثاه الإمام البخاري بقوله:

إن تبـق تفجـع بالأحبـة كلهـم وبقـاء نفـسك لا أبـا لـك أفجـع

(من دروسه)

«سنن سعيد بن منصور»

قال الشيخ: مرجع كبير في الآثار. (السابق)

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: «مسند أحمد» من أهل العلم من يقول: إن كل ما فيه صحيح كأبي موسى المديني[(٣)]، ومنهم من يقول: إن فيه أحاديث موضوعة وهو ابن الجوزي، وهو كما يقول ابن الجوزي، وقد دافع الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في كتاب اسمه: «القول المسدد في الذب عن مسند أحمد» من المدافعة ما هو مقبول، ومنها ما ليس بمقبول.

(شرح «مختصر علوم الحديث» الشريط الأول)

---

(١) سماه ابن الصلاح في «المقدمة» (ص١٩)، وكذا ورد تسميته في «فهرس الفهارس» (١/ ٩٦).

(٢) نص عليه الحافظ ابن حجر كما في «توضيح الأفكار» (١/ ٢٣١)، وانظر «الرسالة المستطرفة» (ص٥٥-٥٦).

(٣) في كتابه «خصائص المسند» (ص٢٤)، وانظر للرد عليه «النكت» (١/ ٤٤٧-٤٤٨)، «ومنهاج السنة» (١/ ٢٧).

"سنن النسائي"

☐ قال الشيخ رحمه الله: هو يقول: إنه لا يترك الرجل حتى يجمع على تركه، وحمل قوله: (حتى يجمع على تركه) على إجماع خاص، وذلك أن المحدثين رحمهم الله تعالى طبقات طبقة متشددة، وطبقة متوسطة.

فمن الأولى شعبة وسفيان، فشعبة متشدد وسفيان متوسط، ومن الثانية عبدالرحمن بن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان، فيحيى بن سعيد القطان (متشدد)، و عبدالرحمن بن مهدي متوسط، ومن الثالثة أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، فيحيى بن معين متشدد، وأحمد بن حنبل متوسط، ومن الرابعة البخاري، وأبوحاتم محمد بن إدريس الرازي، محمد بن إدريس الرازي متشدد، والبخاري متوسط. ذكر هذا السيوطي رحمه الله في مقدمة كتاب النسائي[1].

☐ ما سبب تأليف النسائي لـ"المجتبى"؟

قال الشيخ: أهدى "السنن الكبرى" لأمير الرملة، فقال: أهذا صحيح كله؟ قال: لا، قال: فأخرج لي الصحيح، فألف "المجتبى"[2].

وهناك قول للحافظ الذهبي لم يتابع عليه ذكره في "تذكرة الحفّاظ"[3] أن الذي ألف المجتبى هو ابن السُّني وليس بصحيح[4].

---

(١) ص(٤) نقلًا عن الحافظ ابن حجر في النكت (١/ ٤٨٢).

(٢) القصة حكم عليها الذهبي في "سير النبلاء" (١٤/ ١٣١)، أنها لم تصح. اهـ وإلا فلو صحت لكانت نصًا في المسألة.

(٣) بل في "سير إعلام النبلاء" (١٤/ ١٣١) حيث قال عقب القصة المتقدمة: هذا لم يصح، بل المجتبى اختيار ابن السني. اهـ وممن قال بقوله ابن ناصر الدين والسبكي في طبقاته (٢/ ٩٦).

(٤) فقد ذهب جمهور المحدثين أن "سنن النسائي الصغرى" التي هي "المجتبى" من تأليف النسائي نفسه لعدة أدلة ساقها الدكتور فاروق حمادة في مقدمة تحقيقه لـ"عمل اليوم والليلة"، وقد ذكر=

❑ فقيل للشيخ: إذا صحت قصة أمير الرملة فكل ما في المجتبى صحيح عند النسائي؟

فقال: نعم إلا ما نبه عليه[١]. اهـ (مراجعة «التدريب» الشريط الثاني)

«موطأ مالك»

❑ قال الشيخ رحمه الله: المتصل في «موطأ مالك» ما أعلمه إلا صحيحًا[٢]، ويا حبذا لو حفظت الأحاديث المتصلة من «موطأ مالك»؛ لأن أسانيدها عالية مع أن أغلبها قد أخرجها البخاري ومسلم. (مراجعة «التدريب» الشريط الثاني)

❑ **وسئل الشيخ رحمه الله: كيف ذكر «موطأ مالك» في الصحيح مع أن فيه أحاديث منقطعة وبلاغات؟**

فأجاب: الإمام مالك رحمه الله يرى حجية المرسل والمنقطع.

يقول الحافظ ابن حجر رحمه الله: (هو صحيح عنده وعند من يقلده)[٣]، ولكن الصحيح أن الأحاديث المسندة هي التي هي صحيحة والباقي يحتاج إلى نظر في أسانيدها. (مراجعة «التدريب» الشريط الأول)

= أنه وجد مجلدين من «المجتبى» مكتوب على صدر أحدها تأليف النسائي رواية أبي بكر بن السني، وذكر عدة قرائن لا تجعل لأحد شكًا في صحة هذا القول والله أعلم.

(١) وقد قال الحافظ في حديث من الأحاديث: وأما النسائي فسكت عليه فاقتضى أنه لا علة له عنده: (نتائج الأفكار) وقال في حديث قال فيه ابن الجوزي لا يصح: وليس كما قال، وكفاه قوة تخريج النسائي له. «التلخيص الحبير».

(٢) جزم به العلامة أحمد شاكر رحمه الله في «الباعث الحثيث» (١/ ١١٥) ت الحلبي.

(٣) «النكت» (١/ ٢٧٧)، قال: هو حجة عنده، وعند من تبعه وبنحوه قال السخاوي في «فتح المغيث»: (١/ ٢٨)، وانظر «توضيح الأفكار» (١/ ٤٠). ونقل القنوجي في «الحطة» (ص١١٦) اتفاق أهل الحديث على ذلك.

❑ وقال: اعتمد البخاري في رواية الموطأ على عبدالله بن يوسف التنيسي، واعتمد مسلم على يحيى بن يحيى، واعتمد أبوداود على عبدالله بن مسلمة القعنبي. (من دروسه)

"مصنف ابن أبي شيبة"

❑ قال الشيخ: من أكبر المراجع في سوق الآثار بأسانيدها، وأحيانًا يقول: عن وكيع عن فلان، فتنقله كما هو. (من دروسه)

❑ ساق الشيخ حديثًا من "مصنف ابن أبي شيبة" (٨/ ٥٤٩) محمد بن بشر، ثم قال الشيخ: هكذا هو في "مصنف ابن أبي شيبة" ليس فيه صيغة تحديث كما ترى وتقدر (عن)، أو (حدثنا)، أو (سمعت) أو ما يصلح من صيغ التحديث اللائقة بابن أبي شيبة رحمه الله. "المجموعة" (ص٢٣٧)

"فضائل الصحابة" للإمام أحمد

❑ قال الشيخ في يحيى بن حمزة: لسنا نعتمد على المؤلف في العزو لأحمد والبيهقي، اللهم إلا أن يكون في "فضائل الصحابة" من زيادات القطيعي التي أغلبها من طريق محمد بن يونس الكديمي الكذاب. "إرشاد ذوي الفطن" (ص٥٥)

"الترغيب والترهيب" للمنذري رحمه الله

❑ ذكر الشيخ حديثًا ثم قال: وقد صدره الحافظ المنذري رحمه الله في "الترغيب والترهيب" (١/ ١٠٢) بـ (روي) التي هي علامة الضعف كما نبه عليه في "المقدمة"(١).

"الشفاعة" (ص٢٠٦)

"بلوغ المرام" للحافظ ابن حجر رحمه الله

❑ قال الشيخ: نعم الكتاب "بلوغ المرام" من أحسن الكتب للحافظ ابن

---

(١) (١/ ٣٧).

حجر رحمه الله، فقد حكم على غالب أسانيده بالصحة أو الضعف أو الحسن أو النكارة، فهو كتاب قيّم، وليس معنى هذا أنه لا يوجد فيه حديث ضعيف، لكن إذا عملت به فأنت إن شاء الله على خير، وقد اهتم العلماء بالكتاب، فقام بشرحه غير واحد من أحسنها «سبل السلام». «المقترح» (ص١٩٤)

فصل في رواة المصنفات والكتب

١- راوية «صحيح البخاري»: محمد بن يوسف الفربري.

٢- راوية «صحيح مسلم»: محمد بن أحمد بن عيسى الجلودي، عن إبراهيم بن سفيان[1].

٣- راوية «سنن أبي داود»: محمد بن علي اللؤلؤي، وابن داسة.

٤- راوية «سنن النسائي»: تلميذه ابن السني، ومحمد بن معاوية الأندلسي المعروف بابن الأحمر، كما في «بغية الراغب»[2].

٥- راوية «سنن الترمذي»: محمد بن أحمد أبوالعباس المحبوبي.

٦- راوية «سنن ابن ماجه»: علي بن إبراهيم بن سلمة القطان، وليس بالفاسي. «السير» (١٥/ ٤٦٣).

٨- راوية «مسند الإمام أحمد»: ابنه عبدالله، وعنه جعفر بن محمد القطيعي.

٩- راوية «مسند الحميدي»: بشر بن موسى[3].

١٠- راوية «صحيح ابن حبان»: الدارقطني.

١١- راوية «تفسير ابن كثير»: جمال الدين ظهيرة.

---

(١) قال ابن كثير: محمد بن عيسى الجلودي راوي «صحيح مسلم»، عن إبراهيم بن محمد بن سفيان الفقيه، عن مسلم بن الحجاج. اهـ «البداية والنهاية» (١١/ ٣٣٤). (أبورواحة)

(٢) ابن السني راوية الصغرى، وكذا ابن حيويه والأسيوطي، وأما ابن الأحمر وابن سيار فهما من رواة الكبرى. انظر موافقة «الخُبْر الخَبَر» (١/ ٤٨١).

(٣) وذكر ذلك في «نشر الصحيفة» (ص٣٤٣).

١٢- راوية "مصنف ابن أبي شيبة": بقي بن مخلد الأندلسي[1].

١٣- راوية "مسند ابن أبي شيبة": محمد بن وضاح الأندلسي صاحب البدع والنهي عنها.

قال الحافظ: وله طريق آخر إلى الحسن بن سفيان، ولكن لم تتيسر، فنحن معتمدون في هذا على المغاربة.

١٤- راوية "صحيح ابن خزيمة": أبوالطاهر محمد بن الفضل حفيد ابن خزيمة.

١٥- راوية "سنن الدارمي" و"تاريخ ابن معين": العباس بن محمد الدوري.

١٦- راوية "مسند أحمد بن منيع": إسحاق بن إبراهيم بن جميل، كما في ترجمة أحمد بن منيع من "تهذيب التهذيب" (١/ ٧٦).

١٧- راوية "تاريخ الفسوي": عبدالله بن جعفر بن درستويه.

"بشائر الفرح" (ص٥٣-٥٤)

❋ ❋ ❋

---

(١) وقد قال الحافظ الذهبي في العبر في عبيد بن غنام بن القاضي حفص بن غياث: راوية الكتب عن أبي بكر بن أبي شيبة وكان محدثًا صدوقًا. اهـ عن "بلغة القاصي والداني" (ص٢١١).

الحديث الحسن

❑ سؤال: لماذا اضطربت أقوالهم في تعريف الحديث الحسن؟

جواب: لأن عبارات المتقدمين منهم من يطلق على الحديث الفرد الذي لا يرتقي إلى الصحة بأنه حسن، ومنهم من يطلق على الحديث الذي لا يرتقي إلى الصحة بأنه ضعيف، الذي له طريق واحدة، قالوا: هو حديث حسن، الذي جاء من طرق كثيرة ليست بضعيفة جدًا، يقولون: هي حسنة، من أجل هذا اختلفت عبارات المتأخرين(١)، إلا من وفق للجمع كابن الصلاح ومن تبعه(٢)، حيث قسم الحسن إلى قسمين: إلى حسن لذاته وإلى حسن لغيره. اهـ

(شرح «مختصر علوم الحديث» الشريط الثالث)

❑ المتقدمون لا يفرقون بين الصحيح والحسن وقولهم أقوى وأقدم:

قال الشيخ رحمه الله: الحاكم وغيره مثل ابن خزيمة وابن حبان وجمع من العلماء أيضًا يرون أن الحسن مندرج في قسم الصحيح(٣). (مراجعة «التدريب» الشريط الثاني)

❑ وسئل الشيخ رحمه الله عن رأي الحاكم في عدم التفرقة بين الصحيح والحسن؟

فقال: الواقع أن الذي يراه الحاكم ويراه العلماء المتقدمون أولى، من أين لنا التفرقة بين ما خف ضبطه وما علا ضبطه، وهذا نسميه حسنًا، وهذا نسميه صحيحًا،

---

(١) راجع «الموقظة» (ص٢٨)، و«الاقتراح» (ص٧-٨)، و«محاسن الاصطلاح» (ص١٠٥).

(٢) في «المقدمة» (ص٣٣).

(٣) كما في «مقدمة ابن الصلاح» (ص٣٩)، وتدريب الراوي (١/ ١٧٤)، و«توضيح الأفكار» (١/ ١٦٧).

اصطلاح الأولين أقدم من اصطلاح المتأخرين. (السابق)

☐ **تعريف الحسن لذاته والحسن لغيره:**

☐ قال الشيخ: **الحسن لذاته**: تتوفر فيه شروط الصحيح إلا أن في رواته من هو خفيف الضبط.

الحسن لغيره: الذي يروي من طرق متعددة وليست شديدة الضعف ولا يكون الحديث معلاً ولا شاذًا. (شرح "مختصر علوم الحديث" الشريط الثالث)

☐ **الحُسْنُ اللُّغوي**: قال الشيخ ذكر ابن عبدالبر[1] حديث: «**تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ فَإِنَّ تَعَلُّمَهُ خَشْيَةٌ**»، وهو حديث طويل في فضل العلم، ثم قال: هذا حديث حسن[2]، ووجد في سنده موسى البلقاوي وهو كذاب، يرويه عن عبدالرحيم العمي وهو متروك، فأراد الحسن اللغوي[3]. (مراجعة "التدريب" الشريط الثالث)

☐ **قال الحافظ ابن كثير: الحسن وهو في الاحتجاج به كالصحيح عند الجمهور**

قال الشيخ رحمه الله: قوله عند الجمهور إشارة إلى أن هناك من يخالف هذا، فأبوحاتم لا يرى الحجية بالحسن كما في "تدريب الراوي"[4]، والبخاري لا يرى الحجية

---

(١) في كتابه: "جامع بيان العلم وفضله" (١/ ٢٣٨)، رقم (٢٦٨).

(٢) قال: حسن جدًا ولكن ليس له إسناد قوي. الأول (١/ ٢٣٩).

(٣) قاله العراقي في شرح الأحياء كما في تحقيق "جامع بيان العلم" (١/ ٢٣٩)، والسيوطي في "تدريب الراوي" (١/ ١٧٧).

(٤) نقله عنه السخاوي في "فتح المغيث" (١/ ٧٩)، والسيوطي في "التدريب" (١/ ١٦٧)، وقد نص الحافظ أن ما قصر عن الرتبة العليا من الصحيح إذا لم يرد ما يجبره، فإن أبا حاتم يعده منكرًا، ومما يؤيد ذلك أن أبا حاتم يسأل عن جماعة من الرواة فيقول في بعضهم: لا بأس به، وفي بعضهم صدوق، فإذا سئل أيحتج بأحاديثهم يقول: لا. راجع "الجرح والتعديل" (٦/ ٩)، و(٥/ ١٦٧)، =

بالحسن كما في "توضيح الأفكار"[1]، والصحيح الحجية به؛ لأن راويه صدوق تقوم الحجة بروايته. (شرح "مختصر علوم الحديث" الشريط الثالث)

❑ وسئل الشيخ: كيف الرد على أبي حاتم في عدم احتجاجه بالحديث الحسن؟

فأجاب: من حيث عملهم ثم عموم الأدلة في قبول سنة رسول الله ﷺ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]، والبخاري قيل: إنه لا يرى حجية من قيل فيه صدوق حسن الحديث، لكن صحيحه مملوء[2]، بل هو نفسه صرح أن حديث جابر في دفن شهداء أحد يعني: الاثنين والثلاثة في القبر الواحد، صرّح بأنه حسن. (مراجعة "التدريب" الشريط الثامن)

❑ حكم إنكار الحسن لغيره:

سئل الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: عمن ينكر الحسن لغيره هل يكون ضالاً أم مخطئًا؟

فأجاب: كثير من العصريين في هذا الباب بين إفراط وتفريط ووسط، بين إفراط وهو أنه ربما يصدر الباب بحديث ضعيف جدًّا، ثم يقول: وقد وجدت له شاهدًا، والحديث لا يستشهد به ربما يكون في سنده من هو متروك، والذي يعمل هذا صحيح أنه فتح بابًا لتصحيح أحاديث لم تبلغ درجة الصحة.

الطرف الثاني الذي أراد أن يرد الحسن لغيره، هذا النوع يعتبر هدّامًا، الرادون

= و(٣٩٢/٤)، وراجع لمزيد الكلام على هذا رسالتي: "القول المحبر في الباطل والمنكر".

(١) حيث قال ابن الوزير رَحِمَهُ اللهُ: وقد اختلف الناس في العمل بالحسن مطلقًا بعد تسليم حسنه، فذهب البخاري إلى أن الحديث الحسن لا يعمل به في التحريم والتحليل، واختاره القاضي أبوبكر بن العربي في عارضته، والجمهور على خلافهما، فإن راوي الحسن ممن تشمله أدلة وجوب قبول الآحاد... "تنقيح الأنظار مع التوضيح" (١/ ١٨٠).

(٢) بالأحاديث الحسنة.

الحديث الحسن لغيره يعتبرون هدامين، يهدمون سنة رسول الله ﷺ فالإمام أحمد يقول: الحديث الضعيف أحب إلينا من الرأي[1]، وإن كان قيل إنه بمعنى الحسن لذاته لكن الحديث إذا كثرت طرقه فالإمام الشافعي رحمه الله يقول: إن المرسل مع مرسل أو مع ضعيف لم يشتد ضعفه، ربما يرتقي إلى الحسن لغيره، وهذه مسألة اجتهادية في مسألة الحسن لغيره، أما رد الحسن لغيره بالكلية فهذا يعتبر ضلالاً مبينًا[2].

لكن إذا اختلف اجتهاد الباحثين منهم من يقول هو حسن لغيره، وآخر يقول: بل هو ضعيف، فقد اختلفت أنظار علمائنا المتقدمين في التصحيح والتضعيف وفي التوثيق والتجريح، فلا ينبغي أن ينكر هذا على ذاك، بل لكل أحد أن يجتهد، لكن الذي ينكر عليهم هو رد الحسن لغيره بالكلية، فهذا لم يصدر عن علمائنا المتقدمين رحمهم الله تعالى. اهـ

ثم سئل الشيخ عن محمد عمرو عبداللطيف:

فقال: صاحبنا عند أن نزلنا إلى مصر حفظه الله واستفدت منه فائدة لا أنساها، وهو ضعف حديث عائشة في سجود التلاوة[3]؛ لأنه من طريق خالد الحذاء عن أبي العالية، وخالد الحذاء لم يدرك أبا العالية، لكن الآن بلغنا أنه يرد الحسن لغيره[4].

المهم الذين يردون الحسن لغيره يعتبرون على بدعة، أما إذا قالوا: نحن نخالف

---

(١) انظر «مسائل أحمد لأبي داود» (ص٢٧٥)، و«النكت» (١/ ٤٣٧)، و«مجموع الفتاوى» (١٨/ ٥٢١)، و«إعلام الموقعين» (١/ ٧٦-٧٧)، و«فتح المغيث» (١/ ٩٦).

(٢) وقد صرح الشيخ الألباني بأن هذا القول بدعة كما في أسئلة أبي العينين له، وقد تولى الرد عليهم في ذلك الكتاب بما فيه الكفاية، فرحمه الله رحمة واسعة.

(٣) ونصه: أن النبي ﷺ كان يقول في سجود القرآن بالليل: «**سجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه وبصره بحوله وقوته**» أخرجه الترمذي (٩/ ٣٨٣)، والنسائي (٨/ ٢٢٢)، وانظر «أحاديث معلة».

(٤) إلا أنه قد نقل عنه الشيخ الفاضل أحمد أبوالعينين حفظه الله في كتابه «تصويب الأسنة» (ص٣٢٠)، ضمن كتابه «القول الحسن» تراجعه عن هذا القول، وذلك الظن به فجزاه الله خيرًا.

كثيرًا من العصريين الذين يصدرون:[١] رواه ابن عدي في «الكامل»، وأبونعيم في «الحلية» ووجدت له شاهدًا في «الضعفاء» للعقيلي أو غير ذلك[٢].

بعض العصريين قد تجاوز الحد في تحسين بعض الأحاديث التي لا تستحق التحسين، أما أن يقابلوا هذا الصنف بقولهم ما في حسن لغيره فهم يعتبرون مخطئين، ويعتبرون هدامين، ويعتبرون أهل بدعة نسأل الله أن يصلح قلوبنا، وأنا آسف حيث لم أكتب إلى محمد عمرو بن عبداللطيف حفظه الله تعالى وهو صاحبي حيث إني لم أكتب له قبل الشريط والسبب في هذا كثرة شواغلي والله المستعان. اهـ

(الأسئلة المصرية لمحدث الديار اليمنية)

«جامع الترمذي»:

❑ نسخ الترمذي تختلف

قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: نسخ الترمذي تختلف، يقول الإمام النووي[٣]: يقابل بين عدة نسخ؛ لأنها تختلف في التحسين والتصحيح والتضعيف، ربما ينقل المناوي (غريب) أو (صحيح) وتجد في نسخة غير ذلك، ينبغي للباحث أن يقابل بين النسخ سواءٌ فيما قيل فيه (صحيح) فقط، أو (حسن صحيح)، أو (حسن)، أو (غريب) الخ.

فسئل الشيخ: إذا ما وصلت إليه إلا نسخة واحدة فكيف يعمل؟

فأجاب: يعتمد عليها حتى هذه المطبوعات محتمل أنها عن أصل واحد.

(مراجعة «التدريب» الشريط الرابع)

❑ معنى قول الترمذي (حسن صحيح)

قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: اختلفوا وما من قول من هذه الأقوال إلا وعليه إيراد، فمن أجل هذا يبحث الشخص عن السند ويحكم على الحديث بما يستحقه؛ لأن الترمذي لم

---

(١) الحكم على الحديث بقولهم. (٢) فلا إنكار عليهم في ذلك.

(٣) في «التقريب» (١/ ١٨٢) مع التدريب، وقد قاله قبله ابن الصلاح في «المقدمة» (ص٣٦) وتبعه غير واحد من أهل العلم.

يذكر اصطلاحه، هذا مبرر بقي مبررات أخرى، تساهل الترمذي فربما صحح حديثًا وفي سنده كذاب، مثل حديث كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف: «**الصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ**»، قال: فيه هذا حديث حسن صحيح، وفي بعض النسخ: هذا حديث حسن، وتعقبه الذهبي[1] فقال: وأما الترمذي فصحح له حديث: «**الْمُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ**»، فلهذا لا يعتمد العلماء على تصحيحه، ويقول الذهبي أيضًا في ترجمة يحي ابن يمان[2]: حسن الترمذي حديثًا وفي سنده ثلاثة ضعفاء، فعند المحاققة غالب تحسيناته ضعاف. (مراجعة "التدريب" الشريط الرابع)

قلت: وسمعت شيخنا ذات مرة في أحد دروسه يقول: والصحيح أنه لا يؤخذ بشيء من الأقوال التي فسر بها كلام الترمذي (حسن صحيح) وذلك لأمرين:

أحدهما: أن الترمذي لم يفصح بمراده، فمن قال: إنه أراد كذا فقد قوله ما لم يقل.

الثاني: أنه ما من قول من هذه الأقوال إلا وعليه إيراد. كما في "مقدمة تحفة الأحوذي"[3].

❑ **معنى قول الترمذي: حسن غريب.**

سئل الشيخ: إذا قال الترمذي: (حسن صحيح غريب) وليس للحديث إلا إسناد واحد؟

فقال: ليس إلا إسناد واحد محتمل بأن يكون صحيحًا، ومحتمل بأن يكون حسنًا و(أو) هاهنا محذوفة للتردد. (مراجعة "التدريب" الشريط الرابع)

وقال في موضع آخر: هو عرف جزءًا من الحسن وهو الحسن لغيره، ولم يعرف الجزء الآخر الذي هو الحسن لذاته، فيحمل كلامه هذا على الحسن لذاته[4].

(مراجعة "التدريب" الشريط الثالث)

---

(١) في "ميزان الاعتدال" (٣/ ٤٠٧). (٢) من "ميزان الاعتدال" (٤/ ٤١٦).

(٣) (ص٣٩٨)، و"المقدمة" (ص١٠)، و"التبصرة" (١/ ٩٣-٩٤)، و"مختصر علوم الحديث" (ص٥٢)، و"نزهة النظر" (ص٩٣).

(٤) وهذا ما أجاب به الحافظ ابن حجر رحمه الله في "نزهة النظر" (ص٩٤)، وللحافظ أيضًا جواب آخر عن هذا الإشكال.

❑ معنى قول الترمذي (وفي الباب):

سئل الشيخ رحمه الله: ما قصد الترمذي في سننه حين يقول: (وفي الباب عن فلان وفلان وفلان)، فإن البعض يحتجون بقوله هذا على الاعتماد لتصحيحه، بأن ما في الباب هي شواهد ومتابعات بها صحح الحديث؟

فأجاب: هذا الذي يذكره الترمذي في الباب قد يكون شاهدًا أو متابعًا، وقد يكون معارضًا فهو أعم، يذكر ما ورد في المسألة حتى وإن كان معارضًا، وقد اعتنى الحافظ العراقي رحمه الله بتخريج ما في الباب، والظاهر أن كتابه مفقود، فيا حبذا لو وفق الله طالب علم حتى ينظر حال هذه الأحاديث، فربما قال المباركفوري: حديث فلان لم أجده، وأنت لو بحثت خصوصًا بعد تيسر الكتب من فضل الله والفهارس فأعتقد أنك ستجده في الغالب. "غارة الأشرطة" (١/١٨٠)

"سنن أبي داود":

❑ قال الشيخ رحمه الله: **تعقب أبي داود على الأحاديث قليل**، إلا أنهم يقولون: تختلف النسخ، في بعض النسخ التي ليست موجودة بأيدينا تعقبات.

(مراجعة "التدريب" الشريط الرابع)

❑ ما حكم ما سكت عليه أبوداود رحمه الله؟

ذكر الشيخ حديث ابن عمر عند أبي داود قال: رأيت رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة، ثم نقل عن النسائي أنه رجح إرساله، ثم قال: وراجع "التلخيص الحبير" للحافظ ابن حجر رحمه الله، وهذا الحديث كما ترى مما سكت عنه أبوداود، فعلى هذا فقوله رحمه الله، (وما سكت عنه فهو صالح) يحتاج إلى بحث فقد سكت عن أحاديث وتعقبه الحافظ المنذري، وسكت المنذري عن أشياء فتعقبه الحافظ ابن القيم كما يعلم من كتابيهما. "المعلة" (ص٢٣٧) رقم(٢٥٠)

❑ وذكر حديثًا وبين علته، ثم قال: وهذا الحديث من الأحاديث التي سكت

عليها أبوداود وهو ضعيف، فهذا يدل على أنه ينبغي للباحث أن ينظر في سند الحديث ثم يحكم عليه بما يستحقه، ولا يعتمد على سكوت أبي داود، فقد سكت على أحاديث ضعفها المنذري وابن القيم رحمهما الله. "حاشية تفسير ابن كثير" (١/٥٣٤)

❑ **وسئل الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هل كل ما سكت عنه الإمام أبوداود في "سننه" صحيح؟**

فأجاب: هو قال: وما سكت عنه فهو صالح.

وفي نسخة "الباعث الحثيث"[1] فهو حسن، لكن لفظة (فهو صالح) أشهر، فهل المعنى صالح للحجية أم المعنى صالح في الشواهد والمتابعات؟ فهذا وذاك[2]، فقد سكت على أحاديث في "الصحيحين"، وقد سكت على أحاديث حسان، وسكت على أحاديث تصلح في الشواهد والمتابعات، وسكت على أحاديث فيها مجاهيل، وأتى بعده المنذري ونبه على أحاديث في "مختصره للسنن"، وأتى بعد المنذري الحافظ ابن القيم، ونبه على بعض الأحاديث في "تهذيب السنن"، ولا يزال المجال مفتوحًا لمن أراد أن يبحث في "سنن أبي داود"، فربما ينبه على ما لم ينبه عليه المنذري وابن القيم.

فهذا هو معنى قولهم: صالح أو ما سكت عليه أبوداود، فهو يحتاج إلى بحث وأكثر "سنن أبي داود" سكت عليها، فيكون الحديث في "الصحيحين" ويسكت عليه، أو يكون الحديث في أحد "الصحيحين" ويسكت عليه أو يكون الحديث في سنده مجهول ويسكت عليه، فهو محتاج إلى بيان؛ لأنه يقول: وما كان فيه وهن شديد بينته، وما سكت عنه فهو صالح. مفهومه أن الذي ليس فيه وهن شديد ربما

---

(١) (ص٥٠)، وقد صدرها الحافظ ابن كثير بصيغة يروى وهي صيغة تمريض وراجع حولها "النكت" (١/ ٤٣٢).

(٢) وأيد هذا السخاوي في "فتح المغيث" (١/ ٩١)، وقال: ولا سيما ومذهب أبي داود تخريج الضعيف إذا لم يكن في الباب غيره اهـ وقسم الحافظ ابن حجر في "النكت" (١/ ٤٣٥)، ما سكت عنه أبوداود إلى صحيح أو حسن لذاته، أو حسن لغيره أو ضعيف، قال: وكل هذه الأقسام عنده تصلح للاحتجاج بها اهـ ولا يخفى أن القسم الأخير مقيد عنده بما إذا لم يجد في الباب غيره والله أعلم وانظر "سير النبلاء" (١٣/ ٢١٤)، و"تدريب الراوي" (١/ ١٨٢-١٨٣)، و"التبصرة" (١/ ٤٢)، و"توضيح الأفكار" (١/ ٢٠-٢١).

لا يبينه والله المستعان. "غارة الأشرطة" (٢/١٦-١٧)

وقال رَحِمَهُ اللهُ: أما من حيث الواقع فالذي وجد في "سنن أبي داود" أن فيها روايات عن مجاهيل وعن ضعفاء، بل روى أبوداود في سننه حديثًا من أحاديث جابر بن يزيد الجعفي الظاهر أنه في سجود السهو(١)، وقال: ليس لجابر في كتابي غير هذا. "المقترح" (ص٧٩-٨٠)

❑ ماذا عنى أبوداود بقوله: (وما سكت عنه فهو صالح) هل الحجية أم صالح للاستشهاد؟

سئل الشيخ عن ذلك فقال: الظاهر أنه عنى هذا وهذا فمنه ما هو صالح للحجية ومنه ما هو صالح للشواهد والمتابعات، وقد وجدناه سكت عن أحاديث في "الصحيحين" وأحاديث تصلح في الشواهد والمتابعات وأحاديث ضعيفة. "المقترح" (ص٨٠)

معنى قولهم جيد

❑ قال الشيخ: جيد رتبة بين الصحيح والحسن. "تفسير ابن كثير" (١/٢٧)

❑ وسئل عن قولهم بسند جيد، هل يساوي الحسن أم هو أقل؟

فقال: بل هو أرفع فهي رتبة بين الحسن والصحة كما ذكر هذا السيوطي في "تدريب الراوي"(٢). "غارة الأشرطة" (١/١٣٧)

❑ قولهم جوده فلان:

قال الشيخ: له معنيان سنواه أي: فصار ظاهره الصحة(٣)، وبمعنى عثر له على طريق صحيح غير تلك الطريق المعلة. (مراجعة "التدريب" الشريط الرابع)

---

(١) في كتاب "السنن" برقم (١٠٣٦) الشيخ. (٢) (١/١٩٤-١٩٥).

(٣) وهذا اصطلاح القدماء فإنهم كانوا يسمون تدليس التسوية تجويدًا فيقولون جوده فلان أي: ذكر من فيه الأجواد وحذف غيرهم قاله الحافظ ابن حجر كما في "تدريب الراوي" (١/٢٢٦).

الحديث الضعيف

❑ حكم التحديث والعمل بالحديث الضعيف:

سئل الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: هل يجوز لنا أن نعمل بالأحاديث الضعيفة؟

فأجاب: نسمع من كثير من الواعظين والقصاص وشأن القصاص من زمن قديم ليس من الآن فحسب، أنهم يحدثون بالأحاديث الضعيفة، من هم القصاص؟ هم الذين ينتصبون في مجامع الناس، سواءٌ أكانوا في مسجد أم في غير مسجد ويقصون عليهم سير الأولين، ويستدلون بأحاديث ضعيفة وموضوعة وما لا أصل له، وقد ألف شيخ الإسلام كتابًا بعنوان «القصاص»، وألف السيوطي رَحِمَهُ اللَّهُ كتابًا بعنوان: «تحذير الخواص من أكاذيب القصاص»، أنصح إخواني في الله باقتناء هذا الكتاب الأخير الذي هو: «تحذير الخواص من أكاذيب القصاص».

مما ذكره السيوطي في كتابه[1]: أن رجلاً قام في مسجد الخيف يحدث الناس ويقول: حدثنا سفيان بن عيينة، وسفيان كان حاضرًا، فقال له سفيان: أيها الرجل إن كنت كاذبًا فعلي غيري، فإن الله عز وجل يقول في كتابه الكريم: ﴿ إِنَّمَا يَفْتَرِي ٱلْكَذِبَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ﴾ [النحل: ١٠٥].

الناس توسعوا في هذا الباب أيما توسع، رخص عبدالله بن المبارك و عبدالرحمن ابن مهدي[2] وجماعة من العلماء منهم البيهقي، رخصوا في التحديث بالأحاديث

---

(١) لم أجده فيه.

(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٤٩٠)، «والمدخل إلى الإكليل» ص٣٩.

الضعيفة في فضائل الأعمال ولكنهم يقصدون بالأحاديث الضعيفة.

وهكذا الإمام أحمد بن حنبل[١] رخص يقصدون[٢] به؛ لأنهم مثلوا[٣] قالوا مثل حديث محمد بن عمرو بن علقمة ومحمد بن عجلان، وذكروا جماعة ممن يحسن أهل العلم أحاديثهم، فعلم من هذا أنهم يقصدون بالضعيف الحسن، ما قصدوا الضعيف الذي اشتد ضعفه.

والذين يقولون بجواز التحديث بالحديث الضعيف، يشترطون شروطًا ثلاثة أن لا يشتد ضعفه، وهذا شرط كثير من الناس الذين يحدثون لا يعرفونه ما يعرفون هل الحديث اشتد ضعفه أم لا؟ هل فيه رجل كذاب أو رجل متروك، أو متهم، أو ضعيف جدًّا، أو ليس بثقة، أو فيه رجل صدوق يخطئ كثيرًا، أو صدوق فيه لين، (لَيِّنُ الْحَدِيثِ) القصد أنهم ما يعرفون غالب الذين يحدثون بالأحاديث الضعيفة، ويقولون: هو في فضائل الأعمال.

قلنا: الشرط الأول: أن لا يشتد ضعفه[٤].

---

(١) وقد صرح شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم وابن علان وابن رجب وابن الملقن وغير واحد من أهل العلم أن مراد أحمد بالحديث الضعيف الذي رخص في التحديث والعمل به هو الحديث الحسن على اصطلاح المتأخرين انظر «مجموع الفتاوى» (١/ ٢٥١-٢٥٢)، و«إعلام الموقعين» (١/ ٣١)، و«النكت» للزركشي (٢/ ٣١٨-٣١٩)، ورسالتي «التحديث ببعض أخطاء أبي الحسن في علم الحديث».

(٢) الحسن لغيره في اصطلاح المتأخرين كما يفهم من سياق كلام الشيخ رَحِمَهُ اللهُ.

(٣) الذي مثل منهم هو الإمام أحمد، فقد بين شيخ الإسلام أن مراد أحمد بالحديث الضعيف الذي يجوز التحديث به هو الحسن عند المتأخرين، ثم استدل على كلامه هذا بقوله: ولهذا مثل أحمد الحديث الضعيف الذي يحتج به بحديث عمرو بن شعيب، وحديث إبراهيم الهجري ونحوهما. «مجموع الفتاوى» (١/ ٢٥١-٢٥٢).

(٤) نص عليه القرافي في «لطائف المنن» (ص٥٢)، والجرجاني في «مختصر أصول الحديث» (ص٤١)، والنووي في كتابه «الأذكار» (ص٥-٦)، وابن رجب في «شرح العلل» (ص١٠٥)، ونقل=

الشرط الثاني: أن يكون مندرجًا تحت أصل من الأصول[(١)].

الشرط الثالث: أن لا يعتقد شرعيته، وأن لا يشتهر العمل به حتى لا يراه غيره فيقتدي به[(٢)]، هذا قول من يقول بجواز التحديث بالأحاديث الضعيفة.

أما الذين لا يجيزون التحديث بالأحاديث الضعيفة (فيستدلون) بحديث: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينِ»[(٣)]، وأما حديث: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» فتواتر، الشوكاني في "الفوائد المجموعة"[(٤)]، وابن حجر في "تبيين العجب فيما ورد في فضل رجب"[(٥)] يقولان: إنه شرع، ومن ادعى التفصيل فعليه البرهان.

وصدقا، ورب حديث يتوهم متوهم أنه في "الترغيب والترهيب" ويأتي آخر يستنبط منه أحكامًا فهو شرع، ومن ادعى التفصيل فعليه البرهان، الحاصل أنه لا يجوز هذا الذي نعتقده. اهـ "إجابة السائل" (ص٤٤٧-٤٤٩).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: والأمر كما يقول الشوكاني رَحِمَهُ اللهُ، والنبي ﷺ يقول: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينِ»، فالحديث الضعيف لا يحتاج إليه، وفي كتاب الله، وفي الصحيح من سنة رسول الله ﷺ ما يغني عن الضعيف.

= العلائي الاتفاق عليه.

(١) نص عليه القرافي في "لطائف المنن" (ص٥٢)، والحافظ ابن حجر في تبيين العجب (ص٤-٥).

(٢) راجع "لطائف المنن" (ص٥٣)، و"تبين العجب" (ص٤-٥).

(٣) أخرجه بهذا اللفظ مسلم في المقدمة (١/ ٩)، وأحمد (٥/ ٢٠)، وابن ماجة (٣٩)، وأبوبكر بن أبي شيبة (٨/ ٥٩٥)، والطيالسي (٨٩٥)، والبغوي في "الجعديات" (١٤٤).

(٤) (ص٢٨) حيث قال: الصواب لا يجوز؛ لأن الشريعة متساوية الأقدام، ومن أتى بالتفصيل فعليه الدليل. اهـ

(٥) (ص١٢) حيث قال: ولا فرق في العلم بالحديث في الأحكام أو الفضائل إذ الكل شرعٌ. اهـ

ثم إن هؤلاء الذين يقولون: يعمل به، خصوصًا من العصريين، تجده لا يعرف الحديث الضعيف، ولا يدري لماذا ضعّف؟ أضعّف لأن في سنده سيئ الحفظ؟ أم لأن في سنده كذابًا؟ أم لأن في سنده صدوقًا يخطئ كثيرًا.. الخ، فتجده يأخذ بالأحاديث الضعيفة، ويقول: يعمل به في فضائل الأعمال.

والذين أجازوا العمل بالضعيف اشترطوا شروطًا:

١) لابد أن يكون مندرجًا تحت أصل، كأن يأتي حديث في فضل ركعتي الضحى ويكون ضعيفًا، وقد وردت أحاديث كثيرة في فضلها، وقد ورد القرآن بالترغيب في الصلاة من حيث هي، وأيضًا سنة رسول الله ﷺ، فقد جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: أسألك مرافقتك في الجنة، قال: أو غير ذلك؟ قلت: هو ذاك، قال: «**فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ**»[1].

٢) ألا يشتد ضعفه، أي: لا يكون في سنده من قيل فيه ضعيف جدًا، أو قيل فيه كذاب أو قيل فيه: إنه متروك، وهذا الشرط لا يعرفه إلا المحدثون.

٣) أن يعمل به في خاصة نفسه. «المقترح» (ص١٨٨).

❏ **ما حكم الذي لا يتحرى في كتاباته الأحاديث الصحيحة؟**

قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: فالكاذب على رسول الله ﷺ يعتبر مرتكبًا لكبيرة، وهكذا الكاتب الذي يكتب الأحاديث ولا يتحرى، فقد روى مسلم في صحيحه أن النبي ﷺ قال: «**مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ**» اهـ

(شرح «مقدمة صحيح مسلم»)[2]

---

(١) أخرجه مسلم (٤٨٩)، وأبوداود (١٣٢)، والنسائي (٢/ ٢٢٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٨٧)، وانظر كلامًا نفيسًا حول بيان هذا الشرط في مجموع الفتاوى (١٨/ ٦٥-٦٨) لشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ، و«مقدمة صحيح الترغيب والترهيب» (١/ ٢٨) للألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٢) ذكرت هذه المسألة باستيعاب في رسالة بعنوان: «إتحاف النجباء بحكم الراوية عن الضعفاء».

وقال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: قد يقول قائل: إن من أهل العلم من أجاز أن يحدث بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، نعم أجازه عبدالرحمن بن مهدي، والإمام أحمد، والإمام البيهقي وجمع من العلماء، ولكنهم يعنون الحسن، بدليل أنهم مثلوا بمحمد بن عمرو بن علقمة وأمثاله، وجعلوا حديثه ضعيفًا، والمتأخرون يحسنون حديثه، فهم يريدون الحسن.

❑ **ومن أجاز التحديث بالحديث الضعيف فإنما يجيزه بثلاثة شروط:**

الشرط الأول: أن لا يشتد ضعفه.

الشرط الثاني: أن يكون مندرجًا تحت أصل من الأصول.

الشرط الثالث: أن لا يشتهر العمل به، وأن لا يعتقد ثبوته[1].

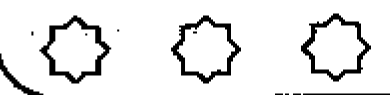
أما الإمام الشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ فإنه يقول في كتابه «الفوائد المجموعة»: وهو شرع، ومن ادعى التفصيل فعليه البرهان. «المقترح» (ص١٧-١٨)

❀ ❀ ❀

---

(١) زاد بعضهم شرطًا رابعًا وهو أن يرويه بصيغة التمريض. «مختصر علوم الحديث» (ص٩٣)، و«المجموع شرح المهذب» (١/ ٦٣)، و«تمام المنة» (ص٣٩).

الحديث المرفوع



❏ هل المرفوع من قسم الصحيح أم الضعيف؟

قال الشيخ: بحسب سنده فقد يضيفون الموضوع إلى رسول الله ﷺ.

❏ قول الصحابي كنا نفعل كذا، أو أمرنا بكذا أو من السنة كذا

يرى الشيخ: أن قول الصحابي (كنا نفعل كذا على عهد رسول الله ﷺ)، وكذا قوله (أمرنا بكذا) نحو: أمرنا أن نخرج الحيض والعواتق، (ونهينا) كحديث: نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا، وقول الصحابي (من السنة كذا) كقول ابن عمر للحجاج: إن كنت تريد السنة فهجّر، أي: بالصلاة، فقال سالم: وهل يعنون بالسنة إلا سنة رسول الله ﷺ، يرى أن هذا كله من قبيل المرفوع.

(مراجعة «التدريب» الشريط الرابع)

❏ قولهم يرفعه أو ينميه أو رواية هل هو مرفوع حقيقة أم حكمًا؟

قال الشيخ: مرفوع حقيقة، ثم ذكر الشيخ مثالًا على ذلك وهو قول ابن سعد رضي الله عنه: كنا نؤمر أن نضع أيماننا على شمائلنا في الصلاة، قال الراوي: وهو أبوحازم ما أعلمه ينمي ذلك إلا إلى النبي ﷺ[1]. (السابق)

❏ تفسير الصحابي هل هو من قبيل المرفوع؟

بين الشيخ رحمه الله: أن الحاكم أطلق في مستدركه[2] أن تفسير الصحابي له حكم

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١/ ١٥٩) (٤٧)، والبخاري (٧٤٠)، والبيهقي (٢/ ٢٨)، والطبراني في «الكبير» (٥٧٧٢).

(٢) (٢/ ٢٥٨).

المرفوع، وأنه قيده في "علوم الحديث"[١] بما إذا كان في أسباب النزول، ثم رجح الشيخ هذا معللًا أن تفسير الصحابي في غير أسباب النزول يحتمل أنه أخذه من معنى آية أو من اللغة العربية. (السابق) وهذا ما سمعناه منه مرارًا

❑ وقال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ في طرق معرفة أسباب النزول:

أما طريقة معرفته فالعلماء يعتمدون في معرفة سبب النزول على صحة الرواية عن رسول الله ﷺ أو عن الصحابي، فإن إخبار الصحابي عن مثل هذا له حكم الرفع.

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ اللهُ في كتابه "علوم الحديث" الثالث: ما قيل إن تفسير الصحابي حديث مسند، فإنما ذلك في تفسير يتعلق بسبب نزول الآية يخبر به الصحابي أو نحو ذلك، كقول جابر رضي الله عنه: كانت اليهود تقول: من أتى امرأته في دبرها في قبلها جاء الولد أحول، فأنزل الله عز وجل: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣] الآية، فأما سائر تفاسير الصحابة التي لا تشتمل على إضافة شيء إلى رسول الله ﷺ فمعدود في الموقوفات. والله أعلم[٢]. اهـ (ص٤٦).

قال الحاكم: ليعلم طالب هذا العلم أن تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل عند الشيخين حديث مسند[٣]. "المستدرك" (٢/ ٢٥٨).

قال شيخنا: هذا ليس على إطلاقه وقد قيده أصحاب المصطلح بأسباب النزول

---

(١) (ص١٩).

(٢) وما قاله ابن الصلاح سبقه إليه الخطيب في "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" (٢/ ٢٩٣-٢٩٤)، وانظر "النكت" (٢/ ٥٣٠)، و"فتح المغيث" (١/ ١٤٢-١٤٣)، و"التبصرة" للعراقي (١/ ١٣٢).

(٣) أطلق هاهنا الحاكم أن تفسير الصحابي يعد من قبيل الحديث المرفوع، لكنه خصه في "علوم الحديث" (ص١٩) بما إذا كان في أسباب النزول.

قال السيوطي رَحِمَهُ اللهُ: فالحاكم أطلق في المستدرك وخصص في علوم الحديث فاعتمد الناس تخصيصه. "تدريب الراوي" (١/ ٢١٧).

ونحوها. اهـ حاشية المستدرك (٢/٣١٠ رقم (٣٠٨٠)

□ **سئل الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: تفسير الصحابي إذا كان في أسباب النزول هل يكون مرفوعًا صريحًا؟**

فقال: إذا ذكر النبي ﷺ يكون صريحًا وإلا فله حكم الرفع.

□ **قول الصحابي قولًا لا مجال للرأي فيه ليس له حكم الرفع.**

قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: وأما الأمور الغيبية فالذي أرى أن تجري على ما هي عليه، ويقال فيه: موقوف على فلان مثلما قالوا في الحديث الذي رواه مسلم[1] عن ابن مسعود: «إِنَّ جَهَنَّمَ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ، فِي كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجُرُّونَهَا»، الدارقطني يقول: الصحيح موقوف[2]، يحكى كل شيء على ما هو عليه، المرفوع مرفوع والموقوف موقوف، والله المستعان.

فسئل: ما أدرى الصحابي بهذا الشيء؟

فقال: يحتمل أنه أخذه من معنى آية، أو كان يأخذ عن أهل الكتاب، أو عن صاحب له كان يأخذ عن أهل الكتاب، القصد أننا ما نحمل السنة والأدلة ما لا تتحمل[3].

□ **فسئل الشيخ: هل أخذ ابن مسعود عن أهل الكتاب؟**

فقال: ما نقل عن ابن مسعود أنه يأخذ عن أهل الكتاب، لكن الدارقطني يحكم على الحديث بأنه موقوف، وبعدها أنا في ذلك الوقت، أي: في وقت الكتابة قلت: موقوف له حكم الرفع[4]، فأنا متراجع عن هذه اللفظة التي هي: موقوف له حكم الرفع.

---

(١) رقم (٢٨٤٢). (٢) كما في «التتبع» (ص٣٢٩).

(٣) وما رجحه الشيخ وهو ما ذهب إليه البلقيني في «محاسن الاصطلاح» (ص١٢٨) وسبقه إلى ذلك الجوهري كما في «تدريب الراوي» (١/٢١٣)، وإليه ذهب العلامة أحمد شاكر رَحِمَهُ اللَّهُ في «الباعث الحثيث» (ص٥٦).

(٤) تحقيق «التتبع» (ص٣٢٩).

والله المستعان.

ثم طلب الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ أن يقرأ عليه من "تدريب الراوي" ما يلي: قال الحافظ السيوطي رَحِمَهُ اللَّهُ: (تكملة) من المرفوع أيضًا ما جاء عن الصحابي، ومثله لا يقال من قبل الرأي، ولا مجال للاجتهاد فيه، فيحمل على السماع، جزم به الرازي في المحصول وغير واحد من أئمة الحديث، وترجم على ذلك الحاكم في كتابه معرفة المسانيد التي لا يذكر سندها، ومثله بقول ابن مسعود: «**مَنْ أَتَى سَاحِرًا أَوْ عَرَّافًا فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ**»(١).

وقد أدخل ابن عبدالبر في كتابه "التقصي" عدة أحاديث من ذلك، مع أن موضوع الكتاب للمرفوعة، منها حديث سهل بن أبي حثمة في صلاة الخوف(٢)، وقال في "التمهيد": هذا الحديث موقوف على سهل ومثله لا يقال من قبل الرأي، نقل ذلك العراقي، وأشار إلى تخصيصه بصحابي لم يأخذ عن أهل الكتاب، وصرح بذلك شيخ الإسلام في "شرح النخبة"(٣) جازمًا به، ومثله بالإخبار عن الأمور الماضية من بدء الخلق وأخبار الأنبياء، والآتية كالملاحم والفتن وأحوال يوم القيامة، وعما يحصل بفعله ثواب مخصوص أو عقاب مخصوص، قال: ومن ذلك فعله ما لا مجال للاجتهاد فيه، فينزل على أن ذلك عنده عن النبي ﷺ كما قال الشافعي في صلاة علي في الكسوف في كل ركعة أكثر من ركوعين.

قال: ومن ذلك حكمه على فعل من الأفعال بأنه طاعة لله أو لرسوله، أو معصية كقوله: «**مَنْ صَامَ يَوْمَ الشَّكِّ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ**»(٤).

---

(١) أخرجه الطبراني في "الكبير" (١٠٠٥)، و"الأوسط" (١٤٧٦).

(٢) أخرجه البخاري (٤١٢٩)، ومسلم (٣١٠)، وأحمد (٣/ ٤٤٨)، وأبوداود (١٢٣٨)، والنسائي (٣/ ١٧١)، ومالك (١/ ١٨٣)، والدارقطني (٢/ ٦٠).

(٣) (ص٥٤)، وفي "النكت على ابن الصلاح" (١/ ٥٣١).

(٤) أخرجه البخاري معلقًا في كتاب الصوم (٤/ ١١٩) رقم الباب (١١)، وأبوداود (٢٣٣٤)، =

وجزم بذلك أيضًا الزركشي في "مختصره" نقلاً عن ابن عبدالبر، وأما البلقيني[1] فقال: الأقرب أن هذا ليس بمرفوع؛ لجواز إحالة الإثم على ما ظهر من القواعد، وسبقه إلى ذلك أبوالقاسم الجوهري، نقله عنه ابن عبدالبر ورده عليه.

"التدريب" (٢١٢/١-٢١٣)

□ ثم قال الشيخ رحمه الله: خيرًا -إن شاء الله- نقتصر على ما ورد صريحًا مرفوعًا.

أما هذه فهي محتملة قول الشافعي في حديث علي في صلاة الكسوف: الصحيح أنه لا يثبت من الروايات إلا كيفية حديث ابن عباس وعائشة، وهو في كل ركعة ركوعان وسجودان، وما عداها ضعيفة؛ لأن الكسوف كان عند أن توفي إبراهيم، وإبراهيم لم يتوف مرارًا إنما توفي مرة واحدة[2].

ثم بيّن أنه يستفاد من تفاسيرهم قال: فهم أفهم لكتاب الله ولسنة رسول الله ﷺ ممن بعدهم، لكن أما له حكم الرفع؟ فممكن أن يقال أيضًا هذا في التابعين، وفي تابع التابعين، وإلى زمن البخاري وهكذا، يمكن أن يقال: البخاري أجل وأورع وأتقى من أن يكذب على رسول الله ﷺ، أو يعزو إلى الدين ما ليس منه[3].

مراجعة "التدريب" الشريط الرابع

واستدل الشيخ رحمه الله على كلامه هذا في موضع آخر بقوله: الترمذي رحمه الله يقول

= والترمذي (٦٦٦)، والنسائي (١٢٦/٤)، وابن ماجة (١٦٤٥)، والدارمي (١٦٨٩)، وانظر الكلام على هذه الصيغة في "النكت" (٥٢٩/٢).

(١) في محاسن الاصطلاح (ص١٢٨)، وكذا ابن حزم كما في "تنقيح الأنظار" مع التوضيح (٢٦٣/١).

(٢) نقل هذا ابن القيم في "زاد المعاد" (٤٥٣/١) عن كبار الأئمة، وانظر "سبل السلام" (٢١٣/٣).

(٣) وقد قال الحافظ ابن عبدالبر رحمه الله في ذكر حجة من منع الاحتجاج بالمرسل: قالوا: ولو جاز قبول المراسيل لجاز قبول خبر مالك، والشافعي، والأوزاعي، ومثلهم؛ إذا كانوا أخبروا عن النبي ﷺ ولو جاز ذلك فيمن بعدهم إلى عصرنا، وبطل المعنى الذي عليه مدار الخبر. "التمهيد" (٦/١). وهذا نظير تعليل الشيخ هنا والله أعلم.

في حديث: «إِنَّهُ أُوْقِدَ عَلَى النَّارِ حَتَّى اسْوَدَّتْ»[1] وذكر بقية الحديث، يقول: الصحيح موقوف على أبي هريرة، فيأتي بعض المعاصرين فيقول: ولكن له حكم الرفع! ما للترمذي هذا يقول: الصحيح موقوف؟! أأنت أعلم أيها المعاصر، أم الترمذي رحمه الله؟! وأظنه لم يصح مرفوعًا ولا موقوفًا. (أسئلة شباب البريقة)

❑ وسئل عن حديث «أقد على النار ألف عام حتى ابيضت...»؟

فقال: الأولى أن يروى الحديث كما جاء، فالموقوف موقوف، والمرفوع مرفوع، والترمذي نفسه يقول في هذا الحديث: الصحيح الموقوف. وهكذا الأحاديث التي جاءت موقوفة نرويها كما جاءت، والاحتياط للدين ألا نعزو للنبي ﷺ شيئًا إلا ونحن متأكدون منه أنه قاله، أو فعله، أو أقره «**من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين**»، وهكذا الموقوفات لا تعزى إلى النبي ﷺ إلا إذا عزاها الصحابي، وإلا فلترو كما جاءت، نعم إن أبا هريرة أخذ عن كعب الأحبار، وهكذا ابن عباس مرَّ بي في "تفسير الطبري" في تفسير سورة الكهف أنه سأل رجلًا من أهل الكتاب أو أخذ عن أهل الكتاب. "غارة الأشرطة" (٦٥/٢)

❑ **قلت: أما إذا كان الصحابي إذا كان يأخذ عن أهل الكتاب فن باب أولى أن يتوقف فيما أخبر به من أمور الغيب**

فقد قال أبوهريرة في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥]، الدرك الأسفل بيوت لها أبواب تطبق عليهم، فتوقد نن تحتهم ومن فوقهم، رواه ابن أبي حاتم.

---

(١) الحديث أخرجه الترمذي (٢٠٥٩١)، وابن ماجة (٤٣٢٠) مرفوعًا، ثم أخرجه الترمذي موقوفًا وقال: وحديث أبي هريرة موقوف أصح ولا أعلم أحدًا رفعه غير يحي بن أبي بكير عن شريك. اهـ قلت: وشريك هو النخعي سيء الحفظ فالحديث لا يصح مرفوعًا ولا موقوفًا، إلا أنه صح موقوفًا على أبي هريرة عند مالك (٢/ ٩٩٤) لكنه بلفظ مغاير لما هاهنا والله أعلم.

فقال الشيخ: سنده إلى أبي هريرة حسن، وهذا أمر غيبي نتوقف فيه، حتى يأتي دليل من كتاب الله أو من سنة رسول الله ﷺ، ولسنا نقول: إن الصحابي تقول على الله، ولكنا نقول: نخشى أن يكون أخذه عن أهل الكتاب.

"تفسير ابن كثير" (٢/٥٣٧)

وقال في أثر ذكره ابن كثير عن ابن عباس: هو حسن إلى ابن عباس ولكنا نتوقف فيما زاد منه على الكتاب والسنة الصحيحة؛ خشية أن يكون ابن عباس أخذه عن أهل الكتاب.

"تفسير ابن كثير" (٢/٥٤٧)

وقال في أثر لعبدالله بن عمرو بن العاص في كيفية مجيء الله يوم القيامة للفصل بين العباد، قال: بعد أن بيّن ضعفه: ثم عبدالله بن عمرو يتوقف فيما روى من الأمور الغيبية؛ لأنه ظفر بزاملتين يوم اليرموك من كتب أهل الكتاب، وقد قال الرسول ﷺ: «لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ، فَإِمَّا أَنْ تُصَدِّقُوا بِبَاطِلٍ أَوْ تُكَذِّبُوا بِحَقٍّ» أخرجه البخاري[1] من حديث أبي هريرة.

"تفسير ابن كثير" (١/٤٥٩)

❑ قول الصحابي (أحل لنا كذا)

قال الشيخ في حديث ابن عمر: «أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ»[2]، والصحيح وقفه على ابن عمر، وله حكم الرفع؛ لأن قوله: (أُحِلَّ) يفهم منه أن المحلل هو رسول الله ﷺ.

حاشية "التفسير" (١/٣٧٥)

❑ إذا روى التابعي خبرًا لا مجال للرأي فيه، أو قال: من السنة كذا

سئل الشيخ: إذا روى التابعي الثقة خبرًا ليس للرأي فيه مجال، هل يكون له

---

(١) رقم (٤٤٨٥)، وانظر "النكت" (٢/٥٣١-٥٣٢).

(٢) أخرجه أحمد (٢/٩٧)، وابن ماجة (٣٣١٤)، والدارقطني (٤/٤٧٢)، والبيهقي (١/٢٥٤) من طرق عن عبدالرحمن و عبدالله وأسامة، وثلاثتهم ضعفاء عن أبيهم زيد بن أسلم عن ابن عمر مرفوعًا، وخالفهم سليمان بن بلال فرواه موقوفًا على ابن عمر وهو الذي رجحه الحفاظ.

المرسل

❑ تعريفه:

ذكر الشيخ أن المرسل في اصطلاح الفقهاء يشمل المعلق والمنقطع والمعضل، قال: والمشهور عند المحدثين أنه ما رفعه التابعي إلى النبي ﷺ وأهل الفن أعرف بفنهم.

مراجعة «التدريب» الشريط الخامس

❑ من أول من أشهر أن المرسل ضعيف؟

قال الشيخ رحمه الله: ادعى الطبري[1] وغيره أن أول من أشهر أن المرسل ضعيف الإمام الشافعي، فهل هذا صحيح؟ ابن سيرين قال: ما كانوا يسألون عن الرجال حتى حدثت الفتنة، فقالوا: بينوا لنا رجالكم؛ حتى نعرف صاحب السُّنة من صاحب البدعة[2].

وهكذا ابن عباس عند أن كان يحدثه بشير بن كعب فيسكت حتى وصل إلى شيء، فقال له: أعد، فقال له ابن عباس: لا أدري استنكرت حديثي كله إلا هذا، أم رضيت حديثي كله إلا هذا؟ فقال: إن الناس كانوا إذا سمعوا من يقول: قال رسول الله ﷺ رفعوا إليه رءوسهم، فلما ركب الناس الصعب والذلول معناه: أصبحوا لا يبالون بهذا[3].

---

(١) حيث قال: أنه لم يأت عن أحد من الأئمة إنكار المرسل إلى رأس المائتين. «المجموع» (١/ ٦٠)، «شرح علل الترمذي» (ص٢٣٧)، قال ابن عبدالبر: كأنه يعني أن الشافعي أول من رده. «التدريب» (١/ ٢٢٣).

(٢) الأثر سيأتي تخريجه في فصل الشواهد والمتابعات، من هذا الكتاب إن شاء الله.

(٣) أخرجه مسلم في «المقدمة» (ص٥٠)، واستدل العلائي في «جامع التحصيل» (٧٣) بأثر ابن=

وأيضًا الزهري قيل له: حدثني بحديث، قال: لا أحفظ إسناده، قال: حدثني بحديث بدون إسناد، فقال: تستطيع أن تصعد السطح بدون سلم[1]، ويقول الزهري أيضًا: قاتلك الله يا ابن أبي فروة؛ تأتي بأحاديث ليس لها أزمة.

وشعبة يقول: أي حديث ليس له سند فهو خَلٌّ وبقل.

و عبدالله بن المبارك يقول: الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء. فعرف أن الشافعي مسبوقٌ. (مراجعة «التدريب» الشريط الرابع)

☐ هل المرسل حجة؟

قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: منهم من يحتج بالمرسل، ويقول: إن من أسند لك فقد أحالك على السند، ومن أرسله قد ضمن لك، لكن هذا قول لا يساوي شيئًا؛ لأن من المرسلين من ربما يرسل عن ضعيف أو كذاب، وربما يكون ثقة عنده وضعيفًا عند غيره. (شرح «مختصر علوم الحديث» الشريط الخامس)

☐ هل الإمام أحمد بن حنبل يحتج بالمرسل؟

نقل عنه أبوداود في «رسالته إلى أهل مكة»[2] أنه كان لا يرى حجيته، وأما النووي والسيوطي فيقولان: على الصحيح أنه تابع لمالك وأبي حنيفة في حجية المرسل[3].

= عباس وأثر الزهري مع ابن أبي فروة اللذين ذكرهما الشيخ على رد دعوى الطبري الإجماع أن أول ما حدث رد المرسل بعد المائتين، ورد دعوى الطبري ردًا شافيًا العلامة الصنعاني في «توضيح الأفكار» (١/ ٢٩٢) والشوكاني في «إرشاد الفحول» (ص٥٨).

(١) سيأتي تخريج هذه الأثر وما بعده إن شاء الله في باب الشواهد والمتابعات من هذا الكتاب.

(٢) في رسالته لأهل مكة (ص٥) حيث قال: وأما المراسيل فقد كان يحتج بها العلماء فيما مضى حتى جاء الشافعي فتكلم فيه، وتابعه على ذلك أحمد بن حنبل وغيره اهـ.

(٣) نسبه إلى الإمام أحمد ابن كثير في «مختصر علوم الحديث» (ص٤٨) والسيوطي في «تدريب الراوي» (١/ ٢٢٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١/ ٢٤٦) والمناوي في «كشف المناهج» (١/ ٥٧)، والنووي في «شرح مسلم» (١/ ٣٠)، وابن القيم في «إعلام الموقعين» (١/ ٣١).

لكن الإمام أحمد كما في "فتح المغيث"(1) كان يعل الحديث المتصل بالحديث المرسل، دليل على أن المرسل عنده ليس بحجة، المتصل مثلاً وصله همام بن يحي عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ، فالمرسل رواه شعبة عن قتادة عن النبي ﷺ، المخرج واحد، وهو قتادة، أتعل ذلك الحديث المتصل بالحديث المرسل؟ نعم.

(مراجعة "التدريب" الشريط الخامس)

ونقل الحافظ ابن كثير عن الإمام أحمد أنه يحتج بالمرسل في رواية.

شرح "مختصر علوم الحديث" (ص٤٦)

فقال الشيخ: وفي رواية أخرى أنه لا يقول بحجية المرسل، استدل صاحب "فتح المغيث" على أنه لا يقول بحجية المرسل: أنه ربما أعل الحديث المتصل بالحديث المرسل كيف ذاك؟ مثلاً يروى الحديث متصلاً ومرسلاً ويكون الطريق المرسلة أرجح، فتكون علة للطريق المتصلة، هذا دليل على أنه لا يحتج بالحديث المرسل، لو كان يحتج بالحديث المرسل لقال: الحديث صحيح سواءٌ أكان مرسلاً أم متصلاً.

(شرح "مختصر علوم الحديث" الشريط الخامس)

❑ هل المنقطع كالمرسل؟

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ في "مختصر علوم الحديث" (ص٤٨) المنقطع مثل المرسل.

قال الشيخ: سمعتم أن من أهل العلم من يطلق على كل حديث لم يتصل أنه

---

(1) (١/ ١٦٥) حيث قال: وكذا أحمد في "العلل" أي لا يحتج بالمرسل حيث يعل الطريق المسند بالطريق المرسلة، ولو كان المرسل عنده حجة لازمة لما أعل به، ويكفينا نقل صاحبه أبي داود أنه تبع فيه الشافعي كما تقدم. اهـ وكذا نفى عنه القول به ابن الأثير في "جامع الأصول" (١/ ١١٨)، والذي خلص به الإمام المحقق ابن رجب الحنبلي جمعًا بين أقوال الإمام أحمد في المرسل أن الإمام أحمد يضعف مراسيل من عرف بالرواية عن الضعفاء، ويقوي مراسيل كبار التابعين، ثم سرد من أقوال أحمد ما يدل على هذا التفصيل في "شرح علل الترمذي" (١/ ٣١٠) وما وراءها.

مرسل[1]، والمنقطع من جملة الأحاديث التي لم تتصل، لكن المشهور عند المحدثين والمتداول عندهم هو أن المرسل: هو ما رفعه التابعي الذي لم يسمع من رسول الله ﷺ إلى رسول الله ﷺ.

ثم علل الشيخ لماذا قيده بالتابعي الذي لم يسمع من رسول الله؟ فهل هناك تابعي سمع من النبي عليه الصلاة والسلام؟

بين الشيخ أنه قد يوجد من رأى رسول الله ﷺ وسمع منه قبل أن يسلم، ثم أسلم بعد وفاة رسول الله ﷺ، قال الشيخ: هذا يسمى تابعيًا، وإذا روى عن رسول الله ﷺ تكون روايته مقبولة؛ لأنه يشترط في الصحابي أن يكون قد لقي رسول الله ﷺ مؤمنًا به ومات على ذلك، مثال ذلكم: رسول كسرى الذي أرسله إلى النبي ﷺ جلس عند رسول الله ﷺ وسمع منه، ثم ما وفق للإسلام إلا بعد، هذا يكون حديثه مقبولاً، ويكون متصلاً وهو تابعي، ذكر هذا صاحب "فتح المغيث"[2] جزاه الله خيرًا. (شرح "مختصر علوم الحديث" الشريط الخامس)

□ هل يتقوى المرسل بالمرسل؟

قال الشيخ رحمه الله: مرسل يتقوى به المرسل، بشرط أن لا يكون المخرج واحدًا، مثل ما تقدم لنا أن هناك مرسل: «مَنْ ضَحِكَ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَوَضَّأْ، أَوْ فَلْيُعِدِ الصَّلَاةَ»[3].

---

(١) إطلاق المرسل على المنقطع كثير في كلامهم، وهو سائغ في اللغة كما في "مجموع الفتاوى" (١٨/ ٣٨).

(٢) (١/ ١٥٦) إلا أن حديث رسول كسرى الذي استدل به السخاوي لا يصح، فقد أخرجه أحمد (٣/ ٤٤٢ و٤/ ٧٤-٧٥)، والفسوي في "المعرفة والتاريخ" (٣/ ٢٧٦-٢٧٧)، والبيهقي في "دلائل النبوة" (١/ ٢٦٦)، وذكره ابن كثير في "البداية والنهاية" (٥/ ١٥-١٦) وقال: هذا حديث غريب وإسناده لا بأس به اهـ كذا قال: والحديث مداره على سعيد ابن أبي راشد لم يرو عنه سوى ابن خثيم ولم يوثقه معتبر فهو مجهول عين، وهو علة الحديث، فالتعريف المختار للحديث المرسل الذي لا اعتراض عليه هو (ما أضافه التابعي إلى رسول الله ﷺ من قول أو فعل أو تقرير) والله أعلم.

(٣) أخرجه الدارقطني في "السنن" (١/ ١٦٨)، والبيهقي في "الخلافيات" (٦٩٣)، و عبدالرزاق في=

والوضوء هذا جاء من حديث أبي العالية الرياحي، ومن حديث الزهري، ومن حديث الحسن، وقد يظن الظان أنها ثلاثة مراسيل، وأنها تنتهض للحجية، لكن عبدالرحمن بن مهدي بين أن مرجعها واحد إلى أبي العالية الرياحي الذي قال فيه الإمام الشافعي رحمه الله: حديث أبي العالية الرياحي رياح. وهو يعني: هذا الحديث الواحد[1]، عبدالرحمن بن مهدي كلها يردها لأبي العالية، يقول: أما الحسن فكان محمد بن سيرين يحدث به عن أبي العالية وعنده هشام بن حسان، وهشام بن حسان حدث به الحسن فيرجعه إلى أبي العالية، معناه: أن الحسن يرويه عن هشام بن حسان عن أبي العالية، لكن قال الحسن: قال رسول الله ﷺ، هذا شيء، قال عبدالرحمن بن مهدي رحمه الله: وأما الزهري فإن حفصة بنت سيرين روته عن أخيها محمد بن سيرين، وسمعه من حفصة بنت سيرين سليمان بن أرقم، وسمعه الزهري من سليمان بن أرقم، فرجع الحديث كل طرقه رجعت إلى أبي العالية[2].

ومثل هذا لا يعرفه إلا من وفقه الله سبحانه وتعالى، ما هو ميسر لكل أحد، فإن رجلًا كان جالسًا مع عبدالرحمن بن مهدي كما في «المحدث الفاصل»[3] فتعجب جدًا كيف هذا، أقصد أن مثل هذا ليس ميسرًا لكل أحد، حتى من المحدثين أنفسهم ليس ميسرًا لكل أحد منهم، أقل من القليل الذين يعرفون علل الحديث،

= مصنفه (٢/ ٣٧٦)، وابن الجوزي في «الواهيات» (١/ ٣٧٢)، وابن عدي في الكامل (٣/ ١٢٠٦-١٢٠٣٠) من طرق مدارها على أبي العالية مرسلًا، قال ابن عدي: ولأبي العالية الرياحي أحاديث صالحة غير ما ذكرت، وأكثر ما نقم عليه حديث الضحك في الصلاة، وكل من رواه غيره فإنما مدارهم ورجوعهم إلى أبي العالية، والحديث له وبه يعرف من أجل هذا الحديث تكلموا في أبي العالية اهـ وانظر «نصب الراية» (١/ ٥٠-٥٣).

(١) كما نص على ذلك البيهقي عقب هذا إخراجه لأثر الشافعي في «مناقب الشافعي» (١/ ٥٤٣)، والذهبي في «ميزان الاعتدال» (٢/ ٥٤).

(٢) راجع نص كلامه في «المحدث الفاصل» (ص٣١٢)، «جامع التحصيل» (ص٤٥) للعلائي رحمه الله.

(٣) (ص٣١٢).

مثل علي بن المديني ويحي بن سعيد القطان و عبدالرحمن بن مهدي، الحافظ الدارقطني، أبوحاتم وأبوزرعة، يحي بن معين.

فمن أجل هذا يشترط أن لا يكون مخرج المرسلات واحدًا، يعني: ما اتفقوا لا في الشيوخ ولا في التلاميذ، فإذا جاء مرسل مع مرسل ربما ينتهض إلى الحجية ويصير حسنًا لغيره، وهكذا أيضًا مرسل مع مرسل.

(شرح "مختصر علوم الحديث" الشريط الخامس)

❑ فائدة اشتراط عدم اتحاد المخرج لتقوية المرسل؟

سئل الشيخ: عندنا حديث مرسل قد جاء من طريقين فهل يقوّى بهما أم له شروط؟

فأجاب: هذه مسألة اجتهادية، والشافعي رَحِمَهُ اللهُ يقول: إن مرسلاً مع مرسل يرتقي إلى الحجية، ويشترط أيضًا ألّا يتحد المخرج، فمثل مرسل قتادة مع مرسل سعيد ابن المسيب يحتمل أنهما مرسل واحد، وأن قتادة رواه عن سعيد بن المسيب.

وإذا روى همام بن منبه وروى قتادة فهذا روى مرسلاً وذاك روى مرسلاً، فهذا عند الإمام الشافعي يرتقي إلى الحجية؛ لأن همام بن منبه يمنيٌّ وقتادة بصريٌّ وهذا مجرد مثال.

فهذه مسألة اجتهادية وليست بملزمة؛ لأن مسألة التصحيح والتضعيف مبناهما على غلبة الظن. "المقترح" (ص١٧٠-١٧١)

❑ قد يعل المرسل الموصول إذا لم يختلف المخرج

فقد ذكر الشيخ حديثًا وصله ابن أبي ليلى وهو سيئ الحفظ، ووصله شعبة فأرسله، ثم قال: فإرسال شعبة يزيد حديث ابن أبي ليلى الموصول ضعفًا؛ إذ وصله يعتبر منكرًا. "المجموعة" (ص٧١-٧٢)

❑ هل المرسل مع المرسل يكون بمنزلة الصحيح لذاته؟

يرى الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: أن المرسل مع المرسل لا يكون بمرتبة الصحيح لذاته، وعزا هذا للإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ [1] معللًا ذلك بقوله: لأنه يحتمل أن يكون مخرجها واحدًا. ثم قال: وهكذا يقال: أين أقوى المرسل أم الحسن؟ سيقول الحسن: فيقال له: حسن مع حسن ليس كالصحيح لذاته، الصحيح لغيره ليس كالصحيح لذاته[2].

(مراجعة «التدريب» الشريط الخامس)

❑ هل الضعيف مع المرسل يكون حسنًا لغيره؟

قال الشيخ: ضعيف ومرسل إذا اختلف المخرج فالمسألة اجتهادية، من أهل العلم من يضم هذا إلى هذا ويعتبره حسنًا لغيره، ومجهول الحال كذلك أيضًا. اهـ

(عن شريط أسئلة في المصطلح)

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ: عن تقوية الحديث الضعيف بالمرسل فقال: إذا لم يشتد ضعف المرسل ووجد حديث ضعيف وليس المخرج واحد فيمكن أن يرتقي إلى الحسن لغيره.

«غارة الأشرطة» (٢/٥٦)

❑ هل يستشهد بمن قيل: إن مراسيله من أضعف المراسيل؟

سئل الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: هل يستشهد بمرسل من قيل في مرسله إنه من أضعف المراسيل؟

فأجاب: لا يستشهد به، إذا كان المرسل من حيث هو ضعيفًا، فإذا قيل: إنه من أضعف المراسيل، فمعنى هذا: أنه ضعيف جدًّا، والذي يقال فيه: ضعيف جدًّا لا يستشهد به، قال العراقي:

---

(١) كما في كتابه «الرسالة» (ص٤٦٤) رقم (١٢٧٥).

(٢) نص الحافظ في النزهة (ص١٤٠)، أن الحسن لغيره دون الحسن لذاته، وهكذا يقال الصحيح لغيره دون الصحيح لذاته.

ولـــــيس بالثقـــــة ثم ردًا حديثـــه كـــذا ضـــعيف جـــدًا

والله المستعان. اهـ عن شريط (الامتنان بأجوبة شباب مسجد الرحمن)

❑ **وسئل الشيخ رَحِمَهُ اللهُ عن تخصيص الشافعي اعتضاد المرسل، بما إذا كان الإرسال صدر من تابعي كبير[١]، فهل هذا صحيح أم يشمل مطلق المرسل؟**

فأجاب: الذي يظهر أنه من مطلق المرسل[٢]، إلا الذين عرف بأن مراسيلهم شديدة الضعف، مثل: قتادة، ويحيى بن أبي كثير، والزهري، والحسن البصري، فمثل هؤلاء عرف أن مراسيلهم شديدة الضعف لا تصلح في الشواهد ولا المتابعات، أما المرسل وإن كان من أوساط التابعين أو من صغارهم فينطبق عليه، وهذه مسألة اجتهادية، فإن الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ يقول: مع هذا فليس في رتبة الحديث المتصل.

"المقترح" (ص٦١)

❑ **ما حكم مراسيل الصحابة؟**

قال ابن كثير في "مختصره" (ص٥٨): قال ابن الصلاح: وأما مراسيل الصحابة كابن عباس وأمثاله ففي حكم الموصول؛ لأنهم إنما يروون عن الصحابة... الخ

قال الشيخ: أي: في الغالب، والنادر لا حكم له، وإلا فقد وجد صحابة رووا

---

(١) هو الذي لقي جماعة من الصحابة وكانت جل روايته عنهم. "فتح المغيث" (١/ ١٢٩)

(٢) أي بمرسل كبار التابعين وصغارهم، يدل على ذلك أن الشافعي قوى مرسل الحسن البصري وعطاء بن أبي رباح في عدة مواضع كما في "النكت" للزركشي (١/ ٤٨٣-٤٨٤)، ومعلوم أن مراسيلهما من أضعف المراسيل، فلأن يستشهد بمراسيل صغار التابعين أولى والله أعلم، وأما تصريحه في كتابه الرسالة بشرط أن يكون المرسل من كبار التابعين فهذا أي ليصل إلى مرتبة عالية من القوة، وهي الجزم بصحة المرسل لذاته كما في كتابه "الرسالة" (ص٤٦٢و٤٦٣)، أما كونه يصير حجة وإن لم نجزم بصحته لذاته فهذا لا يشترط أن يكون الذي أرسله من كبار التابعين، بل قد يكون من صغارهم أو ممن قيل في مراسيله إنها من أضعف المراسيل والله أعلم.

عن تابعين كزيد بن ثابت أو غيره، القصد أن مروان روى قصة الظاهر عن زيد بن ثابت، ورواها عن بعض الصحابة عنه، وقد وجد لكنه قليل.

وقد ساق الحافظ العراقي في كتابه «التقييد والإيضاح»[(١)] جملة طيبة من رواية الصحابة عن التابعين، أبومحمد بن حزم لا يرى مراسيل الصحابة حجة، لا لأن الصحابة ليسوا بعدول، لكن يقول: يخشى أن يكون منافقًا ويخشى أن يكون هكذا، لكن الصحيح خلاف ما قال، فإن الله حفظ دينه[(٢)].

مراسيل الصحابة الذين توفي رسول الله ﷺ وهم مميزون وإن كانوا صغارًا، أما الذين توفي الرسول ﷺ وهم صغار لا يميزون مثل محمد بن أبي بكر الذي ولد في ذي الحليفة والنبي ﷺ عازم هو وصحابته للحج حجة الوداع، ومن جرى مجراه، فله شرف الصحبة وحديثه مرسل كمراسيل التابعين، حتى لو روى عن صحابي ينظر أدرك الصحابي أم لم يدركه، يعني: حكمه في الحديث حكم التابعين وله شرف الصحبة، ذكر هذا صاحب «فتح المغيث»[(٣)]. (شرح «مختصر علوم الحديث» الشريط الخامس)

وقال الشيخ رحمه الله في أبي أمامة بن سهل بن حنيف: صحابي صغير لم يسمع من رسول الله ﷺ شيئًا، فحكم حديثه أنه مرسل كمراسيل كبار التابعين.

حاشية «التفسير» (١/ ٥٩١)، وانظر «النزول» (ص٤٨)

---

(١) (ص ٧٦- ٧٨) قال الحافظ ابن حجر: وقد تتبعت روايات الصحابة رضي الله عنهم عن التابعين ليس فيها من رواية صحابي عن تابعي ضعيف في الأحكام شيء يثبت، فهذا يدل على ندور أخذهم عمن يضعف من التابعين والله أعلم. «النكت» (١/ ٥٧٠) وقال نحو ذلك في «الفتح» (١٠/ ٢٨٩).

(٢) قال العلائي: ولا يقال: فقد وقع من بعض الصحابة الكذب، لأنا نقول: إن سلم صحة ذلك فهو نادر جدًا لا أثر له والحكم إنما هو للغالب المستفيض الشائع، وقد تقدم قول البراء رضي الله عنه، ولم يكن يغضنا يكذب بعضًا... «جامع التحصيل» (ص٦٩).

(٣) (١/ ١٧٩-١٨٠) وقال الحافظ في «النكت»: إنهم لا يختلفون في ذلك، وانظر «الفتح» (٧/ ٤).

❑ هل مراسيل ابن المسيب حجة؟ وهل الشافعي يقبلها مطلقًا؟

قال الشيخ رَحَمَهُ ٱللَّهُ: الإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ لا يقبل مرسلات سعيد مطلقًا، ولا يردها مطلقًا، يقبلها إذا حصل لها من الشواهد والمتابعات ما يعضدها، ويردها إذا لم يحصل لها ما يعضدها[١]، ومراسيل سعيد بن المسيب تعتبر أصح المراسيل، لكن لفظة (أصح المراسيل) لا تدل على أنها مقبولة؛ لأنه قد وجد في "جامع الترمذي" يقول: قال: محمد، يعني: البخاري، وأصح ما ورد في الباب حديث كذا وكذا، وتجد ذلك الحديث نفسه ضعيف (أصح) نسبيٌّ.

أحسن من تكلم على هذه المسألة على الاحتجاج بمراسيل سعيد بن المسيب، ومراسيل إبراهيم بن يزيد النخعي أبومحمد بن حزم في "إحكام الأحكام"[٢] في الكلام على المرسل.

ثم إن المراسيل تتفاوت، أصح المراسيل مراسيل سعيد بن المسيب[٣]، وأضعف المراسيل مراسيل يحي بن أبي كثير ومراسيل قتادة ومراسيل الزهري ومراسيل الحسن البصري[٤]، هؤلاء مراسيلهم أضعف المراسيل؛ لأنهم يقبلون عن كل أحد.

(شرح "مختصر علوم الحديث" الشريط الخامس)

❑ ما حال مراسيل إبراهيم بن يزيد النخعي؟

سأل عنها الشيخ أحد الطلاب فقال الطالب: ضعيفة، فقال الشيخ: صحيح

---

(١) وهذا ما رجحه المحققون من أهل الحديث وأئمة الشافعية كالإمام البيهقي في "مناقب الشافعي" (٢/ ٣٢)، والخطيب البغدادي في "الكفاية" (ص٤٤٤)، والإمام النووي كما في "تدريب الراوي" (١/ ٢٢٥) وغيرهم من فحول العلماء.

(٢) (١/ ١٤٥)، وكذا العلائي في "جامع التحصيل"، والحافظ ابن رجب في "شرح علل الترمذي".

(٣) نقل الاتفاق على ذلك العلائي في "جامع التحصيل" (ص٩٩).

(٤) على خلاف في ذلك.

وبعضهم قال: تقبل؛ لأنه قال: إذا حدثتك عن رجل فهو هو، وإذا قلت: عن عبدالله فهو عن جماعة[1]، والصحيح أنها من قسم الضعيف، وهي أحسن من غيرها، المراسيل تتفاوت[2]. (مراجعة «التدريب» الشريط الرابع)

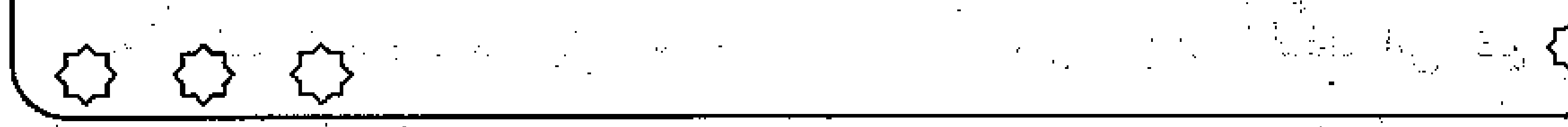
❁ ❁ ❁

---

(١) أخرجه الترمذي في «العلل الصغير» (ص٢٢٦) مع شرح ابن رجب، وإسحاق بن راهويه كما في «المطالب العالية» (٣/ ٣٠٥)، والطحاوي في شرح «معاني الآثار» (١/ ٢٢٤-٢٢٧).

(٢) قال الإمام الذهبي: الذي استقر عليه الأمر أن إبراهيم حجة، وأنه إذا أرسل عن ابن مسعود وغيره فليس ذلك بحجة. «ميزان الاعتدال» (١/ ٧٥).

موقف الشيخ من (مسائل إثبات السماع) والسند المعنعن



من المعلوم أن من المسائل المهمة في علم الحديث التي خاض العلماء غمارها، واختلفت فيها آراؤهم، وكثر فيها نزاعهم مسألة (السماعات)، إذ هي طويلة الذيل عظيمة النيل، حيث نيط بعنقها تصحيح جملة وافرة من الأحاديث والعمل بها أو تضعيفها وترك العمل بها.

وكان من أول من تكلم عليها بكلام واسع الإمام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ في "مقدمة صحيحه"، مرجحًا: أن الراوي إذا روى عن شيخه الذي عاصره بالعنعنة، فإنها تكون محمولة على السماع، وإن لم يثبت لقاؤه له في الجملة. لكنه قيد هذا بشرط أن يمكن لقاؤه لشيخه، وأن يكون الراوي بريئًا من وصمة التدليس، وأن لا يوجد ما يدل على نفي سماعه من شيخه. وشنع غاية التشنيع على من خالفه.

بينما ذهب شيخه الإمام البخاري وابن المديني وأحمد والشافعي وعليه جمهور المتقدمين، أن ذلك غير كاف في إثبات السماع، بل لابد مع ذلك من ثبوت لقائه له في الجملة ولو مرة واحدة، هذا مذهب البخاري، ولم يكتف بذلك أحمد وغيره، بل اشترطوا أيضًا ثبوت سماعه منه، وصار العلماء بين مؤيد لهذا وبين رادٍ لقول هذا.

وألف في ذلك الإمام ابن رشد كتابه: "السنن الأبين في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن"، وتكلم عليها الحافظ ابن رجب بكلام نفيس في كتابه: "شرح علل الترمذي"، وتكلم عليها غير واحد من أهل العلم.

ولسنا في صدد الترجيح بين القولين، إنما مرادنا هاهنا أن نبيّن موقف شيخنا مقبل بن هادي الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في هذه المسألة؛ كي تتخذ من مشكاته قبسًا يضيء لك

في الظلمات، ونورًا يكشف لك بإذن الله المبهمات، وقد قرأ الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ كلام الإمام مسلم وعقب على كثير منه في أشرطته. (شرح «مقدمة صحيح مسلم») فها أنا أسوقه بإذن الله.

قال شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ: قد قيل إنه يعني: الإمام البخاري، وقال الحافظ ابن كثير في «مختصر علوم الحديث»[1]: إنه يعني: علي بن المديني، إذ البخاري اشترطه في صحيحه، ولم يجعله شرطًا في الصحيح من حيث هو، لكن علي بن المديني هو الذي يرى أن اللقي شرط للصحة، هذا قول الحافظ ابن كثير وأكثر العلماء، يقولون: إنه يعني البخاري[2]، والإمام مسلم يعتبر تلميذًا للإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى، ومع هذا لم يحابه. اهـ

❑ قال الإمام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ على لسان الخصم: فقلت حتى تعلم أنهما قد كانا التقيا مرة فصاعدًا. «المقدمة» (ص٦٠).

قال الشيخ: نعم ورب العزة يقول: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]، أما موضع الشك لا يدري أسمع منه أم لم يسمع، فهو متوقف فيه. اهـ

قال الإمام مسلم مخاطبًا الخصم: فهل تجد هذا الشرط الذي اشترطته عن أحد يلزم قوله؟ وإلا فهلم دليلًا على ما زعمت؟. «المقدمة» (ص٦٠).

قال الشيخ: قد علم أن المحدث ربما يسقط راويًا وربما ينشط ويذكره، فلابد من التأكد أن الحديث متصل، لابد (من التأكد) من سَمِعَ كل راوٍ، وأهل المصطلح على ما قاله الإمام البخاري، فهم يشترطون السماع، يشترطون الاتصال وهو أن يتصل السند. اهـ

---

(١) (ص٦١).

(٢) قال الحافظ ابن حجر: ادعى بعضهم أن البخاري إنما التزم ذلك في جامعه لا في أصل الصحة، وأخطأ في هذه الدعوى، بل هذا شرط في أصل الصحة عند البخاري، وقد أكثر من تعليل الأحاديث في تاريخه بمجرد ذلك. «النكت» (٢/ ٥٩٥).

❑ ذكر الإمام مسلم حديثًا يؤيد ما ذهب إليه، فقال: فمن ذلك أن أيوب السختياني وابن المبارك ووكيعًا وابن نمير وجماعة غيرهم رووا عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ﵂، قال: (كنت أطيب رسول الله ﷺ لحله ولحرمه بأطيب ما يجد)، فروى هذه الرواية بعينها الليث بن سعد، وداود العطار، وحميد بن الأسود، ووهيب بن خالد، وأبوأسامة عن هشام، قال: أخبرني عثمان بن عروة عن عروة عن عائشة عن النبي ﷺ. «المقدمة» (ص٦١).

قال الشيخ: إن صرح هشام بالتحديث من أبيه فيصير من (المزيد في متصل الأسانيد)، ومعناه: أن هشامًا سمع من أبيه، وسمع من أخيه عثمان، ولا يضر الحديث، وإن لم يصرح هشام بالتحديث من أبيه كانت رواية الليث بن سعد ومن تابعه على هذا هي الراجحة، ولا يمنع إذا لم يصرح هشام بالتحديث أن يكون هشام قد رواه عن أبيه ثم استثبته من أخيه، أو يكون قد رواه عن أخيه ثم طلب العلو من أبيه، هذا إذا صرح بالتحديث، وإذا لم يصرح بالتحديث رواية الليث بن سعد ومن تابعه من الذين زادوا عثمان بن عروة هي الراجحة، وخصوصًا أن هذا غير سلوك الجادة، فترجح الطريق التي لم يسلك فيها الجادة على الطريق التي سلك فيها الجادة.

فالجادة رواية هشام بن عروة عن أبيه، معروفة مألوفة، وغير الجادة أن يروي عن أخيه عن أبيه. اهـ

❑ قال الإمام مسلم: وروى هشام عن أبيه عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ إذا اعتكف يدني إلى رأسه فأرجله وأنا حائض، فرواها بعينها مالك بن أنس عن الزهري عن عروة عن عمرة عن عائشة. «المقدمة» (ص٦١).

قال الشيخ: وهذا من ذاك إن كان عروة صرح بالتحديث من عائشة فهو من (المزيد في متصل الأسانيد)، وإن لم يصرح بالتحديث من عائشة فتكون رواية من رواه وهو مالك، وزاد فيه (عمرة) تكون راجحة، وخصوصًا هي غير الطريق الجادة، فترجح غير الطريق الجادة على الجادة رجحوها؛ لأن سلوك الجادة وحفظها أمر

سهل[1]. اهـ بتصرف يسير.

❑ قال الإمام مسلم: وروى الزهري وصالح بن أبي حسان عن أبي سلمة عن عائشة: كان النبي ﷺ يقبل وهو صائم. فقال يحيى بن أبي كثير في هذا الخبر في القبلة: أخبرني أبوسلمة بن عبدالرحمن، أن عمر بن عبدالعزيز أخبره أن عروة أخبره أن عائشة أخبرته: أن النبي ﷺ كان يقبلها وهو صائم. «المقدمة» (ص٦١).

قال الشيخ: وهذا أيضًا من ذاك أبوسلمة قد سمع من عائشة، فإن كان صرح هاهنا بالتحديث من عائشة فيكون من (المزيد في متصل الأسانيد)، وإن لم يصرح بالتحديث من عائشة فرواية يحيى بن أبي كثير تعتبر راجحة، لاسيما وهو سلوك غير الجادة، كيف ذاك؟ المعروف المألوف أن التابعي إذا روى حديثًا يروي عن الصحابي، وهذا أدخل بين التابعي والصحابي اثنين عمر بن عبدالعزيز وعروة. اهـ

❑ قال الإمام مسلم: وروى ابن عيينة وغيره عن عمرو بن دينار عن جابر قال: أطعمنا رسول الله ﷺ لحوم الخيل ونهانا عن لحوم الحمر. فرواه حماد بن زيد عن عمرو عن محمد بن علي عن جابر عن النبي ﷺ. «المقدمة» (ص٦١).

قال الشيخ: وهذا من ذاك، عمرو بن دينار إن صرح بالتحديث فهو من (المزيد في متصل الأسانيد)، وإن لم يصرح بالتحديث فرواية من زاد محمد بن علي الملقب بالباقر تكون الراجحة. اهـ

❑ ذكر الإمام مسلم أنه ما يعلم أحدًا من أئمة السلف (وسمى جماعة) قال: ومن بعدهم من أهل الحديث فتشوا عن موضع السماع في الأسانيد كما ادعاه الذي وصفنا قوله من قبل، وإنما كان تفقد من تفقد منهم سماع رواة الحديث ممن روى عنهم، إذا كان الراوي ممن عرف بالتدليس في الحديث وشهر به. «المقدمة» (ص٦٢).

قال الشيخ: وهذا الذي قاله الإمام مسلم فيه ما فيه؛ لأنك تجد بعض الأحاديث

---

(١) فسلوك غير الجادة دال على مزيد من التحفظ، كما أشار إليه النسائي. «فتح المغيث» (١/ ٢٠١).

مثلاً يقول شعبة: هذا الحديث لم يسمعه أبوإسحاق من البراء، وأبوإسحاق مدلس، لكن حتى غير المدلس قد يرسل، فأبوقلابة ليس بمدلس لكنه قد يرسل[1]، وهكذا لا يمنع أن الشخص قد يرسل حديثًا لم يسمعه أصلاً من الشخص وهذا معروف.

وربما تارة يرسله وتارة يرويه موصولاً، ومن هذا النوع سعيد بن أبي سعيد المقبري تارة في بعض الأحاديث يروي عن أبيه عن أبي هريرة، وأخرى يسقط أباه ويقول: عن أبي هريرة. وأمثال هذا كثير، ففرق بين التحري من السماع وعدمه، وقد سمعتم قبل أن هذا مما امتاز به «صحيح البخاري» على «صحيح مسلم». اهـ

□ قال الإمام مسلم رحمه الله حول من اشترط ثبوت اللقاء، حتى من غير المدلس، قال: فمن ابتغى ذلك من غير مدلس على الوجه الذي زعم من حكينا قوله فما سمعنا ذلك عن أحد ممن سمينا. «المقدمة» (ص٦٢).

قال الشيخ: حتى ولو لم يسمع[2] مع أنه تقدم لنا في «صحيح مسلم»[3]: أن أبا عيسى الطّباع عند أن روى حديثًا: «**إِنَّ مِنَ الْبِرِّ أَنْ تَصُومَ لَهُمَا مَعَ صِيَامِكَ، وَأَنْ تُصَلِّيَ لَهُمَا مَعَ صَلَاتِكَ**»، فقال: عمن؟ قال: عن شهاب بن خراش، قال: ثقة عمن؟ قال: عن حجاج بن دينار، قال: ثقة عمن؟ قال: عن رسول الله ﷺ، فقال له: يا أبا إسحاق، إن بين حجاج بن دينار وبين رسول الله ﷺ مفاوز تنقطع دونها أعناق الإبل.

---

(١) وقد ساق الحافظ ابن رجب في كتابه: «شرح علل الترمذي» (١/ ٣٦٥ وما بعدها) أمثلة كثيرة عن بعض الأئمة يتفقدون فيها سماع الراوي من شيخه، والحمد لله.

وذكر علة تجويز الإرسال التي ذكرها شيخنا الإمام العلائي في «جامع التحصيل» (ص١١٩)، والحافظ ابن حجر في «النكت» (٢/ ٥٩٦)، والسخاوي في «فتح المغيث» (١/ ١٩٢).

(٢) أي فقد سمع غيره وكتب العلل والتراجم طافحة بذلك، وقد ذكر ابن رجب في «شرح علل الترمذي» جملة وافرة، وقد فند هذا التعليل الحافظ العلائي في «جامع التحصيل» (ص١٢٠)، بما يحسن الرجوع إليه.

(٣) «المقدمة» (ص٥٢).

وذكر الخطيب في الرحلة: أن شعبة كان عند أبي إسحاق السبيعي وأبوإسحاق يحدث، وقال: عن عبدالله بن عطاء عن عقبة بن عامر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ غُفِرَ لَهُ» أو بهذا المعنى، فقال شعبة: أسمعه عبدالله بن عطاء من عقبة؟ كرر وأبوإسحاق لا يجيب، ثم غضب أبوإسحاق فقال مسعر: أغضبت الشيخ، عبدالله بن عطاء بمكة، فرحل إلى مكة فوجده قال: أسمعت من عقبة بن عامر حديث: «مَنْ أَسْبَغَ الْوُضُوءَ غُفِرَ لَهُ»؟ قال: لا حدثني به سعد بن إبراهيم وهو بالمدينة فرحل إلى المدينة، أسمعت عقبة بن عامر؟ قال: لا الحديث مخرجه من عندكم من البصرة حدثني به زياد بن مخراق، فقال: إيش هذا الحديث، بينما هو بصري إذ صار مكيًّا، إذ صار مدنيًّا، إذ رجع إلى البصرة، بعد هذا وصل إلى زياد بن مخراق فقال له: أسمعته من عقبة بن عامر؟ قال: لا حدثني به شهر بن حوشب عن أبي ريحانة عن عقبة بن عامر، فقال شعبة: أفسده عليَّ شهرٌ، لو صح لكان أحب إلي من أهلي ومالي وولدي والناس أجمعين[1].

قصة أخرى وهي في "صحيح البخاري"[2] في حديث: «مَنْ قَالَ: فِي يَوْمِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»، قدر ثلاثة أو أربعة يسقطون من السند لا أذكر ترتيبهم، فالقصد أن الحافظ قد يسقط والثقة قد يسقط إذا طولب ذكره، والله المستعان، فما سلكه الإمام البخاري هو

---

(١) القصة بطولها من طريق نصر بن حماد العجلي وهو كذاب، لكنها صحت مختصرة عند البخاري في "التاريخ الأوسط" استفدنا هذا من دروس شيخنا رحمه الله ولعله حدث بها بطولها قبل أن يعلم ضعفها والله أعلم. وقد نبه على ذلك (غارة الفصل).

(٢) فقد أسند البخاري رقم (٦٤٠٤) عن عمرو بن ميمون قال: من قال عشراً كان كمن أعتق رقبة من ولد إسماعيل، قال عمرو: وحدثنا عبدالله بن أبي السفر عن الشعبي عن الربيع بن خثيم.. مثله فقلت للربيع: ممن سمعته؟ فقال: من عمرو بن ميمون، فأتيت عمرو بن ميمون فقلت: ممن سمعته؟ فقال: من ابن أبي ليلى فأتيت ابن أبي ليلى، فقلت: ممن سمعته؟ فقال: من أبي أيوب الأنصاري يحدثه عن النبي ﷺ. اهـ المراد.

الذي ينبغي أن يعتمد، والله المستعان. اهـ من «شرح مقدمة صحيح مسلم»

❏ ثم قال الإمام مسلم رحمه الله: وهذا أبوعثمان النّهدي وأبورافع الصّائغ قد أسند كل واحد منهما عن أُبَيّ بن كعب عن النبي ﷺ حديثًا، ولم نسمع في رواية بعينها أنهما عاينا أُبيًّا أو سمعا منه شيئًا. «المقدمة» (ص٦٢، ٦٣).

قال الشيخ: تراجع ترجمة أُبَيّ بن كعب من المجلد الأول من «تحفة الأشراف» عنه أبوعثمان النّهدي وأبورافع الصّائغ، هل جاء التصريح بالتحديث أم لم يأت[1]؟ ولو لم يأت فالإمام البخاري أعلم، هذا ثم هل روى لهما البخاري في صحيحه بهذا السند أم لم يرو لهما؟ اهـ

❏ قال الإمام مسلم رحمه الله: وأسند النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد الخدري ثلاثة أحاديث عن النبي ﷺ. «المقدمة» (ص٦٣).

قال الشيخ: هنا تعليق للحافظ ابن حجر رحمه الله في «النكت على ابن الصلاح»[2] على قول مسلم، قال: إن النعمان قد صرح بالتحديث عن أبي سعيد في ثلاثة مواضع في حديث: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ»، في المناقب، قلت: وفي البخاري (١٦/ ١٠٩) ثاني حديث: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ» ثالث حديث: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً» الحديث. اهـ مختصرًا.

يعني: فالنعمان بن أبي عياش قد صرح بالتحديث عن أبي سعيد الخدري. اهـ

❏ قلت: وقد ساق الإمام مسلم نحوًا من هذا عن جمع من التابعين يروون عن صحابة بالعنعنة، ثم قال: فكلُّ هؤلاء التابعين الذي نصبنا روايتهم عن الصحابة الذين سميناهم لم يحفظ عنهم سماع علمناه منهم في رواية بعينها، ولا أنهم لقوهم في

---

(١) ثبت التصريح بسماع أبي عثمان النهدي من أُبَيّ في «مسند أحمد» (٢/ ١٣٣)، وقد أثبت ابن المديني سماعه منه كما في السنن الأبين (ص١٣٥)، و«النكت على ابن الصلاح» (٢/ ٥٩٦).

(٢) (٢/ ٥٩٧-٥٩٨).

نفس خبر بعينه[1]. «المقدمة» (ص٦٣).

قال الشيخ: البقية محتاجون إلى مراجعة أمرين:

إلى مراجعة أحاديثهم من الأمهات وغيرها، وإلى مراجعة تراجم التابعين أَسَمِعُوا من أولائكم أم لم يسمعوا[2]، ثم البخاري إذا روى لهؤلاء فهو يشترط السماع فروايته عنه يدل على أنه سمع. اهـ

❑ سئل الشيخ: ماذا يريد مسلم بهذه الأمثلة؟

فقال: يريد أن يلزم البخاري أن أهل العلم صححوا أحاديث لهؤلاء التابعين عن هؤلاء الصحابة، ولم ينقل أنهم سمعوا منهم أو لقوهم، لكن ينظر في هذا الذي قاله الإمام، فقد أثبت الحافظ سماع النعمان بن أبي عياش من أبي سعيد الخدري في ثلاثة مواضع من «صحيح مسلم» نفسه. اهـ من «شرح مقدمة صحيح مسلم».

❑ قال الشيخ رحمه الله: وهذه تعتبر ميزة من ميزات «صحيح البخاري»: أنه يشترط اللقي ولا يكتفي بالمعاصرة[3].

---

(١) قال السخاوي رحمه الله:... وحينئذ فالمذهب الوسط الاقتصار على اللقاء، وما خدشه به مسلم من وجود أحاديث اتفق الأئمة على صحتها مع أنها ما رويت إلا معنعنة، ولم يأت في خبر قط أن بعض رواتها لقي شيخه فغير لازم؛ إذ لا يلزم من نفي ذلك عنده نفيه في نفس الأمر. «فتح المغيث» (١/ ١٩٤)، وانظر «النكت» (٢/ ٥٩٦).

(٢) أفاد الدكتور خالد الدريس أن الأحاديث التي استشهد بها مسلم لكلامه في المقدمة أغلبها أخرجها في صحيحه وعددها ستة عشر، خمسة منها توبع عليها الراوي متابعة تامة عن ثقة قد صح سماعه من نفس الصحابي، وخمسة السماع فيها ثابت، وخمسة لها شواهد قوية، وواحد اختلف في وصله وإرساله. «موقف الإمامين» (ص٤٣٠).

(٣) قال الحافظ بن حجر: ومما يرجح به كتاب البخاري اشتراط اللقي في الإسناد المعنعن، وهو مذهب علي بن المديني شيخه وعليه العمل من المحققين من أهل الحديث.

التغليق (٥/ ٤٢٧)، ونقله عن المحققين من أهل الحديث النووي في «شرح صحيح مسلم»=

وهنا أمر ينبغي أن يتنبه له، وهو: إذا علمت المعاصرة وعلم عدم اللقي فالحديث ليس صحيحًا لا على شرط البخاري ولا على شرط مسلم[1]، والدليل لقول الإمام البخاري رحمه الله: (ما رواه أبوداود في سننه أن النبي ﷺ قال: «تَسْمَعُونَ وَيُسْمَعُ مِنْكُمْ»[2] أو بهذا المعنى، ثم قال: ربما تكون هناك واسطة قد أسقطت.

ومما استحضره الآن أن الزهري روى عن أبي سلمة عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ»[3]، والزهري قد سمع من أبي سلمة فَنُظر فإذا الزهري قد أسقط سليمان بن أرقم[4]، وسليمان بن أرقم ضعيف[5]. اهـ

من "شرح مقدمة صحيح مسلم"

❑ **وسئل رحمه الله: ما هو توجيه قول ابن عبدالبر أنه لا اعتبار بالحروف والألفاظ، وإنما هو باللقاء والمجالسة والمشاهدة، كما قال ابن رجب: إن شعبة وجدوا له غير شيء يذكر فيه الإخبار عن شيوخه ويكون منقطعًا؟**

فأجاب: الأمر كما يقول ابن عبدالبر المعتبر (المجالسة)، أما لفظة (عن) أو لفظة (أن) جاء في كلام بعضهم أن (أن) مظنة الإرسال، لا ليس العيب عيب (أن)، العيب عيب الإرسال، وإلا إذا قالها الثقة غير المدلس عن شيخه الذي قد سمع منه

= (١/ ١٢٨)، والعلائي في "جامع التحصيل" (ص١١٦)، وابن رجب في "شرح العلل" (١/ ٣٦٥).

(١) نبه على هذا الحافظ ابن حجر رحمه الله في "نتائج الأفكار" (١/ ١٦٠)، والسخاوي في "فتح المغيث" (١/ ١٩٢).

(٢) أخرجه أبوداود (٣٦٥٩)، وأحمد (١/ ٣٢١)، والحاكم (١/ ٩٥)، وصححه على شرطهما والبيهقي في "الدلائل" (٦/ ٥٣٩).

(٣) أخرجه أبوداود (٣٢٩٠)، والنسائي (٧/ ٢٦)، والترمذي (١٥٢٤)، وابن ماجة (٢١٢٥).

(٤) قاله الإمام البخاري نقله عنه الترمذي في جامعه (٥/ ١٢١)، و"العلل الكبير" (٥/ ١٢١)، وانظر "أحاديث معلة" (ص٤٦٣-٤٦٤) رقم (٤٩٩).

(٥) جدًّا بل متروك؛ كما نص عليه الشيخ في أكثر من موضع.

فهي محمولة على السماع.

ثم قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: فيما نقله ابن رجب عن شعبة أنه يذكر الإخبار ويكون منقطعًا: الله أعلم، إذا كان من باب الإجازة. (أسئلة نساء عدن في المصطلح)

❑ سئل الشيخ: هل اشتراط البخاري لثبوت اللقي شرط صحة أم شرط كمال؟

لأنه روى في صحيحه عن عروة عن أم سلمة، قال الحافظ: لم يثبت لقاء عروة لأم سلمة واللقاء محتمل؟

فأجاب: الذي يظهر أنه شرط صحة، وهو مذهب شيخه علي بن المديني، وأما كونه روى حديثًا في صحيحه[1] فلعله غفل عن ذلك، أو لعله في الشواهد والمتابعات والله المستعان، يحتاج أن يرجع إلى الحديث وهو: أن أم سلمة طافت عند خروجهم على بعيرها.

انظر ماذا قلنا في هذا في التعليق على "التتبع"، قلت: فقرئ على الشيخ قوله في "التتبع": البخاري يشترط تحقق اللقاء فهل تحقق؟ والظاهر عدم تحققه إذ لو تحقق لصرح به الحافظ، والله أعلم.

وقال الحافظ: وإنما اعتمد البخاري فيه رواية مالك التي أثبتت فيها ذكر زينب، ثم ساق معها رواية هشام التي سقطت منها حاكيًا الخلاف فيه على عروة كعادته، مع أن سماع عروة من أم سلمة ليس بمستبعد، والله أعلم.

(أسئلة نساء عدن عام ١٤١٩) (عن أبي عبدالله المصنعي)

❑ ما هو ضابط معرفة الإدراك الذي فيه السماع

سئل الشيخ: من المعلوم أن الإدراك قد يكون فيه لقي وقد لا يكون، واللقي قد يكون فيه سماع وقد لا يكون، فما هو الضابط الذي نستطيع أن نميز به من أدرك

---

(١) مما ظاهره أنه يخالف مذهبه.

ولقي وسمع، ممن أدرك ولم يلق أو لم يسمع؟

فأجاب: الذي يعرف هذا هو إذا نص الحفّاظ في مثل: «المراسيل» لابن أبي حاتم، وكذلك «ملحق شرح علل الترمذي» لابن رجب، «العلل» للإمام أحمد، «العلل» لابن أبي حاتم، التراجم مثل: «ميزان الاعتدال»، ومثل: «تهذيب الكمال»، ومثل «تهذيب التهذيب»، إذا نص العلماء أن فلانًا لم يسمع من فلان فذاك.

فإذا لم ينصوا بقي أن تنظر أتجد له رواية في «تحفة الأشراف» عن ذلك الراوي أم لا؟ وهكذا في «إتحاف المهرة» للحافظ، وإذا وجدت هل فيها التصريح بالتحديث أم لا؟.

فإذا لم يكن فيها التصريح بالتحديث، مما يستعان به، هل روى له البخاري عن ذلك الشيخ أم لا؟. لأن البخاري يشترط السماع ولا يكتفي بالمعاصرة مع إمكان اللقي[1].

وهكذا في الكتب مثل «جامع الترمذي» ففيه فوائد، و«العلل» للترمذي ربما يقول فلان: ما سمع من فلان، وهكذا «جامع التحصيل» ينبغي أن يراجع ويقرأ كله ليس في التراجم فقط، فمثل هذا ربما يبين، فإذا لم يظهر لك توقفت والله المستعان، هذا إذا كنت ترى رأي البخاري وأنا أرى ذلك، وأما إذا كنت ترى رأي مسلم فممكن أن تكتفي بالمعاصرة مع إمكان اللقي، والحمد لله. (أسئلة نساء عدن في المصطلح)

---

(١) فقد ذكر الحافظ ابن حجر في «انتقاض الاعتراض» (١/ ٢٢٠): رواية أبي سلمة عن عمرو بن العاص رضي الله عنه وبين أن البخاري أخرجها في صحيحه، ثم قال: احتجاج البخاري بذلك دال على أنه اطلع على سماعه لأنه لا يكتفي بالمعاصرة.

موقف الشيخ العملي من مسائل السماع

هذا وأما موقف الشيخ العملي من مسائل إثبات السماع ونفيه، فيمكن تقسيمه إلى أقسام:

❑ **الأول**: إن وجد الشيخ ما يدل على سماع هذا الراوي من شيخه أثبت سماعه منه، وذلك إما بتصريحه بالسماع من شيخه أو بإثبات أحد الأئمة له السماع من شيخه، أو بالنظر في «تحفة الأشراف»: هل أخرج الشيخان أو أحدهما له عن شيخه الذي يريد الشيخ أن يتوصل إلى معرفة هل سمع منه تلميذه أم لا؟ فإن وجد ذلك حكم باتصال السند[1]، هذا مع ملاحظة أن لا يكون الراوي ممن تضر عنعنته إن كان مدلسًا، وألّا يوجد نصٌ إمام على عدم سماعه منه، وأن يصح السند إليه الذي صرح فيه بالتحديث من شيخه، وأن يكون تصريحه عن شيخه محفوظًا لا شاذًا.

❑ **الثاني**: إن أخرج له أحد الشيخين عن شيخه الذي هو محل البحث، فإن الشيخ يقبل عنعنته عنه، إلا إذا صرح أحد الأئمة المعتبرين بأنه يدخل بينهما واسطة فإن الشيخ يرد عنعنته في هذه الحالة، إذا كانت خارج الصحيح.

فقد قال في حديث يرويه خالد بن معدان عن المقدام، وخالد ثقة لكنه يرسل كثيرًا ولم يصرح بالتحديث من المقدام، وقد قال الإسماعيلي كما في «تهذيب التهذيب» بينه وبين المقدام بن معد يكرب جبير بن نفير، قال الحافظ: وحديثه عن المقدام في «صحيح البخاري» اهـ قال الشيخ: وكون حديثه عنه في «صحيح البخاري» لا يلزم أنه لا يرسل عنه، لكن الحديث في الشواهد فلا يضر. «الشفاعة» (ص٢٢٥-٢٢٦)

❑ **الثالث**: إن وجد الشيخ تصريح الراوي بما يدل على سماعه من شيخه قبله، إلا إن كان تصريحه بما يدل على سماعه من شيخه مما انفرد بإخراجه الحاكم فلا

---

(١) تقدم في الباب الذي قبل هذا أن الشيخ جعل إخراج البخاري لحديث راوٍ عن شيخه من طرق إثبات السماع، ونقلنا عن الحافظ ما يؤيد ذلك.

تطمئن نفسه إلى قبوله[1].

فقد أخرج الحاكم (٣/ ٥٧٧-٥٧٨) ط الحرمين بسنده: عن هلال بن يساف: دخلت المسجد، فإذا شيخ مستند إلى اسطوانة يحدث... قال: فقلت: من هذا الشيخ؟ قالوا: عمران بن حصين. وصححه الحاكم على شرطهما.

فقال الشيخ: لا، فهما لم يخرجا لهلال بن يساف عن عمران بن حصين شيئًا، ثم لا يدري أسمع هلال من عمران؟ ولسنا نغتر بالتحديث هاهنا.

"مستدرك" (٣/٥٧٨)

وأخرج الحاكم حديثًا من طريق القاسم بن عوف الشيباني، قال: حدثنا معاذ بن جبل... ثم صححه على شرطهما.

فقال الشيخ: لا، القاسم بن عوف ما روى له مسلم إلا حديثًا واحدًا ولم يرو له البخاري، ثم قال: ثم هل سمع من معاذ؟ فلسنا نثق بالتصريح بالسماع هنا.

"مستدرك" (٤/٢٨٧)

❑ الرابع: فإن وجد في كتب السنة عدا "مستدرك الحاكم" ما يدل على سماع الراوي من شيخه قبله وعمل به مع النظر إلى بقية شروط الصحة، إلا إن وجد نص عن أحد الأئمة أنه لم يسمع منه، فإن كان الحديث في "الصحيحين" قبله؛ لتلقي الأمة له بالقبول، وإن كان خارج الصحيح فإنه يقدم نفي الإمام لسماع الراوي من شيخه على تصريحه بما يقتضي سماعه من شيخه[2]، وأمثلة ذلك عنه كثيرة.

---

(١) وقد صرح الشيخ مرارًا أنه لا تطمئن نفسه إلى تفردات الحاكم لكثرة أوهامه ولا إلى كتابة "المستدرك" لكثرة تصحيفه، وقد تقدم نقل ذلك.

(٢) ساق الحافظ ابن رجب في "شرح علل الترمذي" (١/ ٣٦٩-٣٧٠) أمثلة من استنكار الإمام أحمد وأبي حاتم لصيغ التحديث في بعض الأسانيد وحكمهم عليها بالخطأ، وجزمهم بنفي السماع، ثم قال: وحينئذ فينبغي التفطن لهذه الأمور ولا يغتر بمجرد ذكر السماع والتحديث في=

فمن ذلك أن الحاكم أخرج في "المستدرك" (٤/ ٢٤٨) حديثًا من طريق وهب بن منبه، قال: سألت جابر بن عبدالله... ثم صحح إسناده فقال الشيخ: قد أخرجاه من حديث جابر، ثم قال: ثم إن في "جامع التحصيل" عن ابن معين أن وهب بن منبه لم يلق جابرًا، إنما هو كتاب وقال في موضع آخر إنما هي صحيفة ليست بشيء. اهـ وقوله هنا سألت جابرًا يحتمل أنه وهم من بعض الرواة. "مستدرك" (٤/ ٢٤٨-٢٤٩). وعلل ذلك في "غارة الأشرطة" (٢/ ٥٦) باحتمال أن يكون التصريح بالسماع، أو ما يدل عليه تصحيف قال: لاسيما في هذه الأزمنة الأخيرة التي أصبح العلماء يعتمدون على الوجادة.

وأخرج الطحاوي في "مشكل الآثار" (١/ ٦٨) حديثًا صرح فيه أبوقلابة بالتحديث من جابر، فساق الشيخ كلام الحفّاظ في عدم سماعه منه، ثم ذكر تصريحه بالتحديث عنه.

ثم قال: لكن هذا التصريح لا يعبأ به بعد جزم هؤلاء الحفّاظ على أنه لم يسمع منه، ويجوز أنه وهم فيه بعض الرواة والله أعلم. "كثير" (٢/ ٤٤٠)

ساق الشيخ ما يدل على عدم سماع أبي سلمة بن عبدالرحمن من عبادة بن الصامت، ثم قال: وما ذكره الحافظ في "النكت الظراف": أن أبان بن يزيد العطار، والأوزاعي روياه عن يحيى بن أبي كثير وفيه تصريح أبي سلمة بالتحديث، فيخشى أن يكون من أوهام بعض الرواة، والشيخان لم يخرجا لأبي سلمة عن عبادة كما في "تحفة الأشراف". "مستدرك" (٢/ ٤٠٣)

وساق حديثًا من طريق الشعبي قال: حدثني أسامة بن زيد، ثم نقل عن أبي حاتم

= الأسانيد... الخ كلامه قلت: إلا إن كان التصريح بالسماع أو ما يدل عليه في الصحيحين أو أحدهما فيقدم على نفي الإمام للسماع، وما ذاك إلا لقوة شرطهما وتلقي الأمة ما فيهما بالقبول عدا أحرف يسيرة وعمل الحافظ يدل على هذا انظر ترجمة عبدالله بن عيسى الكوفي وقتادة بن دعامة وسليمان بن يسار من "تهذيب التهذيب" والعلم عند الله تعالى.

في "العلل" (١/ ٢٧٧-٢٧٨) نفي سماع الشعبي من أسامة، ثم قال: وأما التصريح بالسماع هنا فيحتمل أن يكون غلطًا من الناسخين أو الطابعين، أو وهمًا من بعض الرواة، وعلى كلٍّ فقول الحافظ مقدم على نسخة ليست مسموعة لنا، والله أعلم.

"المعلة" (ص٢٩) رقم (٦) وبنحوه "المعلة" (ص٢١١) رقم (٢٢٢)

وقال: إذا رأينا في الكتب أن التلميذ قال عن الشيخ: حدثنا وحافظ كبير يقول: إنه لم يسمع منه فبما أن الكتب ليست مسموعة لنا بالسند الصحيح ولم نحفظها عن مشايخنا، فقول البخاري أو قول أبي حاتم، أو قول أبي زرعة، أو قول الإمام أحمد أو يحي بن سعيد القطان، أو علي بن المديني لم يسمع منه أولى وأقدم، وإذا وجدنا في السند (حدثنا) لا نبالي به.

وربما وجد من طريق بعض الضعفاء مثل: مبارك بن فضالة، فربما يقول في بعض الأحاديث من طريق الحسن: حدثنا ابن عباس، أو حدثنا عمران بن حصين، أو حدثنا أبوهريرة، ويكون قد وهم مبارك بن فضالة، وهكذا ربما يجعلوه في سند آخر من أوهام غيره، والله المستعان. (الإشراقة بأجوبة نساء البريقة).

وقال: وهذه قاعدة لنا: أن قول الحافظ مقدم على ما نجده في الكتب؛ لأن الكتب ليست مسموعة لنا، والله أعلم. "المعلة" (ص٣٢٩) رقم (٣٠٤)

وقال: جزم الحفّاظ بأن فلانًا لم يسمع من فلان ولم يعارضهم من يثبت سماعه مقدم على التصريح بالسماع في نسخة غير مسموعة لنا، والله أعلم.

"المعلة" (ص٣٦٩) رقم (٣٩٥)

❑ **وقد يقدم الشيخ التصريح بالتحديث على نفي الإمام لقرينة أخرى غير مجرد وجود التحديث:**

فقد قال في أحد الأحاديث: هذا حديث صحيح رجاله رجال الصحيح، إلا أبا

عبدالله الجَدَلي، وقد وثقه أحمد وابن معين، وما جاء في "تهذيب التهذيب"[1]: أن أبا داود قال: إن أبا إسحاق لم يسمع من أبي عبدالله مدفوع بالتصريح بالتحديث هنا، ولا يظن أنه تصحيف فهو في "تحفة الأشراف" مصرح بالتحديث، ثم الراوي له هنا شعبة وهو لا يقبل من أبي إسحاق إلا ما كان مسموعًا له، والله أعلم. "المسند" (٤٧٧/٢)

❑ الخامس: إذا روى الراوي غير المدلس عن شيخه بالعنعنة، ولم يوجد ما يدل على سماعه منه أو نفيه، إنما وجدت له مجرد رواية عنه في خارج "الصحيحين"، فإن الشيخ في هذه الحالة يعل الحديث بالعنعنة، خاصة إن كان الراوي موصوفًا بالإرسال.

قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ في مقدمة "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" (١/ ٢٤): ومما لا أعرّج عليه، ما إذا كان التابعي يرسل، ولم يذكروا أنه سمع من ذلك الصحابي، ولا أنه لم يسمع منه، ولم أجد الشيخين رحمهما الله قد أخرجا له عن ذلك الصحابي، فهذا مما أتوقف في الإخراج عنه.

وقال الشيخ في أحد الأحاديث: ضحته متوقفة على إثبات سماع المطلب من أبي موسى، قال: والمطلب يرسل كثيرًا ولم يذكروا أنه سمع من أبي موسى كما في "جامع التحصيل"، فعلى هذا فالحديث له حكم المنقطع فتنبه. "مستدرك" (١/ ١١٠)

وأخرج الحاكم حديثًا لأبي قلابة عن عوف بن مالك، ثم صححه فقال الشيخ: كلا، فأبوقلابة وهو عبدالله بن زيد يرسل كثيرًا، وليس في ترجمة (عوف بن مالك)

---

(١) لم أجد هذا النص في "تهذيب التهذيب" (٨/ ٦٣-٦٧) ط دائرة المعارف، ولا (٣/ ٢٨٤-٢٨٦) ط الرسالة، ولا في "جامع التحصيل" (ص٢٤٥-٢٤٦) لا عن أبي داود ولا عن غيره فلعله اشتبه على الشيخ بغيره فوقع في هذا الوهم والله أعلم.

وعلى كل حال فالشاهد من المثال مستقيم لأن الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ بنى هذه القاعدة على شيء يعتقده صوابًا.

من "تحفة الأشراف"[(١)]، ولم يذكر العلائي في "جامع التحصيل"[(٢)] عوف بن مالك من النّفر الذي سمع منهم أبوقلابة. حاشية "المستدرك" (١/ ١٢٦)[(٣)]

قلت: حتى وإن أمكن لقاؤه لشيخه لكنه يرسل ولم يصرح بالتحديث، فإن الشيخ لا يحكم لعنعنته بالاتصال.

فقد قال في حديث معاذ في الجمع بين الصلاتين: جمع تقديم في السّفر: ويبقى على الحديث ثبوت سماع يزيد بن أبي حبيب من أبي الطفيل، فإنه ممكن؛ لأن أبا الطفيل توفي سنة (١٠٠) وولد يزيد بن أبي حبيب سنة (٥٣)، لكنه لم يأت في حديث آخر ولم يصرح في هذا الحديث بالسماع، وهو يرسل، فينبغي أن نتوقف في سماعه من أبي الطفيل. "المجموعة" (ص٨٦)

وليس هذا خاصًا بمن وصف أنه يرسل، بل يشمل من لم يوصف بأنه يرسل.

قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" (١/ ٢٤)، في ذكر ما لا يعرج عليه في كتابه "الصحيح المسند":

ومنها: أن يكون التابعي مكثرًا والصحابي مكثرًا أيضًا، ولم يصرح بالتحديث عن ذلك الصحابي، ولم يخرج له الشيخان عنه، فهذا مما أتوقف فيه، وإن لم يكن التابعي ممن قيل فيه: يرسل[(٤)]. ولا يقال: إن عنعنة غير المدلس مقبولة؛ فإنه مقيد بما إذا قد

---

(١) انظر "تحفة الأشراف" (٨/ ٢٠٩-٢١٧). (٢) (ص٢١١).

(٣) ذكر الحافظ في "الإصابة" (٤/ ٤٠٤) ط دار الكتب العلمية: حديثًا من رواية حبيب بن أبي ثابت عن عروة بن عامر ثم عقبه بقوله: الحديث رجاله ثقات لكن حبيب كثير الإرسال.

(٤) ذكر الحافظ ابن حجر في "الإصابة" (٣/ ٢٨٠) رواية شريك بن طارق عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ثم قال: وأما جزم ابن أبي حاتم بأنه مرسل فهو لكونه لم يرد في شيء من طرقه تصريحه بالتحديث... اهـ

وهذا عين ما انتهجه شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ هاهنا، وقد سبق أن هذا مذهب البخاري وجمهور المتقدمين والمحققين من أهل العلم بالحديث

سمع منه، فعنعنة غير المدلس عمن سمع منه محمولة على السماع. اهـ وعمل الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ على ذكره هاهنا.

فقد علق الشيخ الحكم بصحة بعض الأحاديث والآثار على ثبوت سماع الراوي لها من شيخه، فقد قال في حديث: وصحة الحديث متوقفة على ثبوت سماع سالم بن أبي الجعد من أبي هريرة. «النشر» (ص٢٩٧)

وصحح الحاكم حديثًا فقال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: تصحيحه يحتاج إلى إثبات سماع عطاء ابن يسار من عبادة. «حاشية المستدرك» (١/١٤٣)

وقال في أثر لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ظاهره الصحة إن كان عبدالله بن سعيد بن أبي هند سمع من خلاس. «النشر» (ص٢٧٨)

وقال في أثر لابن عمر وابن الزبير: الأثر حسن إن كان الأجلح سمع من عطاء. «النشر» (ص٢٨٩) وأمثلة هذا كثيرة.

☐ السادس: إذا روى الراوي غير المدلس عن شيخ له بالعنعنة، ولم يذكروا في كتب التراجم لهذا التلميذ رواية عن هذا الشيخ فلشيخنا عدة نظرات في ذلك:

١) أنه يجزم بالانقطاع بين الراوي وشيخه، قال شيخنا في حديث: الحديث فيه انقطاع فإنهم لم يذكروا من مشايخ إسماعيل بن رافع أنسًا. كما في «الميزان»[1] و«تهذيب التهذيب»[2]. اهـ «الشفاعة» (ص٢٢٨)

وقال في أثر للمسور بن مخرمة يرويه عنه علي بن زيد، ولم نجد لعلي بن زيد رواية عن المسور، راجعنا «تحفة الأشراف»[3] و«تهذيب الكمال»[4] ترجمة المسور وترجمة علي

---

(١) (١/٢٢٧). (٢) (١/١٤٩).

(٣) انظر «تحفة الأشراف» (٨/ ٣٨٠-٣٨٦).

(٤) (٥/٢٤٩) و(٧/١١٣-١١٤).

ابن زيد، فعلى هذا فالأثر منقطع. اهـ

«النشر» (ص٢٦٨) وانظر مثالاً ثالثًا في «الشفاعة» (ص٢٣٦)

أنه يستظهر الانقطاع ولا يجزم به، فقد قال في حديث: الظاهر أنه منقطع، إذ لم يذكر في «التهذيب»[1] أبوذر من شيوخ حميد بن عبدالرحمن وهو الحميري.

«كثير» (١/ ١٩٤)

وقال في حديث لإسحاق بن أبي طلحة عن جابر: الظاهر (أنه)[2] لم يسمع منه، فلم تذكر له عنه رواية في «تحفة الأشراف»[3]، ولا في «تهذيب الكمال»[4]، بل لم تذكر (له)[5] رواية في «تهذيب التهذيب»[6] إلا عن أنس من الصحابة. اهـ

«مستدرك» (٤/ ٢١٢)

٢) وتارة يقول: ينظر ولا يجزم بالانقطاع ولا بالسماع، إلا أنه يعل الحديث بذلك، فقد قال في حديث يرويه أبوالهيثم عن ابن عمرو: وينظر هل سمع من عبدالله ابن عمرو؛ فإنهم ما ذكروا في ترجمته من الصحابة، إلا أبا سعيد وأبا هريرة وأبا بصرة الغفاري. كما في «الجرح والتعديل»[7] لابن أبي حاتم، وفي «تهذيب التهذيب»[8]. اهـ

«كثير» (١/ ٩٠)، وانظر منه (١/ ٢٨٨)

❑ السابع: إذا اختلف الأئمة في إثبات سماع راوٍ من شيخه ونفيه، فإن الأصل أن الشيخ يقدم المثبت على النافي، وكتبه طافحة بذلك، إلا إذا كان المثبت

---

(١) انظر «تهذيب التهذيب» (١/ ٤٩٧)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ٣٠٦).

(٢) في المطبوع (زيد) ولعله خطأ مطبعي والصواب ما أثبتناه.

(٣) (٢/ ١٦٥-٤٠٢). (٤) (٣/ ١٩١) ط مضغوطة.

(٥) زدتها لأنه لا يستقيم الكلام إلا بها وغالب الظن أنها سقطت من المطبوع.

(٦) (١/ ١٢٢-١٢٣). (٧) (٤/ ١٣١).

(٨) (٢/ ١٠٤)، و«تهذيب الكمال» (٣/ ٢٩٥).

ليس في منزلة النافي، فإنه يقدم قول النافي.

فقد نقل شيخنا عن أبي حاتم والترمذي وغيرهما أن الأعمش لم يسمع من عبدالله ابن أبي أوفى، ثم قال: هذا وأما أبونعيم في «الحلية» (٥/٥٤)، فقد قال: إن الأعمش رأى ابن أبي أوفى وسمع منه. اهـ

وأبونعيم ليس بمنزلة من نفى حتى يقال: المثبت مقدم على النافي، بل هو متساهل[1] جمع في «الحلية» ما هب ودب[2]. اهـ «المعلة» (ص١٧٨) رقم (١٨٧)

وأخرج الحاكم حديثًا من رواية أبي قلابة عن أبي ثعلبة، ثم قال: على أن أبا قلابة قد سمع من أبي ثعلبة.

فقال الشيخ: ثم هو من هذا الوجه منقطع؛ لأن أبا قلابة وهو عبدالله بن زيد الجرمي لم يسمع من أبي ثعلبة، كما في «جامع التحصيل»، وقول الحاكم إن أبا قلابة قد سمع من أبي ثعلبة من أوهامه. «مستدرك الحاكم» (١/٢٧٧)

أو إذا كان المثبت معتمدًا على حديث ضعيف، فلا يقدم إثباته للسماع في هذه الحالة حتى وإن كان إمامًا، فقد قال الشيخ في سماع عبدالرحمن بن أبي ليلى من عمر: قد رُوِيَ سماعه من عمر من طرق وليس بصحيح. وقال الخليلي في الإرشاد: الحفّاظ لا يثبتون سماعه من عمر. «تهذيب التهذيب».

وقال ابن المديني: كان شعبة ينكر أن يكون سمع من عمر، وقال عباس الدوري: سئل يحيى بن معين عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن عمر؟ فقال: لم يره، قال: فقلت له: الحديث الذي يروي كنا مع عمر نَتَرَاءَى الهلال، فقال: ليس بشيء. اهـ

---

(١) راجع ترجمته في «إتحاف الخليل بمن تكلم فيهم الإمام الوادعي بجرح أو تعديل».

(٢) وقد نبه على أن هذه القاعدة غير مطردة الذهبي في «النبلاء» (٤/ ٥)، والحافظ ابن حجر في «انتقاض الاعتراض» (٢/ ٦٧٧)، والسخاوي في «فتح المغيث» (١/ ١٦-١٧).

أقول: هذه القصة ذكرها الذهبي رَحِمَهُ اللهُ في "السير" (٤/ ٢٦٦)، وقال: تفرد به إسرائيل. اهـ المراد منه.

قلت: و عبدالأعلى في السند[1] شيخ إسرائيل، والراوي عن عبدالرحمن بن أبي ليلى هو عبدالأعلى بن عامر الثعلبي وهو ضعيف، راجع "تهذيب التهذيب"، فعلى هذا فقول أبي حاتم كما في "تهذيب التهذيب": أن عبدالرحمن بن أبي ليلى رأى عمر محمول على هذه القصة، ولا يقال: المثبت مقدم على النافي؛ لأن المثبت معتمد على حديث ضعيف، والله أعلم. "المعلة" (ص٣٢٨) رقم (٣٢٨)

□ الثامن: يرى الشيخ أنه إذا عاصر راوٍ شيخه وأمكن لقاؤه له ثم روى عنه بالعنعنة فإن الحديث يكون صحيحًا على قول مسلم ومن معه، وإن نفى سماعه من شيخه آخرون.

فقد قال: وحديث معاذ بن جبل من رواية مسروق ومسروق لم يسمع من معاذ لكنه عاصره، فالحديث صحيح على رأي الجمهور، كما في "نيل الأوطار"[2]. اهـ

"إجابة السائل" (ص١١٢)

□ التاسع: يرى الشيخ أن قول أحد الأئمة (لا يعرف سماع فلان من فلان) يجعل الحديث منقطعًا.

فقد قال الشيخ في حديث: وأما انقطاع الحديث فقد قال الذهبي رَحِمَهُ اللهُ في "الميزان"[3]: عبدالحميد بن زياد بن صيفي بن صهيب، قال البخاري: لا يعرف سماع بعضهم من بعض. "المجموعة" (ص٤٩)

---

(١) أي في سند القصة التي ذكرها الذهبي.

(٢) هذا الذي يظهر من كلام الشيخ والله أعلم هل أراد هذا أم لا؟ وقد ذكر الحافظ ابن رجب في "شرح علل الترمذي" (٢/ ٢٦٩) كلامًا يؤيد هذا المفهوم ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف:٧٦].

(٣) (٢/ ٥٤٠).

❑ العاشر: يرى الشيخ أن قول أحد الأئمة (قيل: لم يسمع من فلان) يجعل الأمر متوقفًا في سماعه من شيخه.

فقد قال في أحد الأحاديث: صحته متوقفة على سماع حسان من أبي أمامة، ففي «جامع التحصيل» قيل إنه لم يسمع منه. اهـ

«المستدرك» (٤٨/١)

❑ الحادي عشر: يرى الشيخ أن قول أحد الأئمة في أحد الرواة (أرجو أن يكون سمع من فلان) غير كافٍ في إثبات السماع[1].

فقد صحح الحاكم حديثًا من رواية المطلب بن عبدالله عن عائشة، فقال الشيخ: لا، فعليٌّ بن المديني يقول: لم يدرك المطلب، -وهو ابن عبدالله- عائشة، وقال أبوزرعة: أرجو أن يكون قد سمع من عائشة. اهـ من «جامع التحصيل»[2]، فأبوزرعة ليس جازمًا.

«مستدرك» (١١٨/١)

❑ الثاني عشر: يرى الشيخ أن قول أحد الأئمة (فلان لا ينكر سماعه من فلان) غير كافٍ في إثبات السماع.

فقد نقل عن صاحب الإلمام: أن القاسم بن محمد لم يلق أسماء بنت عميس، ثم قال: وأما ما ذكر عن أبي محمد أنه لا ينكر سماعه منها، فهذا بالظن والتخمين، ولا يكفي في تصحيح الحديث، ومما يؤيد ما قاله صاحب الإلمام: أن القاسم ليس له في الأمهات الست عن أسماء بنت عميس إلا هذا الحديث، كما في «تحفة الأشراف». اهـ

«المعلة» (ص٤٤٦) رقم (٤٧٦)

❑ الثالث عشر: يرى الشيخ أن قول أحد الأئمة في رواية راوٍ عن شيخه (ما أراه ولكن يدخل في المسند) غير كافٍ في إثبات السماع.

---

(١) إذ لا يلزم من الرجاء تحققه، ولذ صار قولهم: فلان صدوق. بالجزم من مراتب الاحتجاج، وقولهم: فلان أرجو أن يكون صدوقًا. من مراتب الاستشهاد لهذه العلة. والله أعلم.

(٢) (ص٢٨١).

فقد أخرج حديثًا من رواية زرارة بن أوفى عن عبدالله بن سلام، ثم قال: الحديث يتوقف في الحكم على صحته حتى يعلم ثبوت سماع زرارة بن أوفى من عبدالله ابن سلام، فقد قال أبوحاتم لما سأله ابنه، ما أراه، ولكن يدخل في المسند[1]. اهـ "المعلة" (ص١٨٧) رقم (١٩٤).

❑ **الرابع عشر**: يرى الشيخ أن تصريح أحد الأئمة (أن سماع فلان من فلان يحتمل) غير كاف في إثبات السماع.

فقد قال أبوحاتم في سماع طلحة بن نافع من أنس (يحتمل)، فقال الشيخ: أي: أنه سمع من أنس، ويحتمل أنه لم يسمع منه، وصحة الحديث تتوقف على ثبوت سماعه من أنس. اهـ "مستدرك" (١٣٣/٤)

❑ **الخامس عشر**: يستدل الشيخ على الانقطاع بإدخال الراوي واسطة بينه وبين شيخه في روايات أخرى[2].

فقد قال في رواية خالد بن معدان عن العرباض بن سارية: خالد بن معدان يرسل كثيرًا، وهو يروي عن العرباض بن سارية بواسطة، كما في "تحفة الأشراف"[3] فالظاهر أنه مرسل. اهـ "مستدرك" (٣٢١/١) وبنحوه (٣٥٢/١)

---

(١) وبهذا الأثر بعينه استدل السخاوي في "فتح المغيث" (١١٩/١)، على أنه يدخل في المسند ما كان منقطعًا. ثم قال: وعلى هذا فهما -أعني المسند والمرفوع- على القول المعتمد فيه -كما صرح به ابن عبدالبر- شيءٌ واحد، والانقطاع يدخل عليهما جميعًا. قلت: وهذا هو الحق لا محيص عنه، وقد ذكرت ذلك بأدلته في رسالتي: "التحديث ببعض أخطاء أبي الحسن في علم الحديث".

(٢) وهذه من طرق الأئمة في الاستدلال على عدم السماع، انظر كلامًا موسعًا حول هذا مع الأمثلة في "شرح علل الترمذي" (١/ ٣٧٠-٣٧٢)، ويستثنى من هذه القاعدة من كان معروفًا أنه يروي عن شيوخه بالواسطة كثيرًا كالإمام البخاري فلا يدل إدخاله الواسطة في بعض الحالات على عدم سماعه من شيخه نبه على هذا الحافظ ابن حجر رحمه الله.

(٣) (٢٨٨/٧ و ٢٨٩).

وقال في أحد الآثار: منقطع؛ عبدالله بن عون بن أرطبان لم يرو عن أنس، لكن يروي عن محمد بن سيرين عن أنس. اهـ "مستدرك" (٣/٧٠٢)

قلت: حتى وإن كانت الطريق إلى إثبات الواسطة ضعيفة ولم يوجد ما يدل على سماع الراوي من شيخه، فإن الشيخ يستدل بها على الانقطاع؛ حيث إنها تجعل في القلب ريبة.

فقد ذكر حديثًا من طريق نعيم بن أبي هند عن حذيفة، ثم قال: وتصحيح الحديث متوقف على ثبوت سماع ابن أبي هند من حذيفة، وهو في "تحفة الأشراف" في ترجمة ربعي عن حذيفة يروي عن ربعي عن حذيفة، وليس هنا تصريح بالسماع حتى يقال: إنه من المزيد في متصل الأسانيد، على أنه قد جاء في "الأسماء والصفات" للبيهقي (ص٣٨٥) ذكر الواسطة أنها ربعي، وإن كان في سندها الحسن بن أبي جعفر وهو ضعيف، إلا أنها تعطي ريبة في رواية نعيم عن حذيفة، والله أعلم. اهـ

"المعلة" (ص١٢٠) رقم (١٢٢)

❑ ويرى الشيخ أن الراوي إذا أدخل واسطة بينه وبين شيخه الذي لم يثبت سماعه منه في الجملة، فإنه لا يقال فيه من (المزيد في متصل الأسانيد)؛ لفقد ثبوت السماع.

فقد ذكر حديثًا يرويه هلال بن يساف عن سمرة، ثم ذكر أنه قد روي عن الربيع ابن عميلة عن سمرة، ثم قال: ولا يقال: إن هلالاً سمعه من ربيعة بن عميلة ثم سمعه من سمرة أو سمعه من سمرة ثم ثبته فيه ربيع بن عميلة، وإنما يقال: هذا فيمن ثبت سماعه من شيخ شيخه ولو مرة واحدة، والله أعلم. اهـ

"المعلة" (ص١٦٥-١٦٦) رقم (١٧٤)

❑ السادس عشر: يستدل الشيخ على الانقطاع بإثبات أن الراوي لم يسمع ممن هو أقرب إلى الراوي من حيث تأخر الزمان من شيخه الذي روى عنه.

فقد قال في أثر لابن مسعود: ضعيف، إذ المعلى الكندي ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير»(١)، فقال: معلى الكندي عن محمد بن عبدالرحمن روى عنه الأعمش يعد في الكوفيين منقطع، وترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»(٢)، وذكر نحو قول البخاري إلا أنه قال: محمد بن عبدالرحمن بن يزيد.

قال شيخنا: وإذا كان منقطعًا في روايته عن محمد بن عبدالرحمن الذي هو ليس بصحابي فبالأولى عن عبدالله بن مسعود. اهـ «الشفاعة» (ص٢٤٥)(٣)

❑ **السابع عشر**: يرى الشيخ أنه لا يلزم من الرواية السماع(٤).

فقد قال: مجرد ذكر الراوي أنه روى عن فلان لا يدل على أنه سمع منه، كما هو معلوم؛ فإنهم ربما يذكرون الراوي في أول الترجمة وفي آخرها يقولون: فلان لم يسمع من فلان. اهـ «نشر الصحيفة» (ص٢٧٧)

وقال في حديث من طريق إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر، عن عبدالله ابن عمرو ﷺ: ويبقى على الحديث: هل سمع ابن أبي المهاجر من عبدالله بن عمرو؟ ذكر ابن أبي حاتم عن أبيه أنه روى عن عبدالله بن عمرو، وهذه الصيغة لا تدل على أنه سمع منه، لكن ما علمت أحدًا نفى ذلك. اهـ «ابن كثير» (٥٩٣/١)

❑ **الثامن عشر**: سئل شيخنا رحمه الله: إذا روى التابعي عن رجل من الصحابة

---

(١) (٧/ ٣٩٤). (٢) (٨/ ٣٣٠).

(٣) وقد قال أبوالحسن الميموني: سمعت أبا عبدالله يسأل: هل رأى خلف بن خليفة عمرو بن حريث؟ قال: لا ولكنه عندي شبه عليه، ابن عيينة وشعبة والحجاج لم يرو عمرو بن حريث ويراه خلف. اهـ وهكذا على العكس من ذلك، تجد الأئمة يستدلون في ردهم على من زعم في راوٍ من الرواة أنه لم يدرك شيخه، بأنه قد أدرك من هو أعلى طبقة منه، انظر مثالًا على ذلك في «صيانة صحيح مسلم» (ص٨٤) لأبي عمرو بن الصلاح رحمه الله.

(٤) بل يرى الإمام أحمد وأبوزرعة وأبوحاتم وغيرهم من الأئمة: أنه لا يلزم من الرؤية السماع. راجع لذلك «شرح علل الترمذي» (١/ ٣٧١-٣٧٢).

بالعنعنة فهل لها حكم المتصل؟

فأجاب بما حاصله: أنه إذا صرح أنه سمعه أو حدثه به الصحابي الذي روى عنه فلا إشكال في قبوله؛ لأن الصحابة كلهم عدول خلافًا لمن رده كأبي محمد بن حزم، أما إذا عنعن التابعي فالمسألة فيها خلاف، فمن أهل العلم من قبله مطلقًا حتى ولو عنعن(١)، وذهب أبوبكر الصيرفي(٢) أنه لا يقبل، وهو الصحيح؛ لأنه يخشى أن يكون قد أرسله، فإن بعض التابعين لا يدلس لكنه يرسل(٣) والله المستعان. اهـ

ملخصًا من (مراجعة «التدريب» الشريط الرابع والخامس)

❑ قلت: أما إذا روى أحد الرواة عن صحابي وسماه لكن لم يذكر لهذا الراوي رواية عن الصحابة، فإن الشيخ يحكم عليه بالانقطاع.

فقد أخرج الحاكم حديثًا من طريق الوليد بن أبي هشام عن أبي موسى الأشعري ﷺ، وصحح إسناده فتعقبه الشيخ قائلاً: لا، الوليد بن أبي هشام ترجمته في «تهذيب

---

(١) وإليه ميل الحافظ ابن حجر في «النكت» (٢/ ٥٦٢)، ورجحه المعلمي في «التنكيل» (١/ ٨٠)، والألباني كما في «الدرر في مسائل المصطلح والأثر» (رقم ١٥)؛ لأن التابعي إذا لم يكن مدلسًا حملت عنعنته على السماع، وإلا لزم وصفه بالتدليس، قال السخاوي في «فتح المغيث» (١/ ١٧٨): وهو ظاهر. اهـ

(٢) كما في «فتح المغيث» (١/ ١٧٨)، قال العراقي في «التقييد والإيضاح» (ص٧٤): وهو حسن متجه، وكلام من أطلق محمول عليه. اهـ قلت: وهو الأحوط. والله أعلم.

(٣) خاصة والإرسال في تلك الطبقة كان شائعًا بينهم، وكثير جدًا بلفظ (عن) «جامع التحصيل» (ص١١٩)، و«النكت على ابن الصلاح» (٢/ ٥٩٦)، و«فتح المغيث» (١/ ١٩٢) وصنيع شيخنا في «الصحيح المسند»، في بعض المواضع منه يخالف ما رجحه هاهنا انظر الأرقام التالية: (١٤٧٦-١٤٧٧-١٤٨٧-١٤٩٢-١٤٩٥-١٤٩٩-١٥٠٣-١٥٠٥).

ولو قُيِّد هذا القول بمن كان من التابعين موصوفًا بكثرة الإرسال لكان حسنًا، وقد ذكر الحافظ ابن حجر في «الإصابة» (٧/ ٢٩٦-٢٩٧) حديثًا من رواية أبي قزعة تابعي بصري مشهور، لكنه كان يرسل عن الصحابة فهو على الاحتمال.

التهذيب» ولم تذكر له رواية عن الصحابة فالحديث منقطع. اهـ

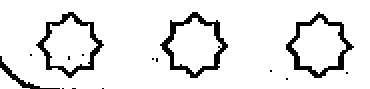
«مستدرک» (٢٨٢/٤)

وقال في حديث من طريق عمرو بن قيس الملائي عن صحابي سماه: ويضعف أيضًا من أجل إرساله، فإن عمرو بن قيس الملائي لم يرو عن أحد من الصحابة، كما في «تهذيب التهذيب» والله أعلم. «تحقيق ابن كثير» (١٧١/١)

هذا ما أردت تلخيصه من نفائس تحقيقات شيخنا في مسائل السماع، رحمه الله ونفعنا بعلمه إنه على كل شيء قدير، والحمد لله رب العالمين.

❁ ❁ ❁

المنقطع



☐ أفاد الشيخ رحمه الله: أن الحديث الذي في سنده مبهم يسمى متصلاً فيه مبهم ولا يسمى منقطعًا، قال: وإن كان ابن الصلاح وغيره[1] مثل برجلين يرويا عن شداد وهما مبهمان، فالصحيح أن له لقبًا خالصًا، ثم بعد هذا: هذه الألقاب اصطلاح المحدثين ينبغي أن يؤخذ منها الجامع المانع، ويؤخذ المشهور بين الناس وما عداه لا يبالى به، فهي اصطلاحات ما عندنا آية قرآنية أو حديث نبوي أن الرسول ﷺ قال: نسمي هذا كذا وهذا كذا، هم يسمونها ويكون له في اللغة والاصطلاح ما يسوغه، لو جاء شخص وسمى المنقطع بالمقطوع، أو المقطوع بالمنقطع ما عندنا برهان، لكن الذي يجب أن يتبع ما قد صار شائعًا ذائعًا مشهورًا حتى ما يلبس على الناس في الاصطلاحات. (مراجعة «التدريب» الشريط الخامس)

☐ هل يستشهد بالمنقطع؟

سئل الشيخ رحمه الله: السند الذي فيه انقطاع ظاهر وجاء من طريق أخرى فيها انقطاع فهل ينجبر الحديث؟

فأجاب: الذي يظهر أنه لا ينجبر؛ لأنه يحتمل أن يكون المحذوف ثقة وأن يكون كذابًا، وهكذا أيضًا كذاب عن كذاب لا ينجبر، لكن لو تعددت الأحاديث المنقطعات ربما ترتقي إلى الحسن، والله أعلم. اهـ «المقترح» (ص٥٠-٥١)

---

(١) وهو الحاكم في «المعرفة» (ص٣٦-٣٧) حيث إن المنقطع عنده ما اختل فيه رجل قبل التابعي محذوفًا كان أو مبهمًا. «التدريب» (١/ ٢٣٥)، وتبعه على ذلك ابن الصلاح في «المقدمة» (ص٥٠).

□ وسئل عن ذلك مرة أخرى فقال: الجواب أن المسألة مبنية على غلبة الظن لمن كانت لديه أهلية للبحث، وأما الحكم العام فلا يستطاع؛ لأنه يحتمل أن يكون الساقط كذابًا، ويحتمل أن يكون ضعيفًا، ويحتمل أن يكون ثقة وهكذا، فالمسألة مبنية على غلبة الظن، فالباحث إذا بحث ووجد منقطع مع منقطع، مع منقطع، مع منقطع، ربما يترجح لديه أن كثرة الطرق تدل على أن الحديث له أصل، وأن الحديث يصلح للحجية. (الإشراقة بأجوبة نساء البريقة)

نماذج من استشهاد الشيخ بالمنقطع:

وقد استشهد الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ بالمنقطع في مواضع من كتبه؛ فقد قال في خبر من طريق علي ابن أبي طلحة عن ابن عباس: علي بن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس لكنه في المتابعات فلا يضر. اهـ "تفسير ابن كثير" (٢/٢٨٣)

وقال في حديث من طريق أبي عبيدة بن مسعود عن أبيه: أبوعبيدة لم يسمع من أبيه فالحديث منقطع، وقد رواه أحمد (٤/ ٢٣٥) من حديث كعب بن مرة أو مرة بن كعب وهو منقطع أيضًا؛ لأنه من رواية سالم بن أبي الجعد عن شرحبيل بن السمط عن كعب به، وقد قال أبوداود: إن سالمًا لم يسمع من شرحبيل كما في "جامع التحصيل"، لكن الحديث مع حديث ابن مسعود يكون حسنًا لغيره.

تحقيق "التفسير" (٢/٤٦٨)

وقال في حديث صحيح لذاته وجاء منقطعًا: قد سمعتم أن حديث سمرة بن جندب صحيح في غاية من الصحة، وحديث المغيرة منقطع فالمنقطع يقوي الحديث الصحيح ويزيده قوة[1].

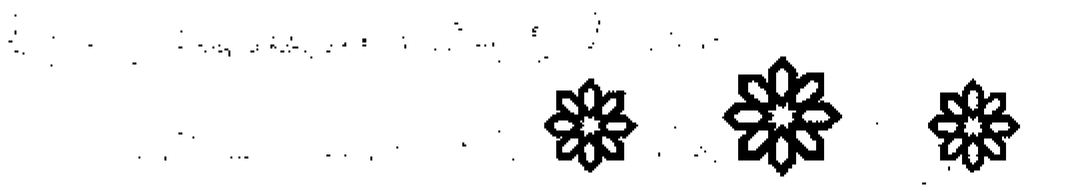
---

(١) مسألة الاستشهاد بالمنقطع مسألة اجتهادية، وقد أشار الترمذي إلى الاستشهاد به، فقال في الشروط التي بها يصير الحديث حسنًا لغيره: يروى من غير وجه ولا يكون في إسناده من يتهم بالكذب ولا يكون شاذًا. =

وقال: وحديث صفوان بن سليم، الظاهر أنه منقطع لم يذكروا من مشايخه أبا أمامة صُدَيْ بن عجلان، لكنه يتقوى به حديث أبي غالب، والله أعلم.

«الصحيح المسند» (٣٤٥/١)، «شرح مقدمة صحيح مسلم»

وقال في حديث في سنده ابن لهيعة وجاء من طريق منقطعة: الظاهر أن ضعف ابن لهيعة يجبر بالطريق المنقطعة. تحقيق «التفسير» (٢٨/٢)



= «العلل الصغير مع شرحه» (ص٢٦٤)، والمنقطع غير الشاذ وغير الحديث الذي وجد في سنده متهم بالكذب، وقد ذكر الحافظ في كتابه «النكت» (١/ ٣٩٤و٣٩٦و٤٠٢و٤٠٦) عدة أمثلة لأحاديث منقطعة حكم عليها الترمذي بالحسن؛ لأنها رويت من غير وجه، ولم يكن في إسنادها متهم بالكذب أو شذوذ، وذكر في موضع آخر من «النكت» (١/ ٤٩٣)، الاستشهاد بما كان الانقطاع فيه خفيفًا أو خفيًا. وهذا هو الأقرب والله أعلم، إذ أن الانقطاع الجلي يقوي احتمال أن الساقط اثنان فأكثر، فيصير حينئذ معضلًا، والمعضل لا يستشهد به كما هو معلوم، وقد وجدت للحافظ عدة مواضع في كتبه يستشهد فيها بالمنقطع، فمن ذلك قوله: وأخرجه الطبراني من طريق عطاء الخراساني عن عبدالله بن سلام مرفوعًا، وعطاء لم يسمع من ابن سلام وهو شاهد قوي (موافقة الخُبر الخَبَر)، وقال في حديث آخر: لكن سالمًا لم يلق عليًا فيكون منقطعًا، فإذا انضم إلى تلك الطريق الضعيفة قويت.

«نتائج الأفكار»، وذكر سندًا منقطعًا ثم قال: ولكن قد اعتضد بمجيئه من وجه آخر «تغليق التعليق»، وقال في حديث آخر: وفي سماع السدي من ابن عباس نظر لكن له شواهد «التلخيص الحبير» والله أعلم.

المعضل

قال الشيخ في معضل مع معضل: لا يرتقي.

(مراجعة «التدريب» الشريط الخامس)

❀ ❀ ❀

التدليس

تعريفه:

❑ قال الحافظ ابن كثير في التدليس:

والتدليس قسمان: أن يروي عمن لقيه ما لم يسمعه منه، أو عمن عاصره ولم يلقه، موهمًا أنه سمعه منه. «مختصر علوم الحديث» (ص٦٢-٦٣).

قال الشيخ عقب قول ابن كثير: أن يروي عمن لقيه ما لم يسمعه منه، قال: وهذا هو التدليس[(١)].

---

(١) وهذا هو ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر في التفريق بين التدليس والإرسال الخفي في كتابه «نزهة النظر» (ص١١٤)، و«النكت» (٢/ ٦١٤)، وأما الذي عليه جماهير أهل الحديث قبل الحافظ ابن حجر كما نسبه إليهم المعلمي في «عمارة القبور» (٣٤٧-٣٤٨) هو أن الراوي إذا روى عمن عاصره أو لقيه موهمًا أنه سمع منه ما لم يسمعه منه فإنه يعتبر مدلسًا، راجع «المنهل الروي» لابن جماعة، و«الكفاية» (ص)، و«الخلاصة» للطيبي (ص٧١-٧٢)، و«المقنع» لابن الملقن (١/ ١٥٤)، و«التبصرة» للعراقي (١/ ١٨٠) وهو مقتضى كلام الإمام أحمد كما في «الميزان» (٢/ ١٥٢)، وابن معين كما في تاريخه (٣٩٨٣)، والبخاري كما في «العلل الكبير» للترمذي (٢/ ٨٧٧)، والفسوي في «المعرفة» (٢/ ١٢٣)، والخليلي في «الإرشاد» (١/ ٣٤٩).

فالفرق عند جمهور المحدثين بين الإرسال الخفي والتدليس هو الإيهام، فمتى حصل مع المعاصرة إيهام فهو تدليس، وإلا فهو يعد إرسالًا خفيًا، قال الخطيب: وإنما يفارق حاله حال المرسل بإيهامه السماع ممن لم يسمع منه فقط. «الكفاية» (ص٣٥٧)، وانظر «بيان الوهم والإيهام» (٥/ ٤٩٥)، و(٥/ ٦٦)، وكتاب «المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس» فهو شاف كاف في بابه والله أعلم، وقد قال العلامة المعلمي: الخلاف لفظي للاتفاق على أن في الإرسال الخفي إيهامًا. =

ثم قال الشيخ عقب قول ابن كثير أو عمن عاصره ولم يلقه. قال: وهذا الإرسال الخفي، ثم قال الشيخ عقب قول ابن كثير موهمًا أنه سمع منه: يأتي بصيغة مثل (عن) و(قال) وما أشبه ذلك التي ليس فيها التصريح بالسماع، أما إذا قال (سمعت) وهو لم يسمع منه فيعتبر كذابًا وترد روايته أصلاً.

(شرح "مختصر علوم الحديث" الشريط الخامس)

وقال في قول الحافظ ابن كثير: أن يروي عمن لقيه ما لم يسمعه منه؛ لأن يسمى بالإرسال أولى من أن يسمى بالتدليس: أن يروي عمن لقيه ما لم يسمعه موهمًا أنه سمع منه. (السابق)

وسئل عن تدليس الإسناد فقال: هو أن يحذف شيخه موهمًا أنه سمع من شيخ شيخه، وقد سمع منه غير ذلك الحديث، هذا تعريف التدليس في الإسناد، وبعضهم زاد المعاصر لكنه يعتبر إرسالاً خفيًا، أن يوهم أنه سمع من معاصر له ولم يسمع منه، فهذا يعتبر إرسالاً خفيًا. "إجابة السائل" (ص٤٩٥)

❑ تدليس التسوية:

قال الشيخ رحمه الله: هو إسقاط ضعيف بين ثقتين قد سمع أحدهما من الآخر[1].

"حاشية التفسير" (١/ ٣١٢) و"النكت الحسان على مقدمة اللسان"

❑ هل يشترط في مدلس تدليس التسوية التصريح بالتحديث في جميع طبقات السند؟

قيل للشيخ رحمه الله: ذكر ابن الوزير رحمه الله: أن مدلس تدليس التسوية لابد أن يصرح بالتحديث من أول السند إلى آخره، ولا ينفعه أن يصرح بالتحديث بينه وبين

= "عمارة القبور" (ص٢٣٦)، و"التنكيل" (١/ ٧٨).

(١) انظر "المقدمة مع التقييد" (ص٩٦)، و"جامع التحصيل" (ص١٠٢)، والنكت (٢/ ٦٢٠-٦٢١)، و"شرح العلل" (٢/ ٨٢٥)، و"المقنع" (١/ ٢١٨)، و"فتح المغيث" (١/ ٢٢٦)، و"التوضيح" (١/ ٣٧٣).

شيخه، فماذا تقولون؟

فقال: هذا هو المعروف؛ لأن تدليس التسوية هو إسقاط ضعيف بين ثقتين، وزاد بعضهم قد سمع أحدهما من الآخر، فهذا هو المعروف والمعتبر، وهذا هو الذي عليه العمل أنه إذا وجد مدلس تدليس التسوية مثل: بقية بن الوليد، أو الوليد بن مسلم، فإنه لابد أن يصرح بالتحديث في السند كله، لكن ينبغي أن يعلم أنه يحتاج إلى أن تجمع الطرق، فربما لا يصرح في "صحيح البخاري"، ويصرح في "مسند أحمد" أو يصرح في "معجم الطبراني"، وقد قيل للوليد بن مسلم وهو كثير الرواية عن الأوزاعي: مالك تحذف شيوخ الأوزاعي الضعفاء؟ قال: أجلُّه عن أن يروي عنهم، قيل له: إذا حذفت شيوخ الأوزاعي الضعفاء ضعف الأوزاعي، وَأَبَى الوليد بن مسلم إلا أن يستمر على ما هو عليه[1].

فلابد من التصريح، فمثلاً الوليد بن مسلم يروي عن الأوزاعي، والأوزاعي يروي عن الزهري، والزهري يروي عن سعيد بن المسيب، وسعيد بن المسيب يروي عن أبي هريرة، لابد أن يكون فيه حدثنا الأوزاعي، أو سمعت أو ما يؤدي هذا، وهكذا الأوزاعي عن الزهري حدثنا الزهري، والزهري عن سعيد بن المسيب، حدثنا سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة. "المقترح" (ص٣٨-٤٠)

قلت: هذا رأي شيخنا قديمًا اشتراط التصريح في جميع طبقات السند، إلا أنه مؤخرًا تراجع عن ذلك، ورأى أنه لا يشترط التصريح إلا في شيخه وشيخ شيخه، وقد علق في "حاشية المقترح" على قوله السابق: (لابد أن يصرح بالتحديث في السند كله) بقوله: كذا قلت، ثم رأيت الحفّاظ يكتفون بتصريح المدلس تدليس التسوية من شيخه وشيخ شيخه، فعملهم هو الصواب، أنه يكتفي بتصريحه بالتحديث من شيخه وشيخ شيخه. "المقترح" (ص٣٩)

---

(١) انظر "ميزان الاعتدال" (٤/ ٣٤٨)، و"تدريب الراوي" (١/ ٢٥٨).

❑ **وسئل رَحِمَهُ اللهُ: مدلس تدليس التسوية إذا لم يصرح في كل طبقات السند فهل يحتج بحديثه؟**

فقال: لا يلزم أن يصرح في كل طبقات السند، وما أعلم أحدًا من العلماء المتقدمين اشترط ذلك، اشترطوا أن يصرح في شيخه وشيخ شيخه، فمثلًا الوليد بن مسلم يحدث عن الأوزاعي، وربما يسقط شيوخ الأوزاعي الضعفاء، فقيل له: لم تسقط شيوخ الأوزاعي الضعفاء؟ قال: أنبله عن أن يروي عنهم، قيل له: إنك إذا أسقطت شيوخ الأوزاعي الضعفاء ضعف الأوزاعي، فأبى إلا أن يستمر، فعلى هذا لابد أن يصرح هو بالسماع من شيخه، وأن يصرح شيخه بالسماع من شيخه حتى نأمن تدليسه. (شريط الامتنان بأجوبة شباب مسجد الرحمن)

❑ **وسئل رَحِمَهُ اللهُ: هل مدلس التسوية يشترط تصريحه في جميع طبقات السند؟**

فأجاب: الذي يظهر أنه يشترط هذا في شيخه وشيخ شيخه، ثم ساق قصة الوليد ابن مسلم المتقدمة، فقيل له: ما يؤمن أن هذا المدلس قد أسقط شيخه شيخ شيخه؟ فقال: هل قد وجد هذا بالاستقراء؟ الذي وجد أن يحذف شيخ شيخه هذا الذي أعرفه[(١)]. (شريط النكت الحسان على مقدمة لسان الميزان)

❑ **وسئل الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: الهيثم بن خارجة لما سأله الوليد بن مسلم: أنت إذا حذفت شيوخ الأوزاعي ضعف الأوزاعي، فلو أن الأوزاعي ثبت لقاؤه للشيخ هذا وتحمل عنه ومع ذلك عنعن فما وجه ضعف الأوزاعي؟**

فأجاب: إذا عنعن والراوي عنه الوليد بن مسلم (نعم) فقط خاف أن يضعف،

---

(١) وقد وجدت للحافظ ابن حجر عدة مواضع لا يزيد فيها على اشتراط تصريح مدلس تدليس التسوية في شيخه وشيخ شيخه، منها قوله في الوليد بن مسلم: والوليد يدلس ويسوي فلا يقبل من حديثه إلا ما صرح فيه بالتحديث له ولشيخه. «ماء زمزم» (ص١٨٤). وأصرح منه قوله في بقية بن الوليد: إنما عابوا عليه التدليس والتسوية، وقد صرح بتحديث شيخه له، وبسماع شيخه فانتفت الريبة. «نتائج الأفكار» (٢/٣٥٨).

وإلا فالأوزاعي قد عرفت إمامته وعرفت ثقته، فخاف أن الناس يظنون أن الأوزاعي هو الذي وضع هذا الحديث الضعيف أو هذا الحديث المنكر، فخاف من هذا، والحمد لله لم يحصل أي: لم يضعف الأوزاعي؛ لأنه قد عرف أن الوليد بن مسلم يدلس تدليس التسوية. «المقترح» (ص٤٠)

❑ معنى قولهم: سواه فلان أو جوده فلان:

قال الشيخ: ربما يقولون: (سَوَّاهُ فلان) أو (جَوَّدَهُ فلان)، معناه: أنه أظهر سنده جيدًا أمام الناس، أو أنه أظهر سنده ليس فيه حذف[1].

«النكت الحسان على مقدمة اللسان»

وقال: يقولون: (سَوَّاهُ فلان) و(جَوَّدَهُ فلان) بمعني: أن ظاهره قبل أن يرويه به علة، إما من أجل الانقطاع أو غيره، ثم إنه أزال تلك العلة، وهو أيضًا يحتاج إلى نظر، فإذا قالوا: (سَوَّاهُ فلان) و(جَوَّدَهُ فلان) فهو إلى الريبة أقرب فينبغي أن تنظر فيه. «المقترح» (ص١١٢)

❑ تدليس القطع

سئل الشيخ رحمه الله حول قول الألباني في عمر بن علي المقدمي، وكان يدلس تدليس السكوت: لا يعتد بحديثه ولو صرح بالتحديث[2].

فأجاب: يتوقف في حديثه إلا أن يقبله الحفّاظ -أي: في الصحيحين؛ لأنهما التزما الصحة- أو صحح حديثه حافظ من الحفّاظ، وإلا فيتوقف فيه، هذا مع تصريحه بالتحديث[3]. «المقترح» (ص١٢٨-١٢٩)

---

(١) انظر «فتح المغيث» (١/ ٢٢٧)، و«تدريب الراوي» (١/ ٢٥٩)، و«توضيح الأفكار» (١/ ٣٧٦).

(٢) انظر «السلسلة الصحيحة» (١/ ٣٧١).

(٣) وأما الإمام الذهبي في «تذكرة الحفاظ» (١/ ٢٩٢) فقد نقل قول ابن سعد في تدليس المقدمي ثم=

❑ وقال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ وهو في سياق ذكر أمثلة لتدليس القطع: المثال الثاني لسفيان بن عيينة أنه قال: عمرو بن دينار قيل له: أسمعته من عمرو بن دينار؟ قال: لا تفسده، قيل له: أسمعته من عمرو بن دينار؟ قال: لا، ابن جريج، قيل له: أسمعته من ابن جريج؟ قال: لا تفسده، الضحاك بن مخلد، قيل له: أسمعته من الضحاك بن مخلد؟ قال: حدثنا علي بن المديني عن الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عمرو بن دينار(١)، أسقط هاهنا ثلاثة. (مراجعة "التدريب" الشريط الخامس)

❑ الأغراض الحاملة للمدلسين على التدليس:

قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: الحامل للمدلسين على التدليس أمور منها:

أن يكون الرجل ثقة عنده وهو ضعيف عند غيره، فيخشى إذا صرح به أن يرد حديثه.

ومنها: أن يكون الراوي أصغر منه، فيستحي أن يروي عمن هو أصغر منه ويظن أن هذا يعتبر نقصًا فيه، سواءٌ أكان أصغر منه في القدر أم في السن، وهذا خطأ، فقد روى النبي ﷺ عن تميم الداري، والعلماء ما زالوا يتنافسون في هذا، حتى أن وكيعًا قال: لا ينبل الرجل حتى يروي عمن فوقه، وعمن هو دونه، وعمن هو مماثل له(٢).

ونحن إذا نظرنا في مشايخ البخاري وجدنا أنه يروي عن هذه الثلاث الطبقات، فيروي عمن هو أكبر منه، وعمن هو مماثل له، وعن بعض تلامذته، فأقصد أنه لا

= عقبه بقوله: قلت: قد احتج به الجماعة واحتملوا له تدليسه.

(١) "شرح مختصر علوم الحديث" (ص١٥٨)، و"تدريب الراوي" (٢/ ١٤٧)، و"الآداب الشرعية" لابن مفلح (١/ ٧٦٨).

(٢) "الجامع للخطيب" (١٦٥٤)، و"شرح مختصر علوم الحديث" (ص١٥٨)، و"تدريب الراوي" (٢/ ٥٩٢)، و"الآداب الشرعية لابن مفلح" (١/ ٧٦٨).

نقيصة في هذا أن يروي عن تلميذه.

ومنها: أن يكون شيخه ضعيفًا وهو معروف لديه عنده وعن غيره، فيكنيه كما فعل عطيّة العوفي، فإنه جالس أبا سعيد الخدري أيامًا ثم روى عن الكلبي، فاصطلح مع نفسه اصطلاحًا خاصًا: أن يكني الكلبي بأبي سعيد، فصار يحدث الناس ويقول لهم: عن أبي سعيد عن أبي سعيد، والناس يظنون أنه أبوسعيد الخدري، وهو يعني: محمد بن السائب الكلبي الكذاب(١).

ومن الدوافع لبعضهم أيضًا أنه يختبر طلبته، فإذا كانت معلومات الطالب تساوي الشيخ، أو أرفع من الشيخ فإن الشيخ لا يستطيع أن يدلس عليه، وقد سئل هشيم ابن بشير رحمه الله: ما يحملك على التدليس؟ قال: إنه أشهى للنفس(٢).

من الأمثلة على هذا: أن سفيان الثوري كان يريد أن يدلس على يحيى القطان فلم يستطع، وفي ذات يوم قال: حدثني أبوسهل، فقال القطان في أسرع وقت هو محمد بن سالم، ومحمد بن سالم ضعيف، فضحك سفيان، وقال: لا يفوتك شيء يا يحيى(٣).

---

(١) أخرجه ابن حبان في المجروحين (٢/١٦٨)، وابن عدي في الكامل (٥/٢٠٠٧)، وفيه جعفر ابن أبان ضعفه الحاكم كما في «الميزان» وله طريق أخرى عند عبدالله بن أحمد في «العلل» (١/٥٤٨) قال: ثنا أبي قال: بلغني أن عطية ومن طريقه أخرجها ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٦/٣٣٨)، والخطيب في «الكفاية» (ص٤٠٤)، والعقيلي في «الضعفاء» (٣/٣٥٩)، وهذه الطريق ضعيفة لجهلنا بالواسطة المحذوفة بين الإمام أحمد والكلبي والله أعلم، وعلى فرض صحتها قال الحافظ ابن رجب في «ملحق شرح العلل الترمذي» (ص٤٦٠-٤٦١): وإن صحت هذه الحكاية عن عطية فإنما تقتضي التوقف فيما يحكيه عطية عن أبي سعيد من التفسير خاصة، فأما الأحاديث المرفوعة التي يرويها عن أبي سعيد فإنما يريد أبا سعيد الخدري ويصرح في بعضها بنسبته.

(٢) أخرجه الخطيب في «الكفاية» (ص٣٩٨).

(٣) أخرجه الخطيب في «الكفاية» (ص٥١٦-٥١٧)، وانظر «التمهيد» (١/١٨)، و«شرح علل الترمذي» (ص٢٦٥)، و«تهذيب الكمال» (٣١/٣٣٨-٣٣٩).

وعند أن قدم الذهبي إلى مصر أراد أن يختبره ابن دقيق العيد، فقال له: من أبومحمد الهلالي؟ فقال: سفيان بن عيينة، ثم سأله عن أبي طاهر المخلص فأجاب عليه، فأعجب ابن دقيق العيد بذكاء الحافظ الذهبي رحمه الله وسعة اطلاعه[1].

في مجلس من المجالس قال بعض المحدثين: أبو عروة عن أبي الخطاب عن أبي حمزة، والبخاري رحمه الله جالس وهو صغير عندهم، فقال لهم: معمر عن قتادة عن أنس بن مالك[2]، وهذه من الأمور التي لا يعلمها إلا من كانت لديه ملكة، بل أصبح مرجعًا في علم الحديث.

ومنهم من يريد أن يكثر مشايخه كما حصل للحافظ الخطيب، فربما يسمي في بعض الأسانيد، وربما يكني، وربما يذكره بنسبته، وربما... حتى يظن الظان أن الواحد أربعة أو خمسة، واعتبر هذا من الخطيب رحمه الله خطأ.

(شرح "مختصر علوم الحديث" الشريط الخامس)

❑ **إذا وجدت في السند عنعنة مدلس، فهل تقول: فيه عنعنة فلان أم تدليس فلان؟**

قال الشيخ رحمه الله: فرق بين التدليس والعنعنة، أبغيكم تقولون: إذا لم تعرفوا أنه أسقط أحدًا (فيه عنعنة فلان وهو مدلس)[3]، ثم قال في قولهم: (فيه تدليس فلان) معناه أنه قد ثبت أنه أسقط رجلًا في هذا الحديث نفسه. "شرح مقدمة صحيح مسلم"

❑ **هل يصح القول أن الرواة يتصرفون في صيغ التحديث التي حدث بها**

---

(١) القصة ذكرها الذهبي في فوائد رحلته كما في "فتح المغيث" (١/ ٢٢٤) وعنده مَن أبوالعباس الذهبي؟ فقال: أبوطاهر المخلص. وذكرها السبكي في "طبقات الشافعية" (٩/ ١٠٢).

(٢) "هدي الساري" (ص٦٦٣).

(٣) أما إذا ثبت أنه أسقط أحدًا أو عمي عنه فنقول (دلسه فلان)، انظر مثالًا على ذلك من صنيع الترمذي رحمه الله كما في "النكت" (١/ ٤٠٣) للحافظ ابن حجر رحمه الله.

شيوخهم؟

سئل الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: هل يجوز القول بأن الراوي الفلاني تصرف في سرد صيغة التحديث بأن نقول الصيغة هنا (عن) ولكن الراوي تصرف فيها وقال (حدثنا) بدلاً عنها؟

فأجاب: لا يجوز هذا إذا نص الحفاظ أو أكثر[1].

اللهم إلا أن يكون مثل الحسن فربما قال: خطبنا ابن عباس وهو يريد خطب قومه[2] وربما قال: حدثنا عمران بن حصين ويكون الراوي عنه المبارك بن فضالة، وغير المبارك يرويه بالعنعنة وهو يرويه بالتحديث فيحملون على المبارك بن فضالة[3] فالخطأ إلى (المُسنِد) أقرب منه إلى الحفاظ اهـ

بتصرف يسير من «غارة الأشرطة» (٢/٥٥-٥٦)

❑ **الفرق بين (أن) و(عن)**

قال الحافظ ابن كثير في الفرق بين (أن) و(عن)، وذهب الجمهور إلى أنهما سواء في كونهما متصلين، قال ابن عبدالبر: وممن نص على ذلك مالك بن أنس.

«مختصر علوم الحديث» (ص٦٢)

---

(١) يرى العلامة المحقق عبدالرحمن المعلمي رَحِمَهُ اللَّهُ أنه يجوز في حق الرواة التصرف في صيغ التحديث التي حدث بها شيوخهم، لكن إذا كان التلميذ غير معروف بتدليس التسوية فالأصل قبول ما رواه شيخه بأي صيغة كانت. راجع «التنكيل» (١/ ٨٢-٨٣).

(٢) نص على ذلك ابن المديني في «العلل» (ص٥٠)، والبخاري كما في «العلل الكبير» (١/ ٣٢٦) للترمذي وذلك أن الحسن لم يسمع من ابن عباس شيئًا أيام ولايته بالبصرة، ولا كان الحسن آنذاك بالبصرة إنما كان بالمدينة قال ابن حزم في «الإحكام» (٢/ ٣١): هذا ما لا خلاف فيه بين أحد من نقلة الحديث.

(٣) قال الإمام أحمد: كان مبارك يرفع حديثًا كثيرًا ويقول في غير حديث عن الحسن: قال حدثنا عمران! قال: حدثنا ابن مغفل! وأصحاب الحسن لا يقولون ذلك غيره. «الجرح والتعديل» (٨/ ٣٣٩)، وانظر «الضعفاء» (٤/ ٢٢٥) للعقيلي رَحِمَهُ اللَّهُ.

قال الشيخ: وهو الصحيح، وأما المثال الذي ساقه ابن الصلاح[1] محتجًا به لبعضهم أن تابعيًا قال: إن عمارًا قال لرسول الله ﷺ، فالعلة فيه أن ذاك لم يدرك عمارًا من حيث هو، لا في (أن)[2]، أما (أنَّ) فهي مثل (عن)، فتكون محمولة من المعاصر الذي لم يوصم بالتدليس على السماع عند مسلم، أما البخاري فيشترط تحقق اللقي. (شرح "مختصر علوم الحديث" الشريط الخامس)

وقد نقل الحافظ ابن كثير في "مختصره" (ص٦٢) عن ابن عبدالبر الإجماع على أن الإسناد المتصل بالصحابي يستوي أن يقول الصحابي: (سمعت)، أو (قال)، أو (عن) رسول الله ﷺ.

فقال الشيخ: هذا يعني: على القبول وإن كان السماع أبلغ، وما أكثر ما يأتي التابعون إلى صحابي ويسألونه أن يحدثهم عن رسول الله ﷺ حديثًا سمعه ليس بينه وبينه واسطة، دليل على أن السماع عندهم أرفع من (قال) ومن (عن). (السابق)

❑ ما حكم التدليس وهل هو جرح في صاحبه؟

قال الشيخ رحمه الله: التدليس شر وغشش، حتى إن شعبة يقول: التدليس أخو الكذب[3]، وعبدالله بن المبارك يقول:

دلس للناس أحاديثه ... والله لا يقبل تدليسًا[4]

(شرح "مختصر علوم الحديث" الشريط الخامس)

❑ وسئل الشيخ رحمه الله: هل التدليس يعتبر جرحًا؟

فقال: من أهل العلم من اعتبره جرحًا، والصحيح أنه لا يعتبر جرحًا، لكن

---

(١) في مقدمته (ص٥٤).

(٢) كما في "التقييد والإيضاح" (١/ ٤٢٢)، و"التبصرة" (١/ ١٧٠) كلاهما للحافظ العراقي، وانظر بحثًا حول هذا في "شرح علل الترمذي" (ص٢٨٨-٢٩٢) للحافظ ابن رجب رحمه الله.

(٣) أخرجه الخطيب في "الكفاية" (ص٣٩٣)، والبيهقي في "مناقب الشافعي" (٢/ ٣٥).

(٤) "سير النبلاء" (٨/ ٤٠٨).

المدلس الذي كثر تدليسه وهو ثقة أو صدوق فإن صرّح بالتحديث قبل، وإن لم يصرح بالتحديث يتوقف فيه، فهذا في تدليس الإسناد، أما تدليس الشيوخ فلابد أن يعرف الشيخ؛ (لأن) ذلك الراوي ربما دلسه ووصفه بوصف لا يعرف.

"غارة الأشرطة" (١/١٣٨-١٣٩)

❑ وسئل: هل تدليس الشيوخ يضر بعدالة الراوي؟

فقال: لا يضر، وما أعلم أحدًا ضعف بسبب التدليس، إلا أبا جناب الكلبي يحي ابن أبي حية[1]، وإلا فما أكثر الذين يدلسون، نعم إذا دلسوا ضعيفًا على أنه ثقة فهي تعتبر خيانة[2] ولا يقبل منهم، لكن إذا صرحوا بالتحديث أو لم يدلسوا فيقبل منهم والله المستعان. (شريط أسئلة في المصطلح) وانظر "غارة الأشرطة" (١/١٣٨-١٣٩)

طبقات المدلسين للحافظ ابن حجر رحمه الله

❑ سئل الشيخ رحمه الله عن "طبقات المدلسين" للحافظ ابن حجر رحمه الله؟

فأجاب: "طبقات المدلسين" للحافظ ابن حجر رحمه الله اجتهاد منه، وفي الغالب أن اجتهادات الحافظ ابن حجر، واجتهادات غيره من الحفّاظ أسدُّ من اجتهاداتنا، فلست ملزمًا بها، لكن إذا عجز الشخص ولم يستطع أن يميز بين أقوال أهل العلم فلا

---

(١) ضعفه بسبب تدليسه أحمد والقطان، كما في "المجروحين" (٣/ ١١١) لابن حبان.
ومن ضعف بسبب تدليسه الحسن بن ذكوان، كما في ترجمته من "هدي الساري" (ص٤١٦).
ومنهم علي بن غالب الفهري، كما في ترجمته من "المجروحين" لابن حبان (٢/ ١١١-١١٢).
ومنهم الحسن بن عمارة جرحه به ابن حبان، كما في "تهذيب التهذيب" (١/ ٤٠٩).
ومنهم حجاج بن أرطأة ضعفه به الخليلي في "الإرشاد" (١/ ١٩٥).

(٢) قال الإمام الذهبي: فإن كان ضعيفًا فقد خان الله ورسوله، بل هو كما قال بعض الأئمة: حرام إجماعًا. "فتح المغيث" (١/ ٢٢١-٢٢٢)، وقال العلائي في "جامع التحصيل" (ص١٠٠): والذي ينبغي أن ينزّل قول من جعل التدليس مقتضيًا لجرح فاعله على من أكثر من التدليس عن الضعفاء وأسقط ذكرهم....

بأس أن يأخذ بها، وقد نوزع الحافظ ابن حجر في بعضهم، فالزهري عده من الطبقة الثالثة، وهي من الطبقات التي تضر عنعنتها، ونازعه الصنعاني في «توضيح الأفكار» وقال: ينبغي أن يعد من الطبقة الثانية، فهذا اجتهاد من الحافظ ابن حجر رحمه الله، وإذا رأيت هذا عن اجتهاد وفهم فلا بأس بذلك. «المقترح» (ص١١٨)

وقال: وتقسيم الحافظ ابن حجر رحمه الله لطبقات المدلسين أمر اجتهادي، واجتهاده خير من اجتهادنا، فإنه حافظ، لكن أقصد من هذا أنك لست ملزمًا بتقسيمه إذا أصبحت تميز وتدرس أحوال المدلسين، فقد ناقشه الصنعاني في الزهري، حيث ذكر الزهري في الطبقة الثالثة، وقال الصنعاني في «توضيح الأفكار»[(١)]: إنه ينبغي أن يذكر في الطبقة الثانية، والأمر أن المسألة اجتهادية من الحافظ ابن حجر، فإذا أصبحت مبرزًا في هذا الفن ورأيت عنعنة الأعمش، أو عنعنةً لقتادة، أو عنعنةً لأبي إسحاق السبيعي، ورأيت في النفس شيئًا من عنعنته، فلك أن تضعف الحديث بعنعنته، والله المستعان.

أما عن (أيها تقبل وأيها ترد) فالأمر سهل كما قاله الحافظ، لكن قلنا: إنها مسألة اجتهادية، إن الحافظ جزأ كتابه إلى خمس طبقات، فالطبقة الأولى والثانية تقبلان؛ لأنهما قليلتا التدليس أو ممن لا يدلس إلا عن ثقة، كسفيان بن عيينة، والطبقة الثالثة والرابعة ترد[(٢)]، والخامسة الظاهر ترد؛ لأنه انضم ضعف مع التدليس[(٣)].

«إجابة السائل» (ص٤٩٥)

وقال أيضًا الحافظ ابن حجر رحمه الله: لا نعلم أنه أتى بعده من يماثله في علم

---

(١) (١/ ٣٦٥) قال: فما كان يحسن أن يعده الحافظ ابن حجر في هذه الطبقة بعد قوله: إنه اتفق على جلالته وإتقانه. اهـ

(٢) قال الحافظ ابن حجر في الطبقة الثالثة: من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، ومنهم من رد حديثه مطلقًا، ومنهم من قبله كأبي الزبير المكي.

(٣) راجع «طبقات المدلسين» (ص٦١-٦٣)، و«جامع التحصيل» (ص١١٣-١١٤).

الحديث، فهو في تقسيمه هذا تحرى واجتهد في حدود ما يستطيع، لكن هو اجتهاد منه، فللعالم الذي ليس بصاحب هوى المتضلع بعلم الكتاب والسنة، المتضلع أيضًا بعلم الحديث أن يخالف الحافظ ابن حجر، قال: كما انتقد عليه أيضًا في "تقريب التهذيب"، وفي كثير من الأحكام التي يحكم بها.

(شريط الامتنان بأجوبة شباب مسجد الرحمن)

❑ وقال شيخنا في المدلسين: قد قسمهم الحافظ ابن حجر خمس طبقات، الطبقة الأولى والثانية اغتفر في عنعنتها، والثالثة لابد أن يصرح بالتحديث، والرابعة والخامسة بل الخامسة فقط انضم إلى التدليس ضعف، فيبقى عليهم الضعف إذا كان لا يصلح إلا في الشواهد والمتابعات كابن لهيعة، والتدليس إذا لم يصرح بالتحديث توقف فيه. "النكت الحسان على مقدمة لسان الميزان"

متى تقبل عنعنة المدلس

تقبل في حالات:

الأولى: إذا كانت في الصحيحين أو أحدهما:

قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: العنعنة في "الصحيحين" محمولة على السماع لماذا؟ لأن صاحبي الصحيح حافظان كبيران، يعرفان ما سمعه المحدث من شيخه وما دلس فيه ولم يسمعه، وهذا هو قول جمهور أهل العلم، وقال ابن دقيق العيد بعد أن ذكر قولهم هذا كما في "فتح المغيث"[1]: وفي النفس منه شيء. وقال الحافظ الذهبي رَحِمَهُ اللهُ في ترجمة أبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس، بعد أن ذكر جملة من الأحاديث وقد عنعن فيها وهي في "صحيح مسلم"، قال: وله غير ذلك، وفي النفس منها شيء[2].

إلى أن قال الشيخ: والذي ينبغي أن يصار إليه أنها محمولة على السماع، إلا إذا ظهر أو أقام برهانًا حافظ من الحفّاظ أنه لم يسمع ذلك الحديث، فيصار إليه والله

(١) (١/ ٢١٨). (٢) "ميزان الاعتدال" (٤/ ٣٩).

أعلم، وكذلك فعنعنة غير المدلس عمن قد سمع منه محمولة على السماع.

"المقترح" (ص١١٧)

وقال رَحِمَهُ الله: والحافظ ابن حجر في كتابه "فتح الباري" يحرص كل الحرص إذا مر الحديث من طريق مدلس أن يلتمس فيه طريقًا أخرى قد صرح فيها بالتحديث، ومما أذكره الآن سبب نزول قوله تعالى: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾ [البقرة: ١٤٤]، فإنه من طريق أبي إسحاق عن البراء، وأبوإسحاق مدلس قال الحافظ رَحِمَهُ الله: وقد صرح أبوإسحاق بالتحديث في التفسير فأمنا من تدليسه[1]، فهو يحرص على بيان سماع المدلس وربما لا يجد، والله أعلم.

"المقترح" (ص١١٨-١١٩)

❑ **وسئل الشيخ رَحِمَهُ الله: إذا كان الحديث في الصحيحين وقد عنعن المدلس فماذا؟**

فأجاب: من أهل العلم من يقول: إنه يحمل على السماع، قال ابن دقيق العيد كما في "فتح المغيث"[2]: إن في النفس شيئًا، فهو محمول على السماع؛ لأن مثل الإمام البخاري لا يخفى عليه هذا، وهو الأحوط، حتى لا يتجرأ على تضعيف أحاديث في "الصحيحين" ما ضعفها أحد من المتقدمين، والله أعلم.

"المقترح" (ص٤٠-٤١)، وانظر منه (ص١٦٢-١٦٣)

الثانية والثالثة: من لا يدلس إلا عن ثقة، والطبقة الأولى والثانية من طبقات المدلسين عنعنتهم لا تضر

❑ سئل الشيخ رَحِمَهُ الله: ماذا يعني قولهم: تدليس الثقة عن الثقة مقبول، واذكر لنا من قُبلَ منه التدليس؟

---

(١) "فتح الباري" (٤٠) ورقم (٣٣٩). (٢) (١/ ٢١٨).

فأجاب: (تدليس الثقة عن الثقة مقبول) ليس بمقبول، لكن لو قال الأخ السائل: (من كان لا يدلس إلا عن ثقة) فسفيان بن عيينة لا يدلس إلا عن ثقة[1]، أما تدليس الثقة عن الثقة فينظر من أي طبقة؛ لأن المدلسين ينقسمون إلى خمس طبقات كما قسمهم الحافظ، منهم المقلون في التدليس فهؤلاء تحملوا ولم تضر عنعنتهم، ومنهم من هو في درجة ثانية بعدهم، لكن ربما لا يدلس إلا عن ثقة، (وهؤلاء) أيضًا قبل حديثهم؛ لأنهم قليلو التدليس، والطبقة الثالثة والرابعة والخامسة لابد أن يصرحوا بالتحديث، فإذا لم يصرحوا بالتحديث توقف في حديثهم، أما سفيان بن عيينة الذي لا يدلس إلا عن ثقة فقبل تدليسه؛ لأنه كما قالوا لا يدلس إلا عن ثقة، من الأمثلة على هذا أنه جلس عنده بعض طلبته ذات يوم فقال: الزهري، فقيل له: أسمعته من الزهري؟ فقال: لا، ولا ممن سمعه من الزهري حدثنا عبدالرزاق عن معمر عن الزهري[2]، فأسقط ثقتين هما عبدالرزاق ومعمر.

وفي ذات مرة قال: عمرو فقيل له: أسمعته من عمرو؟ فقال: لا، ابن جريج عن عمرو، قيل له: أسمعته من ابن جريج عن عمرو؟ قال: لا، الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عمرو، قيل له: أسمعته من الضحاك بن مخلد؟ قال: لا، حدثني علي ابن المديني عن الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عمرو[3]، فأسقط هنا ثلاثة والله المستعان.

(شريط أسئلة في الجرح والتعديل)

---

(١) نص عليه الدارقطني كما في سؤالات الحاكم له (ص١٧٤-١٧٥)، وابن عبدالبر في «التمهيد» (١/ ٣١)، وقال ابن حبان في «صحيحه» (١/ ١٦١): وهذا ليس في الدنيا إلا لسفيان بن عيينة قصته.

(٢) القصة أخرجها الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص١٣٠-١٣١)، و«المدخل» (ص١٤)، والخطيب في «الكفاية» (ص٣٥٩).

(٣) أخرجها الخطيب في «الكفاية» (ص٣٥٩-٣٦٠)، وانظر «التمهيد» (١/ ٢٩).

الرابعة: تقبل عنعنة بعض المدلسين في رواة مخصوصين والعكس

❑ وقال رحمه الله فيمن تقبل عنعنته من المدلسين: الطبقة الأولى كالسفيانين، وهكذا الطبقة الثانية، قال: والطبقة الثالثة فما بعدها يتوقف في عنعنته إلا في أناس مخصوصين مثل الأعمش، إذا روى عن أبي وائل وأبي صالح وإبراهيم بن يزيد النخعي[1]، وهكذا رواية الليث بن سعد عن أبي الزبير[2]، وهكذا إذا كان الراوي يحيى بن سعيد القطان عن بعض مشايخه[3]. «النكت الحسان على مقدمة لسان الميزان»

❑ **وسئل في رواية ابن جريج عن عطاء: هل تقبل إذا قال (عن) فقط أم مثلها (قال)؟**

فقال: الظاهر هو هذا أنه إذا حدث عن عطاء بأي صيغة تكون محمولة على السماع والله أعلم. «المقترح» (ص١٢٧)

---

(١) قال الإمام الذهبي: فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال. «الميزان» (٢/ ٢٢٤).

(٢) فقد أخرج الفسوي في «المعرفة» (١/ ١٦٦)، وابن عدي (٦/ ٢١٣)، والعقيلي (٤/ ١٣٣)، وابن حزم في «المحلى» (١٠/ ٣٣): أن الليث بن سعد قال لأبي الزبير: هذا كله سمعته من جابر؟ قال: لا، فقال له الليث: فأعلم لي على ما سمعت، قال: فأعلم لي على هذا الذي كتبت عنه. اهـ

(٣) كروايته عن سفيان الثوري كما في «فتح المغيث» (١/ ٢١٩)، فقد قال الإمام البخاري: أعلم الناس بالثوري يحيى بن سعيد؛ لأنه عرف صحيح حديثه من سقيمه.

«مقدمة الكامل» (ص١١١)، و«شرح العلل» (١/ ١٩٤)، وقال علي بن المديني: الناس يحتاجون في صحيح حديث سفيان إلى يحيى القطان، قال ابن عبدالبر: يعني أن سفيان كان يدلس، وأن القطان كان يوقفه على ما سمع وعلى ما لم يسمع.

(١/ ١٨)، «الكفاية» (ص٥١٦-٥١٧).

الشاذ

تعريفه:

❑ قال الشيخ رحمه الله: وقد عقد أبومحمد بن حزم رحمه الله في كتابه: «الإحكام في أصول الأحكام» فصلاً للشاذ، والشاذ الذي عناه أبومحمد في كتابه «الأحكام» غير الشاذ الذي يعنيه المحدثون، الشاذ الذي يعنيه المحدثون: مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه. أما أبومحمد فالحامل له على أن يعقد فصلاً في كتاب «الإحكام» أن بعض الناس يرمي من تمسك بالدليل وخالف الناس يرميه بالشذوذ، فأبومحمد يبرهن في ذلكم الفصل أن من كان لديه دليل لا يقال له شاذ، وأن الشاذ من خالف الكتاب والسنة وإن كثر مخالفو الكتاب والسنة يعتبرون شاذين[١]. (الشريط السادس من شرح «مختصر علوم الحديث»)

❑ **قيل للشيخ: في كثير من المسائل يصعب ضبط الشاذ من غير الشاذ.**

فقال: أما العلماء المتقدمون فكما قال الحافظ: ليست لهم قاعدة مطردة في هذا[٢]، وأما نحن لأننا لسنا حفاظًا، ومجرد باحثين فنرجع إلى ما قاله الشافعي رحمه الله: إن الشاذ أن يخالف من هو أرجح منه[٣]، فيخرج ما إذا خالف من هو مماثل له فيحمل أن الحديث روي على الوجهين، مثلاً الرفع والوقف روي مرفوعًا وروي موقوفًا يقبل

---

(١) ولشيخنا العلامة الجليل عبدالعزيز بن يحيى البرعي حفظه الله رسالة قيمة في هذا الصدد بعنوان: «قراع الأسنة في نفي التطرف والشذوذ عن أهل السنة»، فجزاه الله خيرًا وضاعف له الأجر والمثوبة.

(٢) قاله في الفتح (١٢/٢١٣)، و«النكت» (٢/٦٨٧)، ونص عليه الزيلعي والبقاعي وابن دقيق العيد والعلائي، راجع فصل زيادة الثقة من هذا الكتاب.

(٣) رواه الحاكم في «المعرفة» (ص٦٥)، ونصه: هو أن يروي الثقة حديثًا يخالف ما روى الناس.

هذا وهذا ويكون الرفع زيادة مقبولة، قال الشيخ: فعندنا ثلاث صور:

١) الذي زاد الزيادة مماثل نقبلها.

٢) الذي زاد الزيادة أرجح نقبلها.

٣) الذي زاد الزيادة مرجوح فهو الشاذ. "النكت الحسان على مقدمة لسان الميزان"

☐ هل الشاذ يسمى صحيحًا

قيل للشيخ رَحِمَهُ اللهُ: ذكروا من شروط الصحيح: أن لا يكون شاذًا، لكن قال الحافظ ابن حجر: إنه لا يسمى ضعيفًا مرجوحًا، وكم من صحيح لا يعمل به وهو من جملة الصحيح لمعارض أقوى أو لمرجح[1].

فقال الشيخ: الأمر سهل في هذا، فمؤداه مؤدى الضعيف، فإذا قيل فيه إنه صحيح لأن سنده ثقات فصحيح؛ باعتبار سنده ضعيف، باعتبار آخر إما باعتبار سنده الشاذ وإما بسبب متنه، والله أعلم. "المقترح" (ص١٣٥-١٣٦)

☐ ذكر الحافظ السيوطي[2] في فصل الشاذ حديث ابن عباس قال: «**فِي كُلِّ أَرْضٍ نَبِيٌّ كَنَبِيِّكُمْ، وَآدَمُ كَآدَمَ، وَنُوحٌ كَنُوحٍ، وَإِبْرَاهِيمُ كَإِبْرَاهِيمَ، وَعِيسَى كَعِيسَى**».

قال الشيخ: منكر؛ لأن شريكًا النخعي ساء حفظه، وعطاء بن السائب اختلط لكنهم مثلوا به للشاذ؛ لأن البيهقي قال[3]: إنه شاذ بمرة، صحيح ليس ابن الصلاح الذي سوى بينهما[4]، فالعلماء تارة يعبرون عن الحديث الشاذ بأنه منكر.

(مراجعة "التدريب" الشريط الخامس)

---

(١) انظر "النكت" (٢/ ٦٥٣).

(٢) في "تدريب الراوي" (١/ ٢٦٨)، والحديث أخرجه الحاكم (٢/ ٤٩٣).

(٣) في "الأسماء والصفات" (ص٣٩٠).

(٤) كما في مقدمته (ص٦٤)، ومعه على ذلك النووي وابن كثير وابن دقيق العيد وابن جماعة وابن الملقن وآخرون، وأول من عرف عنه أنه فرق بينهما الحافظ ابن حجر في "النكت" (٢/ ٦٧٣).

المنكر

❑ تعريف مسلم للمنكر

قال الإمام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ: وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روايتهم، أو لم تكد توافقها. "مقدمة صحيحه" (١/ ٥٦)

قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: هذا تعريف الإمام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ، أهل المصطلح ينقلون هذا التعريف بأي شيء تعرف أنه منكر الحديث؟ إذا عرضت أحاديثه على أحاديث الثقات فوجدته يخالفهم عرفت أنه منكر. (شرح "مقدمة صحيح مسلم" الشريط الأول)

❑ ابن الصلاح لا يفرق بين الشاذ والمنكر

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: ابن الصلاح لا يفرق بين الشاذ والمنكر[١]، وإن عقد بابين أحدهما للشاذ وآخر للمنكر، فهو يرى أن الشاذ والمنكر بمعنى.

الدليل على هذا أنه مثل بأمثلة يعتبر صاحب تلك الأمثلة شاذًا، مثاله: الناس يروون حديثًا ويقولون: عن عمرو بن عثمان، ومالك يروي حديثًا ويقول عن عمر بن عثمان، فمالك يقال له شاذ لماذا؟ لأنه ثقة، ولكن ابن الصلاح مثل به في المنكر[٢]، أما المحققون فمنهم من يقول: المنكر هو أن يخالف الضعيف الثقة، ومنهم من يقول

---

(١) قاله ابن حجر كما في "النكت" (٢/ ٦٧٣)، والسخاوي في "فتح المغيث" (١/ ٢٤٠).

(٢) "مقدمة ابن الصلاح" (ص٦٤)، ومما يدل على أنه لا يفرق بينهما أنه قال في باب المنكر: وعند هذا نقول المنكر ينقسم قسمين على ما ذكرناه في الشاذ فإنه بمعناه.

هو مجرد تفرد الضعيف وإن لم يخالف، فقوله: (وهو كالشاذ) أي: أنه يشترط فيه المخالفة، ومنهم من لا يشترطها إذا كان ضعيفًا كالإمام أحمد والنسائي، يريان مجرد تفرد الضعيف منكرًا، ومنهم من لا يسميه منكرًا إلا إذا وجد ضعيف خالف ثقة وهم جمهور المحدثين، والأدلة واردة لهذا وذاك، لكن معرفة اصطلاح كل واحد من هؤلاء أمر مهم، حتى إذا قال الإمام أحمد[1] والنسائي[2] (منكر) تعرف أنه بمعنى: تفرد به ضعيف، وإذا قال غيره: (منكر) بمعنى: أنه خالف، وعندنا حديث أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» ويمثل به بعض أهل المصطلح للحديث المنكر حديث أبي زكير يحيى بن محمد، وقد روى له مسلم لكن في المتابعات: أن النبي ﷺ قال: «**كُلُوا الْبَلَحَ بِالتَّمْرِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَغْضَبُ وَيَقُولُ: عَاشَ ابْنُ آدَمَ حَتَّى أَكَلَ الْجَدِيدَ بِالْخَلِقِ**»[3].

هذا الحديث يمثل به بعضهم في المصطلح للمنكر، وقد تفرد به أبوزكير يحيى بن محمد، فأقصد أن قول الإمام أحمد والنسائي له أمثلة كثيرة. اهـ

(شرح «مختصر علوم الحديث» الشريط الخامس أو السادس)

---

(١) كما في «شرح علل الترمذي» (١/ ٤٥٤-٤٥٦)، و«هدي الساري» (ص٤٣٧و٤٥٤و٤٥٣)، فقد نصوا أنه يطلق المنكر على مطلق التفرد سواء كان المتفرد ثقة أم ضعيفًا.

(٢) كما في «النكت على ابن الصلاح» (٢/ ٦٧٤) حيث قال: فقد أطلق الإمام أحمد والنسائي وغير واحد من النقاد لفظ المنكر على مجرد التفرد. اهـ

وقد جرى على هذا الاصطلاح الحافظ البرديجي والقطان وابن سعد وأبوحاتم وأبوداود وابن المديني والذهبي، كما بينت ذلك بأمثلته مع ما يتعلق به بيانًا شافيًا إن شاء الله في رسالتي: «القول المحبر في الباطل والمنكر».

(٣) أخرجه ابن ماجة (٣٣٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤/ ١٦٧)، وقال عقبة: منكر كما في «تحفة الأشراف» (١/ ٣٨٥)، وأخرجه الحاكم (٤/ ١٢١)، وابن عدي في الكامل (٢/ ٣٦٤) عن عائشة مرفوعًا وراجع «الضعيفة» (٢٣١).

❑ مراد الإمام أحمد بقوله (منكر):

سئل الشيخ رحمه الله: ماذا يقصد الإمام أحمد بلفظة (منكر) في الحديث أو في الرجل؟

فأجاب: أما إذا قال في الحديث (منكر) فهو محمول على النكارة وعلى التفرد، فقد يتفرد راوٍ من سائر الرواة، وربما أطلق الإمام أحمد النكارة بمعنى: التفرد، حتى ولو تفرد به راوٍ ثقة وهو محتج به، مثل قوله في محمد بن إبراهيم التيمي: (روى مناكير)[1]، ومحمد بن إبراهيم التيمي هو حامل لواء حديث: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»، فهو يرويه عن علقمة بن وقاص عن عمر بن الخطاب[2]، فربما يطلقها على الثقة وهو يعني: أنه يتفرد بأحاديث ولا يعني: أنها ترد، وهكذا الإمام النسائي رحمه الله، وربما يطلقها على النكارة التي هي ضد المعروف[3]، فإذا لم يظهر لا ذاك ولا ذاك من تصرفه حملت على النكارة التي هي ضد المعروف وتوقف فيه، لكن مثل قوله في محمد بن إبراهيم التيمي: (يروي المناكير) ومن كان على شاكلة محمد بن إبراهيم التيمي فهو يعني: أنه يتفرد ببعض الأحاديث والتفرد لا شيء فيه إذا لم يخالف من هو أرجح منه[4]. «المقترح» (ص١٧١-١٧٢).

❑ هل الذهبي يعد تفرد الصدوق منكرًا؟

سئل الشيخ رحمه الله: قال الذهبي رحمه الله في ترجمة علي بن المديني[5]: إن الثقة إذا تفرد برواية فهي صحيحة غريبة، أما الصدوق إذا انفرد فهي منكرة، هل هذا قول صحيح؟

---

(١) قال: في حديثه شيء يروي أحاديث مناكير أو منكرة والله أعلم.
«العلل ومعرفة الرجال» (١/ ٥٦٦) (١٣٥٥)، والضعفاء للعقيلي (٤/ ١١٩٢).

(٢) راجع كلام الحافظ حول هذا في «هدي الساري» (ص٦١٠).

(٣) فمن ذلك أن حرب بن إسماعيل الكرماني قال لأحمد بن حنبل: قيس بن الربيع أي شيء ضعفه؟ قال: روى أحاديث منكرة. «الجرح والتعديل» (٧/ ٩٨).

(٤) فالأصل في تفرد الثقة أنه مقبول، نقل الخطيب على ذلك الاتفاق في «الكفاية» (ص٥٩٨).

(٥) «ميزان الاعتدال» (٣/ ١٤٠).

فأجاب: من أهل العلم من لا يقبل الصدوق[(١)]، مثل أبي حاتم رحمه الله، فلعله جرى على مثل ما جرى عليه أبوحاتم[(٢)]، أما ابن الصلاح وكثير من أهل العلم فيعتبرون الصدوق إذا انفرد حسن الحديث، ورب كلمة تنفق على المؤلف من غير أن ينظر فيها ويفحصها، مثل: زيادة الثقة، وقد زلت قدم الخطيب في بعض كتبه، وفي «الكفاية» ثم تبعه على هذا ابن الصلاح، فالراجح في هذا أنه يحسن حديثه.

«المقترح» (ص٥٦-٥٧)

□ **سئل الشيخ: هل هناك فرق بين قولهم: (فلان منكر الحديث) و (فلان يروي الأشياء المنكرة)؟**

فأجاب: (منكر الحديث) صيغة تقتضي الديمومة، وأما (يروي الأشياء المنكرة) فهو يحتمل أنه يرويها كغيره من العلماء الذين يجمعون كما قيل: (إذا كتبت فقمش وإذا حدثت ففتش)[(٣)] فيحتمل هذا[(٤)] وينظر أهذا الحديث من مناكيره أم ليس من مناكيره. «المقترح» (ص٥٦)

وقال: (منكر الحديث) تقتضي الديمومة أنه دائمًا على هذا، و(يروي المناكير) محتمل أنه يروي غيرها. (مراجعة «التدريب» الشريط الخامس)

---

(١) تقدم بيان هذا في فصل الحسن من هذا الكتاب والحمد لله.

(٢) يدل على ذلك كلامه هاهنا، وقوله في عبدالرزاق الصنعاني رحمه الله: صدوق في نفسه ولكن ما هو ممن إذا تفرد بشيء عد صحيحًا غريبًا، بل إذا تفرد بشيء عد منكرًا «تاريخ الإسلام» (١٥/ ٢٦٢) وكلامه المطلق هاهنا أن تفرد الصدوق يعد منكرًا قد قيده في كتابه «الموقظة» (ص١٦٧-١٦٨) بقوله: وقد يعد مفرد الصدوق منكرًا. اهـ

فتفرد الصدوق يعد عنده منكرًا في بعض الحالات لا فيها كلها والله أعلم.

(٣) قالها أبوحاتم كما في «الجامع» (٢/ ٢٢٠)، للخطيب، وابن معين كما في «تاريخ بغداد» (١/ ٤٣) وسير النبلاء (١١/ ٨٥).

(٤) وبنحو هذا قال العلامة المعلمي رحمه الله في «طليعة التنكيل» (ص٥٠).

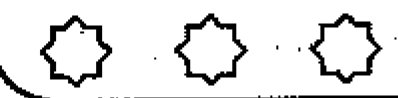
❑ إطلاق النكارة على تفرد الضعيف

قلت: وقد أطلق الشيخ على تفرد الضعيف جدًّا أنه منكر، فقد قال في حديث: الحديث منكر كما قال الذهبي، فقد قال البخاري في محمد بن ثابت نظر، وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال النسائي: ضعيف. اهـ من «الميزان». «الشفاعة» (ص٦٧)

وأطلق على تفرد الضعيف منكر، فقد قال في زيادة زادها عبدالسلام بن عجلان أبويزيد المدني: هذه الزيادة منكرة؛ لتفرد عبدالسلام بها. «الشفاعة» (ص٧٠)



المتابعات والشواهد



❑ المتابعات تنقسم إلى قسمين: تامة وقاصرة.

قال الشيخ رحمه الله: المتابعات تنقسم إلى قسمين: إلى متابعة تامة وإلى متابعة قاصرة، فضابط المتابعة التامة أن يشتركا في الشيخ، مثل: حماد بن سلمة، وحماد بن زياد يرويانه عن أيوب (أي: عن ابن سيرين)، هذه متابعة تامة، متابعة قاصرة مثل: أن يروي عبدالله بن عون عن محمد بن سيرين فهذه متابعة قاصرة؛ لأنه ما اشترك مع حماد بن سلمة في أيوب، ومثل: أن يروي سعيد بن المسيب عن أبي هريرة الحديث نفسه، هذه أيضًا متابعة قاصرة.

فما ضابط المتابعة التامة؟ أن يشتركا في الشيخ، وما ضابط المتابعة القاصرة؟ أن لا يشتركا في الشيخ. (شرح "مختصر علوم الحديث" الشريط الخامس)

❑ فائدة التخريج وجمع الطرق لطالب العلم:

قال الشيخ رحمه الله: أما التخريج فهو يعين طالب العلم على جمع طرق الحديث، والحديث كلما كثرت طرقه ازداد قوة، والتخريج أيضًا يعين طالب العلم على الوقوف على شروح الحديث في الكتب التي قد شرحت، فرب حديث يكون عامًا قد خصص، أو يكون منسوخًا، أو يكون مطلقًا قد قيد، من أجل هذا فإنه لا غنى لنا عن الرجوع إلى الشروح غير مقلدين لأصحابها، ولكن مستفيدين من جهودهم التي بذلوها في خدمة السنة فجزاهم الله عن الإسلام خيرًا.

هذا ويستفاد من التخريج وجمع الطرق أن الحديث ربما يكون ظاهره الصحة وبجمع الطرق تظهر فيه علة من اضطراب أو انقطاع أو إرسال أو وقف أو غيرها مما

يعل بها الحديث، فمن ثم يقول علي بن المديني: إن الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه، وإليك مثالاً على ذلك حديث جابر في «صحيح البخاري» فيمن يقول ما يقول المؤذن ثم يقول: «اللهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ وَالصَّلَاةِ القَائِمَةِ آتِ مُحَمَّدًا».

وفي «معاني الآثار»(1) للطحاوي: «آتِ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ»، وفي «سنن البيهقي»(2) زيادة: «إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ».

فبسبب جمع الطرق علم أن هاتين الزيادتين شاذتان. «الشفاعة» (ص٢١-٢٢)

❑ أهمية سوق الأحاديث بأسانيدها

قال الشيخ في مقدمة «الصحيح المسند من أسباب النزول» بعد أن حمد الله وأثنى عليه:

أما بعد: فإن من الكتب التي يسّر الله لي تأليفها «الصحيح المسند من أسباب النزول» وإني أحمد الله سبحانه، فقد نفعَ الله به، وأصبح مرجعًا في هذا الباب، وما أكثر ما أرجع إليه في حالة البحث والتأليف والتدريس، وكنت في حالة تأليفه قد ذكرت بعض الأحاديث التابعة لحديث الباب، بدون سندٍ، فأحببت في هذه الطبعة أن أذكر أسانيد ما تيسر لي، وكان هناك أحاديث ربما ذكرتُ الشاهد منها، فعزمت على ذكر الحديث بتمامه.

أما ذكر الحديث بتمامه فلما فيه من الفوائد، وأما ذكر السند فإن علماءنا رحمهم الله تعالى كانوا لا يقبلون الحديث إلا بسنده.

قال الحافظ العلائي رحمه الله في «جامع التحصيل» ص(٥٨): وفي «صحيح مسلم»

---

(١) (١/ ١٤٦) شذ بها عبدالرحمن بن عمرو خالف عشرة يروون الحديث بدونها.
راجع «الشفاعة» (ص٢٧٣) للشيخ رحمه الله.

(٢) (١/ ٤١٠) «الكبرى» شذ بها محمد بن عوف الطائي خالف عشرة يروون الحديث بدونها.
راجع «الشفاعة» (ص٢٧٣) للشيخ رحمه الله.

أيضًا عن ابن سيرين قال: لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلمَّا وقعت الفتنة قالوا: سمُّوا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السُّنَّة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم(١).

وقال سفيان بن عيينة: حدَّث الزُّهريُّ يومًا بحديثٍ، فقلت له: هاته بلا إسنادٍ؟ فقال: أرتقي السَّطح بلا سلَّمٍ(٢).

وقال بقيَّة: ثنا عتبة بن أبي حكيم، أنَّه كان عند إسحاق بن أبي فروة، وعنده الزَّهريُّ، فجعل ابن أبي فروة يقول: قال رسول الله ﷺ فقال الزُّهريُّ: قاتلك الله ما أجرأك، ألا تسند حديثك؟ تحدِّثنا بأحاديث ليست لها خطمٌ ولا أزمَّةٌ(٣).

وقال عبدالصَّمد بن حسَّان: سمعت سفيان الثَّوريَّ يقول: الإسناد سلاح المؤمن، فإذا لم يكن سلاحٌ فبم يقاتل(٤).

وقال شعبة: كلُّ حديثٍ ليس فيه حدَّثنا وأخبرنا، فهو خلٌّ وبقلٌ(٥).

---

(١) الأثر أخرجه مسلم في «المقدمة» (ص٥١)، والترمذي في «العلل» في آخر جامعه (٥/ ٥١)، والعقيلي في «الضعفاء» (١/ ١٠)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/ ٢٨)، وابن حبان في «المجروحين» (١/ ٨٢).

(٢) أخرج ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/ ١٦) عن أبيه، حدثنا محمد بن عبدالرحمن المدني، حدثني يعقوب بن محمد بن عيسى، قال: كان ابن شهاب إذا حدث أتى بالإسناد ويقول: لا يصلح أن يرقى السطح إلا بدرجة. وجاء عن ابن المبارك ولم يثبت عنه. اهـ

(٣) أخرجه الحاكم في «المعرفة» (ص٦)، والعقيلي في «الضعفاء» (١/ ١٠٢)، وابن عدي في «الكامل» (١/ ٣٢١)، وابن حبان في «المجروحين» (١/ ١٣١)، والسمعاني في «أدب الإملاء» (١/ ١١١).

(٤) أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (١/ ٢٧)، والسمعاني في «أدب الإملاء» (١/ ١٢١)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» رقم (٧٦) (ص٨٨)، وفيه الحسين بن الفرج كذاب فالأثر لا يثبت إلى الثوري.

(٥) أخرجه الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (ص٥١٧)، والخطيب في «الكفاية» (ص٢٨٣)، والحاكم في «المدخل» (ص٢٥)، وابن عدي في «الكامل» (١/ ٤٨و٨٩)، وأبونعيم في «الحلية» (٧/ ١٤٩)، والسمعاني في «أدب الإملاء» (١/ ٨٢٠).

وفي «صحيح مسلم» أيضًا عن عبدان قال: سمعت عبدالله بن المبارك يقول: الإسناد عندي من الدِّين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء[(١)].

وعن العبَّاس بن أبي رزمة قال: سمعت عبدالله -يعني ابن المبارك- يقول: بيننا وبين القوم القوائم -يعني الإسناد.

وعن إبراهيم بن عيسى الطَّالقانيِّ قال: قلت لعبدالله بن المبارك: يا أبا عبدالرَّحمن الحديث الَّذي جاء: إنَّ من البرِّ بعد البرِّ أن تصلِّي لأبويك مع صلاتك، وتصوم لهما مع صومك؟ قال: فقال عبدالله: يا أبا إسحاق عمَّن هذا؟ قال: قلت له: هذا من حديث شهاب بن خراشٍ، فقال: ثقةٌ عمَّن؟ قال قلت: عن الحجَّاج بن دينارٍ، قال: ثقةٌ عمَّن؟ قال: قلت: قال رسول الله ﷺ قال: يا أبا إسحاق إنَّ بين الحجَّاج بن دينارٍ، وبين النَّبيِّ ﷺ مفاوز تنقطع فيها أعناق المطيِّ، ولكن ليس في الصَّدقة اختلافٌ. اهـ كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ.

وإليكم قصة شعبة ورحلته في طلب حديث واحد، قال ابن أبي حاتم (١/ ١٦٧): نا عليُّ بن الحسين بن الجنيد، قال: قال عليُّ بن المديني: نا بشر بن المفضَّل، قال: قدم علينا إسرائيل، فحدَّثنا عن أبي إسحاق، عن عبدالله بن عطاءٍ، عن عقبة بن عامرٍ بحديثين، فذهبت إلى شعبة، فقلت: ما تصنع شيئًا، حدَّثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبدالله بن عطاءٍ، عن عقبة بكذا، فقال: يا مجنون، هذا حدَّثنا به أبوإسحاق، فقلت لأبي إسحاق: من عبدالله بن عطاءٍ؟ قال: شابٌّ من أهل البصرة،

---

(١) أخرجه مسلم في «المقدمة» (ص٥١)، وابن أبي حاتم في «الجرح» (٢/ ١٦)، والترمذي في «العلل الصغير» (١/ ٥٦)، والحاكم في «المعرفة» (ص٦)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (ص٢٠٩)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٧٣)، وابن حبان في «المجروحين» (١/ ٢٦)، وابن عبدالبر في «التمهيد» (١/ ٥٦) قال القرطبي في «المفهم» (١/ ١٢١)، وهذا الذي قاله ابن المبارك قد قاله أنس بن مالك وأبوهريرة ونافع مولى ابن عمر وغيرهم وهو أمر واضح الوجوب لا يختلف فيه. اهـ

قدم علينا، فقدمت البصرة فسألت عنه، فإذا هو جليس فلانٍ، وإذا هو غائبٌ في موضعٍ، فقدم، فسألته فحدَّثني به، فقلت: من حدَّثك؟ قال: حدَّثني زياد بن مخراقٍ، فأحالني على صاحب حديثٍ، فلقيت زياد بن مخراقٍ فسألته فحدَّثني به، قال: حدَّثني بعض أصحابنا عن شهر بن حوشبٍ.

قال أبو عبد الرحمن: فعلى هذا الذين يحذفون الأسانيد من الكتب ويخرجونها مجردة من الأسانيد يُعتبرون مسيئين إلى العلم، وإلى سلفنا الصالح الذين بذلوا جهودًا عظيمة في تتبُّع الأسانيد والرحلة من أجلها.

ومن أجل هذا، فإخواننا في الله يحرصون على ذكر الأحاديث بأسانيدها، وبحمد الله وجَدَت قبولًا، واطمأنَّ إليها الباحثون، والحمد لله رب العالمين. اهـ

❑ أهمية دراسة الأسانيد

وسئل الشيخ رحمه الله: هناك كثير من الشباب من يزهد في طلب علم الحديث، وأقصد بذلك دراسة الأسانيد، ويقولون: بأن الناس بحاجة إلى صرف الهمة في التفقه في الدين وتبصير الناس في الأمور العقائدية، ودراسة النوازل التي تنزل على الأمة... الخ

فقال الشيخ: المسألة بارك الله فيكم ممكن أن يجمع الشخص بين هذا وهذا، دراسة البخاري تعتبر دراسة فقه ودراسة أحاديث ودراسة أسانيد، فلابد أن يجمع بين هذا وهذا، فرق بين من يعرف من هو أبوأحمد الزبيري وهو محمد بن عبدالله، وآخر أبوأحمد فقط، ربما يوجد في ترجمة الحاكم أبا أحمد[1] الذي هو شيخ الحاكم صاحب المستدرك، وهكذا ربما يوجد نحو عشرين واحدًا أو أكثر ممن يسمى محمد بن عبدالله، فلا يستطيع أن يميز حتى يرجع إلى "التهذيب" و"التقريب"، لكن الذي لديه ممارسة يعرف أن هذا مختص بفلان، من الأمثلة على هذا أنه جاء في كثير من "سنن

(١) واسمه محمد بن محمد بن أحمد النيسابوري صاحب "الكنى".

راجع ترجمته في "سير النبلاء" (١٦/ ٣٧٠) ورجال الحاكم للشيخ رحمه الله (٢/ ٢٨٠).

أبي داود": (حدثنا محمد بن أبي كثير عن سفيان) فبحثنا وتعبنا من هو محمد بن أبي كثير؟ وفي النهاية اقتنعنا بأن في النسخ تصحيفًا وأنه محمد بن كثير فقط، ومحمد بن كثير العبدي كثير الرواية عن سفيان الثوري.

ومن الأمثلة على هذا أنني وجدت حديثًا وهو حديث: «**يَا عَلِيُّ لَوْلَا أَنْ تَقُولَ فِيكَ طَوَائِفُ مِنْ أُمَّتِي لَقُلْتُ فِيكَ مَقَالًا لَا تَمُرُّ بِأَحَدٍ إِلَّا أَخَذَ التُّرَابَ مِنْ أَثَرِكَ لِطَلَبِ الْبَرَكَةِ**» من طريق يحيى بن يعلى، ووجدت يحيى بن يعلى كثير، فسألت غير واحد في الحرم يقولون: نحكم عليه من ناحية المتن بأنه موضوع، قلت: لا، أريد أعرف فدلني أخ من الإخوة على "تهذيب الكمال"، فرجعت إليه وإذا هو يحيى بن يعلى الأسلمي القطواني، الحمد لله استفيد ضعف الحديث منه ومن حرب بن حسن الطحان، والله المستعان[1].

فالمهم أن معرفة الأسانيد من الأمور المهمة جدًا جدًا، تستطيع أن تنظر إلى السند، بمجرد النظر وتحكم عليه بأنه صحيح أو ضعيف، لكن الذي ليست له ممارسة في هذا يحتاج إلى أن يرجع إلى "تهذيب الكمال"، ويحتاج أن يرجع إلى "ميزان الاعتدال"، ويحتاج أن يرجع ربما إلى "لسان الميزان" وهكذا، والله المستعان.

فأنا أنصح بالاهتمام بدراسة الأسانيد، وقد زارني غير واحد ونصحوني بأن أهتم بالمتن فأقول لهم: المتن المشكل يسأل عنه إخواننا إن شاء الله المهم هو السند، وعبدالله بن المبارك يقول: الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء.

ثم التصحيف أيضًا مثل شيبان وسفيان، وهكذا الشيباني والسيناني، يعرف هذا بالممارسة[2]، وإلا فربما يضيع الشخص التصحيف والله المستعان.

(شريط أسئلة متنوعة للشيخ قبل وفاته بقليل)

---

(١) سيأتي الكلام عليه في فصل: (كيف تتعلم البحث) من هذا الكتاب.

(٢) قال الإمام ابن الوزير: وأما السلامة من التصحيف، فسببها الأخذ من أفواه أهل العلم لا من الكتب. اهـ "التنقيح مع التوضيح" (٢/٣٩٤).

❑ قاعدة الشيخ رَحِمَهُ اللهُ في الحكم على الحديث

لقد اتخذ الشيخ رَحِمَهُ اللهُ قاعدة ذهبية في طريقة الحكم على الحديث حري بكل باحث أن يقتديها وأن يقتفي أثرها وأن يلزم غرزها.

هذه القاعدة التي الشيخ رَحِمَهُ اللهُ في حكمه على الأحاديث ناتجة عن عظيم إجلال شيخنا رَحِمَهُ اللهُ للأئمة المتقدمين وتجنبه الحشو والتكرار بما لا يخرج عن كلامهم وهاك نص القاعدة.

قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: قاعدتي في الحكم على الحديث أنني أبحث في كتب المحدثين، فإن وجدت حكمًا لمحدث نقلته، ثم نظرت في رجال السند فإن ظهر لي خلاف ذلك الحكم من تصحيح، أو تضعيف عقبت به على حكمه، وإلا أقررته كما هو، وأعتقد أن هذه الطريقة أسلم، فقد يظن الباحث أن السند صحيح، ويكون اطلع العلماء على علة فيه، وقد يصحح متساهل فيتناقله من بعده معتمدين على تصحيحه، من أجل هذا ألزمت نفسي بالجمع بين البحث عما قاله العلماء والنظر في السند، وأيضًا الناس يطمئنون إلى تصحيح المتقدمين لعلمهم أنهم أوسع علمًا من المتأخرين.

فإذا لم أجد لهم كلامًا حكمت على الحديث بظاهر السند والله المستعان، وهو حسبنا ونعم الوكيل. «الشفاعة» (ص٣٠٩)

قلت: ومشى الشَّيخ رَحِمَهُ اللهُ على هذه القاعدة النفيسة في سائر كتبه، وهذا واضح لمن أمعن النظر في كتابه الفذ المبارك «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» الذي هو أصح الكتب المصنفة بعد القرآن الكريم والصحيحين.

فتجد الشيخ رَحِمَهُ اللهُ ينقل الحديث مثلًا من «مستدرك الحاكم»، أو «جامع الترمذي» مع حكم الحاكم، أو الترمذي عليه.

ثم ينظر الشيخ في الحديث فإن أداه اجتهاده إلى مخالفة حكم هذين الإمامين على الحديث، ذكر وجهة نظره في غاية من الإيجاز والأدب مع أهل العلم مدعمًا ذلك

بالبراهين التي اعتمد عليها في مخالفة حكم هذين الإمامين وما شابهها.

وإن نظر في الحديث ورأى أن حكم الترمذي، أو الحاكم، أو الإمام الذي نقل الشيخ حكمه عقبه على الحديث موافقًا للصواب أقره كما هو غير معقب عليه بشيء.

وهكذا في التضعيف أيضًا ينقل كلام أحد الحفاظ في ترجيح إرسال الحديث، أو وقفه، أو إعلاله بالشذوذ، أو النكارة مثلاً، فإن رأى الشيخ بعد النظر في الحديث أن حكم هذا الحافظ موافقًا للصواب لم يتعقبه بشيء ويكون بنقل حكم هذا الإمام على الحديث دون تعقب منه عليه مقرًا له بذلك كما صرح بذلك عن نفسه ها هنا.

وما نهجه الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ هي الطريقة الأسلم كما صرح بذلك عن نفسه، وهي الطريقة الأدعى للتواضع، ومحاذرة الحشو، والتكرار، وهي بخلاف ما عليه كثير من المحققين المعاصرين المتطاولين على هذا العلم الشريف، فتجد أحدهم يسوق طرق الحديث مثلاً، ويرجح فيه مثلاً الإرسال، أو الوقف، أو الإعلال، أو ما أشابه ذلك يقول متبجحًا: قلت: وما ذهبت إليه في هذا الحديث هو ما رجحه الدارقطني، أو أبوحاتم، أو أبوزرعة، أو الحافظ ابن حجر، أو ابن عبدالهادي، أو ابن رجب، أو الزيلعي، أو...!!!

فيجعل كلام هؤلاء الحفاظ الذي هو أثقل في قلوب أهل العلم من حكمه بمئات آلاف المرات بمنزلة الشواهد والمتابعات لما خلص به من الحكم على الحديث!!!

وربما سرق سوق طرق الحديث والترجيح بين وجوه الاختلاف فيه من علل الدارقطني مثلاً، أو التلخيص الحبير، أو نَصب الراية، أو غيرها من كتب الحديث ثم يسوقها كأنه الذي ابتكرها وأبوعذرتها ثم يقول بعد ذلك: وهذا ما رجحه الدارقطني في العلل قائلاً...!!! فاعتبروا يا أولي الأبصار!! أحشفًا وسؤ كيلة!!!

رحم الله امرأً عرف قدر نفسه.

وبعض هؤلاء ممن تزبب قبل أن يتحصرم ممن لم يُعرَف بالتربي على أهل الحديث،

لما لم يفهم المنهج الحق في الحكم على الحديث الذي انتهجه الإمام الوادعي رحمه الله لشدة غباوته، وربما جمع مع ذلك هواه وجهله وبدعته صار يشنع على الإمام الوادعي رحمه الله ما وفقه الله إليه من النهج السديد الذي انتهجه في الحكم على الأحاديث.

وهذا كالمدعو أحمد نَصر الله صبري في كتابه «أضواء على الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» حيث شغب في مواضع كثيرة من كتابه لماذا ينقل حكم الحاكم مثلاً على الحديث بالصحة، أو حكم الترمذي على الحديث مثلاً بالصحة، أو الحسن ولا يعقب على ذلك بقوله: قلت: هو صحيح كما قال الحاكم، قلت: هو حسن كما قاله الترمذي، كما هو شأن المتعالمين المتطفلين على علم الحديث في هذا العصر (وتلك شكاة ظاهر عنك عارها).

❑ **سئل الشيخ: إذا أراد الباحث جمع ألفاظ حديث واحد في سياق واحد، وللحديث عدة ألفاظ جاءت من عدة طرق مختلفة وعن غير صحابي واحد فهل له ذلك؟**

فأجاب: لابد أن يميز ألفاظ كل حديث وما حال تلك الألفاظ[1]، ثم بعد ذلك أهذه اللفظة تفرد بها راوٍ من بين الرواة وتعتبر شاذة أم هي صالحة للاحتجاج؟ فلابد أن يذكر الحديث بسنده ثم يحكم على كل طريق منها.

(شريط أسئلة الأردني) عن أبي عبدالله المصنعي

❑ **ما هو الذي يصلح للاعتبار والاستشهاد والذي لا يصلح؟**

قال الشيخ رحمه الله: إذا كان من أجل سوء حفظ قالوا: (صدوق سيئ الحفظ) أو قالوا: (ضعيف) يصلح في الشواهد والمتابعات.

(ثم بين الشيخ أن هذا إذا ضعفه غير ابن معين) قال هذا عند غير ابن معين، أما ابن معين فقد سئل: ماذا تعني بقولك: ضعيف؟ قال: أعني أنه ليس بثقة.

---

(١) انظر «النكت على ابن الصلاح» (١/ ٣١٢).

ثم قال: إذا كان مستور الحال يصلح في الشواهد والمتابعات، إذا كان مجهول العين لا يصلح في الشواهد والمتابعات إذا كان كذابًا أو متروكًا أو ضعيف جدًا لا يصلح في الشواهد ولا في المتابعات(١). اهـ

(شرح «مختصر علوم الحديث» الشريط الخامس أو السادس)

□ **هل يرتقي الضعيف بكثرة طرقه إلى الصحيح لغيره؟**

سئل الشيخ: بالنسبة للحديث الضعيف إذا كان الضعف راجعًا إلى سوء الحفظ وتكون له طرق كثيرة فهل يرتقي إلى الصحيح لغيره؟

فأجاب: نعم، إذا لم يشتد ضعفه فممكن أن يرتقي إلى الحسن لغيره وإلى الصحيح لغيره(٢)، إذا جاء من نحو سبع طرق أو ست، سيئ الحفظ مع سيئ الحفظ مع سيئ الحفظ، ولكن بشرط أن لا يكون ذلك الذي قيل فيه سيئ الحفظ قد خالف، وقد ذكر الحديث في ترجمته من «الكامل» لابن عدي، أو ذكر في ترجمته من «ميزان الاعتدال»، أو ذكر في ترجمته من «لسان الميزان»، أو في كتب العلل أن هذا الحديث منكر، فمثل هذه الطريق لا تصلح في الشواهد والمتابعات؛ لأنه إذا خالف الثقات المتكاثرين فحديثه منكر والمنكر لا يصلح في الشواهد والمتابعات(٣)، فلابد

---

(١) راجع «النكت» للحافظ ابن حجر (١/ ٤٠٩)، و«النكت» للزركشي (١/ ٣٢٣)، و«المقنع» (١/ ١٠٢)، و«فتح المغيث» (١/ ٨٣)، وتمام المنة (ص٣١-٣٢)، و«الإرشادات» (ص٣٩).

(٢) نص عليه الصنعاني في «توضيح الأفكار» (١/ ٣٥٩) وذكر العلائي في «جامع التحصيل» (ص٤١): أن الحسن لذاته يرتقي بالمرسل إلى درجة الصحة. وكلام الإمام مسلم في «مقدمة صحيحه» يؤيد هذا المذهب. والله أعلم.

(٣) وقد قال الإمام أحمد: الحديث عن الضعفاء قد يحتاج إليه في وقت، والمنكر أبدًا منكر.

مسائل ابن هانئ لأحمد (١٩٢٥)، ومسائل أحمد رواية المروذي ص٢٨٧ ولي في المنكر وأقسامه وأحكامه رسالة خاصة بعنوان: «القول المحبر في الباطل والمنكر» يسر الله طبعها ونفعني بها ونفع بها إنه على كل شيء قدير.

من اعتبار هذه الشروط والله المستعان. «المقترح» (ص١٥٣)

وقال أيضًا: حسن لغيره وحسن لغيره ممكن أن يرتقيا إلى صحيح لغيره.

وقال أيضًا في حديث جاء من أربع أو عشر طرق كلها لا تخلو من ضعف: ممكن أن يرتقي إلى الصحيح لغيره أو تجعل درجة وسطى بمعنى (جيد) بين الصحيح والحسن، ولا مانع أن يرتقي إلى الصحيح لغيره. (مراجعة «التدريب» الشريط الثالث)

❑ **إذا كان الراوي الضعيف من أثبت الناس في شيخ معين فروايته عنه مقبولة**

ذكر الشيخ حديثًا من طريق هشام بن سعد عن زيد بن أسلم ثم قال: هذا حديث صحيح، وهشام بن سعد مُتَكَلَّمٌ فيه، ولكنه أثبت الناس في زيد بن أسلم كما في «تهذيب التهذيب»[1]. «الجامع الصحيح» (١٨٢/٤)

وذكر ابن كثير حديثًا من رواية هشام بن سعد عن زيد بن أسلم فقال الشيخ: هشام فيه ضعف يصلح في الشواهد والمتابعات، لكنه هنا يرويه عن زيد بن أسلم وقد قال أبوداود: إنه أثبت الناس في زيد بن أسلم، فصح الحديث والحمد لله.

«تحقيق التفسير» (١٨٧/١)

وذكر لهشام بن سعد حديثًا من روايته عن زيد بن أسلم ثم قال: هذا حديث حسن، وهشام بن سعد قد تكلم فيه، لكن قال أبوداود: إنه أثبت الناس في زيد بن أسلم كما في «تهذيب التهذيب»[2]. «الجامع الصحيح» (٥٦٠/١)

---

(١) (٢٧١/٤)

(٢) لاحظ أن الشيخ في المثال الأول والثاني صحح لهشام بن سعد في روايته عن زيد بن أسلم، وأما في المثال الثالث فحسن له، وكذا صنع في رواية عبدالرحمن بن أبي الزناد عن هشام بن عروة، والذي يظهر لي والله أعلم أن القول بتصحيح رواية الضعيف عن شيخه الذي صار من أثبت الناس فيه أقرب من القول بتحسينها فقط؛ وذلك لأن الراوي لا يوصف بكونه من أثبت الناس في شيخ معين إلا بعد إتقانه لحديثه إتقانًا يفوق به جميع من شاركه في الرواية عن شيخه=

وذكر حديثًا من رواية عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه وهشام بن عروة، ثم قال: هذا حديث حسن، و عبدالرحمن بن أبي الزناد مُتَكَلَّمٌ فيه، لكن قال ابن معين: إنه أثبت الناس في هشام بن عروة[(١)]. «الجامع الصحيح» (٤/١٤١)

وقال رحمه الله عن شريك بن عبدالله النخعي: قد قيل: إنه من أثبت الناس في أبي إسحاق[(٢)]، فمثل هذا لا أنكر على من صحح حديثه عن أبي إسحاق، وأنا عن نفسي لا أكتبه، أو لا أصححه[(٣)]. (سمعته منه بتاريخ ٥/ربيع أول لعام ١٤٢١هـ)

❏ إذا قيل في بعض الرواة: إنه من أثبت الناس أو أتقنهم لحديث راوٍ ضعيف فهل تصحَّح روايته عنه؟

= من الثقات الذين حديثهم عن هذا الشيخ في مرتبة الصحة.

وقد أشار إلى هذا العلامة المعلمي رحمه الله حيث قال بعد أن ساق أقوال المحدثين في ابن أبي الزناد: إذا تدبرنا ما تقدم لنا تبين لنا أن لابن أبي الزناد أحوالًا:

الأولى: حاله فيما يرويه عن هشام بن عروة، قال ابن معين: إنه من أثبت الناس فيه، فهو في هذه الحالة في الدرجة العليا من الثقة. «التنكيل» (٢/ ٣٤)

قلت: ومن كان في الدرجة العليا من الثقة فحديثه في الدرجة العليا من الصحة والله أعلم.

ثم حكم المعلمي على حديث ابن أبي الزناد عن أبيه بالصحة، ثم قال: وعلى هذا يدل صنيع الترمذي في انتقائه من حديثه، وتصحيحه لعدة أحاديث منه. «التنكيل» (٢/ ٣٤)

(١) كما في «تهذيب التهذيب» (٢/ ٥٠٤)

(٢) قال أحمد عن شريك النخعي: كان ثبتًا فيه - يعني: أبا إسحاق- «العلل» لابن أحمد (٣٤٨)، وقال: شريك أثبت في إسحاق من زهير، وإسرائيل، وزكريا. «الجرح والتعديل» (٤/رقم (١٦٠٢)، وقد بين العلة في تقديمه لشريك عن هؤلاء وثنائه على روايته عن أبي إسحاق؛ بكون شريك سمع من أبي إسحاق قديمًا كما في «موسوعة أقوال أحمد» (٢/ ١٤١-١٤٤).

وشريك النخعي ضعيف مطلقًا سواء سمع من أبي إسحاق، أم بعد تغيره فحديثه لا يرتقي إلى الحجية بذاته سواء كان عن أبي إسحاق، أم عن غيره فسوء الحفظ ملازم له والله أعلم.

(٣) الشك مني والواقع أن الشيخ رحمه الله لا يكتب حديث شريك للاحتجاج، ولا يصحح له بذاته، إنما هو عنده في الشواهد والمتابعات.

سألت شيخنا مقبل رَحِمَهُ اللَّهُ بتاريخ ٥ ربيع أول لعام ١٤٢١هـ: عن راوٍ ضعيف قيل في أحد تلامذته: إنه ممّن أثبت الناس فيه فهل يكون حديث الضعيف من رواية هذا التلميذ صحيحًا؟

فأجاب: لا، إلا أن يصرح هذا التلميذ أنه لا يروي عن شيخه الضعيف إلا ما كان صحيحًا، ويترك السقيم[1]، لكن العكس[2] هو الصحيح.

❑ حسن لذاته مع ضعيف يرتقيان بالحديث إلى مرتبة جيد

فقد ذكر الشيخ حديث بريدة مرفوعًا: «**الْقُضَاةُ ثَلَاثَةٌ**» بسند أبي داود، ثم حكم عليه بالحسن، ثم ساق له طريقًا أخرى عند الترمذي، ثم قال: فالحديث بهذا السند ضعيف؛ لأنه من طريق شريك، وقد ساء حفظه لما ولي القضاء، ولكنه يشد الأول ويقويه، فيصير الحديث جيدًا إن شاء الله. "الصحيح المسند" (١/١٣٢)

❑ إنكار الشيخ على من يجمع الغث والسمين ويجعله حسنًا لغيره:

لقد كان الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ كثير الإنكار على كثير من العصريين الذين يتطاولون على هذا العلم الشريف، فيجمع ما يصلح للاستشهاد وما لا يصلح، ثم يقول: والحديث بطرقه صالح للحجية أو حسن لغيره، طارحًا وراء ظهره الضوابط التي وضعها أئمة الحديث للاعتبار والاستشهاد.

---

(١) كما سأل البرذعي أبا زرعة الرازي عن سويد بن سعيد الحدثاني أيش حاله؟ فقال أبوزرعة: أما كتبه فصحاح، وكنت أتتبع أصوله وأكتب منها، وأما ما حدث من حفظه فلا. "سؤالات البرذعي" (٢/ ٤٠٩)

وكما صنع ذلك البخاري في انتقائه لصحيح حديث إسماعيل بن أبي أويس، وتحديثه عنه به دون سقيمه كما في ترجمة من "هدي الساري".

(٢) كالمسألة التي قبل هذه، ولي بفضل الله رسالة في "الضعفاء الذين وثقوا في بعض شيوخهم والضعفاء الذين وثقوا برواية بعض الرواة عنهم" أسأل الله أن يتمها بخير إنه على كل شيء قدير.

قال الشيخ: نحن أنفسنا هل أحطنا بثلث أو بربع الأحاديث الصحيحة؟ لا، لم نحط بهذا فالذي نجهله أكثر من الذي نعرفه، فلماذا لا نجتهد في حفظ كتاب الله وفي حفظ الأحاديث الصحيحة، هذه هي البضاعة النافقة.

أما أن يبقى الشخص يلفلف له من «الحلية»[1] ومن «الكامل» لابن عدي، و«الضعفاء» للعقيلي، و«مسند الفردوس»، و«القضاعي» وجمع من هاهنا وهاهنا وقال: هذا حديث حسن لغيره، لا يا أخي يكفيك الصحيح والحسن، والحسن لغيره إذا كان متماسكًا[2]. «شرح مقدمة صحيح مسلم»

وقال الشيخ رحمه الله: المعتبر عند المحدثين في الشواهد والمتابعات الذين لم يبلغوا إلى حد الضعف الشديد، أو إلى حد أن يكون الحديث فيه علة[3]، حتى ولو كان رجاله متماسكين فينبغي أن يعلم هذا، فهم أعلم بهذا الفن من كثير من العصريين الذين يجمعون من هاهنا ومن هاهنا، ولو جردوا الصحيح لكان كافيًا عن هذه المتابعات التي تذكر، حتى ولو بينوها ينبغي أن يقولوا: هذا لا يصلح في الشواهد والمتابعات وإنما ذكرناه لبيان حاله. (الشريط الأول من قراءة في «أحاديث معلة»)

---

(١) قال السيوطي ما حاصله: كل ما كان في كتاب «الضعفاء» للعقيلي ولابن عدي في «الكامل»، وللخطيب البغدادي ولابن عساكر في تاريخه، وللحكيم الترمذي في نوادر الأصول، وللحاكم في تاريخه، ولابن النجار في تاريخه، وللديلمي في «مسند الفردوس» فهو ضعيف فيستغنى عن بيان حاله بالعزو إليها أو إلى أحدها اهـ قاله في مقدمة الجامع الكبير كما في «كشف الخفاء» (١/ ٩) للعجلوني، ثم قال العجلوني: ولعل ما ذكره أغلبي وإلا فيبعد كل البعد أن لا يكون في كتاب منها حسن أو صحيح فتأمل. اهـ وانظر «الموضوعات» (١/ ٩٩) و«العواصم والقواصم» للإمام ابن الوزير رحمه الله (٣/ ٦٦) فإنه مهم.

(٢) وقد قال الإمام ابن دقيق العيد في كتابه «الإلمام» (٣/ ١٥٥): لا يكفي في الاحتجاج كونه غير منفرد حتى ينظر مرتبته ومرتبة مشاركه، فليس كل من توافق مع غيره في الرواية يكون موجبًا للقوة والاجتماع.

(٣) شديدة تمنع من الاستشهاد به كالشذوذ أو النكارة.

❑ فهل كون الكلام بليغًا تجعل العالم يحكم على الحديث بالثبوت، أم أن هذه قرينة فقط؟

ذكر للشيخ أن الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ ذكر في "السلسلة الصحيحة" (١/ ٦٨٧) (٤٠١) في حديث: «إِذَا قُمْتَ إِلَى صَلَاتِكَ فَصَلِّ صَلَاةَ مُوَدِّعٍ» عن السندي أنه قال: لكن كون الحديث من أوجز الكلمات وأجمعها للحكمة، يدل على قربه للثبوت.

فأجاب رَحِمَهُ اللَّهُ: هو لا يدل، هذه الألفاظ ربما تكون حِكَمًا أو من كلام أهل العلم، والعلماء أنفسهم ربما يشمون منه رائحة الثبوت، مثل حديث: «ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبُّكَ اللهُ، وَازْهَدْ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ يُحِبُّكَ النَّاسُ»، يقول بعضهم[1]: عليه نور النبوة مع أنه ضعيف[2]، وإن حسنه الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ[3]، وعلى كل فلابد من السند المتجمع لشروط القبول[4]. "المقترح" (ص١٣٠-١٣١)

---

(١) قال المنذري كما في "فيض القدير" (١/ ٤٨١) لكن على هذا الحديث لامعة من أنوار النبوة ولا يمنع كونه رواه الضعفاء أن يكون النبي ﷺ قاله. اهـ

(٢) الحديث أخرجه ابن ماجة (٤١٠٢)، وابن عدي (٢/ ١١٧)، والحاكم (٤/ ٣١٣)، والطبراني في "الكبير" (٦/ ١٩٣)، والقضاعي في مسند الشهاب (١/ ٣٧٣)، وابن حبان في "روضة العقلاء" (ص١٤١) من طرق عن خالد بن عمرو القرشي عن أبي حازم عن سهل بن سعد به مرفوعًا وصحح الحاكم إسناده، فتعقبه الذهبي بقوله: قلت: خالد وضاع. اهـ وقد تابع خالدًا محمد بن كثير الصنعاني عند ابن عدي (٣/ ٩٠٢)، وقد حكم أبوحاتم في العلل (٢/ ١٠٧) على هذا المتابعة بالبطلان، وجاء عن ابن عمر عند ابن عساكر (١٠/ ١٦٥) وفيه أحمد بن محمد ابن المغلس وهو كذاب. اهـ

(٣) يعني شيخه محدث العصر الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ فأل هنا عهدية، فقد عهدنا من شيخنا أنه إذا أطلق كلمة الشيخ أنه يعني بها شيخه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٤) فقد قال الإمام يحي بن سعيد القطان: لا تنظروا إلى الحديث ولكن انظروا إلى الإسناد، فإن صح الإسناد وإلا فلا تغتروا بالحديث إذا لم يصح الإسناد.

رواه الخطيب في "الجامع لأخلاق الراوي" (١٣٠١) بسند صحيح.

❑ الاستشهاد لقطعة من الحديث دون بقية الحديث أو العكس[(١)]

أورد الشيخ رحمه الله حديثًا ونقل عن الهيثمي أنه أعله بالإفريقي، ثم قال: لكنه يصلح في الشواهد والمتابعات والألفاظ التي لا شواهد لها (يجعل لي نورًا من شعر رأسي إلى قدمي) وقول إبليس. "الشفاعة" (ص٤٠)

وقال في حديث آخر: سنده ضعيف؛ لأن فيه سفيان بن وكيع وهو ضعيف، ومحمد بن إسحاق مدلس ولم يصرح بالتحديث، لكن ضعفه ينجبر بما قبله إلا لفظ: (الأرض لمحلم) فيتوقف فيه حتى يحصل ما يشده والله أعلم. حاشية "ابن كثير" (٢/٤٦٣)

❑ يستشهد بسند اجتمع فيه (مجهول حال) و(ضعيف)[(٢)]

فقد ذكر الشيخ رحمه الله حديث رويفع بن ثابت الأنصاري مرفوعًا: **«مَنْ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَقَالَ: اللهُمَّ أَنْزِلْهُ الْمَقْعَدَ الْمُقَرَّبَ عِنْدَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي»** رواه أحمد ثم بيّن الشيخ أنه يدور على وفاء بن شريح وهو مجهول الحال، ثم قال: وفي سند الحديث أيضًا عبدالله بن لهيعة وهو ضعيف، لكن الحديث له شواهد يرتقي بها إلى الحسن. "الشفاعة" (ص٢٦٩-٢٧٠)

❑ مجهول حال في سند وتابعه راوٍ في السند إليه مدلس تدليس التّسوية، كافيان في ثبوت الحديث

---

(١) وقد وجدت للحافظ ابن حجر رحمه الله عدة مواضع استشهد فيها لقطعة من الحديث دون بقية الحديث من ذلك أنه ذكر حديثًا لسليمان بن داود اليمامي قال: والمستغرب منه قوله فيه (من در وياقوت) فإن للحديث طرقًا جيدة ليس هذا فيها. اهـ

(٢) ذكر الحافظ ابن حجر حديثًا من طريق: علي بن قادم، عن خالد بن طهمان، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري، ثم قال فيهم: كوفيون شيعيون فيهم مقال، وأشدهم ضعفًا عطية، ولو توبع لحكمت بحسنه. "موافقة الخبر الخبر" (١/٢٤٥).

فقد اجتمع في هذا السند أربعة علل ولو جاء له متابع لحكم الحافظ بحسنه.

فقد ذكر الشيخ حديث أبي أمامة مرفوعًا: «لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ لَيْسَ بِنَبِيٍّ مِثْلُ الحَيَّيْنِ رَبِيعَةَ وَمُضَرَ» رواه أحمد ثم بين أن في سنده عبدالرحمن بن ميسرة وهو مجهول الحال، وأنه قد تابعه أبوغالب حَزَوَّر، لكن في السند إليه مبارك بن فضالة وهو مدلس شديد التدليس تدليس التسوية، ثم قال: والطريقان يكفيان في ثبوت الحديث. "الشفاعة" (ص١٩٨)

❑ قولهم: حدثنا أصحاب لنا هل الجمع يجبر الجهالة إلى درجة الاحتجاج؟

سئل الشيخ عن هذا فقال: الذي يظهر أنه لابد أن يبين، فإذا قال: (أصحاب لنا) فإنه يحتمل أن يكونوا ثقات، وأن يكونوا غير ثقات[1] والله أعلم. "المقترح" (ص١٢٨)

فقيل للشيخ: وإن كانوا غير ثقات بمعنى أنهم ضعفاء في حفظهم أليس ينجبر الجمع؟

فقال: إذا كانوا هكذا ينجبر، لكن يحتمل أن يكون فيهم ضعفاء، وأن يكون فيهم كذابون، وأن يكونوا مجاهيل فيتوقف فيه، وأنا لا أعلم حديثًا في "الصحيحين" فيه: (حدثنا أصحاب لنا) سواءٌ كان في وسط السّند أم في أوله، فينظر هذا، اللهم إلا أن يكون معلقًا.

على أنه قد جاء في البخاري[2] أشعث بن غرقدة قال: سمعت الحي يتحدثون عن عروة البارقي: أن النبي ﷺ أعطاه دينارًا ليشتري له شاة... الحديث."المقترح" (ص١٢٨)

---

(١) وهذا ما ذهب إليه الإمام الشافعي، حيث قال الحافظ في "التلخيص الحبير" (٣/ ١١) ورواه الشافعي، وقال: إن صح قلت به، قال البيهقي: إنما ضعفه لأن الحي غير معروفين، وكذا هو رأي الخطابي في "معالم السنن" (٣/ ٧٧)، بينما ذهب السخاوي في "فتح المغيث" (١/ ٣٢١) إلى أن الجمع يجبر الجهالة، وللعلامة الألباني تفصيل في هذا وهو: أن التابعين والقريبين العهد بهم، تطمئن النفس إلى انجبار الجمع بهم، وأما من دونهم فيأتي موضع الاجتهاد فيتوقف في مثل هذا.

كما في "الدرر في مسائل المصطلح والأثر" قلت: وهذا أعدل الأقوال والله أعلم.

(٢) برقم (٣٦٤٢).

❑ الاستشهاد بالموقوف للمرفوع إذا كان المخرج مختلفًا[1]:

فقد ساق الشيخ حديثًا من طريق عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك، ثم قال: قد اختلف في سماع عبدالرحمن من جده كعب، ولا يضر هنا؛ لأنه في الشواهد، وللحديث شاهد موقوف، ثم ساق أثرًا موقوفًا على ابن عمر رضي الله عنهما[2]. «الشفاعة» (ص٥٠١-٥)

ومع هذا فقد قال الشيخ: مرفوع وموقوف ليس كالمسند المتصل؛ لأنه يحتمل أن يكون وهم فيه بعض الرواة فرفعه. (مراجعة «التدريب» الشريط الخامس)

أما إذا كان مخرج المرفوع والموقوف واحدًا فربما يكون أحدهما علة للآخر، فقد أخرج الحاكم رحمه الله حديثًا مرفوعًا بسند فيه مجهول، ثم أورده بسند موقوف على عمر رضي الله عنه فقال الشيخ: هذا شاهد عليه بالضعف؛ لأنه موقوف، والأول مرفوع والمخرج هو سهل بن أبي حثمة والموقوف أصح. «المستدرك» (١/٥٥٨)

❑ هل يستشهد بعنعنة ابن جريج؟

سئل الشيخ عن حديث في إحدى طريقيه عنعنة ابن جريج وفي الأخرى مستور الحال، فهل يرتقي الحديث إلى الحجية؟

---

(١) وقد نقل شيخ الإسلام ابن تيمية في «شرح العمدة» (١/ ٢١٤-٢٦١) الاتفاق على أن المرسل مع الموقوف حجة. اهـ وهذا محمول على ما إذا اختلف المخرج كما هو معلوم.

قال العلائي في «جامع التحصيل» (ص٤٢): والمرسل يقوى بما روي عن بعض الصحابة من موافقته، وخصوصًا إذا كان ذلك فيما يرجع فيه إلى التوقيف قال: فأما إن كان مما يمكن أن يكون الصحابي قاله عن اجتهاد فليس الظاهر حينئذ قويًا اهـ.

(٢) وقد قوى الحافظ ابن حجر حديثًا مرفوعًا بأثر موقوف لاختلاف المخرج حيث قال بعد أن ساق حديثًا موقوفًا عن ابن عباس: لكنه يقوي المرفوع لأنه عن غير رجاله. «التلخيص الحبير» (٢/ ٤٢٧).

فأجاب: المسألة اجتهادية، ومبنية على غلبة الظن لمن كانت لديه أهلية للتصحيح والتضعيف، إذا غلب على ظن الباحث أن عنعنة ابن جريج تنجبر برواية مستور الحال فله أن يجعل الحديث حسنًا لغيره، والله المستعان.

(شريط الإشراقة في أجوبة نساء البريقة)

❑ **إذا كان الراوي ضعيفًا في بعض شيوخه فهل تصلح روايته عنهم استشهادًا**

سئل الشيخ: إذا كان الراوي ضعيفًا في روايته عن أهل بلد ثقة في غيرهم، كرواية إسماعيل بن عياش عن غير أهل بلده، فما حكم روايته عمن ضعف فيهم؟

فأجاب: يصلح في الشواهد والمتابعات، إذا روى عن الشاميين تقبل روايته، وإذا روى عن المصريين أو المدنيين يصلح في الشواهد والمتابعات[1].

«المقترح» (ص٤٣-٤٤) وقد صرح بذلك أيضًا في «غارة الأشرطة» (٢/٢٧٥)

❑ **إذا اجتمع أكثر من مجهول حال في سند فهل يستشهد به؟**

سئل الشيخ: إذا أتى في السند أكثر من مجهول حال فهل يصلح في الشواهد والمتابعات؟

فأجاب: يصلح في الشواهد والمتابعات، ولو وجد فيه أكثر من مجهول.

«المقترح» (ص٥١)

❑ **فائدة: سئل الشيخ رحمه الله: الحديث الذي يأتي من طريقين بصحابي واحد أقوى؟ أم الحديث الذي يأتي من طريقين وصحابيين مع ذكر اسم كل منهما؟**

فأجاب: الذي يظهر أن الذي يأتي عن صحابيين أقوى من الذي يأتي عن صحابي.

«المقترح» (ص٢٠)

---

(١) وقد ذكر الحافظ ابن حجر حديثًا من رواية سفيان بن حسين عن الزهري، وبيّن أن روايته عن الزهري ضعيفة، ثم قال: لكن له شاهد من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه وغيره، فاعتضد به حديث سفيان بن حسين، وصار حسنًا. «النكت على ابن الصلاح» (١/٣٣٨).

□ هل الرواية الصحيحة تدل على أن الرواية الواهية صحيحة؟

قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: ينبغي التنبه لهذا؛ لأن بعض الناس الذين لا يعرفون الحديث إذا جاء الكتاب أو الحديث من طريق كذاب، ثم جاء من طريق أخرى صحيحة قالوا: هذه الطريق تدل على أن تلك الطريق لها أصل وهذا ليس بصحيح لماذا؟ لأن الكذاب وجوده كالعدم، لو جاء من مائة طريق وهم كذابون كلهم وجودهم كالعدم، وإن كان يقال: قد يصدق الكذوب، من أجل هذا فنحن نقول: إن الأحاديث الموجودة في "المجموع" المنسوب لزيد بن علي إن وجدت طريق لها فهي وجودها كالعدم لماذا؟ لأنها من طريق عمرو بن خالد الواسطي وهو كذاب، وأيضًا المحدثون أنفسهم لا يعتبرون الطريق الضعيفة شيئًا من الأمثلة على هذا حديث: «**إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ**» يقولون: تفرد به عمر[1] مع أنه قد رواه أبوسعيد الخدري وغير أبي سعيد الخدري، لكن طرقهم ضعيفة فلم يعتبروها شيئًا، وتجدهم يقولون: تفرد به عمر.

(شرح "مختصر علوم الحديث" الشريط الخامس أو السادس)

□ إذا حكم الأئمة على حديث أنه خطأ فلا يستشهد به وإن كان ظاهره الصحة أو صح من وجوه أخرى

قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ في سياق ما يدل على هذا:

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (١٢٤٥): سألت أبي عن حديث رواه عمر ابن عبدالواحد، عن الأوزاعي، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «**إِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أن يُجَامِعَ امرأتَهُ اتَّخَذَتْ خِرْقَةً فَإِذَا فَرَغَ نَاوَلَتْهُ إِيَّاهَا فَمَسَحَ عَنهُ الأذَى وَمَسحتْ عَنْهَا**». قال أبي: إنما هو عن عائشة موقوف. اهـ

فلماذا لم يجعل العلماء الموقوف شاهدًا للمرفوع؟ بل جعلوه علة للمرفوع بخلاف

---

(١) كما في "النكت على ابن الصلاح" (٢/ ٦٧٠) للحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ، وللسيوطي في "تدريب الراوي" (١/ ٢٧٢-٢٧٥) مبحث نفيس حول هذا.

عمل علي[1] في "مسند علي ﷺ" وعمل كثير من المعاصرين.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (١٤٨٦): سمعت أبي ورأى في كتابي: عن هارون بن إسحاق، عن محمد بن بشر، عن عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه سئل عن أكل الضَّبِّ فقال: «مَا أَنَا بِآكِلِهِ وَلا مُحَرِّمِهِ».

فسمعت أبي يقول: هذا حديث وهم، وإنما هو عن عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. اهـ

ولماذا لم يجعل العلماء حديث عبدالله بن دينار شاهدًا لحديث أبي الزّناد؟

بل جعلوا حديث عبدالله بن دينار علة لحديث أبي الزناد.

قال أبوعيسى الترمذي رحمه الله في "العلل الكبير" (ص٩١): سألت محمدًا عن هذا الحديث يعني: حديث هشيم وإسماعيل التَّيْمِي، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب، عن النبي ﷺ قال: «**حَقٌّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلْيَمَسَّ أَحَدُهُمْ مِنْ طِيبِ أَهْلِهِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَالْمَاءُ لَهُ طَيِّبٌ**». فقال: الصحيح عن ابن أبي ليلى، عن البراء موقوفًا، وإسماعيل بن إبراهيم التيمي ذاهب الحديث، كان ابن نمير يضعفه جدًا، ولم يعرف حديث هشيم عن يزيد ابن أبي زياد. وحديث هشيم أصح وأحسن من حديث إسماعيل.

ولماذا لم يجعل العلماء الموقوف شاهدًا للحديث المرفوع، بل جعلوه علة له؟

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (١٢٧١): وسألت أبي عن حديث رواه حماد بن خالد الخياط، عن هشام بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: لا طلاق إلا بعد نكاح.

قال أبي: هذا حديث منكر، وإنما يروى عن الزهري أنه قال: ما بلغني في هذا

---

(١) يعني علي رضا.

رواية عن أحد من السلف، ولو كان عنده عن عروة عن عائشة كان لا يقول ذلك. اهـ

ولماذا ما قال العلماء الرفع زيادة من الثقة، وزيادة الثقة مقبولة؟

وهذا شأن كثير من العصريين، وهيهات هيهات أن يبلغ العصريون عشر ما بلغه العلماء المتقدمون.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٢٩): وسمعت أبي وذكر حديثًا رواه مروان الفزاري، عن محمد بن عبدالرحمن بن مِهْرَانَ، عن سعيد الْمَقْبُرِيِّ، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لَولا أن يثقلَ على أمتي لَفَرضتُ السِّواكَ، ولأخَّرتُ صلاةَ العِشاءِ إلى ثُلثِ اللَّيلِ»**.

قال أبي: هذا خطأ، رواه الثقات عن الْمَقْبُرِيِّ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، وبعضهم يقول: عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، وهو الصحيح. اهـ

ولماذا لم يجعل العلماء حديث أبي هريرة شاهدًا لحديث أبي سعيد ويحكموا على حديث أبي سعيد بأنه صحيح لغيره

كما يفعل كثير من العصريين، وعند الإنصاف ما يسعنا إلا ما قاله العلماء المتقدمون، لأننا لم نبلغ معشار ما بلغوا[1]، وليس هذا من باب التقليد، ولكن من باب قبول خبر الثقة.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٣٠): سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه مصعب بن المقدام، عن الثوري، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: نهى النبي ﷺ أن يمسَّ الرجل ذَكَرَهُ بيمينه.

---

(١) علقت عن الشيخ في نسختي من «غارة الأشرطة» (ص١١٤) أنه قال عند هذا الموضع من كلامه رحمه الله: بل ربع العشر اهـ وذلك في خلال تدريسه لكتابه.

فقالا: هذا خطأ، إنما هو الثوري، عن معمر، عن يحي بن أبي كثير، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي ﷺ. قلت: الوهم ممن هو؟ قالا: من مصعب بن المقدام.

ولماذا لم يجعل العلماء حديث جابر صحيحًا لغيره، بل حكموا بأنه خطأ

ولا تظن أني لا أقول بالشواهد والمتابعات، ولكن حديث حكم عليه أهل العلم بأنه خطأ أو باطل فلا يستشهد به، وإن كان سنده مثل الشمس.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٣٢): وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه عثمان بن أبي شيبة، عن شَرِيك، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن حذيفة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«إِذَا قَامَ أَحَدُكُم مِنَ اللَّيلِ فَلْيَسْتَكْ»**.

فقالا: هذا وهم، إنما هو الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبدالرحمن، عن علي، موقوفًا أنه كان يقول...

قلت لهما: فالوَهَمُ ممن هو؟ قالا: يحتمل أن يكون من أحدهما.

قلت: يعنيان إما من عثمان، وإما من شَرِيك. اهـ

ولماذا لم يجعل العلماء قول عليٍّ شاهدًا لحديث حذيفة؟.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٣٩): وسألت أبا زرعة عن حديث رواه يحي بن زكرياء بن أبي زائدة، وأبوداود، عن شعبة، عن حبيب بن زيد، عن عباد ابن تميم، عن عمه عبدالله بن زيد، عن النبي ﷺ: أنه أُتِيَ بإناءٍ فيه ماءٌ، قَدْر ثُلُثَيْ المُدِّ فَتَوَضَّأَ بِهِ.

ورواه غُنْدَرٌ، عن شعبة، عن حبيب بن زيد، عن عباد بن تميم، عن جدته أم عُمارة، عن النبي ﷺ.

فقال أبوزُرْعَةَ: الصحيح عندي حديث غندر. اهـ وهذا من ذاك.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (٤٣): وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه حماد، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أو غيره، أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الذي يشربُ في آنيةِ الفِضَّةِ إنما يُجرجِرُ في بَطنهِ نارَ جَهنَّمَ».

قالا: هذا خطأ، إنما هو عن نافع، عن زيد بن عبدالله بن عمر، عن عبدالله ابن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ.

قلت لأبي وأبي زرعة: الوَهَمُ ممن هو؟ فقالا: من حماد. اهـ

لماذا لم يحكم العلماء على حديث ابن عمر بأنه صحيح كما فعل علي رضا في "مسند علي بن أبي طالب" يعمد إلى أحاديث فيها الوضاعون، فيحكم عليها بالصحة؛ لأنها قد صحت عن صحابي آخر!

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (٤٦): وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه سهل بن حماد أبوعَتَّابٍ، عن عبدالله بن المثنى، عن ثُمَامَةَ، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُم فَلْيَغْمِسْهُ فِيهِ؛ فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيهِ دَاءً، وَفِي الآخَرِ شِفَاءً».

فقال أبي وأبوزُرْعَةَ جميعًا: رواه حماد بن سلمة، عن ثُمَامَةَ بن عبدالله، عن أبي هريرة. قال أبوزُرْعَةَ: وهذا الصحيح. وقال أبي: هذا أشبه عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، ولزم أبوعَتَّابٍ الطريقَ فقال: عن عبدالله، عن ثُمَامَةَ، عن أنس. وقال أبوزُرْعَةَ: هذا حديث عبدالله بن المثنى، أخطأ فيه عبدالله، والصحيح: ثمامة، عن أبي هريرة. اهـ

وهذا من ذاك، أما علي رضا فيحكم على الحديث الذي في سنده كذاب بأنه صحيح؛ لأنه قد جاء عن صحابي آخر، فهل لك سلف في هذا يا علي؟!

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (٤٧): وسألت أبي عن حديث رواه حماد ابن سلمة عن سنان بن ربيعة، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ كان إذا توضأ غسل مآقي عينيه بإصبَعيْهِ.

قال أبي: روى حماد بن زيد، عن سنان، عن شَهْرٍ، عن أبي أُمَامَةَ، عن النبي ﷺ، وحماد بن زيد أحفظ وأثبت من حماد بن سلمة، وسنان بن ربيعة أبوربيعة مضطرب الحديث. اهـ وهذا من ذاك.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (٤٩): سألت أبي عن حديث رواه داود ابن أبي هند، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «**غُسْلُ يَومِ الجُمُعَةِ وَاجِبٌ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ**».

قال أبي: هذا خطأ، إنما هو على ما رواه الثقات عن أبي الزبير، عن طاوس، عن أبي هريرة موقوفًا. اهـ وهذا من ذاك.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (١٦٣٥): وسئل أبوزُرْعَةَ عن حديث مالك، عن الزُّهْرِيِّ، عن علي بن حسين، عن عمر بن عثمان بن عفان، عن أسامة ابن زيد، أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الكَافِرَ**».

قال أبوزُرْعَةَ: الرواة يقولون: عمرو، ومالك يقول: عمر بن عثمان، قال أبومحمد: أما الرواة الذين قالوا: عمرو بن عثمان فسفيان بن عيينة ويونس بن يزيد، عن الزُّهْرِيِّ. اهـ

ولماذا ما قال العلماء حديث مالك صحيح؛ لأنه قد صح من طريق أخرى؟

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (٣٦٢): وسئل أبي عن حديث رواه نوح ابن حبيب، عن عبدالمجيد بن عبدالعزيز بن أبي داود[1]، عن مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ**».

قال أبي: هذا حديث باطل، لا أصل له، إنما هو مالك، عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقاص، عن عمر، عن النبي ﷺ.

---

(١) كذا في الأصل، والصواب: روَّاد.

ولماذا لم يصحح العلماء حديث أبي سعيد الخدري كما فعل علي في "مسند علي بن أبي طالب" الذي يعتبر عمله فيه عارًا عليه؟

ومثل حديث أبي سعيد حديث أبي هريرة وابن عمر وثوبان وغيرهم «الدِّينُ النَّصِيحَةُ»، فَلِمَ نقل الحافظ في "تغليق التعليق" عن البخاري أنه قال: لا يصح إلا من حديث تميم الداري؟!. "غارة الفصل" (ص٩٩-١٠٦)

❑ إنكار الشيخ على من يصدر البحث بمتروك أو كذاب ثم يلتمس له شواهد يحسنه بها لغيره

وقال الشيخ رَحِمَهُ الله: وأما أن يصدر البحث عن الحديث بحديث أخرجه ابن عدي، أو العقيلي، أو أبونعيم في "الحلية" وفي سنده متروك، أو كذاب ثم يلتمس له شواهد ومتابعات، بل ربما يكون الحديث في "سنن أبي داود" من طريق أخرى(١)، بل ربما يكون في "الصحيحين"، أو أحدهما فهذا لم يفعله أئمة الحديث، فهم لم يستشهدوا بالمتروك، ولا بالكذاب فضلاً عن أن يجعلوه أصلاً ويلتمسوا له شواهد ومتابعات، فتنبه لهذا حتى لا تكون إمعة والله الموفق. "الجامع الصحيح في القدر" (ص١٣)

❑ قول البخاري في الحديث (فيه نظر)

سئل الشيخ: هل الحديث الذي قال البخاري فيه نظر لا يستشهد به؟ فقال: الذي يظهر هو هذا أنه لا يستشهد به، كقوله في الرجل (فيه نظر)(٢). "المقترح" (ص٥٧)

---

(١) صحيحة لذاتها أو حسنة أو ضعيفة منجبرة على أقل الأحوال.

(٢) نقل الذهبي في "سير النبلاء" (١٢/٤٤١) عن البخاري أنه قال: إذا قلت (فلان في حديثه نظر) فهو متهم واه. اهـ مع أن الرواية المشهورة عن الإمام البخاري التي نقلها غير واحد من الحفاظ عنه ومنهم الذهبي في الميزان، أنه يقول غالبًا فيمن كان متهمًا عنده (فيه نظر) ولهذه العلة فرق بينهما المعلمي رَحِمَهُ الله في "التنكيل" (١/ ٢٠٤-٢٠٥) فقال: قوله (فيه نظر) تقتضي الطعن في صدقه وقوله (في حديثه نظر) تشعر بأنه صالح في نفسه وإنما الخلل في حديثه لغفلة أو سوء الحفظ. اهـ

الأفراد

❑ الفرق بين الفرد المطلق والفرد النسبي

قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: ومعرفة الأحاديث الأفراد مهمة، والحافظ أبوالقاسم الطبراني رَحِمَهُ اللَّهُ ينبه على هذا في (معجمه الصغير) فيما اطلعت عليه، وهكذا في "الكبير" يقول خصوصًا الصغير بكثرة: ما رواه عن فلان إلا فلان، هذا من قسم الأفراد. وقد يسمى فردًا مطلقًا كما تقدم، وقد يسمى فردًا نسبيًا، ما معنى فردًا مطلقًا؟ أي: الحديث يدور على هذا الشيخ ما رواه عنه إلا فلان، هذا يسمى فردًا مطلقًا كما تقدمت لكم الأمثلة في الأحاديث، وقد يسمى فردًا نسبيًا، الحديث (عن) الزهري ورواه عن الزهري معمر (و) سفيان بن عيينة ومالك (و) قد رواه عن الزهري ثلاثة، لكن سفيان بن عيينة ما رواه عنه إلا الحميدي، فهم ماذا يقولون؟ يقولون: تفرد به عن سفيان الحميدي، ماذا يسمون هذا التفرد؟ يسمونه تفردًا نسبيًا[1].

(شرح "مختصر علوم الحديث" الشريط الخامس أو السادس)

❁ ❁ ❁

(١) انظر "النكت" (٢/ ٧٠٣) وما بعدها، و"فتح المغيث" (١/ ٢٥٣)، و"مختصر علوم الحديث" (ص٦٩).

زيادة الثقة

إذا كانت الزيادة من صحابي فهي مقبولة بالاتفاق

سئل الشيخ رحمه الله: لماذا جعل العلماء محل النزاع في الزيادة إذا كانت صادرة عن غير الصحابي؟ أما الزيادة من الصحابي فقد نقل السخاوي(١) والصنعاني(٢) رحمهما الله الاتفاق على قبولها وإن اختلفوا، فما وجه الفرق بين الزيادة الصادرة من الصحابي أو غيره؟

فأجاب الشيخ: أما هذا فله مسوغ قبول زيادة الصحابي لها مسوغ، الدليل على هذا ما جاء في حديث جابر بن سمرة: أن النبي ﷺ أخبر أنه سيكون اثنا عشر خليفة قال: فقال النبي ﷺ كلمة خفيفة لم أسمعها فاستفهمت من أبي(٣).

فقد يكون الشخص في المجلس وهذا يسمع الكلام وذاك لا يسمعه، وهذا معروف حتى في مجالس طلبة العلم وغيرهم، وربما ينقطع به المجلس، فقد جاء في الصحيح عن عمران بن حصين رضي الله عنه أنه قال: قال النبي ﷺ: «كَانَ اللهُ عَلَى الْعَرْشِ وَلَمْ يَكُنْ قَبْلَهُ شَيْءٌ» أو بهذا المعنى، قال: فقيل لي: يا عمران أدرك ناقتك؟ قال:

---

(١) في «فتح المغيث» (١/ ٢٥٣)، ونقل الاتفاق قبله شيخه الحافظ ابن حجر في «النكت» (٢/ ٦٩١).

(٢) في «توضيح الأفكار» (٢/ ١٨).

(٣) أخرجه البخاري (٧٢٢٢)، ومسلم (١٨٢١)، والترمذي (٢٢٢٤)، وأحمد (٥/ ٩٨)، وعلي بن الجعد (٢/ ٩٥٨)، والطبراني في «الكبير» (٢/ ٢٥٣).

فنظرت فإذا هي يقطع دونها السراب، قال: وودت أني تركتها[١]، فكان النبي ﷺ في حديثه وعمران بن حصين قام لحاجته وما ود أنه تركها إلا من أجل أن لا يفوته بقية حديث رسول الله ﷺ.

حديث ثالث أن عقبة بن عامر رضي الله عنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فَلَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَذَا وَكَذَا»، قال: فقلت بخ بخ أو بهذا المعنى، والحديث في مسلم، فقال عمر: الذي فاتك أعجب، قال: ما هو؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؛ فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةُ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ»[٢]، والأدلة على هذا متكاثرة أن الشخص ربما يسمع الكلمة، وربما يقوم من المجلس، وربما يروي شيئًا مستقلًا، والله المستعان.

فقيل للشيخ: لماذا خص الصحابي بقبول زيادته مع أن ابن الوزير استدل على أن زيادة الثقة قد ترد بحديث ذي اليدين الذي قال فيه: يا رسول الله أنسيت أم قصرت الصلاة؟ فقال: «لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تَقْصُرْ» فقال: إنما صليت ركعتين، فقال: «أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟» فقالوا: نعم[٣] فلماذا لا يستدل بهذا الدليل على زيادة الصحابي أيضًا؟

فأجاب: ينضم إلى ما ذكر عدالة الصحابي، وأيضًا ممكن أن الصحابي يسمع ما لم يسمع غيره، أما فيما بعد فقد كانوا حريصين، ذاك يكتب وذاك كذا، وإذا لم يفهم الكلمة استفهم غيره، والله المستعان.

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٩٠)، و(٣١٩٠)، و(٧٤١٨)، و(٤٣٦٥)، وأحمد (٤/ ٤٣١)، والترمذي (٣٩٥١)، وابن أبي شيبة في العرش (١).

(٢) أخرجه مسلم (٥٥٢) و(٢٣٤) وأبوداود (١٦٩) و(٩٠٦) والنسائي (١/ ٩٢).

(٣) أخرجه البخاري (٧١٤)، و(٧٢٥٠)، ومسلم (٥٧٣)، والترمذي (٣٩٩)، والنسائي (١٢٢٥)، وأبوداود (١٠٠٩)، وأحمد (٧٣٧٠)، وابن ماجه (١٢١٤).

والذي يظهر لأجل التحري بهذا ولأجل هذه الأدلة، والله المستعان.

«المقترح» (ص١٢٢-١٢٤)

❑ الصحابة قد يهمون ولا يعد قدحًا فيهم

قال الشيخ: الصحابي لو فرضنا أنه وهم كما وهم ابن عباس في حديث: أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم، والعلماء ما قبلوه من ابن عباس وما قدحوا في ابن عباس[1]. «النكت الحسان على مقدمة لسان الميزان»

❑ بحث واسع نفيس حول زيادة الثقة

قال شيخنا رحمه الله: وبما أنه قد كَثُر في كلام الإمام النووي رحمه الله في رده على الدارقطني رحمه الله بأنه يَجِبُ قَبُول زيادة الثقةِ[2]، رأيتُ أن أذكر بعض أقول أهل العلم في ذلك؛ حتى يتضح **أتقبلُ الزِّيادَةُ مطلقًا أم فيها تفصيل**، على أن النووي رحمه الله قد صوَّب رأي الذين ردُّوا زيادةَ الثقة في قوله: «وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا» وهي زيادة سليمان التيمي وهو ثقةٌ.

وقصدي من هذا هو إظهار الحق في هذه المسألة والتزام العدل والإنصاف، فإن الله سبحانه وتعالى يقول في كتابه: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا﴾ [الأنعام: ١٥٢]، والرسول ﷺ يبايعه أصحابه على أن يقولوا الحق أينما كانوا لا يخافون في الله لومة لائم، كما في «الصحيحين»[3] من حديث عبادة بن الصامت، ويوصي أبا ذر أن يقول الحق ولو

---

(١) قال الإمام الذهبي رحمه الله في رسالته «معرفة الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد» (ص٤٦): فأما الصحابة رضي الله عنهم فبساطهم مطوي وإن جرى ما جرى، وإن غلطوا كما غلط غيرهم من الثقات فما يكاد يسلم أحد من الغلط، لكنه غلط نادر لا يضر أبدًا، إذ على عدالتهم وقبول ما نقلوه العمل وبه ندين الله تعالى.

(٢) مطلقًا دون تفصيل، وحتى على هذه القاعدة في سائر تصانيفه، كما في «النكت على ابن الصلاح» (٢/ ٦٨٨) للحافظ ابن حجر رحمه الله.

(٣) البخاري (٧١٩٩)، ومسلم (١٧٠٩)، وأبوداود (٢٩٤٠)، والنسائي (٧/ ١٥٢)، وأحمد (٢/ ٩).

كان مرًّا، كما في "مسند أحمد" (٥/ ١٥٩).

لذا فإنه يجب علينا أن نلزم العدل والإنصاف مع الحافظ الدارقطني والشيخين ومن تولى الدفاع عنهما.

وقد رأيت أن أكثَرَ من توسَّع في الكلامِ على زيادَةِ الثقة هو الحافظ ابنُ رجبٍ في "شرح علل الترمذي"، قال رَحِمَهُ اللهُ (ص٣٠٧): وقد ذكر الترمذي أن الزيادةَ إن كانت من حافظٍ يُعتمَدُ على حفظه فإنَّها تقبل، يعني وإن كان الذي زاد ثقةٌ لا يعتمد على حفظه لا تقبل زيادته.

وهذا أيضًا ظاهرُ كلام الإمام أحمد، قال في رواية صالح: (قد أُنكِرَ على مالك هذا الحديث يعني زيادته «مِنَ المُسْلِمِينَ»، ومالك إذا انفرد بحديث هو ثقة[1]، وما قال أحد ممن قال بالرأي أثبتُ منه -يعني: في الحديث-. وقال: (قد رواه العمري الصغير والجمحي ومالك).

فذَكَرَ أحمدُ أن مالكًا يُقبل تفرُّده، وعلَّل بزيادته في التثبت على غيره وبأنه قد توبع على هذه الزيادة...

إلى أن قال الحافظ ابن رجب: وقال الإمام أحمدُ في رواية عنه: كنت أتَهيَّبُ حديث مالك «مِنَ المُسْلِمِينَ». يعني: حتى وَجَدَهُ من حديث العُمَرَيَن. قيل له: أمحفوظ هو عندك «مِنَ المُسْلِمِينَ»؟ قال: نعم[2].

وهذه الرواية تدل على توقُّفه في زيادة واحد من الثقات ولو كان مثل مالك، حتى يُتَابَعَ على تلك الزيادة، وتدل على أن متابعة مثل العمري لمالك، مما يقوي رواية مالك ويزيل عن حديثه الشذوذ والإنكار.

---

(١) "مسائل صالح لأحمد" (٢/ ٤٥٨).

(٢) وقد تابع مالكًا غير العمريين جمع منهم الضحاك بن عثمان، ويونس بن يزيد، وعمر بن نافع وآخرون. راجع تخريجها في "إرواء الغليل" (٨٢٤).

وسيأتي فيما بعد إن شاء الله عن يحي القطان نحو ذلك أيضًا....

إلى أن قال ابن رجب رحمه الله: وقال أحمدُ أيضًا في حديث ابن فضيلٍ عن الأعمش، عن عمارة بن عُمير، عن أبي عَطِيَّة، عن عائشة في تَلبِيَة النبي ﷺ وذكر فيها: «وَالْمُلْكُ لَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ».

قال أحمد: (وَهِمَ ابن فضيل في هذه الزيادة، ولا تعرف هذه عن عائشة إنما تعرف عن ابن عمر). وذكر أن أبا معاوية روى الحديث عن الأعمش بدونها، وأخرجه البخاري بدونها أيضًا من طريق الثوري عن الأعمش وقال: تابعه أبومعاوية.

قال الخلال: (أبوعبدالله -يعني: الإمام أحمد- لا يعبأ بمن خَالَفَ أبا معاوية في الأعمشِ، إلا أن يَكُونَ الثَّورِيَّ). وذكر أن هذه الزيادة رواها ابن نمير وغيره أيضًا عن الأعمش. وكذلك قال أحمد في رواية الميموني: (حديث أبي هريرة في الاستسعاءِ يروِيهِ ابنُ أبي عَرُوبة، وأما شعبةُ وهمامٌ فلم يذكراه، ولا أذهبُ إلى الاستسعاء).

فالذي يدل عليه كلام الإمام أحمد في هذه الباب أن زيادة الثقة للفظة في حديث مِن بَينِ الثقات، إن لم يكن مبرزًا في الحفظ والتثبت على غيره ممن لم يذكر الزيادة، ولم يتابع عليها؛ فلا يُقبَلُ تفرُّدُه. وإن كان ثقةً مبرِّزًا في الحفظ على مَن لم يذكرْهَا؛ ففيه عنه روايتان؛ لأنه قال مرة في زيادة مالك «مِنَ الْمُسْلِمِينَ»: كنت أتهيبه حتى وجدته من حديث العُمَرِيَين. وقال مرةً: إذا انفرد مالك بحديث هو ثقة وما قال أحد بالرأي أثبت منه.

وقال في حديث أيوب عن نافع عن ابن عمر المرفوع: «مَنْ حَلَفَ فَقَالَ: إن شَاءَ اللهُ فَلَا حَنْثَ عَلَيهِ» خالفه الناس: عبيدُالله وغيرُه فوقفوه.

إلى أن قال ابن رجب رحمه الله في ص(٣١١): وقد تكرر في هذا الكتاب ذكر الاختلاف في الوصلِ والإرسالِ والوقفِ والرفعِ، وكلام أحمد وغيره من الحفاظ يدور على اعتبارِ الأوثق في ذلك والأحفظ أيضًا. وقد قال أحمد في حديث أسنده حمادُ بن

سلمة: أي شيء ينفع وغيره يرسله. وذكر الحاكم[1] أن أئمة الحديث على أن القول قول الأكثرين الذين أرسلوا الحديث. وهذا يخالف تَصرُّفَهُ في «المستدرك».

وقد صنَّف في ذلك الحافظ الخطيبُ مصنفًا حسنًا سماه «تمييز المزيد في متصل الأسانيد» وقسمه قسمين: **أحدهما**: ما حُكِمَ فيه بصحة ذكر الزيادة في الإسناد وتركها، **الثاني**: ما حكم فيه برَدِّ الزيادة وعدم قبولها.

ثم إن الخطيب تناقض فذكر في كتاب «الكفاية»: للناس مذاهب في اختلاف الرواة في إرسال الحديث ووصلِهِ، كلُّها لا تعرف عن أحد من متقدمي الحفّاظ، إنما هي مأخوذة من كُتُبِ المتكلِّمين، ثم إنه اختار أن الزيادة من الثقة تقبل مطلقًا كما نَصَرَهُ المتكلمون وكثيرٌ من الفقهاء. وهذا يخالف تصرُّفه في كتاب «تمييز المزيد»، وقد عاب تصرفه في كتاب «تمييز المزيد» بعض محدثي الفقهاء وطمع فيه لموافقته لهم في كتاب «الكفاية»، وذكر في «الكفاية» حكايةً عن البخاري أنه سُئِلَ عن حديث أبي إسحاق في النكاح بلا وليّ[2]؟ قال: الزيادة[3] من الثقة مقبولة، وإسرائيل ثقة. وهذه

---

(١) في كتابه «المدخل إلى الإكليل» (ص٩٤-٩٥) ضمن الرسائل الكمالية.

(٢) أخرجه أبوداود (٢٠٨٥)، والترمذي (١١٠١)، وابن ماجه (١٨٨١).

(٣) أقول: هذا الحديث في «المستدرك» (ج٢ ص١٦٩). قال الحاكم رحمه الله بعد ذكره من وصله مع إسرائيل: وقد وصل هذا الحديث عن أبي إسحاق بعد هؤلاء زهير بن معاوية، وأبوعوانة الوضاح، وقد أجمع أهل النقل على تقدمهما وحفظهما، ثم ذكر بسنده من روايتهما ثم قال: وقد وصل هذا الحديث عن أبي إسحاق جماعة من أئمة المسلمين غير من ذكرناهم منهم أبوحنيفة النعمان بن ثابت، ورقبة بن مصقلة العبدي، ومطرف بن طريف الحارثي، وعبدالحميد بن الحسن الهلالي، وزكريا بن أبي زائدة وغيرهم قد ذكرناهم في الباب.

وقد وصله عن أبي بردة غير أبي إسحق ثم ذكره من طريق يونس بن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا نكاح إلا بولي**». إلى أن قال الحاكم رحمه الله: وممن وصل هذا الحديث عن أبي بردة نفسه أبوحصين عثمان بن عاصم الثقفي ثم ذكره بسنده ثم قال: فقد استدللنا بالروايات الصحيحة وبأقاويل أئمة هذا العلم على صحة حديث أبي موسى بما=

الحكاية إن صحت(1) فإنما مراده الزيادة في هذا الحديث. وإلا فمن تأمل كتاب «تاريخ البخاري» تبيَّن له قطعًا أنه لم يكن يرى أن زيادة كل الثقة في الإسناد مقبولة.

وهكذا الدارقطني يذكر في بعض المواضع أن الزيادةَ من الثِّقة مقبولة، ثم يرد في أكثر المواضع زيادات كثيرة من الثقات، ويرجِّح الإرسال على الإسناد، فدلَّ على أن مرادهم زيادة الثقة في تلك المواضع الخاصة، وهي إذا كان الثقة مبرِّزًا في الحفظ.

وقال الدارقطني في حديث زاد في إسنادِه رجلان ثقتان رجلًا، وخالفهما الثوريُّ فلم يذكره، فقال: لولا أن الثوريَّ خالف لكان القول قول من زاد فيه؛ لأن زيادة الثقة مقبولة. وهذا تصريحٌ بأنّه إنما يَقبَلُ زيادةَ الثقة إذا لم يُخالِفْهُ من هو أحفظُ منه. اهـ

قلت: وصنيعُ الحافظِ الدارقطني رحمه الله في «التتبع» يدل على ما قاله ابن رجب رحمه الله.

وقال الصنعاني في «توضيح الأفكار» (١/ ٣٣٩): قال البقاعي: إن ابن الصلاح خلَطَ هنا طريقة المحدثين بطريقةِ الأصوليين، فإن للحُذَّاق من المحدثين في هذه

= فيه غنية لمن تأمله، وفي الباب عن علي بن أبي طالب، وعبدالله بن عباس، ومعاذ بن جبل، وعبدالله بن عمر، وأبي ذر الغفاري، والمقداد بن الأسود، وعبدالله بن مسعود، وجابر بن عبدالله، وأبي هريرة، وعمران بن حصين، وعبدالله بن عمرو، والمسور بن مخرمة، وأنس بن مالك رضي الله عنهم وأكثرها صحيحة، وقد صحت الروايات فيه عن أزواج النبي ﷺ عائشة، وأم سلمة، وزينب بنت جحش رضي الله عنهن أجمعين. اهـ مختصرًا

وذكر الحافظ الزيلعي في «نصب الراية» (ج٣ ص١٨٤، ١٨٣) نحو هذا، فعلم بهذا أن البخاري رحمه الله صححه لما لإسرائيل من المتابعين. وما للحديث من الطرق الأخرى. والله أعلم. (الشيخ)

(١) أما عند الخطيب في «الكفاية» (ص٤٥٢) فلم تصح؛ لأنها من طريق محمد بن علي الواسطي أقل أحواله أنه ضعيف، ومنهم من اتهمه بالوضع، لكنها قد أخرجها البيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ١٠٨) بسند صحيح استفدنا إخراجها من «الكبرى» من تعليق الشيخ الحلبي حفظه الله على «الباعث الحثيث» (١/ ١٧٢).

المسألة نظرًا لم يحكِهِ، وهو الذي لا ينبغي أن يُعدلَ عنه، وذلك أنَّهم لا يحكمونَ فيها بحكمٍ مطَّردٍ، وإنما يُدِيرُونَ ذَلِكَ على القَرَائِنِ. انتهى -يعني: كلام البقاعي- ويأتي ما يفيد هذا في كلام الحافظ ابن حجر وعنه أخذه البقاعي؛ فإنه شيخه، إلا أن عبارته دلت أن هذا لبعض حذاق المحدثين لا لكلهم كما أفاده أول كلامه.

قال الحافظ[(١)]: الذي صححه الخطيبُ شَرطُه أن يكون الراوِي عدلًا ضابطًا، وأما الفقهاء والأصوليون فيقبلون ذلك مطلقًا وبين الأمرين فرق كبير، قال: وهاهنا شيء يتعين التنبيهُ عليه، وهو أنَّهم شرطوا في الصحيح ألَّا يكون شاذًا، وفسروا الشاذ بأنه ما رواه الثقة مخالفًا فيه من هو أحفظُ[(٢)] منه أو أكثرُ عددًا، ثم قالوا: تُقبَلُ الزِّيادةُ مطلقًا، فلو اتفق أن يكون من أرسل أكثر عددًا أو أضبط حفظًا أو كتابًا على مَن وصل، أيقبلونه أم لا، وهل يسمونه شاذًا أو لابدَّ من الإتيان بالفرق أو الاعتراف بالتناقض؟ والحقُّ في هذا أنَّ زيادةَ الثقةِ لا تُقبَلُ دائِمًا، ومن أطلَقَ ذَلِكَ عن الفقهاء والأصوليين لم يُصِبْ، وإنما يقبلون ذلك إذا استووا في الوصفِ، ولم يتعرض بقيتُهم لنفيها لفظًا ولا معنى، وممن صرح بذلك الإمام فخر الدين وابن الأنباري شارح «البرهان» وغيرهما. قال ابن السمعاني: إذا كان راوي الناقصةِ لا يغفلُ، وكانت الدواعي متوفرةً على نقلِهَا، أو كانوا جماعة لا يجوز عليهم أن يغفلوا عن تلك الزيادة، وكان المجلس واحدًا، فالحقُّ ألَّا تُقبَلَ رِوَايَةُ رَاوِي الزيادة، هذا الذي ينبغي. اهـ يعني كلام الحافظ.

إلى أن قال الصنعاني ص(٣٤١) بعد ذكره حديث أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ»، وقَبولِ البخاري لزيادة إسرائيل وقد أرسله شعبة

---

(١) في «النكت على كتاب ابن الصلاح» (٢/ ٦١٢-٦١٣).

(٢) للحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ كلام في «النخبة» وشرحها ص(١٣) نحو هذا، وفيه أن الشذوذ مخالفة المقبول لمن هو أولى منه. وهذا أدق في التعبير. (الشيخ)

وسفيان: قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ [1]: إن الاستدلال أن الحكم للواصل دائمًا على العموم ليس من صنيعِ البخاري، ولكنَّه في هذا الحديثِ الخاصِّ ليس بِمستقيم، لأنَّ البُخارِيَ لم يحكم فيه بالاتصال من أجل كَوْنِ الوصل زيادة، إنما حَكَمَ له بالاتصال لمعانٍ أخرى رجَّحت عنده حُكْمَ الموصولِ، منها أنَّ يونسَ بن أبي إسحاق وابنَه إسرائيلَ وعيسى رووه عن أبي إسحلق موصولاً، ولا شك أن آل الرجل أخصُّ به مِن غيرِهِم، ووافقهم على ذلك أبوعوانة وشريك النخعي وزهير بن معاوية، وتمامُ العَشَرَةِ من أصحاب أبي إسحاق، مع اختلافِ مجالسهم في الأخذ عنه وسماعهم إياه من لفظه.

وأما رواية من أرسله وهما شعبةُ وسفيان فإنما أخذاه عن أبي إسحاق في مجلس واحد، فقد رواه الترمذي قال: حدثنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا أبوداود الطيالسي في «مسنده» قال: حدثنا شعبة، قال: سمعت سفيان الثوري يسأل أبا إسحاق: أسمعتَ أبا بردة يقول: قال رسول ﷺ: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ» فقال أبوإسحاق: نعم. فشعبة وسفيان إنما أخذاه معًا في مجلس واحد عرضًا كما ترى، ولا يخفى رجحان ما أُخِذَ من لفظ المحدث في مجالس متعددة على ما أُخذ عنه عرضًا في محل واحد، هذا إذا قلنا حفظ شعبة وسفيان في مقابل عدد الآخرين، مع أن الشافعي يقول: العدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد.

فتبيَّن أن ترجيح البخاري وصل هذا الحديث على إرساله لم يكن لمجرد أن الواصل معه زيادة ليست مع المرسل، بل بما ظهر من قرائن الترجيح ويزيد ذلك ظهورًا تقديمه للإرسال في مواضع أُخرى مثاله:

ما رواه الثوري عن محمد بن أبي بكر بن حزم عن عبدالملك بن أبي بكر هو ابن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أم سلمة، قالت: إن النبي ﷺ قال لها: «إن شِئتِ

---

(١) في «النكت» (١/ ٦٠٥-٦٠٩)، والسخاوي في فتح المغيث (١/ ٢٠٣).

سَبَّعتُ لَكِ» ورواه مالك عن عبدالله بن أبي بكر بن الحارث، أن النبي ﷺ قال لأم سلمة. قال البخاري في «تاريخه»[١]: الصواب قول مالك مع إرساله. فصوَّب الإرسال هنا لقرينة ظهرت له، وصوَّب الوصل هناك لقرينة ظهرت له؛ فتبيَّن أنه ليس له عمل مطرد في ذلك[٢]. اهـ

وقال محمد بن إبراهيم الوزير رحمه الله في «تنقيح الأنظار» (ص٣٤٣) بعد ذكره أقوال أهل العلم في ذلك: قلت: وعندي أن الحُكم في هذا لا يستمر بل يختلف باختلاف قرائن الأحوال وهو موضع اجتهاد. اهـ

قال الصنعاني: وقد سبق ابن دقيق العيد إلى هذا وجعله للمحدثين، فإنه قال[٣]: مَنْ حَكَى عن أهل الحديث أو أكثرهم أنه إذا تعارض رواية مسند ومرسل، أو رافع وواقف، أو ناقص وزائد، أنَّ الحكم للزائد، لم يصِب في هذا الإطلاق؛ فإن ذلك ليس قانونًا مطردًا، وبمراجعةِ أحكامهم الجُزئية تَعرِفُ صوابَ ما نَقُولُ.

وبهذا جزم الحافظ العلائيُّ فقال[٤]: كلامُ الأئمة المتقدمين في هذا الفن كعبدالرحمن بن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان، وأحمد بن حنبل، والبخاري وأمثالهم يقتضي أنه لا يحكم في هذه المسألة بحكم كلي، بل عملهم في ذلك دائرٌ على الترجيح بالنسبة إلى ما يَقوى عند أحدهم في حديث حديث، قال الحافظ: وهذا العمل الذي حكاه عنهم إنما هو فيما يظهر لهم فيه الترجيح، وأما ما لا يظهر فيه الترجيح فالظاهر أنه المفروض في أصل المسألة. اهـ

قال ابن الوزير: فإن غلب على الظنِّ وَهمُ الثقة في الرفع والوصل بمخالفة الأكثرين

---

(١) (ج١ ص٤٧، ٤٨). (الشيخ)

(٢) ذكر هذا الحافظ في «النكت على ابن الصلاح» (ج١ ص٢١٠). (الشيخ)

(٣) كما في «النكت على ابن الصلاح» (٢/ ٦٠٤) نقلًا عن كتابه «شرح الإلمام».

(٤) في كتابه «نظم الفرائد» ص٢٠٢.

من الحفاظ الذين سمعوا الحديث معه من شيخه في موقف واحد، ونحو ذلك من القرائن؛ فإن الرفع والوصل حينئذ مرجوحان، الحكم بهما حُكْمٌ بالمرجوح، وهو خلاف المعقول والمنقول، أما المعقول فظاهر[1]، وأما المنقول فلأنَّ جماعة من الصحابة توقفوا عن قبول خبر الواحد عند الريبة، وشاع ولم ينكر، كما فعله عمر في حديث فاطمة بنت قيس في أنه لا نفقة ولا سكنى للمطلقة المبتوتة[2]، وحديث أبي موسى في الأمر بالاستئذان[3]، إلى أن قال: بل كما فعله رسول الله ﷺ عند أن أخبره ذو اليدين أنه قصر صلاته، فإنه أنكر ذلك لأجل سكوت الجماعة واختصاص ذي اليدين بالخبر. ولهذا قال ﷺ: «أَحَقٌّ مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ»[4].

وأما إذا رواه ثقتان على سواء أو قريب من السواء فالحكمُ لمن زاد، وكذلك إذا كان أحدُهما مثبتًا والآخر نافيًا مع تساويهما أو تقاربهما فالحكم للمُثبِت، وبين ذلك مراتب في القوة والضعف لا يمكن حصرها بل ينظر الناظر في كل ما وقع فيه هذا التعارض ويعمل بحسب قوة ظنه.[5] اهـ

قال الحاكم رحمه الله: الثالث[6] من المختلف فيه خبرٌ يرويه ثقة من الثقات عن إمام من أئمة المسلمين يسنده، ثم يرويه عنه جماعة من الثقات فيرسلون، وهذا القسم كثير وهو صحيح على مذهب الفقهاء، والقول فيه عندهم قول من زاد في الإسناد أو المتن

---

(١) قال الصنعاني: فإن العقل يقضي بالعمل بالراجح حيث كان. (الشيخ)

(٢) قال الصنعاني: وحققنا أن حديث فاطمة لا يرد بما قاله عمر، بل هو معمول به كما أوضحناه في «سبل السلام» وحواشي «ضوء النهار». (الشيخ)

(٣) أخرجه البخاري (٦٢٤٥)، ومسلم (٢١٥٦)، والترمذي (٢٧١٠)، والنسائي (٨/ ٦٠-٦١)، ونصه: الاستئذان ثلاث فإن أذن لك وإلا فارجع.

(٤) تقدم تخريجه قريبًا والحمد لله.

(٥) قال الصنعاني: بتتبعه للمرجحات المعروفة في الأصول. (الشيخ)

(٦) في «المدخل إلى الإكليل» (ص٩٤-٩٥) ضمن «الرسائل الكمالية».

إذا كان ثقة. وأما أهلُ الحديث فالقولُ عندَهم فيه قولُ الجمهورِ الَّذين وَقَفُوه أو أَرسَلُوه لِمَا يُخشى مِن الوَهَم على الواحد. اهـ «توضيح الأفكار» (١/ ٩١).

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرح النخبة» (ص١٣): واشتهر عن جَمْعٍ من العلماء القول بقبول الزيادة مطلقًا من غير تفصيل، ولا يتأتى ذلك على طريق المحدثين الذين يشترطون في الصحيح ألَّا يكون شاذًّا، ثم يفسرون الشذوذ بمخالفة الثقة من هو أوثق منه، والعجب ممن أغفل ذلك منهم مع اعترافه باشتراط انتفاء الشذوذ في حدِّ الحديث الصحيح... ثم ذكر نحو كلامه المتقدم ونحو كلام ابن دقيق العيد.

وقال في «الفتح» أيضًا (١٢/ ٣١٢) ط ح: والتحقيق أنَّهما -أي الشيخين- ليس لهما في تقديم الوصل عملٌ مطَّردٌ، بل هو دائر مع القرينة مهما ترجَّح بِها اعتمداه، وإلَّا فكم حديث أعرضا في تصحيحه للاختلاف في وصله وإرساله. اهـ

وللسخاوي في «فتح المغيث» (١/ ١٦٦) نحو كلام الحافظ المتقدم في «توضيح الأفكار» و«النخبة».

والسيوطي في «تدريب الراوي» (ص١٣٨) ذكر كلام الحافظ على حديث أبي إسحاق بصيغة (قيل): وزاد عليه كلامًا حسنًا، وذكر ص(١٥٧) كلامًا للحافظ وقد تقدم.

ومقصودنا من هذا النقل عن أئمة الحديث أنْ يُعلَمَ أنه لم يَقُل أحد من المحدثين بقبول زيادة الثقة مطلقًا.

فهذا النووي رَحِمَهُ اللَّهُ يُقِرُّ الدارقطنيَّ على عدم قبول زيادة سليمان التيمي «**وإِذَا قَرَأَ فَأَنصِتُوا**» كما سيأتي إن شاء الله، وسليمان ثقة.

وهاهو أيضًا في «التقريب» (ص٣٩٢) مع «تدريب الراوي» يقول في مثال المزيد في متصل الأسانيد: ما روى ابن المبارك، قال: حدثنا سفيان، عن عبدالرحمن بن

يزيد، حدثني بسر بن عبيدالله، قال: سمعت أبا إدريس، قال: سمعت واثلة يقول سمعت: أبا مرثد يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَا تَجْلِسُوا عَلَى القُبُورِ»(١)، فذِكْرُ سفيانَ وأبي إدريس زيادةُ وَهَمٍ، فالوهم في سفيان ممن دون ابن المبارك، لأن ثقات رووه عن ابن المبارك عن ابن يزيد، ومنهم من صرَّح فيه بالإخبار، وفي أبي إدريس من ابن المبارك؛ لأن ثقات رووه عن ابن يزيد فلم يذكروا أبا إدريس، ومنهم من صرَّح بسماع بسر من واثلة. اهـ

قال السيوطي: وقد حكم الأئمة على ابن المبارك بالوهم في ذلك كالبخاري وغيره، وقال أبوحاتم الرازي: وكثيرًا ما يحدِّثُ بسر عن أبي إدريس عن واثلة. وقد سمع هذا بسر من واثلة نفسه، ثم قال السيوطي: ثم الحديث على الوجهين عند مسلم والترمذي. اهـ

وعبدالله بن المبارك هو الذي قال فيه الحافظ في «التقريب»: ثقة ثبت فقيهٌ عالم جواد مجاهد اجتمعت فيه خصال الخير.

وهذا ابن الصلاح رَحِمَهُ الله الذي ذكر قول الخطيب في قبول زيادة الثقة وأقره، يحكم على حديثٍ لمالِكٍ بأنه منكر قال ص(٧٣) من «علوم الحديث»: مثال الأول -وهو المنفرد المخالف لما رواه الثقات- رواية مالك عن الزهري، عن علي بن حسين، عن عمر بن عثمان، عن أسامة بن زيد، عن رسولِ الله ﷺ قال: «لا يَرِثُ المُسلِمُ الكَافِرَ ولا الكافرُ المُسلِمَ»(٢)، فخالفَ مالكٌ غيرَه من الثقات في قوله: عُمر بن عثمان -بضم العين-.

وذكر مسلمٌ صاحب الصحيح في كتاب «التمييز» أن كل من رواه من أصحاب

---

(١) أخرجه مسلم (٩٧٢)، والترمذي (١٠٥٠)، وأحمد (٤/ ١٣٥).

(٢) أخرجه البخاري (٤٢٨٣)، ومسلم (١٦١٤)، وأبوداود (٢٩٠٩)، وابن ماجه (٢٧٢٩)، والترمذي (٢١٠٧).

الزهري قال فيه: عَمرو بن عثمان -يعني: بفتح العين-، وذكر أن مالكًا كان يشير بيده إلى دار عُمرَ بن عثمان، كأنه عَلِمَ أنَّهم يخالفونه، وَعَمرٌو وعُمَرُ جميعًا ولد عثمان، غير أن هذا الحديث إنما هو عن عَمرو -بفتح العين-، وحكم مسلم وغيره على مالك بالوهم فيه، والله أعلم. اهـ

ومالك قال الحافظ في "التقريب" في أوصافه: الفقيه إمام دار الهجرة رأس المتقنين وكبير المتثبتين، حتى قال البخاري: أصحُّ الأسانيد كلها مالك عن نافع عن ابن عمر. اهـ

هذه بعض النصوص في هذا الموضوع من كتب المصطلح، وأما كتب العلل فلو تتبع الإعلال بمخالفة الثقة لمن هو أوثق لكان مجلدات، وأذكر على سبيل المثال أمثلة من كتب العلل لابن أبي حاتم وغيره:

قال ابن أبي حاتم رَحِمَهُ اللَّهُ (١/ ٢٢١): سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه عبدالرزاق عن معمر، عن زيدِ بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «**لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ إِلَّا لِخَمسةٍ: رجلٌ اشتَرَاها بِمَالِهِ، أو رجلٌ عامِلٌ عليها، أو غَارِمٌ، أو غازٍ في سبيلِ اللهِ تعالى، أو رجلٌ لَه جَارٌ فيتصدقُ عَلَيهِ فيهدي لَه**»[1] فقالا: هذا خطأ، رواه الثوري، عن زيد بن أسلم، قال: حدثني الثبتُ، قال: قال النبي ﷺ[2] وهو أشبهُ، وقال أبي: فإن قال قائل: الثبت مَن هو؟ أليس هو عطاء بن يسار، قيل له: لو كان عطاء بن يسار لم يُكَنَّ عنه. قلتُ لأبي زرعة: أليس الثبتُ هو عطاء؟ قال: لا، لو كان عطاء ما كان يُكَنَّى عنه، وقد رواه ابن عيينة، عن زيد، عن عطاء، عن النبي ﷺ مرسل، قال أبي: والثوري أحفظ. اهـ

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (٧١٥١)، وأحمد (٣/ ٥٦)، وأبوداود (١٦٣٦)، وابن ماجه (١٨٤١) بهذا الإسناد.

(٢) كما عند أبي داود (١٦٣٦) معلقة ووصله الدارقطني في العلل، ورجح هذه الرواية كما في تحقيق "مسند أحمد" (١٨/ ٩٩).

فأنت ترى أن أبا زرعة وأبا حاتم يرجحان حديث الثوري على حديث معمرٍ لكونِ الثوري أحفظ، وهكذا الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ، فإنّه يعلُّ الطريق المسندة بالطريق المرسلة كما في «فتح المغيث» (١/ ١٣٦).

وقال ابن المديني في «العلل» (ص٩١): حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «إِنَّ الرَّحِمَ شُجْنَةٌ[1] مِنَ الرَّحْمَنِ» رواه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة[2].

وهذا عندي خطأٌ لا شك فيه، لأن الزهري رواه عن أبي سلمة، عن أبي روَّاد الليثي، عن عبدالرحمن بن عوف، وهو عندي الصواب. اهـ وذلك لرجحان الزهري على محمد بن عمرو بن علقمة، وعلي بن المديني هو الذي قال فيه الحافظ في «مقدمة الفتح» (ص٣٤٧): إنّهم لا يختلفون في أن علي بن المديني كان أعلم أقرانه بعلل الحديث. اهـ

وقال الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص١١٤): والجنس الثالث من علل الحديث: حدثنا أبوعباس محمد بن يعقوب، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصنعاني، قال: ثنا ابن أبي مريم، قال: حدثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير، عن موسى بن عقبة، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبيه، أن الرسول ﷺ قال: «إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ»[3].

---

(١) في «مختار الصحاح» بعد ذكره هذا الحديث أي: الرحم مشتقة من الرحمن، والمعنى أنّها قرابة من الله تعالى مشتبكة كاشتباك العروق. (الشيخ)

(٢) أخرجه من هذا الطريق أحمد في مسنده (٢/ ٤٩٨)، وقد صح الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه من غير هذه الطريق وله شواهد كثيرة عن جمع من الصحابة، وراجع الصحيحة (١٦٠٢)، و(٢٤٧٤) للألباني رَحِمَهُ اللهُ.

(٣) أخرجه بهذا اللفظ أحمد (٥/ ٣٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢٧٤)، والطبراني في الدعاء (١٨١٠).

وقال أبوعبدالله: وهذا إسناد لا ينظر فيه حديثيٌّ إلا علم أنه من شرط الصحيح، والمدنيون إذا رووا عن الكوفيين زلقوا.

حدثنا أبوجعفر محمد بن صالح بن هانئ، قال: حدثني يحيى بن محمد بن يحيى، قال: حدثنا أبوربيع، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن ثابت البناني، قال: سمعتُ أبا بردة يحدِّث عن الأغر المزني -وكانت له صحبة- قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّه لَيَغَانُ عَلَى قَلْبِي فَأَستغفرُ اللهَ في اليومِ مِائةَ مرَّةٍ» قال أبوعبدالله: رواه مسلم بن الحجاج في "الصحيح"[1] عن أبي الربيع، وهو الصحيح المحفوظ.

ورواه الكوفيون أيضًا مسعر وشعبة وغيرهما عن عمرو بن مرة عن أبي بردة هكذا[2]. اهـ

فالحاكم رحمه الله يعلُّ روايةَ موسى بن عقبة المدني عن أبي إسحاق عن أبي بردة الكوفيَّين؛ بأنَّه جاء عن الكوفيِّين عن أبي بردة عن الأغر المزني، ولو جرى على ما يجري عليه النووي رحمه الله لقال: الحديث صحيح عن أبي بردة عن أبي موسى، وعن أبي بردة عن الأغر. ولكنَّه رجَّح روايةَ الأكثر.

وقال الزيلعي في "نصب الراية" (١/ ٣٣٦): فمن الناس من يقبل زيادةَ الثِّقة مطلقًا، ومنهم من لا يقبلُها، والصحيح التفصيل وهو أنَّها تُقبَل في موضعٍ دون موضع، فتُقبَلُ إذا كان الراوي الذي رواها ثقة حافظًا ثبتًا، والذي لم يذكرها مثله أو دُونَه في الثقة -إلى أن قال: - وتقبل في موضعٍ آخرَ لقرائن تخصها، ومَن حَكَمَ في ذلك حُكْمًا عامًّا فقد غَلِطَ، بل كلُّ زيادة لها حكمٌ يخصُّها... الخ كلامه رحمه الله.

وقد جعل الحازمي رحمه الله في "الاعتبار" ص(١١) من المرجحاتِ كثرةَ العدد في

---

(١) رقم (٢٧٠٢)، وقد رجح الدارقطني في "العلل" (٧/ ٢١٦)، وأبوحاتم في العلل (٢/ ١٨٧)، والعقيلي في "الضعفاء" (٤/ ١٧٥) ما رجحه الحاكم رحمه الله.

(٢) أخرج روايتهم مسلم (٢٧٠٢) متابعة.

أحد الجانبين، ثم ذكر مثالًا على ذلك ثم قال: الوجه الثاني -يعني: من المرجحات- أن يكون أحد الراويَين أتقنَ وأحفظَ، نحو ما إذا اتفق مالك بن أنس وشعيب بن أبي حمزة في الزهري، فإن شعيبًا وإن كان حافظًا ثقة غير أنه لا يوازي مالكًا في إتقانه وحفظه، ومن اعتبر حديثهما وجد بينهما بونًا بعيدًا. اهـ

وذكر الحافظ العراقي كلام الحازمي في "التقييد والإيضاح" ص(٢٨٦) مقرًا له.

"مقدمة الإلزامات والتتبع" (ص٢٠-٣٤ ط. دار الآثار)

◻ الحامل للشيخ على بحث هذه المسألة بتوسع

قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: زيادة الثقة أحسن من تكلم عليها الصنعاني في كتابه: "توضيح الأفكار" بعده ابن رجب في "شرح علل الترمذي"، وبحمد الله جمعت جل هذا وزيادة في "مقدمة الإلزامات والتتبع" لماذا استقصيت البحث هنالك؟ لأن غالب البحث الذي أبحث فيه وأنا معني ومكلف به يدور: أزيادة الثقة مقبولة أم ليست مقبولة؟ وإن قلنا: إن زيادة الثقة مقبولة، في الغالب أن الدارقطني يكون مخطئًا، وإن قلنا: إنها ليست مقبولة في الغالب أنه يكون مصيبًا ذاكم التفصيل هو الوارد عن العلماء، ومن قال: إن زيادة الثقة مقبولة مطلقًا فيقول الحافظ ابن حجر: فماذا يعمل بالشاذ؟ هل معنى أنه ما عنده شاذ؟[1]. (شرح "مختصر علوم الحديث" الشريط الخامس)

◻ ما سبب اختلاف العلماء في زيادة الثقة؟

سئل الشيخ: ما سبب اختلاف العلماء في زيادة الثقة؟ وما هو الراجح في ذلك؟

فأجاب: سبب اختلاف العلماء اختلاف تصرف جهابذتهم الكبار، فليس لهم قانون متبع في زيادة الثقة، فرب زيادة ثقة يقبلونها ويردون مماثلة لها في ذلك السند نفسه، أو ما يماثل ذلك السند نفسه، والسبب في هذا أن العلماء المتقدمين حفّاظ

---

(١) انظر النكت (٢/ ٦١٢و٦٥٣)، و"التدريب" (١/ ٢٨٧).

يحفظون رواية الشيخ ورواية طلبته ورواية شيخه، ولا أقصد الرواية الواحدة، بل يحفظون كم روى الشيخ، وكم روى التلميذ، وكم روى تلميذ التلميذ، فإذا زاد واحد منهم زيادة وهم يعلمون أنها ليست من حديث ذلك الشيخ حكموا عليها بأنها غير مقبولة، وإذا تفرد واحد منهم بزيادة وهم قد عرفوا أنها من رواية ذلك الشيخ فإنهم يقبلونها، أما إذا اختلف حفّاظ الحديث في شأن الزيادة أتقبل أم لا؟ فإنا نرجع إلى الترجيح وهو أن تقارن بين الرواة، ثم تجعل المرجوح شاذًا والراجح محفوظًا وتأخذ بالمحفوظ، وهكذا إذا وجدت زيادة ثقة ولم تجد للعلماء المتقدمين فيها كلامًا لا تصحيحًا ولا تضعيفًا ترجع إلى تعريف الإمام الشافعي في الشاذ أن الشاذ مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه[1]، وتقارن بين الصفات وبين العدد، فرب شخص يعدل خمسة فلا تقارن بين العدد فقط، مثل يحي بن سعيد القطان أو سفيان الثوري، لو خالفه اثنان أو ثلاثة ممكن أن تجعل الحديث مرويًا على الوجهين.

وأنصح أن يرجع إلى ما ذكره الحافظ ابن رجب في شرحه «علل الحديث» للترمذي، و«توضيح الأفكار» للصنعاني، وما كتبته في «الإلزامات والتتبع».

«المقترح» (ص١٨١-١٨٢)

❑ معنى قول البخاري: الزيادة من الثقة مقبولة[2]

قال الشيخ: يعني: حديثًا بخصوصه؛ لأنه جاء من طرق كثيرة وهو حديث: «لَا

---

(١) رواه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص٦٥)، ونصه: هو أن يروي الثقة حديثًا يخالف ما روى الناس.

(٢) أخرجه الخطيب في «الكفاية» (ص٤٥٢) وفيه شيخ الخطيب محمد بن علي بن أحمد أبوالعلاء الواسطي أقل أحواله أنه ضعيف ومنهم من اتهمه بالوضع في ترجمته من اللسان (٥/ ٢٩٥)، لكنه قد أخرجها البيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ١٠٨) قال الشيخ الحلبي بالسند الصحيح. تعليقه على «الباعث الحثيث» (١/ ١٧٢).

نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ»[1]، فإن هذا الحديث أسنده إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ أنه قال: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ»، وأرسله شعبة وسفيان فذكراه عن أبي بردة عن النبي ﷺ، رجح البخاري رواية إسرائيل؛ لكثرة المتابعين له ولكثرة شواهد الحديث[2]، وأحسن من استوعب طرقه فيما اطلعت عليه الحاكم رحمه الله في مستدركه[3]. (شرح "مختصر علوم الحديث" الشريط الخامس)

❑ على القول بقبول الزيادة إذا تعددت المجالس فكيف يعرف ذلك؟

سئل الشيخ: لو أخذنا بالقول بقبول زيادة الثقة إذا تعددت المجالس فكيف يعرف تعدد المجالس؟

فأجاب: ما يعرف إلا بتنصيصهم على هذا، مثل ما نصّوا أن شعبة وسفيان الثوري رويا عن أبي إسحاق السبيعي عن أبي بردة عن النبي ﷺ مرسلًا: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ» أخذاه عرضًا، قالا لأبي إسحاق في مجلس واحد: أسمعت أبا بردة يحدث كذا وكذا؟ قال: نعم، فهذا يسمى عرضًا، وأن إسرائيل ومن تابعه أخذوه أيضًا في مجلس آخر، وإذا لم يأت التنصيص نرجع إلى القاعدة، التي هي زيادة الثقة مقبولة إن كان الذي زادها أرجح من الذي لم يزدها أو مساويًا له، أما إذا كان أنزل منه فيكون شاذًا أو منكرًا. (مراجعة "التدريب" الشريط السادس)

❑ متى لا يضر الاختلاف ويحمل الحديث على الوجهين؟

قال الشيخ: إذا كان الخبر مترددًا بين ثقتين فلا يضر، وقد انتقد الدارقطني[4] حديث

---

(١) أخرجه أبوداود (٢٠٨٥)، والترمذي (١١٠١)، وابن ماجة (١٨٨١).

(٢) تقدم بيان هذا بأكثر من تعليق الشيخ فيما سبق وهناك مرجحات أخرى ذكرها الحافظ ابن حجر في النكت (١/ ٦٠٥-٦٠٩).

(٣) (٢/ ٢٠٢) وما بعدها ط دار الحرمين.

(٤) في التتبع (ص١٩٣-١٩٤) وأعله أيضًا بالإرسال.

أبي سعيد وأبي هريرة، (ثم ذكر الشيخ حديث: «ادْعُ بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ»)، ثم قال: فهذا متردد بين أبي هريرة وبين أبي سعيد الخدري، وانتقده الدارقطني ورد عليه النووي[1] أن الحديث إذا كان مترددًا بين ثقتين فلا يضر[2]، فكيف إذا كانا صحابيين. اهـ

(مراجعة «التدريب» الشريط الثامن)

وقال في حديث آخر: رجال الإسناد معروفون، وقد اختلف في واصل أهو ابن حيان أم هو واصل مولى أبي عيينة وكلاهما محتج به، فلا يضر هذا الاختلاف والله أعلم. «الشفاعة» (ص١٠٧)

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: إذا كانت الطريقان متكافئتين حمل على أن المحدث به حدث به على الوجهين، فيكون الرفع صحيحًا والوقف صحيحًا، والرفع زيادة لم يعارضها ما هو أرجح منها فتقبل.

وهكذا الإرسال والوصل، إذا كان الطريقان متكافئتين يكون الوصل زيادة ثقة لم يعارضها ما هو أرجح منها فتقبل. (قراءة في «أحاديث معلة» الشريط الأول)

❑ وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: إذا لم يظهر الترجيح حمل الحديث على الوجهين، الذي أردت أن أقوله: إنهم لم يرجحوا رواية إسرائيل على سفيان وشعبة[3]؛ لكون إسرائيل أرجح منهما، رجحوه لترجيحات عديدة، منها: أن رواية شعبة وسفيان كانت في مجلس واحد[4]،

---

(١) في «شرح صحيح مسلم» (١/ ٢٢١) ونقل الاتفاق على أن الراوي إذا قال حدثني فلان أو فلان وهما ثقتان احتج به بلا خلاف؛ لأن المقصود الرواية عن ثقة مسمى، وقد حصل قال: وهذا في غير الصحابة، ففي الصحابة أولى، فإنهم كلهم عدول فلا غرض في تعيين الراوي منهم والله أعلم. اهـ

(٢) قال الحافظ ابن حجر: لكن لابد في الحكم بصحة ذلك سلامته من أن يكون غلطًا أو شاذًا. «النكت» (٢٧٨٥).

(٣) حيث روى الحديث مرسلًا شعبة وسفيان ووصله إسرائيل.

(٤) كما في «المستدرك» و«النكت» (٢/ ٦٠٧).

وكانت من باب العرض، هما عرضا على أبي إسحاق: أَحَدَّثَكَ أبوبردة كذا وكذا؟ قال: نعم[١]. ومنها: أن إسرائيل توبع، تابعه خلق كما ذكره الحاكم رحمه الله في "المستدرك"[٢]، وكما ذكره الحافظ أيضًا في "النكت على ابن الصلاح". "المقترح" (ص١٠٧-١٠٨)

قلت: وخاصة إذا كان الذي أرسله أو وقفه ممن إذا شك في وصل الحديث وإرساله رواه مرسلًا، أو شك في رفعه ووقفه رواه موقوفًا، فقد ذكر الشيخ حديثًا روي موصولًا ومرسلًا، ثم قال: فالظاهر أن الوصل زيادة لم يعارضها ما هو أرجح منها فوجب قبولها، لاسيما والإمام مالك إذا شك في وصل الحديث وإرساله رواه مرسلًا[٣] والله أعلم. "المسند" (٤٨٧/١)

وقال الشيخ رحمه الله: زيادة الثقة من الأمور التي اختلف فيها العلماء، ولحذاق الحديث فيها مجال واختلاف، من حيث إن منهم من يقبل زيادة الثقة ويقول: إنه علم ما لم يعلم غيره، وحفظ ما لم يحفظ غيره، ومنهم من يردها ومنهم من يتوسط فيقبلها إذا لم يخالف من هو أرجح منه، أما إذا خالف من هو أرجح منه فيعد شاذًا، ومن هو أرجح منه سواءٌ أكان في العدد أم كان في الضبط أم غير ذلك.

---

(١) "النكت" (٦٠٧/٢)، و"التدريب" (٢٥٥/١).

(٢) (٢٠٣/٢) ط دار الحرمين، وممن تابعه عيسى ويونس وهما من آل بيته، قال الحافظ: ولا شك أن آل الرجل أحظى به من غيرهم. ثم ذكر أنه تابعه تمام العشرة من أصحاب أبي إسحاق. "النكت" (٦٠٦/٢).

(٣) انظر "مناقب الشافعي" للبيهقي (٣٨/٢)، و"هدي الساري" (ص٣٧٦).

وقد ذكر ابن حبان في "صحيحه" (٣١٠/٧) حديثًا قال فيه: رفعه الماجشون وأبوعاصم وأشهب ويحيى بن أبي قتيلة، وأرسله سائر أصحاب مالك، الحكم به عن مالك أبدًا لمن رفع عنه وأسند بعد أن يكون ثقة حافظ، لأنه كان يرفع ويوقف، ويرسل ويسند على حسب نشاطه اهـ وهذه قاعدة عظيمة في حق كل من كان شكاكًا في الرواية فاجعلها في سويداء قلبك فإنها تستحق رحلة بمفردها.

فنأتي بمثال من الأحاديث: حديث أن النبي ﷺ كان جالسًا في المسجد فجاء ذلكم الرجل الذي أساء صلاته فقال: السلام عليك يا رسول الله، قال: «**وَعَلَيْكَ السَّلَامُ ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ**»، هذا الحديث يرويه يحيي بن سعيد القطان عن عبيد الله عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة، فجاء آخرون جمع كثير جدًا وخالفوا يحيي، فرووه عن عبيدالله عن سعيد عن أبي هريرة فلم يذكروا أباه خالف يحيي جمع كثير، وأراد الدارقطني أن ينتقده ثم هاب أن يوهم يحيي بن سعيد القطان فقال: لعل الحديث روي على الوجهين[1]، فهذه المسألة مسألة اجتهادية تنظر إلى صفات الرواة وإلى ضبطهم وإلى كثرتهم، فلو تعارض صدوق وصدوق وثقة وثقة فإذا لم يحصل لك ترجيح حملت الحديث على الوجهين أنه رُوِيَ هكذا وهكذا.

مثلًا جاء مرسلًا ومتصلًا تحمله على أن الراوي رواه مرسلًا ومتصلًا والمرسل صحيح والمتصل صحيح، أو رواه مرفوعًا وموقوفًا تحمله على هذا وهذا، إذا لم يظهر الترجيح، وإذا تعارض ثقة وصدوق مع صدوق مثلًا الثقة أرسل والثقة والصدوق وصلا الحديث فيرجح الثقة والصدوق.

بقي علينا لو اختلف ثقة حافظ وثقة وصدوق، يعني: هذا في جانب وهذان في جانب أيهما يرجح؟ الظاهر أنه يحمل على الوجهين.

---

(١) قال الحافظ الدارقطني: وقد خالف يحيي أصحاب عبيدالله كلهم، منهم أبوأسامة و عبدالله بن نمير وعيسى بن يونس وغيرهم، ورروه عن عبيدالله عن سعيد عن أبي هريرة فلم يذكروا أباه، ورواه معتمر عن عبيدالله عن سعيد مرسلًا عن النبي ﷺ ويحيي حافظ ويشبه أن يكون عبيدالله حدث به على الوجهين والله أعلم. «التتبع» (ص١٣٢).

وأعجب من ذلك أن سفيان بن زياد ذكر ليحيي بن سعيد القطان: أربعة من الرواة خالفوا سفيان الثوري في حديث، فقال له القطان: لو كان أربعة آلاف مثل هؤلاء كان الثوري أثبت منهم. «النكت على ابن الصلاح» (٢/ ٧٧٩-٧٨٠).

والمسألة اجتهادية ليس فيها حكم مطرد، هكذا يقول الحافظ في "مقدمة الفتح"(١)، فإن لحذاق الحديث نظرات إلى زيادة الثقة، فرب زيادة يقبلونها ورب زيادة يتوقفون فيها أو يردونها. "المقترح" (ص١٠٥-١٠٦)

☐ هل يشترط في الحكم على زيادة الثقة بالشذوذ أن تكون منافية؟

سئل الشيخ: ما رأيكم فيمن يقول: بأن الزيادة من الثقة التي لا تخالف المزيد مقبولة مطلقًا؟

فأجاب: زيادة الثقة للعلماء فيها تفاصيل، فمنهم من قبلها مطلقًا ومنهم من ردها مطلقًا، ومنهم من قال: إذا اتحد المجلس فلا تقبل، وإذا اختلف المجلس تقبل، ومنهم من قال كالإمام البخاري وأحمد بن حنبل وأمثالها: إن زيادة الثقة تقبل إذا لم يخالفه من هو أرجح منه، على أن زيادة الثقة ليس للعلماء فيها قاعدة مطردة، فرب زيادة يقبلونها وزيادة مماثلة لها يردونها؛ لأنهم كما قلنا قبل يعرفون أن هذا الحديث من حديث فلان، فزاده شخص وهم يعرفون أنه حفظ عن ذلك الشيخ فيقبلونها، وربما يزيدها أناس وهم يعرفون أن هذا ليس في كتاب الشيخ فيردونها.

وأما قول القائل إنه يشترط أن تكون منافية فلا، بل مجرد الزيادة تعتبر منافية، فمثل حديث: «إِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا» ليس فيه منافاة لحديث أبي موسى في صفة صلاة النبي ﷺ، ومع هذا فقد انتقده الدارقطني والحفّاظ بأن هذه زيادة شذ بها سليمان بن طرخان التيمي وأنكروها عليه(٢) فهو يعتبر شاذًا بها.

---

(١) في "فتح الباري" نفسه (١٢/٢١٣) كما في مقدمة "التتبع" (ص١٨) للشيخ رحمه الله، وقد نص على هذا غير واحد كما تقدم نقله ولله الحمد والمنة.

(٢) قال الدارقطني رحمه الله: وقد خالف التيمي جماعة منهم هشام الدستوائي وشعبة وسعيد وأبان وهمام وأبوعوانة ومعمر وعدي بن أبي عمارة، ورووه عن قتادة لم يقل أحد منهم: «وإذا قرأ فأنصتوا». "التتبع" (ص١٧١). =

"تحفة المجيب" (ص٩٩) وبنحوه في "المقترح" (ص١٢٥)، "وغارة الأشرطة" (٦١/٢)

❑ فقيل للشيخ: بعضهم يقول: إن النووي ما وافق الدارقطني على شذوذ زيادة: «وإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا» إلا لكونها لا تخالف مذهبه فهل هذا صحيح؟

فأجاب: البيهقي والنووي محدثان شافعيان، فإذا رجحا شيئًا يوافق المذهب الشافعي نظرت هما محدثان لا يتعصبان للمذهب، لكن ربما أن الألفة والعادة والذي استمر عليه الشخص ينزلق بسببه، فإذا وجدته يدافع عن مذهب شافعي فتثبت منه، ومثال لميلان النووي إلى المذهب: بوب النووي في "صحيح مسلم"[1] (باب وضع اليد اليمنى على اليسرى تحت الصدر)، ثم قال: هذا مذهبنا المشهور، وبه قال الجمهور.

قوله: (تَحْتَ الصَّدْرِ). مخالف لظاهر الحديث، فإن الحديث هو «عَلَى الصَّدْرِ» كما رواه ابن خزيمة[2] وليس بالمفهوم ولا بالمنطوق في "صحيح مسلم" الذي بوب عليه، أنها تكون تحت الصدر، بل في "صحيح مسلم" عن وائل: (رأيت رسول الله ﷺ يصلي واضعًا يده اليمنى على يده اليسرى)[3] ولم يحدد محلها فحددها الإمام النووي.

"المقترح" (ص١٢٥-١٢٦)

❀ ❀ ❀

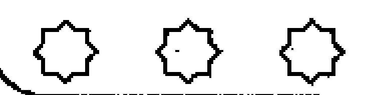
= قال الإمام النووي: واجتماع هؤلاء الحفاظ على تضعيفها مقدم على تصحيح مسلم اهـ "شرح النووي على مسلم" (١٢٢/٤).

(١) (١١٤/٤) مع شرح النووي رحمه الله عليه، وسبقه بالتبويب القاضي عياض في كتابه "إكمال المعلم" (٢٩١/٢) ورقم (٤٠١).

(٢) (٢٤٢/١).

(٣) (١١٤/٤) رقم (٤٠١).

الحديث المعل



□ معنى العلة[(١)]

قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: قال ابنُ الصلاحِ في «المقدمة»: **فالحديثُ المعلَّلُ هو الحديثُ الذي اطُّلع فيه على عِلَّةٍ تقدحُ في صحتِهِ مع أنَّ ظاهرَه السلامةُ مِنه.**

قال الحافظ في «النكت» (٢/ ٧١٠) بتحقيق الشيخ الفاضل ربيع بن هادي حفظه الله: قلتُ: وهذا تحريرٌ لكلامِ الحاكمِ في «علومِ الحديث» فإنَّه قال: وإنما يُعلَّلُ الحديثُ مِن أوجهٍ ليس للجرح فيها مدخلٌ، فإنَّ حديثَ المجروح ساقطٌ واهٍ، وعِلَّةُ الحديثِ تكثرُ في أحاديثِ الثقاتِ أن يحدثوا بحديثٍ له علَّةٌ فتخفَى عَلَيهم عِلَّتُهُ، والحجة فيه عندنا العلم والفهم والمعرفة.

□ متى يُسمَّى الحديثُ معلًّا:

فعلى هذا لا يُسمَّى الحديث المنقطعُ مثلًا معلولًا، ولا الحديث الذي راويهِ مجهولٌ أو مُضَعَّفٌ معلولًا، وإنما يُسمَّى معلولًا إذا آلَ أمرُهُ إلى شيءٍ مِن ذَلك مع كَونِهِ ظاهرَ السلامة مِن ذلك. وفي هذا ردٌّ على من زعم أنَّ المعلول يشمل كل مردودٍ.

وإذا تقرَّرَ هذا فالسَّبيلُ إلى معرفةِ سلامةِ الحديثِ مِن العلَّةِ كما نَقَلَهُ المصنِّفُ عن الخطيب أن يجمع طرقه، فإن اتفقت رواته واستووا ظهرت سلامتُه. وإن اختلفوا أمكن ظهورُ العلة، فمدار التعليل في الحقيقة على بيان الاختلاف.

وسأوضحه في النوع الذي بعد هذا إن شاء الله تعالى، وهذا الفن أغمضُ أنواع

(١) العنوان للشيخ رَحِمَهُ اللهُ.

الحديث وأدقُّها مسلكًا، ولا يقوم به إلاَّ مَن منحَهُ الله تعالى فهمًا غايصًا، واطلاعًا حاويًا، وإدراكًا لمراتبِ الرواةِ ومعرفةً ثاقبةً، ولهذا لم يتكلمْ فيه إلا أفراد أئمة هذا الشأن وحذاقُهم، وإليهم المرجع في ذلك لما جعل الله فيهم من معرفة ذلك، والاطلاعِ على غوامضه دونَ غيرهم ممن لم يمارس ذلك.

وقد تقصر عبارة المعلل منهم، فلا يفصح بما استقر في نفسه من ترجيح إحدى الروايتين على الأخرى، كما في نقد الصيرفي سواء، فمتى وجدنا حديثًا قد حكم إمامٌ من الأئمة المرجوع إليهم -بتعليله- فالأولى اتباعه في ذلك كما نتبعه في تصحيح الحديث إذا صحَّحَهُ. وهذا الشافعيُّ مع إمامته يحيل القول على أئمة الحديث في كتبه فيقول: وفيه حديثٌ لا يثبتُه أهلُ العلم بالحديث[1].

وهذا حيث لا يوجد مخالفٌ منهم لذلك المعلِّلِ، وحيث يُصرِّحُ بإثبات العلة، فأما إن وُجِدَ غيرُه صححه فينبغي حينئذٍ توجه النظر إلى الترجيح بين كلاميهما.

وكذلك إذا أشار المعلل إلى العلة إشارةً ولم يتبين منه تَرجيحٌ لإحدى الروايتين، فإن ذلك يحتاج إلى الترجيح. والله أعلم. "المعلة" (ص١٦-١٧)

❑ الإعلال بالإرسال والانقطاع[2]

قال شيخنا رحمه الله: بعض إخواننا في الله يقول: إن بعض الأحاديث التي ذكرتها في "أحاديث معلة ظاهرها الصحة" ليست من الأحاديث المعلة؛ لأن الحديث المعل هو الذي ظاهره السلامة من العلة وطرأت عليه علة خفية توجب ضعفه.

وقول هؤلاء الأفاضل صحيح، فهذا هو الأصل في الحديث المعل، ولكنهم قد يذكرون المنقطع والمرسل في المعل[3]، فليس كل المحدثين يعرفون أن في السند إرسالًا

---

(١) أخرجه البيهقي في "مناقب الشافعي" (١/ ٥٢٨)، وأبونعيم في "الحلية" (٩/ ١١٠).

(٢) العنوان للشيخ رحمه الله.

(٣) وكذا ما علته ظاهرة قال السخاوي: ولكن ذلك منهم بالنسبة للذي قبله قليل، على أنه يحمل=

وانقطاعًا، والله أعلم.

في الإعلال بالإرسال والانقطاع:

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٦٩): سألت أبي عن حديث رواه أبوبكر ابن عياش، عن أبي إسحاق، قال: كنت جالسًا عند حُجْرِ بن عدي الكندي قال: فجاءت جاريته فقالت: إن ابنك دخل المخرج ولم يمس ماءً، فقال: يا جارية، هاتي تلك الصحيفة فقرأ: بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما حدثني علي بن أبي طالب: أن الطهور نصف الإيمان.

قال أبي: بَيْنَ أبي إسحاق وحجر رجلان، يرويه الثقات عن أبي إسحاق، عن آخر، فمنهم: عن غلام حجر عن حجر. قال أبي: وسماع أبي بكر من أبي إسحاق ليس بذاك القوي.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٨٢): سألت أبي عن حديث رواه هُشَيْمٌ، عن داود بن عمرو، عن بُسْرِ بن عبيدالله، عن أبي إدريس الخولاني، عن عوف بن مالك الأشجعي، عن النبي ﷺ أنه رخص بالمسح بتبوك للمسافر ثلاثًا، وللمقيم يوم وليلة وثبت.

ورواه الوليد بن مسلم عن إسحاق بن سيار، عن يونس بن ميسرة بن حليس[1]، عن أبي إدريس، قال: سألت المغيرة بن شعبة عن ما حضر عن رسول الله ﷺ بتبوك؟ فبال النبي ﷺ فمسح على خفيه.

قلت: ورواه خالد الحذَّاءُ، عن أبي قِلابَةَ، عن أبي إدريس، عن بلال، عن النبي ﷺ أنه مسح على الخفين والخمار.

= أيضًا أن التعليل بذلك من الخفي؛ لخفاء وجود طريق آخر يجبر بها ما في هذا من ضعف، فكأن المعلل أشار إلى تفرده. «فتح المغيث» (١/ ٢٧١).

(١) كذا في الأصل، والصواب: حَلْبَس، بالموحدة. (الشيخ).

قلت لأبي: أيهم أشبه وأصح؟ فقال أبي: داود بن عمرو ليس بالمشهور، وكذلك إسحاق بن سيار ليس بالمشهور لم يرو عنه غير الوليد، ولا نعلم روى أبوإدريس عن المغيرة بن شعبة شيئًا سوى هذا الحديث.

وأما حديث خالد فلا أعلم أحدًا تابع خالدًا في روايته عن أبي قِلابَةَ، ويروونه عن أبي قِلابَةَ، عن بلال، عن النبي ﷺ مرسلًا، لا يقول أبوإدريس. وأشبهها حديث بلال، لأن أهل الشام يروون عن بلال هذا الحديث في المسح من حديث مكحول وغيره، ويحتمل أن يكون أبوإدريس قد سمع من عوف والمغيرة أيضًا، فإنه من قدماء تابعي أهل الشام، وله إدراك حَسَن.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٨٧): سمعت أبا زرعة يقول في حديث رواه سعيد بن زيد، عن واصل مولى أبي عيينة عن يحي بن عبيد، عن أبيه، كان رسول الله ﷺ يتبوأ لبوله. فقال أبوزُرْعَةَ: هذا مرسل.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٨٩): سمعت أبي يقول في حديث رواه زَمْعَةُ، عن عيسى بن يَزْدَادَ، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلْيَنْتُرْ ذَكَرَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ**».

قال أبي: هو عيسى بن يَزْدَادَ بن فسَّاء، وليس لأبيه صحبة، ومن الناس من يدخله في المسند على المجاز، وهو وأبوه مجهولان.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٥٥٠): سألت أبي عن حديث رواه أبوداود الطيالسي، عن شعبة، عن فراس، عن الشعبي، قال: سمعت سمرة يقول: صلى رسول الله ﷺ الصبح فقال: «**أَهَهُنَا أَحَدٌ مِن بَنِي فُلَانٍ؟ إِنَّ صَاحِبَكُم مَحْبُوسٌ بِبَابِ الجَنَّةِ بِدَيْنٍ عَلَيْهِ**».

فسمعت أبي يقول: هكذا رواه أبوداود وعمرو بن مرزوق، عن شعبة، عن فِرَاسٍ، عن الشعبي، قال: سمعت سَمُرَةَ. والشعبي لم يسمع من سَمُرَةَ، روى سعيد بن

مسروق، عن الشعبي، عن سمعان بن مُشَنَّجٍ، عن سَمُرَةَ، عن النبي ﷺ.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٩٠٨): سألت أبي عن حديث رواه الوليد ابن مسلم، عن عبدالله بن العلاء بن زبر[1]، أنه سمع أبا سلام الأسود قال: سمعت عمرو بن عَبَسَة، قال: صلى بنا النبي ﷺ إلى بعير من المغنم، فلما سلم أخذ وَبَرَةً من جنب البعير فقال: «وَلا يَحِلُّ لِي مِن غَنَائِمِكُم هَذِهِ إلاَّ الخُمُسُ، وَالخُمُسُ مَرْدُودٌ فِيكُم».

قال أبي: ما أدري ما هذا، لم يسمع أبوسلام من عمرو بن عبسة إنما يروي عن أبي أمامة عنه.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٩٦٦): سألت أبي عن حديث رواه محمد ابن المبارك الصوري، عن الهيثم بن حميد، عن حفص بن غيلان، عن مكحول، قال: دخلت أنا وابن أبي زكرياء، وسليمان بن حبيب، على أبي أُمَامَةَ بحمص، فسلمنا عليه، فقال: إن رسول الله ﷺ قد بلغ ما أمر به، فبلغوا عني ما تسمعون، سمعت النبي ﷺ يقول: «مَن خَرَجَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللهِ تَعَالَى، إن تَوَفَّاهُ اللهُ أَدْخَلَهُ الجَنَّةَ، وإن رَدَّهُ فَبِمَا نَالَ مِن أَجْرٍ أَو غَنِيمَةٍ، وَالخَارِجُ مِن بَيْتِهِ إِلَى المَسْجِدِ ضَامِنٌ عَلَى اللهِ تَعَالَى، إن تَوَفَّاهُ أَدْخَلَهُ الجَنَّةَ، وَإِنْ رَدَّهُ فَبِمَا نَالَ مِن أَجْرٍ أَو غَنِيمَةٍ، وَالدَّاخِلُ بَيْتَهُ بِسَلامٍ ضَامِنٌ عَلَى اللهِ».

قال أبي: هذا حديث خطأ، مكحول لم يرَ أبا أُمَامَةَ.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٩٨٨): سألت أبي عن حديث رواه ابن أبي أويس، عن أبيه، عن مفضل بن محمد الضبي، عن عمر بن عبدالله بن يَعْلَى، قال: سمعت يَعْلَى بن مرة، قال: سافرت مع رسول الله ﷺ غير مرة فما رأيته مر بجيفة إنسان فتجاوزها حتى يأمر بدفنها لا يسأل: مسلم هو أم كافر.

---

(١) في الأصل: زيد، بالمثناة التحتية بعدها دال، والصواب ما أثبتناه. (الشيخ)

قال أبي: لم يسمع عمر بن يعلى من يعلى بن مرة، إنما يحدث عن أبيه، عن جده، وعمر ضعيف الحديث.

قال ابن أبي حاتم رَحِمَهُ اللَّهُ في «العلل» حديث رقم (١٤٦٦): وسألت أبي عن حديث رواه عمار بن رُزَيْقٍ، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن بَعْجَةَ، أن ابن عمر ساوم بثوب ديباج. وذكر الحديث.

ورواه زهير، عن أبي إسحاق، عن ابن عمر.

قال أبي: هذا الحديث ليس مما سمع أبوإسحاق من ابن عمر، مع أن أبا إسحاق لم يسمع من ابن عمر، إنما رأى ابن عمر رؤية.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (١٣٤٤): سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه أسامة بن زيد، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن أزهر، قال: رأيت رسول الله ﷺ يسأل عن خالد بن الوليد وأنا غلام شاب، وأُتي بشارب وأمرهم فضربوه، فمنهم من ضرب بنعله.

وذكرت لهما الحديث فقالا: لم يسمع الزهري هذا الحديث من عبدالرحمن بن أزهر، يدخل بينهما عبدالله بن عبدالرحمن بن أزهر. قلت لهما: من يدخل بينهما ابن عبدالرحمن بن أزهر، قالا: عقيل بن خالد.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٢٠١٠): سألت أبي عن حديث رواه مَخْلَدُ ابن يزيد الحراني عن يوسف بن صهيب، عن زيد العَمِّيِّ، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**مَنْ سَرَّهُ أَن تُسْتَجَابَ دَعْوَتُهُ وَتُكْشَفَ كُرْبَتُهُ فَلْيُيَسِّرْ عَلَى الْمُعْسِرِ**».

قال أبي: زيد لم يسمع من ابن عمر[1] شيئًا.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٢٥٠٨): سئل أبوزُرْعَةَ عن حديث رواه

---

(١) في الأصل: أبي عمر، والصواب ما أثبتناه. (الشيخ)

عمرو بن محمد، قال: حدثنا النضر بن إسماعيل البجلي، عن طلحة، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا بَعَثْتُم إِلَيَّ بَرِيْدًا فَابْعَثُوا حَسَنَ الوَجْهِ، حَسَنَ الاسْمِ».

قال أبوزُرْعَةَ: هو طلحة عن عطاء مرسل.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (١٠٠): سألت أبي عن حديث رواه عبدالرحيم بن زيد العَمِّيُّ، عن أبيه، عن معاوية بن قرة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه توضأ مرة مرة، وقال: «هَذَا وُضُوءُ مَن لا يَقْبَلُ اللهُ صَلاةً إلاَّ بِهِ»، ثم توضأ مرتين مرتين، وقال: «هَذَا وُضُوءُ مَن يُضَاعِفُ اللهُ لَهُ الأَجْرَ مَرَّتَيْنِ»، ثم توضأ ثلاثًا وقال: «هَذَا وُضُوئِي وَوُضُوءُ الأَنْبِيَاءِ قَبْلِي».

فقال أبي: عبدالرحيم بن زيد متروك الحديث، وزيد العَمِّيُّ ضعيف الحديث، ولا يصح هذا الحديث عن النبي ﷺ.

وسئل أبوزُرْعَةَ عن هذا الحديث فقال: هو عندي حديث واهٍ، ومعاوية بن قرة لم يلحق ابن عمر.

قلت لأبي: فإن الربيع بن سليمان حدثنا هذا الحديث عن أسد بن موسى، عن سلام بن سليم، عن زيد بن أسلم، عن معاوية بن قرة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ فقال: هو سلام الطويل متروك الحديث، وهو زيد العمي وهو ضعيف الحديث.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (١٠٦) سألت أبي عن حديث رواه بقية، عن الوَضِين بن عطاء، عن محفوظ بن علقمة، عن ابن عائذ، عن علي، عن النبي ﷺ.

وعن حديث أبي بكر بن أبي مريم، عن عطية بن قيس، عن معاوية عن النبي ﷺ: «العَيْنُ وِكَاءُ السَّه».

فقال: ليسا بقويين، وسئل أبوزُرْعَةَ عن حديث ابن عائذ عن علي بهذا الحديث،

قال: ابن عائذ، عن علي مرسل.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» مسألة (١٢٢): سمعت أبا زرعة يقول: حديث قتادة، عن مِقْسَمٍ، ولا أعلم قتادة روى عن عبدالحميد شيئًا، ولا عن الحكم.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (١٣٢): سمعت أبي في حديث رواه بقية، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن حبيب بن عُبَيْدٍ، عن أبي الدرداء، أن النبي ﷺ توضأ من نهر، وفضلت فضلة، فرده في النهر.

فقال أبي: حبيب، عن أبي الدرداء مرسل.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (١٣٤): سمعت أبي وذكر حديثًا رواه قُرَادٌ أبونوح، عن شعبة، عن إسماعيل بن مسلم، عن أبي المتوكل قال: توضأ عمر وبقي على بعض رجله قطعة لم يُصِبْهَا الماء، فأمره رسول الله ﷺ أن يعيد الوضوء.

فقال أبي: أبوالمتوكل لم يسمع من عمر، وإسماعيل هذا ليس به بأس.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» مسألة (١٣٨): سألت أبي عن رواية عروة، عن علي؟ فقال: مرسل.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٢١٤): سألت أبي عن حديث رواه الفضيل بن سليمان، عن محمد بن زيد بن مهاجر بن قُنفذ، عن محمد بن إبراهيم، قال: سمعت معاوية، عن النبي ﷺ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ كَمَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ».

قال أبي: فيه ترك رجل. محمد بن إبراهيم التيمي لم يسمع من معاوية.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (١١٣٦): سألت أبي عن حديث رواه الفريابي، عن عمر بن راشد، عن يحيى بن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن البراء، عن النبي ﷺ قال: «الرِّبَا اثْنَانِ وَسَبْعُونَ بَابًا، أَدْنَاهَا مِثْلُ إِتْيَانِ الرَّجُلِ أُمَّهُ».

قال أبي: هو مرسل، لم يدرك يحيى بن إسحاق البراء، ولا أدرك والده البراء.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (١٤٥٨): وسألته عن حديث رواه المسيب ابن واضح، عن عبدالله بن نافع المدني، عن ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر، قال: عمم رسول الله ﷺ عبدالرحمن بن عوف بعمامة سوداء كرابيس وأرخاها من خلفه قَدْرَ أربع أصابع. وقال: «**هَكَذا فَاعتَمَّ، فَإِنَّهُ أَعْرَفُ وَأَجْمَلُ**» ثم قال: «**اغْزُوا فِي سَبِيْلِ اللهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللهِ لا تَغْلُوا، وَلاَ تَغْدُرُوا، وَلا تُمَثِّلُوا، هَذَا عَهْدُ اللهِ إِلَيْكُم وَسُنَّةُ نَبِيِّهِ فِيْكُم**».

قال أبي: عبدالله بن نافع لم يسمع من ابن جريج شيئًا، والحديث باطل.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (١٥٩٠): سألت أبي عن حديث رواه بقية، عن مسلم بن زياد، عن مكحول، قال: سمعت ابن عمر يقول: ما أمر عمر بن الخطاب بشرب الطلاء قط ولا سقاه قط.

سمعت أبي يقول: هذا وَهَمٌ، مكحول لم يسمعه من ابن عمر.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (١٦٢٣): سألت أبي عن حديث مروان يعني الطاطري، قال: حدثنا يحيى بن حمزة، قال: حدثنا الوَضِيْنُ بن عطاء، عن محفوظ، عن علقمة، عن عبدالرحمن بن عائذ الأزدي، قال مروان: هذا من مشيخة أهل الشام من العتق من أصحاب معاذ، قال: يكره صيد البحر ما أشبه ما حرم من صيد البر.

قال أبي: ابن عائذ لم يدرك معاذًا، وهذا خطأ.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٢٦٢٥): سألت أبي عن حديث رواه هشام بن عبيدالله الرازي، عن عكرمة بن إبراهيم، عن يزيد بن شداد، عن معاوية ابن قرة، قال: حدثني عبدالله بن عمرو بن العاص، عن أبيه، أنه كان عند رسول الله ﷺ فقال: «**ادْعُ لي سيِّد الأنصار**»، فدعوت أُبَيَّ بن كعب.

قال أبي: روى هذا الحديث يحيى بن حسان، عن عكرمة بن إبراهيم، عن يزيد

ابن شداد، عن معاوية بن قرة، عن ابن عبدالله بن عمرو عن أبيه، عن النبي ﷺ.

قال أبي: ومعاوية بن قرة لم يسمع من عبدالله بن عمرو.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٢٦٨٧): سمعت أبي ذكر حديثًا رواه ابن فضيل، عن أبي حيان، عن عطاء، عن ابن عمر رضي الله عنه قال: كنا مع النبي ﷺ في سفر، فأقبل أعرابي، فقال له النبي ﷺ: «**هَل لَكَ إلى خَيْرٍ مِنَ الذَّهَبِ**»؟ قال: نعم، قال: «**تَشْهدُ أن لا إلهَ إلا اللهَ وَحدهُ لا شريكَ لهُ، وأني رسولُ اللهِ**»، قال الأعرابي: فمن يشهدُ لك؟ قال: «**هَذِهِ الشجرةُ التي على دَارِي...**» الحديث.

قال أبي: وقد حدثنا علي الطَّنَافِسِيُّ وعبدالمؤمن بن علي، عن ابن فضيل هكذا، وأنا أنكر هذا؛ لأن أبا حيان لم يسمع من عطاء، ولم يرو عنه، وليس هذا الحديث من حديث عطاء.

قلت: مَنْ تراه؟ قال: لحديث أبي جناد أشبه.

قال الترمذي رحمه الله في «العلل الكبير» ص (١٢): سألت أبا عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري عن حديث مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبدالله الصُّنَابِحِيِّ، أن رسول الله ﷺ قال: «**إذَا تَوضَّأَ العَبْدُ فَتَمَضْمَضَ خَرَجَت الخَطَايَا مِن فِيْهِ...**» الحديث.

فقال: مالك بن أنس وَهِمَ في هذا الحديث وقال: عبدالله الصُّنَابِحِيُّ، وهو أبوعبدالله الصنابحي، واسمه عبدالرحمن بن عُسَيْلَةَ، ولم يسمع من النبي ﷺ وهذا الحديث مرسل.

وعبدالرحمن هو الذي روى عن أبي بكر الصديق.

وقال الترمذي رحمه الله في «العلل الكبير» (٢٥): حدثنا قتيبة، نا عبدالسلام بن حرب، عن الأعمش، عن أنس بن مالك، قال: كان النبي ﷺ إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض.

وقال وكيع: عن الأعمش، قال: قال ابن عمر: كان النبي ﷺ إذا أراد الحاجة. وتابعه يحي الحماني.

فسألت محمدًا عن هذا الحديث أيهما أصح؟ فقال: كلاهما مرسل. ولم يقل: أيهما أصح.

قال الترمذي رحمه الله في «العلل الكبير» ص (٥٠): وسألت محمدًا عن حديث الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قبّل بعض نسائه ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ.

فقال: حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة.

وقال الترمذي رحمه الله في «العلل الكبير» ص (٥٣): حدثنا القاسم بن دينار الكوفي، قال: حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن منصور، قال: كنا في حجرة إبراهيم (النخعي) ومعنا إبراهيم التيمي، فتذاكرنا المسح على الخفين، فقال إبراهيم: حدثنا عمرو بن ميمون، عن أبي عبدالله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت، قال: جعل لنا رسول الله ﷺ ثلاثًا، ولو استزدناه لزادنا.

سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث، فقال: لا يصح عندي حديث خزيمة ابن ثابت في المسح، لأنه لا يُعْرَفُ لأبي عبدالله الجدلي سماع من خزيمة بن ثابت.

وكان شعبة يقول: لم يسمع إبراهيم النخعي من أبي عبدالله الجدلي حديث المسح.

قال الترمذي رحمه الله في «العلل الكبير» ص (١٠٠): حدثنا يحي بن موسى، حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا ابن جُرَيْجٍ، عن عمران ابن أبي أنس، عن مالك بن أوس بن الحَدَثَانِ، عن أبي ذر، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «فِي الإِبِلِ صَدَقَتُهَا، وَفِي البَزِّ صَدَقَتُهُ».

سألت محمدًا عن هذا الحديث. فقال: ابن جُرَيْجٍ لم يسمع من عمران بن أبي أنس يقول: حُدِّثت عن عمران بن أبي أنس.

قال الترمذي رحمه الله في «العلل الكبير» ص (١٠٨): سألت محمدًا عن حديث ابن جُرَيْجٍ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن النبي ﷺ بعث مناديًا: «**أَلا إِنَّ صَدَقَةَ الفِطْرِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ**».

فقال: ابن جُرَيْجٍ لم يسمع من عمرو بن شعيب.

قال الترمذي رحمه الله في «العلل الكبير» ص (١١٣): حدثنا محمد بن حُمَيْدٍ الرازي، حدثنا الفضل بن موسى، حدثنا أبوفروة الرهاوي، عن مَعْقِلٍ الكناني، عن عبادة بن نُسَيٍّ، عن أبي سعد الخير، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ اللهَ لَم يَكْتُب عَلَى اللَّيْلِ الصِّيَام، فَمَن صَامَ فَلْيَتَعَنَّ وَلا أَجْرَ لَهُ**».

سألت محمدًا عن هذا الحديث، فقال: أرى هذا الحديث مرسلاً، وما أرى عبادة ابن نُسَيٍّ سمع من أبي سعد الخير.

قال الترمذي رحمه الله في «العلل الكبير» ص (١٢٧): سألت محمدًا عن حديث أبي إسحاق، عن نُمَيْرِ بنِ عَرِيْبٍ، عن عامر بن مسعود، عن النبي ﷺ قال: «**الغَنِيمَةُ البَارِدَةُ الصَّومُ فِي الشِّتَاءِ**».

فقال: هو حديث مرسل، وعامر بن مسعود لا صحبة له، ولا سماع من النبي ﷺ.

قال الترمذي رحمه الله في «العلل الكبير» ص (١٢٩): سألت محمدًا عن حديث القاسم بن الفضل، عن محمد بن علي[1]، عن أم سلمة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «**الحَجُّ جِهَادُ كُلِّ ضَعِيفٍ**».

فقال: هو حديث مرسل، لم يدرك محمد بن علي أم سلمة.

قال الترمذي رحمه الله في «العلل الكبير» ص (١٧٥): حدثنا أبوسعيد الأَشَجُّ، حدثنا

(١) محمد بن علي هو الباقر. (الشيخ)

عبدالله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن سليمان بن يسار، عن سلمة بن صخر البياضي، عن النبي ﷺ في الْمُظَاهِر يواقع قبل أن يُكَفِّر، قال: «كَفَّارَةٌ وَاحِدَةٌ».

وقال علي بن المبارك: حدثنا يحي بن أبي كثير، قال: حدثنا أبوسلمة ومحمد بن عبدالرحمن، أن سلمان بن صخر الأنصاري، أحد بني بياضة جعل امرأته عليه كظهر أمه حتى يمضي رمضان.... الحديث.

فسألت محمدًا عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث مرسل؛ لم يدرك سليمان بن يسار سلمة بن صخر.

قال الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في «العلل الكبير» ص(١٧٨): حدثنا قتيبة، حدثنا عبدالله بن بكر السهمي، حدثنا حاتم بن أبي صغيرة، عن عمرو بن دينار، أن البراء بن عازب قال: أتانا رسول الله ﷺ ونحن نتبايع في السوق ونحن نُسَمَّى السماسرة، فقال: «يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ، إِنَّكُم تُكْثِرُونَ الحَلِفَ...» الحديث.

سألت محمدًا عن هذا الحديث، فقال: عمرو بن دينار لم يسمع من البراء، وبينهما عندي رجل.

قال الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في «العلل الكبير» ص(١٩٣): حدثنا زياد بن أيوب البغدادي، حدثنا عباد بن العوام، قال: أخبرني سفيان بن حسين، قال: حدثنا يونس بن عبيد، عن عطاء، عن جابر بن عبدالله، أن رسول الله ﷺ نهى عن المحاقلة، والمزابنة، والمخابرة، وعن الثُّنْيَا إلا أن تعلم.

قال: سألت محمدًا عن هذا الحديث، فلم يعرفه من حديث سفيان بن حسين، عن يونس بن عبيد، عن عطاء، وقال: لا أعرف ليونس بن عبيد سماعًا من عطاء بن أبي رباح.

قال الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في «العلل الكبير» ص(١٩٤): حدثنا إبراهيم بن عبدالله

الْهَرَوِيُّ، حدثنا هشيم، أخبرنا يونس بن عبيد، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَطْلُ الغَنِيِّ ظُلْمٌ، وإِذَا أُحِلْتَ عَلى مَلِيءٍ فَاتَّبِعْهُ، وَلا تَبع بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ».

سألت محمدًا عن هذا الحديث، فقال: ما أرى يونس بن عبيد سمع من نافع، وروى يونس بن عبيد، عن ابن نافع، عن أبيه حديثًا.

قال الترمذي رحمه الله في «العلل الكبير» ص(١٩٨): حدثنا محمد بن عبدالأعلى، حدثنا الْمُعْتَمِرُ، قال: سمعت عبدالملك يحدث عن عبدالله بن موهب، أن عثمان قال لابن عمر: اذهب فاقض بين الناس. قال: أو تعافيني يا أمير المؤمنين؟ قال: فما تكره من ذلك، وكان أبوك يقضي؟، قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَن كَانَ قَاضيًا فَقَضى بِالعَدلِ فَبِالحَرِيِّ أَن يَنْقَلِبَ مِنهُ كَفَافًا». فما أرجو بعد ذلك وفي الحديث قصة.

سألت محمدًا عن هذا الحديث، وقلت له: مَنْ عبدالملك هذا؟ فقال: هو عبدالملك بن أبي جميلة، وعبدالله بن موهب عن عثمان مرسل.

قال الترمذي رحمه الله في «العلل الكبير» ص(٢٠٠): سألت محمدًا عن حديث جرير ابن حازم، عن يحي بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن ابن حديدة الجهني، لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي.

فقال: هو حديث مرسل لم يسمع يزيد بن أبي حبيب، من ابن حديدة، وابن حديدة الجهني له صحبة.

قال الترمذي رحمه الله في «العلل الكبير» ص (٢٣٥): حدثنا علي بن حُجْر، حدثنا معتمر بن سليمان الرقي، عن الحجاج بن أرطأة، عن عبدالجبار بن وائل، عن أبيه، قال: اسْتُكْرِهَت امرأة على عهد النبي ﷺ فدرأ عنها الحد، وأقامه على الذي أصابها. ولم يذكر أنه جعل لها مهرًا.

سألت محمدًا عن هذا الحديث، فقال: الحجاج بن أرطأة لم يسمع من عبدالجبار ابن وائل، وعبدالجبار لم يسمع من أبيه؛ ولد بعد موت أبيه.

قال الترمذي رحمه الله في «العلل الكبير» ص(٢٤٤): سألت محمدًا عن حديث أبي المثنى، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ في الضحايا.

فقال: هو حديث مرسل، لم يسمع أبوالمثنى من هشام بن عروة.

قلت له: أبوالمثنى ما اسمه؟ قال: سليمان بن يزيد، مديني روى عنه ابن أبي فديك.

قال الترمذي رحمه الله في «العلل الكبير» ص(٢٥١): حدثنا قتيبة، حدثنا أبوالأحوص، عن أبي إسحاق، عن عبدالرحمن بن أُذَيْنَةَ، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «**مَن حلَف عَلى يَمِينٍ فَرَأى غيرَها خيرًا مِنهَا فليأتِ الَّذي يَرى أَنَّهُ خَيْرٌ وَلْيُكَفِّر عَن يَمِيْنِهِ**».

سألت محمدًا عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث مرسل، وأذينة لم يدرك النبي ﷺ، وهو الذي روى عنه عمرو بن دينار، عن أذينة، عن ابن عباس، في العنبر.

قال الترمذي رحمه الله في «العلل الكبير» ص (٢٩٤): حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن أم هانئ، قالت: قدم رسول الله ﷺ علينا مكة وله أربع غَدَائِرَ.

سألت محمدًا: قلت له: مجاهد سمع من أم هانئ؟ قال: روى عن أم هانئ، ولا أعرف له سماعًا منها.

قال الترمذي رحمه الله في «العلل الكبير» ص(٢٩٧): حدثنا محمد بن يحيى القطعي: قال: حدثنا عبدالأعلى، عن سعيد، عن قتادة، عن سليمان اليَشْكُرِيِّ، عن جابر بن عبدالله، أن عمر بن الخطاب قال: إن رسول الله ﷺ لم يحرمه -يعني: الضب- ولكنه قَذِرَهُ، ولو كان عندي لأكلته، وإن الله لينفع به غير واحد، وإنه طعام عامة الرِّعَاءِ.

سألت محمدًا عن هذا الحديث، فقال: قتادة لم يسمع من سليمان اليَشْكُرِيِّ، سليمان مات قبل جابر بن عبدالله، روى عنه أبوبشر وقتادة وغير واحد، وما لأحدٍ من هؤلاء سماع من سليمان اليَشْكُرِيِّ إلا أن يكون عمرو بن دينار، فلعله سمع منه وهو سليمان بن قيس اليَشْكُرِيُّ.

قال الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في "العلل الكبير" ص(٣٠٥): حدثنا أبوكريب، حدثنا أبوبكر ابن عياش، عن أبي حمزة ثابت الثُّمَالِيِّ، عن الشعبي، عن أم هانئ، قالت: دخل عليَّ رسول الله ﷺ فقال: «هَل عِندكُم شيءٌ»؟ فقلت: لا، إلا كِسَرٌ يابسةٌ وخَلٌّ، فقال: «يَا أُمَّ هَانِئ مَا افْتَقَر بَيتٌ مِن أُدْمٍ فِيه خَلٌّ».

سألت محمدًا عن هذا الحديث، فقال: لا أعرف للشعبي سماعًا من أم هانئ.

قلت له: أبوحمزة الثُّمَالِيُّ كيف هو؟ قال: أحمد بن حنبل يتكلم فيه، وهو عندي مقارب الحديث، ليس له كبير حديث.

قال الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في "العلل الكبير" ص(٣٤١): حدثنا هَنَّادٌ، حدثنا أبوالأحوص، عن سعيد بن مسروق، عن ابن أَشْوَعَ، عن يزيد بن سلمة الجعفي، قال: قلت: يا رسول الله إني سمعت منك حديثًا كثيرًا أخاف أن ينسيني أوله آخره، فحدثني بكلمة تكون جماعًا؟ قال: «اتَّقِ اللهَ فِيمَا تَعلَمُ».

سألت محمدًا فقال: سعيد بن أَشْوَعَ لم يسمع عندي من يزيد بن سلمة، وهو عندي مرسل.

قال الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في "العلل الكبير" ص(٣٦٢): حدثنا سعيد بن يحي، حدثنا أبي، حدثنا ابن جُرَيْج، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن قَالَ -إذا خرج من بيته- بِسمِ الله، تَوكَّلْتُ عَلَى اللهِ، لا حَولَ وَلا قُوَّةَ إلا بِاللهِ، يُقَالُ لَهُ: كُفِيْتَ وَوقِيْتَ، وَتَنحَّى عَنهُ الشَّيطَانُ».

سألت محمدًا عن هذا الحديث، فقال: حدثوني عن يحي بن سعيد، عن ابن

جُرَيْج بهذا الحديث، ولا أعرف لابن جُرَيْجٍ عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة غير هذا الحديث، ولا أعرف له سماعًا منه. «غارة الفصل» (ص٤٣-٦١)

❑ **قد يكون الحديث معلاً من طريق وصحيحًا من طريق أو طرق أخرى:**

❑ قال شيخنا رَحِمَهُ اللهُ: تنبيهٌ مهم: قد يكونِ الحديث معلاً من طريق، وصحيحًا من طريقٍ أخرى، أو من طُرُقٍ.

قال الدارقطني في «التتبع» ص (٣٧٥): وأخرجَ مُسلِمٌ عن المُقدَّمي، عن حماد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، أن عمرَ قبّل الحجر. قال: وقد اختُلِفَ فيه على أيوب، وعلى حماد بن زيد، وقد وصلَهُ مسددٌ والحوضيُّ عن حماد. وخالفهم سليمانُ وأبوالربيع وعارمٌ، فأرسلوه عن حماد. قال ابن عُلية: عن أيوب نُبِئتُ أن عمرَ. ليس فيه نافع، ولكن عمرُ وهو صحيحٌ من حديث سويد بن غفلة، وعابس بن ربيعة، وابن سرجس، عن عمر.

وقال ص (٣٧٩) وأخرج البخاري حديثَ عِمران بن حطّان عن ابن عمرَ، عن عمرَ، في لُبسِ الحرير، وعمران متروك لسوءِ اعتقادِهِ وخُبثِ رأيِهِ، والحديث ثابتٌ من وجوهٍ عن عمر، عن عبدالله مولى أسماء وغيره، عن ابن عمر، عن عمر.

فعلى هذا لا يجوز لطالب العلم أن يحكمَ على الحديث بالضعف بمجرد أن يراه في كُتُبِ العلل، فربما يكون صحيحًا من طريق أخرى، أو صحيحًا عن صحابيٍّ آخرَ، بل ربما يكون الحديثُ في «مجمع الزوائد» بسندٍ ضعيفٍ وهو في «الصحيحين» عن صحابيٍّ آخر.

ولا يحكمُ على الحديث بالضعف المطلق إلاَّ حافظٌ كبيرٌ كالإمام أحمد، وعلي بن المديني، والبخاري، ومسلم، وأبي زرعة وأبي حاتم الرازيين، ومن كان في مضمارهم كالدارقطني وبقيةِ حفّاظ الحديث المتبحرين في هذا الفن.

ومن العلماء المبرزين في هذا الفن الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فإني وجدتُ في كتابه

"النكت على كتاب ابن الصلاح" في المعلِّ وفي المضطربِ تعقباتٍ له تُشدُّ لها الرحال، فجزاه الله عن الإسلام وعن علم الحديث بخصوصه خيرًا.

ولسنا بحمد الله ممن يتحجر واسعًا، ولا ممن يهضم الناس جهودهم، فالباحث في هذا الزمن الذي أعطاه الله إمكانية البحث ويَسَّر له الكتب التي أصبحت متوفرة في هذا الزمن وجمعت ولم تكن مجموعة من قبل، له أن يقول: قد بحثتُ فلم أجد لفلانٍ متابعًا، فعلى هذا فالحديث شاذٌّ أو مرسلٌ. والله أعلم. "المعلة" (ص٢٣-٢٤)

❑ **لا يلزم من كون الحديث موجودًا في كتب العلل أن يكون معلًا من جميع طرقه**

وقال شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ: حدث حديثين امرأة، إن فهمت وإلا فعشرة: قد ذكرنا في مقدمة "أحاديث مُعَلَّة ظاهرها الصحة" عن أهل العلم: أن الحديث قد يكون معلًّا من طريق، وصحيحًا من طريق أخرى، أو من طرق أخرى، أو عن صحابيٍّ آخر، وكان ذلك التنبيه كافيًا، ولكن لِبُعْد كثير من طلبة العلم عن علم العلل، يظنون أني أُعِلُّ الحديث من جميع طرقه، فأحتاج إلى أن أنقل عن أهل العلم بتوسع أنهم **لا يعنون بالعلة أن الحديث مُعَلٌّ من جميع طرقه، إلا إذا نصوا على ذلك**. والله المستعان.

❑ **قولهم: هذا حديث منكر، أو باطل، أو موضوع، أو ضعيف بهذا الإسناد:**

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (١١٢٥): سألت أبي عن حديث رواه الْمُؤَمَّلُ بن إسماعيل، عن عبدالله العُمَرِيِّ، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه نهى عن بيع الطعام حتى يُقْبَضَ.

قال أبي: هذا حديث منكر بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (١١٢٦): سألت أبي عن حديث رواه عَبدُالصَّمَدِ بنُ عَبدِالوَارِثِ، عَن الحَسَنِ بنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَن بُدَيلٍ، عَن أَنَسٍ، عَن النبي ﷺ قَالَ: «**خَصْلَتَانِ لا يَحِلُّ مَنْعُهُمَا: المَاءُ وَالنَّارُ**».

قال أبي: هذا حديث منكر بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (١٣٧٨): سألت أبي عن حديث كتبته عن نصر بن داود بن طوق بواسط قدم علينا من الكوفة عن يحيي بن إسماعيل الواسطي قال: حدثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يُقْتَلُ أحَدٌ بِسَبِّ أحَدٍ إلاّ بَسَبِّ النَّبِيِّ ﷺ**».

فسمعت أبي يقول: هذا حديث باطل بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (١٥٠٠): سألت أبي عن حديث رواه محمد بن آدم بن سليمان المصيصي، عن حفص بن غِيَاثٍ، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: كنا في عهد رسول الله ﷺ نأكل ونحن نمشي، ونشرب ونحن قيام.

قال أبي: قد تابعه على روايته ابن أبي شيبة، عن حفص، وإنما هو حفص، عن محمد بن عبيدالله العَرْزَمِيّ، وهذا حديث لا أصل له بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (١٦١٢): سألت أبي عن حديث رواه ابن أبي عمر العدني، عن سفيان بن عُيَيْنَةَ، عن زيد بن أَسْلَمَ، عن ابن عمر، قال: سئل النبي ﷺ عنها يوم عرفة يعني العَتِيْرَةَ.

قال أبي: هو حديث منكر، يعني بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (١٦٩٧): سألت أبي عن حديث رواه مؤمل بن إسماعيل، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبدالله، عن النبي ﷺ قال: «**بِئْسَ مَا لِأَحَدِهِم أن يَقُولَ: نَسِيْتُ آيَةَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِن نُسِّيَ**».

قال أبي: هذا حديث منكر -يعني: بهذا الإسناد-.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (١٨١٥): سألت أبي عن حديث رواه علي ابن ميمون الرقي، عن محمد بن كثير، عن سفيان الثوري، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أخبرني

بعمل إذا أنا عملته أحبني الله عز وجل، وأحبني الناس، فقال رسول الله ﷺ: «ازْهَد فِي الدُّنْيَا يُحِبُّكَ اللهُ، وَازْهَد فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبُّكَ النَّاسُ».

فقال أبي: هذا أيضًا حديث باطل -يعني: بهذا الإسناد-.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (١٨٤٠): سألت أبي عن حديث رواه مسيب بن واضح، عن يوسف بن أسباط، عن سفيان الثوري، عن سَلَمَةَ بنِ كُهَيْلٍ، عن أبي عبيدة، عن عبدالله، عن النبي ﷺ قال: «مَن بَنَى مِنَ البُنْيَانِ فَوقَ مَا يَكْفِيهِ كُلِّفَ أَن يَحْمِلَهُ يَومَ القِيَامَةِ عَلَى عُنُقِهِ مِن أَرْضِ السَّبْعِ».

قال أبي: هذا حديث باطل لا أصل له بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (١٨٤١): سألت أبي عن حديث رواه المسيب بن واضح، عن يوسف بن أسباط، عن مالك بن مِغْوَلٍ، عن منصور، عن خيثمة، عن عبدالله، عن النبي ﷺ قال: «النَّدَمُ تَوبَةٌ».

قال أبي: هذا حديث باطل بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (١٨٨٨): سألت أبي عن حديث رواه عبدالرحمن بن عبدالله العمري، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مِن حُسْنِ إِسْلامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لا يَعْنِيْهِ».

قال أبي: هذا حديث منكر جدًا بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (١٩٤٩): سألت أبي عن حديث رواه أبوهارون البكاء، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «حَسْبُ امْرِئٍ مِنَ الإِيْمَانِ أَن يَقُولَ: رَضِيتُ بِاللهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولاً».

قال أبي: هذا حديث منكر بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (١٩٥٣): سألت أبي عن حديث رواه أبوغِزَارة محمد بن عبدالرحمن التيمي، عن أبيه، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، قالت: قال النبي ﷺ: «**الرِّفْقُ يُمْنٌ، وَالخَرْقُ شُؤْمٌ، وَإِذَا أَرَادَ اللهُ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا أَدْخَلَ عَلَيْهِم بَابَ الرِّفْقِ، وَإِنَّ الرِّفْقَ لَم يَكُن فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلاَّ زَانَهُ، وَإِنَّ الخَرْقَ لَم يَكُن فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلاَّ شَانَهُ، وَإِنَّ الحَيَاءَ مِنَ الإِيْمَانِ، وَالإِيْمَانُ فِي الجَنَّةِ، وَلَو كَانَ الحَيَاءُ رَجُلًا كَانَ رَجُلًا صَالِحًا، وَإِنَّ الفُحْشَ مِنَ الفُجُورِ، وَالفُجُورُ مِنَ النَّارِ، وَلَو كَانَ الفُحْشُ رَجُلًا كَانَ رَجُلَ سُوءٍ، إِنَّ اللهَ لَم يَخْلُقْنِي فَاحِشًا**».

قال أبي: هذا حديث منكر، قال: بهذا الإسناد هو منكر.

قال ابن أبي حاتم رَحِمَهُ اللهُ في «العلل» حديث رقم (٢٠١٤): وسمعت أبي وذكر حديثًا رواه بيان بن عمرو أبومحمد المحاربي، عن سالم بن نوح، ويحيى بن سعيد القطان، وابن مهدي، عن سالم بن نوح، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس، قال: قال النبي ﷺ: «**الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأُولَى**».

فقال أبي: هذا حديث باطل بهذا الإسناد، وبيان شيخ مجهول.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٢١٠٨): سألت أبا زرعة عن حديث رواه وهب بن راشد البصري بالرقة، وكان جليسًا لجعفر بن بُرْقَانَ، عن ثابت البُنَانِيِّ، عن أنس قال: قيل يا رسول الله لم ينم فلان البارحة؟ قال: «ولم»؟ قال: لدغته عقرب، قال: «**أَمَا إِنَّهُ لَو قَالَ حِينَ أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرُّه**».

قال أبي: هذا حديث منكر، يعني: بهذا الإسناد، ووهب ضعيف الحديث.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٢١٩٧): سألت أبي عن حديث رواه أبوالجَوَّابِ، عن سُعَيْرِ بن الخِمْس، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن أسامة بن زيد، عن النبي ﷺ قال: «**مَن صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ: جَزَاكَ اللهُ خَيْرًا**

فَقَد أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ».

قال أبي: هذا حديث عندي موضوع بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٢٤١٤): سألت أبي عن حديث رواه يعقوب بن محمد الزُّهْرِيُّ، عن عبدالعزيز بن محمد، عن الحارث بن عبدالرحمن بن أبي ذباب، عن عمه، ويزيد بن هُرْمُز، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ مِن الشِّعْرِ حِكْمَةً».

قال أبي: هذا حديث بهذا الإسناد منكر.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٢٥٤٩): سألت أبي عن حديث حدثنا إسحاق بن إبراهيم البغوي خَتَنُ بنُ مَنِيعٍ، عن داود بن مَنِيعٍ، عن داود بن عبدالحميد الكوفي نزيل الموصل، عن عمرو بن قيس المُلائي، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ أنه قال في حجة الوداع: «نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا كَمَا سَمِعَ فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِن سَامِعٍ» الحديث.

فقال أبي: هذا حديث منكر بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٢٥٧٠): سألت أبي عن حديث رواه الأحوص بن جَوَّابٍ، عن سفيان بن الحسن[1]، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان، عن أسامة بن زيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن أُولَى مَعْرُوفًا فَقَالَ: جَزَاكَ اللهُ خَيْرًا فَقَد أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ».

فسمعت أبي يقول: هذا حديث منكر بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٢٥٧١): سألت أبي عن حديث رواه أبوسعيد مولى بني هاشم، عن يحيى بن أبي سليمان، عن سعد بن إبراهيم، عن

---

(١) كذا في الأصل، والصواب: حبيب، كما في «تهذيب الكمال». (الشيخ)

الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا سَمِعْتُم نَهِيقَ الحِمَارِ، أَو نُبَاحَ الكَلْبِ، أَو صُرَاخَ الدِّيْكِ، فَتَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهُم يَرونَ مَالا تَرَوْنَ».

فسمعت أبي يقول: هذا حديث منكر بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٢٥٧٧): سألت أبي عن حديث حدثنا به عطية بن بقية، عن أبي بقية بن الوليد، عن محمد بن زياد الألْهَانِي، عن أبي أُمَامَةَ، عن النبي ﷺ قال: «أَنَا سَابِقُ العَرَبِ إِلَى الجَنَّةِ، وَصُهَيْبٌ سَابِقُ الرُّومِ إِلَى الجَنَّةِ، وَبِلالٌ سَابِقُ الحَبَشَةِ إِلَى الجَنَّةِ، وَسَلْمَانُ سَابِقُ الفُرْسِ إِلَى الجَنَّةِ».

وسمعت أبي وأبا زرعة جميعًا يقولان: هذا حديث باطل لا أصل له بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٢٦٠٧): سألت أبي عن حديث رواه محمد بن بكار، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ المُلْكَ فِي قُرَيْشٍ».

قال أبي: هذا حديث منكر بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٢٦٧٧): سئل أبوزُرْعَةَ عن حديث رواه داود بن مهران، عن عبدالرحمن بن مالك بن مِغْوَلٍ، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال لأبي بكر وعمر: «هَذَانِ سَيِّدَا كُهُولِ أَهْلِ الجَنَّةِ مِن الأَوَّلِيْنَ وَالآخِرِيْنَ إِلاَّ النَّبِيِّيْنَ وَالْمُرْسَلِيْنَ، لا تُخْبِرْهُمَا يَا عَلِيُّ».

قال أبوزُرْعَةَ: هذا حديث باطل، يعني بهذا الإسناد، وامتنع أن يحدثنا، وقال: اضربوا عليه. «غارة الفصل» (ص ٣٣-٤٠)

☐ أقسام العلة(١):

قال شيخنا رحمه الله:

---

(١) العنوان للشيخ رحمه الله.

قال ابن الصلاح في «المقدمة» (٢/ ٧٤٦) مع «النكت» للحافظ ابن حجر بتحقيق الشيخ الفاضل ربيع بن هادي:

قال: ثم قد تقع العلة في الإسناد وهو الأكثر، وقد تقع في المتن... إلى آخره.

قال الحافظ: **إذا وقعت العلة في الإسناد قد تقدح وقد لا تقدح، وإذا قدحت فقد تخصه، وقد تستلزم القدح في المتن، وكذا القول في المتن سواء.**

الأقسام التي تقع فيها العلة: فالأقسام على هذا ستة:

١) فمثال ما وقعت العلة في الإسناد ولم تقدح مطلقًا:

ما يوجد مثلًا من حديث مدلس بالعنعنة، فإن ذلك علة توجب التوقف عن قبوله، فإذا وجد من طريق أخرى قد صرح فيها بالسماع تبين أن العلة غير قادحة.

وكذا إذا اختلف في الإسناد على بعض رواته، فإن ظاهر ذلك يوجب التوقف عنه، فإن أمكن الجمع بينهما على طريقة أهل الحديث بالقرائن التي تَحُفُّ الإسناد، تبين أن تلك العلة غير قادحة.

ومثال ما وقعت العلة فيه في الإسناد وتقدح فيه دون المتن: ما مثَّل به المصنف من إبدال راوٍ ثقة براوٍ ثقة، وهو بقسم المقلوب أليق.

فإن أبدل راو ضعيف براوٍ ثقة وتبين الوهم فيه، استلزم القدح في المتن أيضًا إن لم يكن له طريق أخرى صحيحة.

ومن أغمض ذلك: أن يكون الضعيف موافقًا للثقة في نعته، ومثال ذلك: ما وقع لأبي أسامة حماد بن أسامة الكوفي أحد الثقات عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر وهو من ثقات الشاميين قدم الكوفة فكتب عنه أهلها، ولم يسمع منه أبوأسامة، ثم قدم بعد ذلك الكوفة عبدالرحمن بن يزيد بن تميم وهو من ضعفاء الشاميين، فسمع منه أبوأسامة وسأله عن اسمه، فقال: عبدالرحمن بن يزيد، فظن أبوأسامة أنه ابن جابر

فصار يحدث عنه وينسبه من قبل نفسه فيقول: حدثنا عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، فوقعت المناكير في رواية أبي أسامة عن ابن جابر، وهما ثقتان فلم يفطن لذلك إلا أهل النقد فميزوا ذلك ونصوا عليه كالبخاري وأبي حاتم وغير واحد.

٢) **ومثال ما وقعت العلة في المتن دون الإسناد ولا تقدح فيها:** ما وقع من اختلاف ألفاظ كثيرة من أحاديث «الصحيحين»، إذا أمكن رد الجميع إلى معنى واحد، فإن القدح ينتفي عنها. وسنزيد ذلك إيضاحًا في النوع الآتي إن شاء الله تعالى.

٣) **ومثال ما وقعت العلة فيه في المتن واستلزمت القدح في الإسناد:** ما يرويه راوٍ بالمعنى الذي ظنه ويكون خطأً، والمراد بلفظ الحديث غير ذلك، فإن ذلك يستلزم القدح في الراوي فيعلل الإسناد.

٤) **ومثال ما وقعت العلة في المتن دون الإسناد:** ما ذكره المصنف من أحد الألفاظ الواردة في حديث أنس ﷺ وهي قوله: ولا يذكرُونَ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ في أول قراءة ولا في آخرها. فإن أصل الحديث في «الصحيحين».

فلفظ البخاري: كانوا يفتتحون بالحمد لله رب العالمين. ولفظ مسلم في رواية له: نفي الجهر، وفي رواية أخرى: نفي القراءة.

«غارة الفصل» (ص٤٠-٤٢)

❑ الترجيح[(١)]

قال شيخنا رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قال الحافظ في «النكت على ابن الصلاح»، (٢/٧١٢) بتحقيق الشيخ الفاضل ربيع بن هادي: قال الحافظ العلائي بعد أن ذكر ما هذا ملَخصه: فإذا كان رجالُ الإسنادين متكافئين في الحفظ أو العدد، أو كان مَن أسندَه أو رفعه دون مَن أرسله أو وقَفَهُ في شيء مِن ذلك مع أن كلهم ثقات محتجٌ بهم فهاهنا مجال النظر،

(١) العنوان للشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

واختلاف أئمة الحديث والفقهاء.

فالذي يسلكه كثيرٌ مِن أهلِ الحديث بل غَالِبهُم جعلُ ذلك علةً مانعةً من الحكم بصحة الحديث مطلقًا، فيرجعون إلى الترجيح لإحدى الروايتين على الأخرى، فمتى اعتضدت إحدى الطريقين بشيء مِن وجوه الترجيحِ حكموا لها، وإلاَّ توقَّفُوا[1] عن الحديث وعلَّلوه بذلك.

ووجوه الترجيحِ كثيرةٌ لا تنحصر ولا ضابطَ لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث، بل كل حديث يقوم به ترجيح خاصٌّ[2] وإنما ينهض بذلك الممارس الفطن الذي أكثر من الطرق والروايات، ولهذا لم يحكم المتقدمون في هذا المقام بحكمٍ كليٍّ يشمل القاعدة بل يختلف نظرُهم بحسب ما يقومُ عندهم في كل حديث بمفرده[3]. والله أعلم.

وقال الحافظ في «النكت على ابن الصلاح» (٢/ ٧١٥) بتحقيق الشيخ الفاضل ربيع بن هادي): قال الحافظ العلائي: وهذا كلُّه إذا كان الإسناد واحدًا مِن حيثُ المخرج غير مختلفٍ في الحالات، أما إذا اختلف في الوصل والإرسال كأن يرويَ بعضهم عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ﷺ حديثًا مرفوعًا، فيرويه

(١) الذي يظهر أنَّها إذا كانت الطرق متكافئة أنه يحمل على الوجهين، فإذا كان بعضهم يرسله عن المحدث وبعضهم يوصله فيحمل على أنه حدث به على الوجهين، ويؤخذ بالوصل لأنَّها زيادة لم يعارضها ما هو أرجح منها. وهكذا الرفع والوقف يؤخذ بالرفع لأنَّها زيادة لم يعارضها ما هو أرجح منها ولعله يأتي في المقدمة إن شاء الله شيءٌ من ذلك. (الشيخ)

(٢) قال الشيخ رَحِمَهُ الله معلقًا على هذا الكلام: يعني مثلاً يرجح ما في البخاري على ما في مسلم، ويرجح ما أخرجه الشيخان على ما تفرد به أحدهما، ويرجح ما يشهد له القرآن، ويرجح القطعي على الظني، وهكذا (قراءة في أحاديث معلة الشريط الأول).

(٣) قال الشيخ: هذا كلام حق، فرب زيادة ثقة يقبلونها ويردون مثلها؛ لأنهم حفاظ يعرفون أن هذا المحدث حفظه عن شيخه، وأن شيخه حفظه عن شيخه، حتى لو وجدت طريق أرجح منها في الظاهر فيقبلون الطريق المرجوحة ويصححونها لماذا؟ لأنهم حفاظ، أما نحن فما بقي معنا إلا النظر في الرجال وفي أحوالهم. اهـ (السابق).

بعضهم عن الزهري عن أبي سلمة ﷺ عن النبي مرسلاً. أو يرويه بعضهم عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ﷺ حديثًا مرفوعًا، فيرويه بعضهم عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد ﷺ موقوفًا.

ففي مثل هذه الصيغة يَضعُفُ تعليلُ أحدهما بالآخر، لكونِ كلٌّ منهما إسنادًا برأسه، ولقوة احتمال كونهما إسنادين عند الزهري أو عند الأعمش، كل واحدٍ منهما على وجه.

قلت[1]: وإنما يقوَى هذا إذا أتى بهما الراوي جميعًا في وقتٍ واحدٍ، وحينئذٍ ينتفي التعليلُ، وشرط هذا كله التساوي في الحفظ أو العدد[2]. فأما إذا كان راوي الوصل أو الرفع مرجوحًا فلا، كما تقرر غير مرة والله أعلم.

❑ أمثلة للعلة غير القادحة

قال شيخنا رحمه الله: منها تكافؤ الطرق، قال الدارقطني في «التتبع» ص(١٧٦): وأخرجا جميعًا حديث يحي بن سعيد القطّان عن عبيدالله عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة: قصةَ المسيء صلاته وقول النبي ﷺ: «ارجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَم تُصَلِّ».

قال: وقد خالفَ يحي أصحابُ عبيدالله كلهم، منهم أبوأسامة، وعبدالله بن نمير، وعيسى بن يونس وغيرهم، ورووه عن عبيدالله عن سعيد عن أبي هريرة، فلم يذكروا أباه، ورواه معتمر عن عبيدالله عن سعيد مرسلاً عن النبي ﷺ، ويحي حافظ ويشبه أن يكون عبيدالله حدث به على الوجهين. والله أعلم.

وأخرجا أيضًا حديث يحي القطان عن عبيدالله عن سعيدٍ عن أبيه عن أبي

---

(١) القائل هو الحافظ.

(٢) علق الشيخ على هذا بقوله: يعني إذا كان الراوي يرويه عن الزهري عن سعيد بن المسيب. وفي بعض الأوقات يرويه عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة، أو يرويه عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعًا، وأبي سلمة مرسلاً يدل على أنه حفظه هذا الذي يقصد. الأول.

هريرة: قِيلَ: يَا رَسولَ الله، مَن أَكرمُ؟

وقد خالف يحي جماعةٌ، منهم: أبوأسامة، وابن نمير، وعبدة، ومعتمر، ومحمد ابن بشر وغيرهم، فرووه عن عبيدالله عن سعيد عن أبي هريرة، وأخرج البخاري الوجهين جميعًا، وأخرج مسلم حديث يحي دون من خالَفَه.

وبعض إخواننا من طلبة العلم حفظهم الله إذا سألته عن العلة غير القادحة قال: إبدال ثقةٍ بثقة، نعم، هذه علَّةٌ غير قادحة، ولكنها مجردُ مثالٍ، فإذا وجدتَ في الحديث علةً قادحةً ثم أزيلتْ وسَلِمَ الحديث مِن العِلَّةِ يُقالُ: فيه عِلَّةٌ غير قادحةٍ[١].

وذلك كعنعنةِ المُدلِّس الَّذي تضرُّ عنعنتُه ثم جاء من طريقٍ تنتهي إلى ذلك المدلس وفيها تصريحه بالسماع[٢]، والإرسال والوصل، ثم ترجح الوصل، والوقف والرفع ثم ترجح الرفع، وهكذا بقية العلل القادحة التي تطرأ على الحديث وتعرف بجمع الطرق كما قال علي بن المديني رَحِمَهُ اللهُ: (الباب إذا لم تُجمعْ طُرُقُه، لم يَتبيَّن خطؤه[٣]).

"المعلة" (ص١٩-٢٠)

وقال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ في حديث: الحديث رجاله رجال الصحيح ولا يضره تردد الزهري في شيخه: أهو سعيد أم أبوسلمة؛ لأن كليهما ثقة. "الشفاعة" (ص٥٠)

❑ فائدة في معنى نفي الحفاظِ المتابعاتِ[٤]

---

(١) راجع "تدريب الراوي" (١/ ٣٠٣) ط دار الكلم الطيب.

(٢) نص الحافظ ابن حجر في "النكت" (٢/ ٧٤٦) أنها في هذه الحالة علة غير قادحة.

(٣) أخرجه بهذا اللفظ الخطيب في "الجامع لأخلاق الراوي" (٢/ ٢٧٠) وفي سنده عبيد الله بن محمد المعروف بابن بطة إمام في السنة لكنه ضعيف في الحديث.

وجاء الأثر بمعناه عند الخطيب في "الجامع" (٢/ ٣٥٤) بسند آخر والله أعلم.

(٤) قال الشيخ: وهذه فائدة مهمة جدًا، ماذا يعنون إذا قالوا ليس له متابع؟ أي ليس له متابع يعتد به. (السابق). قلت: لأن متابعة الواهي وروايته كلا رواية كما قاله السخاوي في "فتح المغيث" (١/ ٢٥٧) والسيوطي في "تدريب الراوي" (١/ ٢٩١).

قال شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ: فائدة في معنى نفي الحفاظ للمتابعات:

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في «النكت» (٢/ ٧٢١) بتحقيق الشيخ الفاضل ربيع ابن هادي حفظه الله: ولَمَّا أخرجَ الترمذيُّ حديثَ ابن جريج المبدأ بذكرِهِ في كتابِ الدعوات من «جامعه» عن أبي عبيدة بن أبي السَّفرِ عَن حَجَّاجٍ؛ قال: هذا حديثٌ حسن صحيحٌ غريبٌ لا نعرفه من حديث سهيل إلاَّ من هذا الوجهِ. انتهى.

وهو متعقبٌ أيضًا، وقد عرفناهُ من حديثِ سهيل مِن غير هذا الوجه فرويناه في الخلعيات مخرجًا من أفراد الدارقطني، من طريق الواقدي ثنا عاصم بن عمر وسليمان ابن بلال كلاهما عن سهيلٍ به.

ورويناه في كتاب «الذكر» لجعفر الفريابي قال: ثنا هشام بن عمار، ثنا إسماعيل ابن عياش، ثنا سهيل.

ورويناه في «الدعاء» للطبراني من طريق ابن وهب قال: حدثني محمد بن أبي حميد، عن سهيل.

فهؤلاء أربعةٌ روَوهُ عن سهيلٍ من غير هذا الوجه الذي أخرجه الترمذيُّ، فلعلَّهُ إنما نَفَى أن يَكونَ يَعرفُه مِن طريقٍ قويَّةٍ، لأنَّ الطُرُقَ المذكورةَ لا يخلو واحدٌ منها من مقال.

أما الأولى: فالواقدي متروك الحديث.

وأما الثانية: فإسماعيل بن عياش مضعَّفٌ في غير روايتِهِ عن الشاميين، ولو صرح بالتحديث.

وأما الثالثة: فمحمد بن أبي حميد وإن كان مدنيًا لكنه ضعيفٌ أيضًا.

وقد سبق الترمذيَّ أبوحاتم إلى ما حكم به من تَفرُّدِ تلك الطريق عن سهيل، فقال فيما حكاه ابنه عنه في «العلل»: لا أعلم رَوَى هذا الحديث عن النبي ﷺ في شيء من

طرق أبي هريرة ﷺ. قال: وأما روايةُ إسماعيلَ بن عياشٍ فما أدري ما هي؟ إنما روى عنه إسماعيل أحاديث يسيرة.

فكأن أبا حاتم استبعد أن يكون إسماعيل حدث به، لأن هشام بن عمار تغير في آخر عُمُرِهِ، فلعله رأى أن هذا مما خلَّط فيه، ولكن أوردَ ابنُ أبي حاتم على إطلاق أبيه طريقَ سعيد المقبري عن أبي هريرة التي قدمناها، ثم اعتذر عنه بقوله:)كأنه لم يصحح رواية عبدالرحمن بن أبي عمرو عن المقبري).

وهذا يدلك على أنَّهم قد يطلقون النفي ويقصدون به نفي الطرق الصحيحة، فلا ينبغي أن يُوردَ على إطلاقهم مع ذلك الطرقُ الضعيفة[1]. والله الموفق. اهـ

قال شيخنا رحمه الله: وربما صرَّحُوا بِذَلِكَ، قال الدارقطني رحمه الله في «الإلزامات» (ص٩٨): وانفرد البخاريُّ بحديث سنين بن أبي جميلة، ولم يروِ عنه غيرُ الزهريِّ من وجه يصح مثله.

وانفرد البخاريُّ بحديث شيبة بن عثمان ولم يروِ عنه غير أبي وائل من وجهٍ يصح مثله، فهذا حديث الثوري والشيباني عن واصل عن أبي وائل.

وانفرد مسلمٌ بحديث الأغر المزني ولم يروِهِ عنه غيرُ أبي بردة بن أبي موسى من وجهٍ يصحُّ مثلُه.

وانفرد مسلمٌ بحديث أبي رفاعة العدويِّ، ولم يروِ عنه غيرُ حميد بن هلال العدوي من وجهٍ يصحُّ مثلُه.

وانفرد مسلم برافع بن عمرو الغفاري أخي الحكم بن عمرو ولم يروِ عنه غيرُ عبدالله بن الصامت من وجهٍ يصحُّ مثلُه.

---

(١) قال الشيخ: ما أحسن هذا يا إخواننا، إذا نفوا المراد به الطرق الصحيحة، أما أن يأتي شخص ويستشهد بقولٍ أو بحديث الواقدي وأمثال الواقدي ويجعلها متابعات، فالواقدي وأمثاله لا يصلحون في الشواهد والمتابعات، ولا ينبغي أن تذكر أحاديثهم إلا لبيان حالها. (السابق)

وانفرد مسلم بحديث ربيعة بن كعب الأسلمي، ولم يروِ عنه غير أبي سلمة ابن عبدالرحمن من وجهٍ يصحُّ مثلُه.

وانفرد البخاري بحديث أبي عبس بن جبر: «مَن اغبَرَّت قَدَمَاهُ في سَبِيل الله»، من رواية عباية بن رفاعة ولم يروِ عنه من وجهٍ يصحُّ مثلُه. "المخلة" (ص١٦-٢٢)

❑ **لا يلزم من قول الأئمة: الصحيح كذا أو الأصح كذا صحة الحديث**

قال شيخنا رَحِمَهُ اللهُ: (فائدة مهمة)

قول أصحاب كتب العلل: إن الصحيح كذا أو الأصح، لا يعني أنه صحيح محتج به، ولكن يعني أنه المعروف عند المحدثين، وأن الطريق الأخرى ليست بمعروفة عند المحدثين، وسنُنَبِّه إن شاء الله عقب كل حديث.

فائدة: إذا قال الأئمة في كتب العلل: الصحيح كذا أو الأصح كذا، فلا يدل على أن الحديث صحيح[1].

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (٥١٢): سئل أبوزُرْعَةَ عن حديث رواه إسماعيل بن عياش، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «**إذا قاء أحدكم في صلاته أو رعف أو قَلَسَ، فلينصرف وليتوضأ ثم يبني على ما مضى من صلاته ما لم يتكلم**».

قال أبوزُرْعَةَ: هذا خطأ، الصحيح عن ابن جريج، عن أبيه، عن ابن أبي مليكة، عن النبي ﷺ مرسل. اهـ

---

(١) قال الإمام ابن القطان رَحِمَهُ اللهُ: أما حديث كثير بن عبدالله فإنما قال يعني البخاري: ليس في الباب شيء أصح منه.

وليس هذا بنص في تصحيحه إياه، إذ قد يقول هذا لأشبه ما في الباب، وإن كان كله ضعيفًا. "بيان الوهم والإيهام" (٢/ ٢٦٠)، ونص عليه النووي في "الأذكار" (ص١٥٨).

وهذا مرسل كما ترى، والمرسل من قسم الضعيف.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٥١٣): وسئل أبوزُرْعَةَ عن حديث رواه الفضل بن موسى السِّيْنَانِيُّ، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبدالله بن السائب، قال: شهدت مع رسول الله ﷺ العيد، فلما قضى الصلاة قال: «إِنَّا نَخْطُبُ، فَمَن أَحَبَّ أَن يَجْلِسَ لِلخُطْبَةِ فَلْيَجْلِس، وَمَن أَحَبَّ فَلْيَرْجِع».

قال أبوزُرْعَةَ: الصحيح ما حدثنا به إبراهيم بن موسى، عن هشام بن يوسف، عن ابن جريج، عن عطاء، أن النبي ﷺ وسلم، مرسل. اهـ

وهذا مرسل أيضًا، والمرسل من قسم الضعيف.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٥٣٢): وسئل أبوزُرْعَةَ عن حديث اختلف محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، والثوري، عن عبدالكريم أبي أمية، فقال سفيان عن عبدالكريم، عن عمرو بن سعيد، عن عائشة، أن النبي ﷺ دخل عليها واختبأت مولاة له، فقال النبي ﷺ: «حَاضَتْ»؟، فقالت: نعم، فشق لها من ثوبه وقال: «اخْتَمِرِي بِهَذَا».

وروى ابن أبي ليلى، عن عبدالكريم، عن سعيد بن عمرو عن عائشة.

فقال أبوزُرْعَةَ: ما يرويه الثوري أصح.

وسألت أبي عنه، فقال: هو عمرو بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن المعلى. اهـ

وعبدالكريم أبوأمية هو عبدالكريم بن أبي المخارق ضعيف كما في «التقريب».

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (١١١٨): سألت أبا زرعة عن حديث رواه حماد بن سلمة، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ أنه نهى أن يستأجر الأجير حتى يعلم أجره.

الثوري عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي سعيد موقوفًا.

قال أبوزُرْعَةَ: الصحيح موقوف عن أبي سعيد، لأن الثوري أحفظ اهـ.

والحديث منقطع على الحالين، فإبراهيم هو ابن يزيد النخعي، ولم يسمع من أبي سعيد الخدري، والمنقطع من قسم الضعيف.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (١٢٢٢): وسألت أبي عن حديث رواه صدقة بن عبدالله السمين أبومعاوية، عن محمد بن المنكدر، قال: قلت: أنت أحللت للوليد بن يزيد امرأته أم سلمة؟ قلت: أنا؟ لكن حدثني جابر بن عبدالله، عن النبي ﷺ قال: «لَا طَلَاقَ قَبْلَ نِكَاحٍ».

قال أبي: هذا خطأ، والصحيح ما رواه الثوري، عن محمد بن المنكدر، قال: حدثني من سمع طاوسًا.

قال أبي: فلو كان سمع من جابر، لم يحدث عن رجل، عن طاوس مرسل. اهـ

والمرسل (الذي فيه مبهم) من قسم الضعيف.

قال الترمذي رحمه الله في «العلل الكبير» ص (٧٠): حدثنا هَنَّادٌ، حدثنا عبدة، عن عاصم الأحول، عن عكرمة، عن النبي ﷺ قال: «**لا تُجْزِي صَلاةٌ إلاَّ بِمَسِّ الأَنْفِ مِنَ الأَرْضِ مَا يَمَسُّ الجَبِيْنُ**».

حدثنا حميد بن مَسْعَدَة، حدثنا حرب بن ميمون، حدثنا خالد الْحَذَّاءُ، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: أتى النبي ﷺ على رجل يسجد على جبهته ولا يضع أنفه على الأرض قال: «**ضَع أَنْفَكَ يَسْجُدُ مَعَكَ**».

قال أبوعيسى: وحديث عكرمة عن النبي ﷺ أصح. اهـ

وحديث عكرمة عن النبي ﷺ مرسل، والمرسل من قسم الضعيف.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (١٢٣٤): سألت أبي عن حديث حدثنيه أبي، عن رضوان بن إسحاق، عن إسحاق بن عيسى، عن ابن لهيعة، عن جعفر بن

ربيعة، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عن حمزة بن عبدالله، عن أبيه، عن عمر، أنه نهى عن العزل عن الحُرَّة إلا بإذنها.

قال أبي: حدثنا أبوصالح كاتب الليث، عن ابن لهيعة، عن جعفر بن ربيعة، عن حمزة بن عبدالله، عن أبيه، عن عمر.

قال أبي: حديث أبي صالح أصح، وهذا من تخاليط ابن لهيعة. اهـ والحديث يدور على ابن لهيعة، وهو ضعيف.

قال الترمذي رحمه الله في «العلل الكبير» ص (٨٤): حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا وكيع، حدثنا عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال النبي ﷺ: «**مَن نَامَ عَن الوِتْرِ أَو نَسِيَهُ، فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَ وَإِذَا اسْتَيْقَظَ**».

حدثنا قتيبة، حدثنا عبدالله بن زيد، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «**مَن نَامَ عَن وِتْرِهِ فَلْيُصَلِّ إِذَا أَصْبَحَ**».

قال أبوعيسى: وهذا أصح، وعبدالرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف الحديث.

سمعت محمدًا يقول: قال علي بن المديني: عبدالرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف الحديث، وعبدالله بن زيد بن أسلم ثقة. اهـ

وحديث عبدالله بن زيد بن أسلم عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسل، والمرسل من قسم الضعيف.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (١٢٨٦): وسألت أبي عن حديث رواه الحارث بن عبيد أبوقدامة، عن أبي عمران الجوني، عن أنس، عن النبي ﷺ أنه طلق حفصة ثم راجعها. الحديث.

ورواه حماد بن سلمة، عن أبي عمران الجوني، عن قيس بن زيد، أن النبي ﷺ

طلق حفصة بنت عمر تطليقة، ثم قال النبي ﷺ: «أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ: رَاجِعْ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ فَإِنَّهَا صَوَّامَةٌ قَوَّامَةٌ». الحديث.

قال أبي: الصحيح حديث حماد، وأبوقدامة لزم الطريق. اهـ

وقيس بن زيد: قال ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" عن أبيه: روى عن النبي ﷺ مرسلاً، لا أعلم له صحبة، روى عنه أبوعمران الجوني.

فعلى هذا فالحديث مرسل، والمرسل من قسم الضعيف. وأيضًا قيس بن زيد مجهول، ولا تثبت صحبته.

قال الترمذي رحمه الله في "العلل الكبير" ص (٩٩): حدثنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا الفضل بن موسى، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ ﷺ: «إِذَا أَحْدَثَ أَحَدُكُم فِي الصَّلاةِ فَلْيَأْخُذ بِأَنْفِهِ وَلْيَنْصَرِفْ».

قال أبوعيسى: هشام بن عروة، عن أبيه، أن النبي ﷺ. أصح من حديث الفضل بن موسى. اهـ

فعلى هذا فهو مرسل، والمرسل من قسم الضعيف.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (١٣٩٥): سألت أبا زرعة عن حديث رواه أبوبكر بن عياش، عن ليث، عن أبي الخطاب، عن أبي زرعة، عن ثوبان، قال: لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي، وإن هذا الفيء لا يحلُّ منه خيطٌ ولا مخيطٌ، وإنَّ المختلعات هنَّ المنافقاتُ.

قال أبوزُرْعَةَ: رواه داود[1] بن علية وابن أبي زائدة، عن ليث، عن أبي الخطاب، عن أبي زرعة، عن أبي إدريس الخولاني، عن ثوبان، عن النبي ﷺ.

---

(١) في الأصل: داود، والصواب: ذوَّاد، بذال معجمة، بعدها واو مشددة، وفي الأصل أيضًا علية، والصواب: علبة، بالموحدة كما في "جامع الترمذي". (الشيخ)

قال أبوزُرْعَةَ: وهذا الصحيح، وقد وصلوه وزادوا فيه رجلًا. اهـ

والحديث يدور على ليث بن أبي سُلَيم، وهو ضعيف، وشيخه أبوالخطاب مجهول كما في «التقريب».

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (١٥٠٣): وسألت أبا زرعة عن حديث رواه سيف بن هارون البُرْجُمِيُّ، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان، قال: سئل النبي ﷺ عن الفِرَاءِ والسمنِ والجُبنِ فقال: «**الحَلالُ ما أحلَّ اللهُ في كِتابِهِ، والحرامُ ما حَرَّمُ اللهُ فِي كِتابِهِ، ومَا سَكَتَ عَنهُ فَهُوَ مِمَّا عَفَا عَنْهُ**».

قال أبي: هذا خطأ. رواه الثقات عن التيمي، عن أبي عثمان، عن النبي ﷺ مرسل، ليس فيه سلمان وهو الصحيح. اهـ والمرسل من قسم الضعيف.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (١٥٦٧): وسألت أبي عن حديث رواه يعقوب بن كعب الحلبي، عن زكرياء بن منظور، عن أبي حازم، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «**كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ**».

قال أبي: حدثنا إبراهيم بن المنذر، عن زكرياء بن منظور، عن أبي حازم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، لم يقل: نافع. قال أبي: وهذا عندي أصح بلا نافع. اهـ

وفيه زكرياء بن منظور وهو ضعيف كما في «التقريب».

وفيه أيضًا انقطاع، فأبوحازم هو سلمة بن دينار، ولم يسمع من ابن عمر.

فعلى هذا فالحديث ضعيف.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (١٦٢٨): وسمعت أبا زرعة وحدثنا عن إبراهيم بن موسى، عن محمد بن سلمة، عن خُصَيف، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: «**إِذَا أَرْسَلْتَ الكَلبَ المُعَلَّمَ فَقَتلَ وَلَم يَأكلْ فَكُلْ، وَإِنْ أَكَلَ فَلا تَأْكُلْ**».

قال: وحدثنا أبوزُرْعَةَ، عن إبراهيم بن موسى، عن عتاب، عن خصيف، عن

مجاهد، عن ابن عباس، فقيل لأبي زرعة: أيهما أصح؟ قال: محمد بن سلمة أحب إليَّ. اهـ

الأثر يدور على خصيف بن عبدالرحمن الجزري، وهو صدوق سيء الحفظ، خلط بآخره، وَرُمِي بالإرجاء، فعلى هذا فالحديث بهذا السند ضعيف كيفما دار.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (١٦٦٤): وسألت أبا زرعة عن حديث رواه موسى بن أعين، عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن ابن عباس في قوله: ﴿وَٱلْعَٰدِيَٰتِ ضَبْحًا﴾ [العاديات: ١] قال: الخيل. ورواه زياد البكاء، عن ليث، عن عطاء، عن ابن عباس.

فقلت لأبي زرعة: أيهما أصح؟ فقال: موسى بن أَعْيَنَ أحفظ. اهـ

فعلى هذا فالأثر ضعيف؛ لأنه يدور على ليث بن أبي سليم، وقد تقدم ما فيه.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (١٨٢٧): وذكرت لأبي حديث قُطْبَةَ بن العلاء، عن أبيه، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ: «مَنِ التَمَسَ رِضَا الْمَخْلُوقِ...».

فقال أبي: روى هذا الحديث ابن المبارك، عن هشام بن عروة، عن رجلٍ، عن عروة، عن عائشة قولها: أنها كتبت إلى معاوية: من التمس رضا المخلوق.. وهذا الصحيح. اهـ والموقوف أيضًا ضعيف؛ لأن فيه رجلاً مبهمًا.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (٢١٨٦): وسألت أبي عن حديث رواه حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أنَّ النبيَّ ﷺ مرَّ برجلٍ مضطجعٍ على بَطنهِ فقال: «هَذِهِ ضِجْعَةٌ لا يُحِبُّهَا اللهُ».

قال أبي: له علة، قلت: وما هي؟ قال: رواه ابن أبي ذئب، عن خاله[1] الحارث

---

(١) في الأصل: خال الحارث، بدون هاء، والصواب ما أثبتناه. (الشيخ)

ابن عبدالرحمن، قال: دخلت أنا وأبوسلمة على ابن طِهْفة، فَحَدَّث عن أبيه، قال: مر بي وأنا نائم على وجهي. وهذا الصحيح. اهـ

والذي قال فيه أبوحاتم: إنه الصحيح، فيه ابن طهفة، وهو مجهول، فعلى هذا فالحديث ضعيف.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٢٢٨٨): سألت أبي عن حديث رواه ابن لهيعة، عن جميل الحذاء، عن سهل بن سعد، عن النبي ﷺ أنه كان يدعو: «**اللهمَّ لا تُدْرِكْنِي زمانًا فيه قومٌ لا يَتَّبِعُونَ العليمَ، ولا يَسْتَحْيُونَ الحليمَ، قُلوبُهم قلوبُ العجمِ، وَأَلْسِنَتُهم ألسِنةُ العَربِ**».

قال أبي: حدثنا قتيبة، عن بكر بن مضر، عن عمرو بن الحارث، عن جميل، أن النبي ﷺ.

قال أبي: هذا الصحيح، لأن عَمْرًا أحفظ من ابن لهيعة وأتقن. اهـ

وحديث جميل مرسل، والمرسل من قسم الضعيف. وجميل قد قال الحافظ في «تعجيل المنفعة»: جميل الحذاء الأسلمي عن أبي هريرة، وسهل بن سعد، وعنه ابن لهيعة، وبكر بن مضر وغيرهما فيه نظر، وقال في «الإكمال»: مجهول.

قلت: وذكره ابن حبان في «الثقات»، في أتباع التابعين، فكأنه لم يثبت عنده روايته عن صحابي، وقال: يروي المراسيل، روى عنه عمرو بن الحارث، وقال أبويونس في «تاريخ مصر»: جميل بن سالم مولى أسلم يكنى أبا عروة، روى عنه عمرو ابن الحارث وابن لهيعة، وحديثه عن سهل معلول. اهـ من «تعجيل المنفعة».

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث رقم (٢٤٨٤): وسئل أبوزُرْعَة عن حديث رواه ابن عيينة وجرير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: خرجتُ مع رسول الله ﷺ في سفرٍ فقال لي رسولُ الله ﷺ: «**تَعالَي حَتَّى أُسَابِقَكِ**»، فَسبَقْتُه، فخرجتُ معه بعد ذلك في سفرٍ فنزلنا منزلًا، فقال لي: «**تَعالَي حَتَّى**

أُسَابِقَكِ» قالت: فسبقني، فضرب بين كتفي، وقال: «هَذِهِ بِتِلْكَ».

وروى هذا الحديث أبومعاوية وأبوأسامة، عن هشام بن عروة، عن رجل، عن أبي سلمة، عن عائشة، عن النبي ﷺ. قال أبوزُرْعَةَ: هشام، عن رجل أصح. اهـ

وهذا الذي قال فيه أبوزُرْعَةَ: إنه أصح، من طريق مبهم والمبهم من قسم الضعيف.

والذي يظهر لي أن العلة غير مؤثرة في الحديث، وقد ذكرته في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين».

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٢٥٣٥): وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه روح بن عبادة، وابن عائشة عن حماد، عن حميد، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا حُمَّ أَحَدُكُم فَلْيَشُنَّ عَلَيْهِ المَاءَ البَارِدَ ثَلاثَ لَيَالٍ مِنَ السَّحَرِ».

قال أبي: رواه موسى بن إسماعيل وغيره، عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن الحسن، عن النبي ﷺ وهو أشبه.

قال أبوزُرْعَةَ: هذا خطأ، إنما هو حميد، عن الحسن، عن النبي ﷺ، وهو الصحيح. اهـ وحديث الحسن مرسل، والمرسل من قسم الضعيف.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٢٥٨٣): سألت أبي عن حديث رواه ابن المبارك، عن محمد بن سُوْقَة، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ قال: «أَكْرِمُوا أَصْحَابِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُم».

قال أبي: أفسد ابن الهاد هذا الحديث، وبين عورته، رواه ابن الهاد، عن عبدالله ابن دينار، عن ابن شهاب، أنَّ عمر بن الخطاب قال: قام فينا رسولُ الله ﷺ، وهذا هو الصحيح. اهـ وابن شهاب لم يدرك عمر فهو منقطع، والمنقطع من قسم الضعيف.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» حديث (٢٧١٣): وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه الحارث بن عبيد أبوقدامة، عن أبي عمران الجوني، عن أنس، قال بينما النبي ﷺ جالس مع أصحابه إذ جاء جبريل فنكت في ظهره ثم ذهب إلى شجرةٍ فيها مثلُ وَكْرَي الطير... ثم ذكرتُ لهما الحديث بطوله.

فقالا: هذا خطأ، إنما هو كما رواه حماد بن سلمة، عن أبي عمران، عن محمد ابن عمير بن عطارد بن حاجب الداري، قال: بينما النبيُّ ﷺ مرسل، وذكر الحديث، فقال: هذا الحديث هو الصحيح. اهـ والمرسل من قسم الضعيف.

قال ابن أبي حاتم رحمه الله في «العلل» حديث رقم (٢٧٣٢): وسألت أبي عن حديث رواه إسحاق الأزرق، عن العَوَّامِ بنِ حَوْشَبٍ، عن القاسم بن عوف الشيباني، قال: أتينا أبا ذرٍّ بالرَّبَذَةِ فقال: سمعت النبيَّ ﷺ يقول: «**إِنَّهُ يَكُونُ بَعْدِي سُلْطَانٌ، فَمَن أَرادَ أَن يُذِلَّهُ خَلَعَ الإسلامَ مِن عُنُقِهِ**». فذكر الحديث.

قال أبي: هذا أخطأ فيه إسحاق، رواه غير إسحاق، عن العوام، عن القاسم بن عوف، عن رجل من عنزة، عن أبي ذر، وهو الصحيح. اهـ

وهذا فيه مبهم، والمبهم من قسم الضعيف، وأيضًا لا ندري أسمع هذا المبهم من أبي ذر أم لم يسمع.

قال الترمذي رحمه الله في «العلل الكبير» ص(١١١): سألت محمدًا قلت: حدثنا أبوكريب، حدثنا أبوبكر بن عياش، عن الأعمش، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِن شَهرِ رَمضانَ صُفِدَتِ الشَّيَاطِينُ وَمَرَدَةُ الجِنِّ...**» الحديث. فقال: غلط أبوبكر بن عياش في هذا الحديث.

قال محمد: حدثنا الحسن بن الربيع، حدثنا أبوالأحوص، عن الأعمش، عن مجاهد، قال: «**إِذَا كَانَ رَمَضَانُ صُفِّدَتْ الشَّيَاطِينُ**». قال: وهذا أصح عندي من حديث أبي بكر. اهـ وهذا مقطوع، والمقطوع لا يحتج به. «غارة الفصل» (ص٦٩-٨١).

من طرق إعلال الحديث

من خلال استقرائي لصنيع شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ في إعلال الحديث تبين لي أن للأئمة طرقًا في إعلال الحديث منها:

١) كون الحديث مخالفًا لظاهر القرآن مع أدلة أخرى على إعلاله.

فقد أخرج الشيخ حديث ثوبان وأبي هريرة وعقبة بن عامر مرفوعًا: «**الْمُخْتَلِعَاتُ هُنَّ الْمُنَافِقَاتُ**»، ثم ضعفه، ثم قال: والنبي ﷺ قد أقر الخلع، بل قد جاء في القرآن الكريم: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا مِمَّا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٢٩] الآية، وهذا يدل على ضعف هذه الأحاديث والله أعلم.

تحقيق «التفسير» (١/ ٣٠٥)

وذكر الشيخ حديث عاصم عن زر قال: قلنا لحذيفة: أي ساعة تسحرت مع رسول الله ﷺ؟ قال: **هُوَ النَّهَارُ إِلَّا أَنَّ الشَّمْسَ لَمْ تَطْلُعْ**. أخرجه النسائي، وقد ذكر الحافظ ابن رجب في «شرح العلل» (٢/ ٦٣٠) عن حماد بن سلمة والعجلي أن في رواية عاصم عن زر ضعفًا واختلافًا.

ثم قال الشيخ: وحديث عاصم بن أبي النجود يزداد ضعفًا أنه خالف ظاهر قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَٱشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وحديث عائشة المتفق عليه وفيه: «**وَلَا يُؤَذِّنُ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ**»، وفيه: «**فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ**».

«المعلة» (ص١١٦-١١٧) رقم (١١٧)

٢) الأصل أن رواية غير الجادة مقدمة على رواية الجادة[1].

---

(١) فسلوك غير الجادة دالٌّ على مزيد التحفظ، كما أشار إليه النسائي. «فتح المغيث» (١/ ٢٠١)=

فقد ذكر الشيخ حديث سيد الاستغفار، من طريق الوليد بن ثعلبة عن ابن بريدة عن أبيه به مرفوعًا، وخالفه حسين المعلم، فرواه عن ابن بريدة عن بشير بن كعب عن شداد بن أوس ﷺ، ثم نقل عن الإمام النسائي أن حديث حسين أولى بالصواب، ثم قال: فعلي هذا فحديث الوليد بن ثعلبة عن عبدالله بن بريدة عن أبيه يعتبر شاذًا، ويكون الوليد قد سلك الجادة وهذا مما يرجح رواية حسين المعلم والله أعلم. "المعلة" (ص٧٠) رقم (٥٨)

وذكر الشيخ حديث ابن عمر مرفوعًا: «**أَنَّ الَّذِي لَا يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ يُمَثَّلُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَع**» من رواية عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر به، وخالفه عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار فرواه عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة، قال النسائي: ورواية عبدالرحمن أشبه بالصواب و عبدالعزيز أثبت عندنا من عبدالرحمن. اهـ

قال الشيخ: وذكر نحو هذا الحافظ ابن كثير في "تفسيره" عن النسائي، ثم عقبه بقوله: قلت لا منافاة بين الروايتين، فقد يكون عند عبدالله بن دينار من الوجهين والله أعلم. اهـ

قال الشيخ: وقول الحافظ ابن كثير: (ولا منافاة فقد يكون عند عبدالله بن دينار على الوجهين) مقبول لو لم يكن هناك قرينة تدل على وهم عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة بن الماجشون، أما وقد وجدت القرينة وهي الظاهر أنه سلك الجادة، وعبدالرحمن سلك غير الجادة فترجح رواية من سلك غير الجادة كما في "فتح المغيث" والله أعلم. "المعلة" (ص٢٤٢-٢٤٣) رقم (٢٥٩)

= ويعبرون عن لزوم الراوي للجادة بقولهم: فلان سلك الجادة وتارة يقولون: لزم فلان الطريق كما في "العلل" لابن أبي حاتم (٤٦ و٢٨٨ و٥٨٢)، وتارة يقولون: فلان أخذ طريق المجرة فيه كما في "معرفة علوم الحديث" للحاكم (ص١١٨).

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: وإذا اختلف الرواة رجحت رواية من لم يسلك الجادة كما في "فتح المغيث" (١/ ٢١٢و٢١٣)، وكما في "شرح علل الترمذي" للحافظ ابن رجب (ص٤٨٦و٤٨٧و٤٨٨)، وذكر رَحِمَهُ اللَّهُ أمثلة لذلك.

وقال ابن أبي حاتم في "العلل" (٢/ ١٠٩) في حديث اختلف فيه زكريا بن منظور ويعقوب الإسكندراني فرجح أبوه حديث يعقوب ثم قال: وزكريا لزم الطريق. اهـ

"الإلزامات" (ص٢٤٤)

٣) إخراج الشيخين الحديث إلا قطعة منه يدل على أنها معلة عندهما.

إذا دلت القرائن على ذلك، فقد ساق الشيخ حديث أنس مرفوعًا: «**أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي دِينِ اللهِ عُمَرُ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ**» أخرجه ابن ماجه والترمذي ثم نقل الشيخ عن الحافظ في "الفتح" (٧/ ٩٣) أنه قال: وإسناده صحيح إلا أن الحفّاظ قالوا: إن الصواب فيه الإرسال والموصول منه ما اقتصر عليه البخاري. اهـ

قال الشيخ: يعني: آخره: «**وَإِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ**» أخرجه البخاري (٧/ ٩٢-٩٣)، وأخرج آخره مسلم (١٥) (ص١٩١) مع النووي.

وإعراض الشيخين عن أوله ولم يخرجا إلا فضيلة أبي عبيدة، من طريق خالد عن أبي قلابة عن أنس، دليل على أن أوله معل عندهما. "المعلة" (ص٥٦-٥٧) رقم (٤٤)

ذكر الشيخ حديث أبي هريرة مرفوعًا وفيه: «**وَأَوَّلُ شَخْصٍ يَدْخُلُ عَلَى الْجَنَّةِ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ﷺ**»، ثم قال الشيخ: هذه الزيادة منكرة وهي من قوله: «**أَوَّلُ شَخْصٍ**... الخ» لتفرد عبدالسلام (وهو ابن عجلان) بها ويؤيد بطلان هذه الزيادة أن مسلمًا قد أخرجه (٤/ ١٧٨٢)، وأبا داود (٥/ ٤٥)، وأحمد (٢/ ٥٤٠) من حديث أبي هريرة وليست فيه هذه الزيادة والله أعلم. "الشفاعة" (ص٧٠)

٤) إذا كان الحديث في الصحيحين بلفظ مغاير لما هو خارجها مع قرائن أخرى.

فقد ذكر الشيخ حديث ابن عباس مرفوعًا: «**إِنَّ اللهَ اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً، أَلَا وَأَنَا حَبِيبُ اللهِ وَلَا فَخْرَ**»، ثم بين ضعف سنده ثم قال: ومما يدل على ضعف هذا الحديث أن في الصحيح: «**إِنَّ اللهَ قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلاً كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً**».

"الشفاعة" (ص٤٤)

وذكر الشيخ حديث أنس: أن رسول الله ﷺ لبس خاتم فضة في يمينه. أخرجه مسلم، وقد ذكر الدارقطني في "التتبع" (ص٤٦٠) أن الرواية الثابتة بدون ذكر لفظة (في يمينه)، ثم قال الشيخ: ومما يدل على ضعف رواية إسماعيل بن أبي أويس وطلحة ابن يحيى أن مسلمًا رحمه الله قد روى في صحيحه عن أنس خلاف ذلك، ثم ذكر ما أخرجه مسلم (١٤/١٣) عن أنس قال: كان خاتم النبي ﷺ في هذه وأشار إلى الخنصر من يده اليسرى.

"التتبع" (ص٤٦٢)

٥) أن يكون الحديث فيه كلام وقد أخرجه الشيخان عن صحابي آخر.

فقد ذكر الشيخ حديث الحسن عن أبي موسى: أن النبي ﷺ قال: «**إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ**» أخرجه ابن ماجه وقد قال علي بن المديني: الحسن لم يسمع من أبي موسى، ثم قال الشيخ: والحديث في "الصحيحين" من حديث الحسن عن الأحنف عن أبي بكرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ فيزداد حديث أبي موسى ضعفًا لشذوذه.

"المعلة" (ص٢٦٥) رقم (٢٨٦)

٦) كون الراوي مبتدعًا والحديث مما يؤيد بدعته.

فقد قال الشيخ في أبان بن تغلب: كان غاليًا في التشيع، فعلى هذا يتوقف في حديثه إذا كان موافقًا لمذهبه.

"مستدرك" (١٧٦/٣)

وذكر الشيخ ما يدل على تشيع أبي إسرائيل الملائي والحارث بن حصيرة نقلاً عن الميزان، ثم قال: فبما أن هذين الراويين غاليان في التشيع والحديث موافق لمذهبهما

فالحديث ضعيف. "الشفاعة" (ص١١١)

وقد سئل الشيخ رَحِمَهُ اللهُ عن الحديث الذي يؤيد رواية المبتدع إذا جاء من طريق أخرى، فهل يتقوى بها؟ فقال: يدل على أن هذا المبتدع ما تساهل في روايته ويقبل.

"النكت الحسان على مقدمة لسان الميزان"

٧) كون الراوي يُخَالَفُ ومع ذلك يرويه بطرق مختلفة.

فقد اختلف معمر مع أربعة من أصحاب الزهري في حديث يرويه معمر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة وهم يروونه عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة، فقال الشيخ: الذي يظهر لي أن معمرًا يعتبر شاذًا في هذا الحديث، إذ قد خالف أربعة من أصحاب الزهري وهم يونس، والليث، وشعيب، وابن أخي الزهري قال: ومن الأدلة على أنه لم يضبطه أنه تارة يرويه عن سعيد عن أبي هريرة كما تقدم وتارة يرويه عن همام عن أبي هريرة كما عند مسلم (١٦ص٢٢٣) وتارة يرسله كما ذكره الدارقطني. "التتبع" (ص١٦٢)

من طرق الأئمة في الإشارة إلى علة الحديث أو ترجيح أحد الوجهين

١) ذكر الشيخ نقلًا عن الدارقطني أن وكيعًا وعيسى بن يونس اختلفا في حديث عائشة قالت: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَيُثِيبُ عَلَيْهَا»؛ حيث إن وكيعًا أرسله وعيسى وصله، ثم قال: ووكيع قد توبع ولذلك جاء في "تهذيب التهذيب" في ترجمة عيسى بن يونس وقال الأثرم عن أحمد: كان عيسى بن يونس يسند حديث الهدية والناس يرسلونه، وقال ابن معين: عيسى بن يونس يسند حديثًا عن هشام عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقبل الهدية ولا يأكل الصدقة والناس يرسلونه. اهـ

فالظاهر أن أبا داود وأحمد وابن معين يوافقون الدارقطني في ترجيح الإرسال،

والله أعلم[1]. "التتبع" (ص٥١٤)

٢) ذكر الشيخ حديث ابن عباس مرفوعًا: «أُعْطِيتُ خَمْسًا بُعِثْتُ إِلَى كُلِّ أَحْمَرَ...» ثم قال: الحديث في سنده يزيد بن أبي زياد وهو القرشي الهاشمي مولاهم وهو ضعيف، والظاهر أن الإمام البخاري أشار في تاريخه (٥/ ٤٥٥) إلى أن لهذا الحديث علة حيث ذكر أن من الرواة من يرويه عن مجاهد عن عبيد بن عمير، ومنهم من يرويه عن مجاهد عن أبي ذر، ومنهم من يرويه عن مجاهد عن ابن عباس، وقد تقدم أن أرجحها مجاهد عن عبيد بن عمير عن أبي ذر وهذه الرواية تعتبر منكرة؛ لتفرد يزيد ابن أبي زياد بذلك ومخالفته الثقات، والله أعلم. "الشفاعة" (ص٩٥-٩٦)

من طرق التمييز بين الرواة:

□ تكلم الشيخ في بحث له حول تميز عبدالكريم عن سعيد بن جبير، ونقل عن الحافظ أنه رجح أن عبدالكريم هو الجزري لا ابن أبي المخارق، كما زعمه ابن الجوزي، ثم ساق الشيخ الحديث من "سنن أبي داود"، ثم قال: ومما يزيدنا وضوحًا أن الذي في سند هذا الحديث عبدالكريم الجزري وليس بابن أبي المخارق أن الحديث في "سنن أبي داود"، و عبدالكريم بن أبي المخارق ليس من رجال أبي داود كما في "تهذيب التهذيب" و"الميزان" وغيرهما من كتب الرجال، نعم، روى له أبوداود خارج السنن كما في "تهذيب الكمال"، فإنه رمز لـ"مسائل أحمد"، وأما في السنن فلا.

"المجموعة" (ص٤٥)

□ وقد أخرج البخاري (٦/ ١٥٦) من صحيحه حديثًا من رواية سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله وكان كاتبًا له، قال: كتب إليه عبدالله بن أبي أوفى الحديث.

---

(١) ذكر الحافظ ابن حجر في "التلخيص الحبير" (١/ ٣٠) ط قرطبة، حديثًا ثم قال: لكن قال البيهقي: إن كان معاذ حفظه فهو حسن فأشار إلى تعليله.

أفاد الدارقطني أن أبا النضر لم يسمع من ابن أبي أوفى وإنما رآه كما في: «التتبع» (ص٤٥٢) لكن قال الحافظ: يمكن أن يقال هنا أن رواية أبي النضر هنا تكون عن مولاه عمر بن عبيد الله عن كتاب ابن أبي أوفى إليه. «هدي الساري» (ص٣٦١)، و«الفتح» (٥/ ١٥٦) وقال: إنه الظاهر. اهـ

قال الشيخ: وأقول الذي يظهر لي أن رواية أبي النضر ليست عن مولاه، بل هي عن كتاب عبدالله بن أبي أوفى كما في «صحيح مسلم» (١٢ص٤٦)، فإن فيه عن أبي النضر عن كتاب رجل من أسلم من أصحاب النبي ﷺ يقال له: عبدالله بن أبي أوفى، فكتب إليه عمر بن عبيد الله حين سار إلى الحرورية يخبره أن رسول الله ﷺ فذكره.

ولو كان كما ظهر للحافظ لذكر عمر بن عبيد الله من رجال الشيخين وليس موجودًا في «تهذيب التهذيب» والله أعلم. «التتبع» (ص٤٥٣)

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: قال الفسوي رَحِمَهُ اللَّهُ (٢/ ٢٢): حدثنا أحمد بن منيع، ثنا هشيم، أنبأنا ابن أبي ليلى والحجاج، عن عطاء.

قال أكرم[1]: ابن أبي ليلى هو عبدالرحمن بن أبي ليلى.

والصواب: هو محمد؛ لأن عبدالرحمن والد محمد يروي عن الصحابة.

قال الفسوي رَحِمَهُ اللَّهُ (٢/ ١٨١): سمعت علي بن المديني يقول: قال محمد بن خازم: كنت أقرأ حديث الأعمش عن أبي صالح على أمير المؤمنين هارون.

قال أكرم: أبوصالح باذام، ويقال: باذان مولى أم هانئ بنت أبي طالب.

والصواب: ذكوان السمان؛ فالأعمش مشهور بالرواية عن ذكوان.

---

(١) هو أكرم ضياء العمري، محقق «المعرفة والتاريخ» للفسوي، وما زال الكتاب يحتاج إلى خدمة تليق به.

وهكذا ذكر أكرم (٢/ ٢٨٣): أن أبا صالح باذام.

والصواب: ذكوان، فهو المعروف برواية الأعمش عنه. راجع (٢/ ٨٠٠) من كلام الفسوي، وفي (٢/ ٢١٧-٢١٨) ذكر الفسوي أنه لقي حرملة، وذكر القصة بالرواية عن أبي هريرة وعنه الأعمش، والمهمل يحمل على الاختصاص.

قال أكرم: حرملة بن عمران.

والصواب: حرملة بن يحيى، حفيد حرملة بن عمران، فالفسوي لم يدرك حرملة ابن عمران، والليث بن سعد من الرواة عن حرملة بن عمران، كما في ترجمة حرملة ابن عمران من «تهذيب الكمال».

(٣/ ٤٤) في باب من يرغب عن الرواية عنهم، قال الفسوي: وأبوالبختري القاضي. وقال (ص٥٧) في الكلام على أبي داود النخعي، وكان هو وأبوالبختري يضعون الحديث.

فقال أكرم في أبي البختري في الموضعين: إنه سعيد بن فيروز. وهذا خطأ؛ فسعيد ابن فيروز من رجال الشيخين، بل الوضاع، والذي يرغب في الرواية عنه هو وهب ابن وهب. راجع «ميزان الاعتدال». «غارة الأشرطة» (٢/ ٣٥٤-٣٥٥).

وأخرج الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ (١/ ٥٣٨ رقم ١٤٢٥) حديثًا من طريق أبي علي الحافظ: قال ثنا أبوالعباس أحمد بن محمد الهمداني...

فقال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: نظرت في ترجمة أبي شيبة إبراهيم بن عبدالله الكوفي العبسي، فوجدت أن الذي روى عنه ممن يسمى بهذا هما: أحمد بن محمد البرتي، وأحمد بن محمد بن عقدة، والبرتي لا ينسب إلى الهمدانيين، وأما ابن عقدة فينسب إليهم؛ إذن فهو ابن عقدة أحمد بن محمد بن سعيد أبوالعباس. «رجال الحاكم» (١/ ١٩٩)

وقال الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ (٤/ ٢٧٥) برقم (٧٣٦٧): وأخبرني أحمد بن موسى الفقيه...

فقال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: الظاهر أنه محمد بن موسى؛ فهو الموصوف بأنه الفقيه، وشيخه

إبراهيم بن أبي طالب، وقد ترجم له من «لسان الميزان»[1] والحمد لله.

«رجال الحاكم» (٢/)

قلت: وهو على ما استظهره شيخنا رحمه الله في «إتحاف المهرة» (١٥/ ٥٨٨)برقم (١٩٩٤٩) نقلاً عن «مستدرك الحاكم» رحمه الله.

❑ إذا حصل اختلاف في السند وَفِيهِمْ من تغير فيحمل عَلَيْهِ الاختلاف:

فقد ذكر الشيخ حديثًا رواه أحمد عن حصين بن عبدالرحمن عن محمد بن جبير ابن مطعم عن أبيه قال: انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ، فصار فرقتين، فرقة على هذا الجبل وفرقة على هذا الجبل.. الحديث، ثم بين الشيخ: أن فيه اختلافًا ثم قال: والظاهر أن الاختلاف من حصين بن عبدالرحمن، فإنه كان قد تغير والله أعلم.

«المعلة»(ص١٠٣-١٠٤) رقم (١٠٤)

❑ كيفية البحث في علل الدارقطني:

سئل الشيخ رحمه الله: كيف البحث في «علل الدارقطني»؟

فأجاب: البحث فيها على المسانيد، فبدأ بالخلفاء الأربعة على ترتيبهم، ثم لم يلتزم بترتيب معين، لكن تقرأ في الفهرس وترجع إلى آخر الكتاب فهرس الصحابة الذين تكلم على أحاديثهم في ذلك المجلد، ثم تنظر الحديث والذي تبحث عنه أهو من الأحاديث المعلة، وهو طويل النفس في كتابه «العلل» وقد أملاها من حفظه يقول الحافظ الذهبي: وأنت إذا قرأت في كتابه «العلل» تندهش ويطول تعجبك، والأمر كما يقول الحافظ الذهبي رحمه الله.

«غارة الأشرطة» (٢/ ٤١٢-٤١٣)

❑ كتاب التميز للإمام مسلم رحمه الله:

قال الشيخ رحمه الله: الإمام مسلم له قدم راسخ في معرفة العلل وقراءة كتابه

---

(١) (٥/ ٣٩٦) قال: كان له فهم ولكنه كان مغفلاً ذكره الحاكم.

"التميز" يدلك على تضلعه في علم العلل، وأنا ما رأيت إلا قطعة من كتابه "التميز" فجزاه الله خيرًا. "شرح مقدمة صحيح مسلم"

❑ إذا أعل أحد الحفاظ حديثًا ظاهره الصحة فهل نأخذ بإعلاله أم نحكم على الحديث بالصحة

سئل الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: وضع المحدثون قواعد للجرح والتعديل والحكم على الأحاديث ومضى عليها من بعدهم فيما ظهر لهم ولكن بالنظر إلى بعض أحكامهم يجد المحدث أو الباحث أن حكمهم على الحديث بالضعف أو الوضع مخالف لما ظهر له من القواعد، فهل يأخذ بالقواعد التي وضعوها أو يعتمد قولهم في المخالفة؟

فأجاب: إذا قال أبوحاتم هذا حديث ضعيف، أو هذا حديث منكر أو هذا حديث موضوع ولم يخالفه أحد من معاصريه أو ممن بعد معاصريه كالإمام الدارقطني فنأخذ به، إلا إذا قصد حديثًا بهذا السند نفسه فلا بأس إذا جاء من طريق أخرى، فإنهم قد يعلون الحديث بسند واحد، كما ذكرنا هذا في مقدمة "أحاديث معلة ظاهرها الصحة"[1]، ونقلناه من "الإلزامات والتتبع"، ومن "النكت على ابن الصلاح" للحافظ ابن حجر بتحقيق أخينا الفاضل الشيخ ربيع بن هادي حفظه الله، فإن أراد: هذا الحديث بهذا السند ضعيف وعثرت على سند آخر صحيح فلا بأس بذلك، أما إذا قال: الحديث لا يثبت بحال من الأحوال.

وأنت تريد أن تصححه بذلك السند فقد يحكم أبوحاتم بأن الحديث لا يصح؛ لأنه تفرد به فلان، فيأتي الباحث العصري ويقول: وفلان ثقة فالحديث صحيح، فيا مسكين من أنت بجانب ذلك الإمام؟ أليس الثقة يخالف الثقات؟ أو ليس الثقة يهم أو يغلط؟ فإذا ضعفوا الحديث وهذا الباحث يريد أن يصححه بذلك السند فلا نقبل؛ لأنهم يعرفون حديث المحدث وحديث شيوخه وحديث تلاميذه، وهل هذا من

---

(١) تقدم نقله قبل هذا والحمد لله.

حديث فلان، أو ليس من حديث فلان؟ أما إذا عثرت له على سند صحيح فلا بأس، ولم يجزم الحافظ بأنه لا يصح من الوجوه من ذلك الزمان، كأبي زرعة، وأبي حاتم، والبخاري، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، والدارقطني، ومن سلك مسلك هؤلاء من معاصريهم، فمن بعدهم من الحفّاظ الكبار ولم يخالفهم أحد من معاصريهم فنأخذ به وأنفسنا مطمئنة ونترك قول المعاصر، فالفرق بينهم وبيننا أن المعاصر لا يعدو أن يكون باحثًا وهم حفّاظ يحفظون حديث المحدث وحديث شيخه وحديث تلميذه وهل هذا من حديث فلان أم ليس من حديث فلان؟

"المقترح" (ص١٥٧-١٥٩)

□ **سئل الشيخ: إذا قال أحد من أئمة الحديث: إن الحديث معلول فهل لابد من أن يبين السبب ويظهره لنا كطلبة علم، أو لا يقبل منه هذا القول أو يقبل منه من غير بيان؟**

فأجاب: أنا وأنت في هذا الأمر ننظر إلى القائل، فإذا قاله أبوحاتم أو أبوزرعة أو البخاري أو أحمد بن حنبل أو علي بن المديني ومن جرى مجراهم، نقبل منه هذا القول، وقد قال أبوزرعة كما في «علوم الحديث» للحاكم (ص١١٣) عند أن جاء إليه رجل وقال: ما الحجة في تعليلكم الحديث؟ قال: الحجة إذا أردت أن تعرف صدقنا من عدمه، أنحن نقول بمجرد الظن والتخمين؟ أن تسألني عن حديث له علة فأذكر علته، ثم تقصد ابن وارة يعني: محمد بن مسلم بن وارة، وتسأله عنه ولا تخبره بأنك قد سألتني عنه فيذكر علته، ثم تقصد أبا حاتم فيعلله ثم تميز كلام كل منا على ذلك الحديث، فإن وجدت بيننا اختلاف فاعلم أن كُلًّا منا تكلم على مراده، وإن وجدت الكلمة متفقة فاعلم حقيقة هذا العلم، ففعل الرجل فاتفقت كلمتهم فقال: أشهد أن هذا العلم إلهام.

وقد قال عبدالرحمن بن مهدي كما في «العلل» لابن أبي حاتم (١ص١٠): إن

كلامنا في هذا الفن يعتبر كهانة عند الجهال[1].

وإذا صدر من حافظ من المتأخرين حتى من الحافظ ابن حجر، ففي النفس شيء لكننا لا نستطيع أن نخطئه، وقد مر بي حديث في «بلوغ المرام» قال الحافظ: إنه معلول، ونظرت في كلام المتقدمين فما وجدت كلامًا في تصحيح الحديث ولا تضعيفه، ولا وجدت علة فتوقفت فيه، ففهمنا من هذا أنه إذا قال العلماء المتقدمون ولم يختلفوا أخذنا به عن طيبة نفس واقتناع، وإذا قاله حافظ من معاصري الحافظ ابن حجر نتوقف فيه. «المقترح» (٣٥-٣٦)

❑ **إنكار الشيخ على من يجمع الغث والسمين ثم يقول حسن لغيره، ويجترئ على الأئمة:**

قال شيخنا رَحِمَهُ ٱللَّهُ: نصيحتي للمعاصرين أن يكثروا من القراءة في تراجم علماء الحديث، مثل الإمام مالك، ويحيى بن سعيد القطان، و عبدالرحمن بن مهدي، وعلي ابن المديني، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، والبخاري، وأبي حاتم، وأبي زرعة، ومسلم بن الحجاج، والعقيلي، وابن عدي، وابن حبان، والدارقطني، والحاكم، والخطيب، وابن عبدالبر رحمهم الله، حتى يعرف العصري قدره، ويترك الجرأة على أولئك الأئمة.

حقًّا لقد وجدنا من كثير من العصريين الاستخفاف بأولئك الأئمة، فهذا يتعجب منهم كيف ضعفوا الحديث؟ وهو بمجموع طرقه في نظره صالح للحجية، وذاك يتعجب منهم كيف أعلوا حديثًا ظاهره الصحة، وذاك يوهم الذهبي والعراقي وغيرهما من أئمة الحديث حيث قالوا: إن (سكتوا عنه) عند البخاري بمعنى: متروك، ويريد أن

---

(١) ذكر السخاوي في «فتح المغيث» (١/٢٧٣) أثر ابن مهدي هذا بزيادة: لو قلت للقيم بالعلل من أين لك هذا لم يكن له حجة، ثم قال: يعني يعبر بها غالبًا، وإلا ففي نفسه حجج للقبول والدفع. اهـ

يجمع بين أقوال أهل العلم في الراوي، وهذا إنما يكون إذا كان الجرح غير مفسر، مثلاً، قال أحمد بن حنبل: ضعيف، وقال يحي بن معين: ثقة، فالحافظ في "التقريب"، يجمع بين قوليهما ويقول: صدوق يهم، أو صدوق يخطئ، أو نحو ذلك، أما أن يقول: يحي بن معين، كذاب، ويقول أحمد: ثقة، فالجرح هاهنا مفسر نأخذ بالجرح؛ لأن يحي علم ما لم يعلم أحمد بن حنبل، وهكذا إذا قال البخاري: سكتوا عنه، وقال أبوحاتم: ثقة أو صدوق، فقد علم بالاستقراء وبالمقابلة بين عبارات البخاري في "تواريخه" أن: (سكتوا عنه) بمعنى: متروك[١]، فنأخذ بقول البخاري، ونقول: علم من حال الراوي ما لم يعلمه أبوحاتم.

وأنا أعجب لمن يتعقب الدارقطني ويقول: قلت: أخطأ الدارقطني.

الدارقطني الذي لقب بأمير المؤمنين، وقال فيه الحافظ الذهبي: وأنت إذا قرأت كتابه "العلل" تندهش، ويطول تعجبك. وصاحبنا العصري مجرد باحث يتطاول على الدارقطني وغيره من أئمة الحديث.

نعم إذا اختلف أئمة الحديث في الراوي أو في صحة الحديث وضعفه، فلك أن تنظر إلى القواعد الحديثية، وترجح ما تراه صوابًا إذا كانت لديك أهلية وإلا توقفت[٢].

أنا لا أقول: إن أئمة الحديث رحمهم الله معصومون، فإنك إذا قرأت في كتب العلل تجد أوهامًا لشعبة وسفيان الثوري وغيرهما من أئمة الحديث، ولكن هذه الأوهام ينبه عليها من بعدهم، وليس لدى المحدثين رحمهم الله محاباة، وأنا لا أدعوك إلى

---

(١) نص على ذلك الدولابي كما في ترجمة: إبراهيم بن يزيد الخوزي من "تهذيب التهذيب" (١/ ٩٤)، والذهبي في "الموقظة" (ص٨٣).

(٢) ذكر نحو هذا الحافظ ابن حجر رحمه الله في "النكت على ابن الصلاح" (٢/ ٧١١) ونقل نحوه عن العلائي رحمه الله.

تقليدهم، فإن التقليد حرام، وليس اتباعك للمحدثين من باب التقليد، بل من باب قبول خبر الثقة، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦]. كما في «إرشاد النقاد» للصنعاني رحمه الله [(١)].

فإن قلت: فأنت قد وقعت فيما تحذر منه في كتابك: «الصحيح المسند من أسباب النزول» قلت: صدقت، ولكني بعد أن عرفت قدر نفسي رجعت كما في الطبعة الأخيرة، وكذا وقعت في تصحيح حديث قتيبة بن سعيد في «الجمع بين الصلاتين في السفر»، وإذا أعدنا طبعه إن شاء الله سنتراجع [(٢)]، ولا نجرؤ أن نخالف أئمتنا أئمة الحديث في شيء، نسأل الله أن يرزقنا حبهم واحترامهم، ومعرفة منزلتهم الرفيعة. آمين. «غارة الفصل» (ص١٠٧-١٠٩)

❑ **قال شيخنا رحمه الله: من أئمة العلل ما يلي:**

١) أحمد بن حنبل.
٢) أحمد بن شعيب النسائي.
٣) البزار.
٤) سفيان الثوري.
٥) أبوداود.
٦) ابن مهدي.
٧) علي بن المديني.
٨) محمد بن إسماعيل البخاري.
٩) محمد بن عيسى الترمذي.

---

(١) وذكر هذا المبحث ملخصًا في أحسن صورة في «توضيح الأفكار» (١/ ٣١٠-٣١٣) وقال: ولم نعلم أنا سبقنا إلى هذا التقرير.

(٢) وقد طبع الكتاب طبعة ثانية وفيه تراجع الشيخ رحمه الله. الناشر

١٠) مسلم بن الحجاج.

١١) يحي بن سعيد القطان.

١٢) يعقوب بن شيبة[1].

١٣) أبوحاتم الرازي.

١٤) أبوزرعة الرازي.

١٥) علي بن عمر الدارقطني.

ولما سئل شيخنا رَحِمَهُ الله عن البيهقي وابن رجب والعلائي: هل هم من أئمة العلل؟

أجاب قائلًا: لا؛ لأنهم إنما كانوا نقلة. اهـ "بشائر الفرح" (ص٣٥-٣٦)

❊ ❊ ❊

(١) قال الحافظ ابن رجب في "ملحق شرح علل الترمذي" (ص٥١١) في شأن الكتب المصنفة في علم العلل: ثم منها ما رتب على المسانيد كعلل الدارقطني، وكذلك مسند علي بن المديني ومسند يعقوب بن شيبة هما في الحقيقة موضوعان لعلل الحديث.

المضطرب

❑ قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: يشترط في المضطرب أن تكون الطرق متكافئة في القوة، قال: ويشترط ألا يمكن الجمع. "رياض الجنة" (ص١٠١و١٠٢)

❑ وقال: المضطرب يشترط فيه شرطان:

أحدهما: أن تكون الطرق متكافئة في القوة، وإلى ذلك أشار ابن كثير بقوله: لا يترجح بعضها على بعض، أما إذا كان يترجح بعضها على بعض، فإنك تأخذ الراجح وتترك المرجوح.

الشرط الثاني: ألا يمكن الجمع، أما إذا أمكن الجمع فلا يعد مضطربًا[1]، من الأمثلة على هذا حديث فاطمة بنت قيس: «إِنَّ فِي الْمَالِ حَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ»، و«لَيْسَ فِي الْمَالِ حَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ»[2]، هل يمكن الجمع بين هذين اللفظين؟ ظاهره لا يمكن

---

(١) وذكر نحو هذا في "رياض الجنة" (ص١٢٧)، وقد ذكر هذين الشرطين غير واحد من أهل العلم.

انظر "التقييد والإيضاح" (ص١٢٢)، و"محاسن الاصطلاح" (ص٢٠٤)، و"النكت" للحافظ ابن حجر (٢/ ٧٧٣)، و"المقنع" (١/ ٢٢١)، و"التدريب" (١/ ٣٠٨)، و"هدي الساري" (ص٣٤٧)، و"النكت" للزركشي (٢/ ٢٢٦)، و"توضيح الأفكار" (٢/ ٣٤).

(٢) الحديث أخرجه الترمذي (٦٦٠)، والدارقطني (٢/ ١٢٥)، والدارمي (١٦٧٧)، والبيهقي في "الكبرى" (٤/ ٨٤)، وابن عدي (٤/ ١٣٢٨) من طرق عن شريك النخعي عن أبي حمزة ميمون الأعور عن فاطمة بنت قيس به وشريك النخعي ضعيف وشيخه الأعور أضعف منه، فالحديث لا يصح، وقد قال البيهقي: تفرد به أبوحمزة الأعور وهو ضعيف ومن تابعه أضعف منه اهـ ومنهم من حمل المثبت على التطوع والنافي على الواجب على فرض صحة الحديث. "فتح=

الجمع، الحديث نفسه ليس بصحيح، فلا نتكلف الجمع؛ لأنه يدور على أبي حمزة وهو ضعيف، هذا شيء، أما لو كان صحيحًا لأمكن الجمع، ولقال قائل: ليس في المال حق سوى الزكاة، ما هناك شيء فرضه الله سوى الزكاة، (إن في المال حقًا سوى الزكاة) ما هو الحق الذي سوى الزكاة؟ رأيت رجلًا مشرفًا على الموت واجب عليك أن تنقذه، لأقربائك حق من المال إذا كانوا محتاجين وإن كانت لا تلزمك نفقتهم، إذًا فلا يكون الحديث من قسم المضطرب وإن مثل به من مثل للمضطرب.

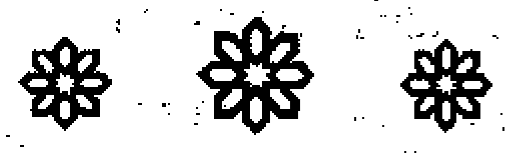
(شرح "مختصر علوم الحديث" الشريط الثامن)

❑ لا يهتم العلماء بالاضطراب في المتن:

قال الشيخ رحمه الله: لا يهتم العلماء بالكلام على الاضطراب في المتن؛ لأنه ممكن أن يوجه أو تكون أصل القصة ثابتة[1]، مثل ما اختلف في قصة جمل جابر وقصة دين أبيه، وأحاديث كثيرة يمكن أن يجمع بينها، وإن لم يمكن الجمع يقال أصل القصة ثابتة، وأصل الحكم ثابت سواء كانت كذا أم كانت كذا.

ولهذا فلم ينتقد الدارقطني شيئًا على البخاري ومسلم مما حصل فيه اختلاف في المتن؛ لأنه ممكن أن يستفاد الحكم (من الحديث) مثل حديث: إن أمي أو إن أختي توفيت ولم توصِ أفأحج عنها؟ وفي رواية: إن أبي، وفي رواية: إن أخي فالحكم يؤخذ من اللفظ، سواء كان الذي توفي أخوه أم أبوه أم أمه، فالحكم يؤخذ.

(مراجعة "التدريب" الشريط السادس)



= المغيث" (١/ ٢٧٩)، و"التدريب" (١/ ٣٠٣).

(١) ولهذا قال الحافظ ابن حجر في "نزهة الناظر" (ص١٢٧): قلَّ أن يحكم المحدث على الحديث بالاضطراب بالنسبة إلى الاختلاف في المتن دون الإسناد.

المدرج

❑ الأصل عدم الإدراج:

قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: الأصل عدم الإدراج. "المجموعة" (ص٤٢)

وقال: والأصل هو عدم الإدراج، من الأمثلة على هذا: حديث جابر في "صحيح مسلم" أن النبي ﷺ قال: «لَمَّا جِيءَ بِأَبِي قُحَافَةَ وَكَانَ رَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ كَالثَّغَامَةِ، فَقَالَ: غَيِّرُوا هَذَا بِشَيْءٍ (وَجَنِّبُوهُ السَّوَادَ)»، بعض أهل العلم يقدح في هذه اللفظة التي هي: «وَجَنِّبُوهُ السَّوَادَ»، ويقول: إنها مدرجة ولم يقم دليلاً على إدراجها، والأصل هو عدم الإدراج، والحديث مروي أيضًا عن أنس في "مسند أحمد" فهو حديث ثابت[(١)].

(شرح "مختصر علوم الحديث" الشريط الثامن)

❑ ما حكم الإدراج وهل يحتج بالمدرج؟

قال الشيخ: لا يحتج بالمدرج، إنما يحتج بكلام الله وبكلام رسول الله ﷺ، إن تعمد الإدراج ليوهم الناس فيعتبر مقدوح العدالة، أما إن زاد كلمة من أجل تفسير، أو وهم بعض الرواة فأدرجها وهمًا لا شيء فيه[(٢)]. (السابق)

وقال: ويحرم على المحدث أن يدرج لفظًا فيوهم الناس أنه من كلام رسول الله ﷺ؛ لأنه يعد كذبًا على رسول الله ﷺ. (السابق)

---

(١) قد استوفى الشيخ الكلام على هذا الحديث سندًا ومتنًا في رسالته: "تحريم الخضاب بالسواد"، وهي مطبوعة ضمن كتابه: "مجموعة رسائل علمية" (ص٣٩) وما بعدها.

(٢) هذا هو تفصيل الحافظ السيوطي في "تدريب الراوي" (٢/ ٣٢٢)، وانظر "فتح المغيث" (١/ ٢٩٢).

وقال: الإدراج من حيث هو لا يجوز ويخرج منه ما إذا أراد تفسير غريب أو توضيح. (مراجعة «التدريب» الشريط السادس)

❑ بماذا يعرف الإدراج؟

قال الشيخ: والإدراج علة تعرف بجمع الطرق[1].

(شرح «مختصر علوم الحديث» الشريط الثامن)

❑ مثال الإدراج كلمة من حديث في حديث آخر:

قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: لفظة واحدة من حديث أدرجت على حديث آخر لفظة: «**وَلَا تَنَافَسُوا**» أدرجت على حديث أنس وهي من حديث أبي هريرة، سعيد بن أبي مريم روى عن مالك عن الزهري عن أنس: أن النبي ﷺ قال: «**لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا**»، وذكر فيه: «**وَلَا تَنَافَسُوا**»[2]، وهي في رواية مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، وفيه: «**وَلَا تَجَسَّسُوا**»، وفيه: «**وَلَا تَنَافَسُوا**».

(مراجعة «التدريب» الشريط السادس)

❑ إدراج في آخر الحديث:

قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: حديث الاستسعاء أن النبي ﷺ قال: «**مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ مِنْ عَبْدٍ قُوِّمَ عَلَيْهِ وَإِلَّا اسْتُسْعِيَ الْعَبْدُ**» الدارقطني[3] ويوافقه أبومسعود الدمشقي وجمع من العلماء يرى أنها مدرجة، وانتقدها على الشيخين، الحافظ ابن حجر[4] يدافع أيما مدافعة، ويبين أنها ليست بمدرجة. (مراجعة «التدريب» الشريط السادس)

---

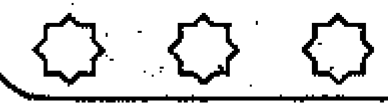
(١) أو بالتنصيص على ذلك من الراوي، أو من بعض الأئمة، أو باستحالة كون النبي ﷺ قاله، وأمثلة ذلك مبثوثة في كتب المصطلح.

(٢) الحديث أخرجه مسلم (٢٥٦٣)، والبخاري (٦٠٧٦)، ومالك في الموطأ (٢/٩٠٧-٩٠٨).

(٣) في «الفتح» (٥/٥٨)، ورجح شيخنا ما رجحه الحافظ من رفع الحديث وعدم الإدراج.

(٤) كما في «التتبع» (ص١٤٩-١٥٠).

الموضوع



❑ حكم الكذاب على النبي ﷺ:

قال الشيخ رحمه الله: إمام الحرمين يكفره[(١)]، والصحيح أنه لا يكون كافرًا، لكن الكذب يتفاوت، فمن كذب على النبي ﷺ في ترغيب أو ترهيب، أو كذب عليه في حكم ينتصر لمذهبه يعد مرتكبًا لكبيرة، والرسول ﷺ يقول: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»، وهذا الحديث أحسن من جمع طرقه فيما اطلعت عليه بأسانيده الحافظ ابن الجوزي في "مقدمة الموضوعات"، أما إذا كذب على الرسول ﷺ وأتى بأمر يشينه قاصدًا لذلك فهذا يكون زنديقًا كافرًا.

(شرح "مختصر علوم الحديث" الشريط التاسع)

وقال في ما أخرجه الشيخان[(٢)] عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبْ عَلَيَّ يَلِجِ النَّارَ» الحديث مطلق مقيد بحديث: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا»، والكذب على رسول الله ﷺ يعتبر كبيرة، لكن الوعيد على من كذب على رسول الله ﷺ متعمدًا، وبقي أنه يعد مرتكبًا لكبيرة ما مقدار إثمها؟ الله أعلم. "شرح مقدمة صحيح مسلم"

❑ علامات الحديث الموضوع

قال الشيخ رحمه الله: بعض الوضع قد يكون وضعًا مكشوفًا مفضوحًا، من الأمثلة على هذا: أنه اختلف عند أحمد بن عبيد الله الجويباري أسمع الحسن من أبي هريرة أم

(١) نقله عنه الحافظ في الفتح (١/ ٢٠٢)، ثم قال: والجمهور على أنه لا يكفر إلا إذا اعتقد حل ذلك. اهـ
(٢) أخرجه البخاري (١٠٦)، ومسلم (٢)، والترمذي (٢٦٦٠)، وابن ماجه (٤)، وأحمد (١/ ٨٣و١٢٣و١٥٠).

لم يسمع؟ فقال: حدثني فلان عن فلان عن النبي ﷺ أنه سمع الحسن من أبي هريرة[١]، وقد يكون من أجل أن ينفق سلعته مثل ما جاء في أحاديث الحلبة والهريسة[٢]، وأكل الرءوس على جبل قبيص يدخل الجنة أو كذا.

قال ابن كثير: ومن ذلك ركاكة ألفاظه، قال الشيخ: كما قال بعضهم في الحديث: لا تسيدوني في الصلاة، عرف أنه حديث موضوع؛ لأنه لو كان صحيحًا لقال: لا تسودوني لأنه من ساد يسود[٣].

قال ابن كثير رحمه الله: وفساد معناه، قال الشيخ: مثل ما ورد في الحديث الترغيب في أكل الباذنجان وأنه شفاء من كل داء[٤]، ابن الجوزي يقول: إن الباذنجان يضر المحرورين، فيقول: واضع هذا أراد أن يشين به النبي ﷺ[٥].

(شرح «مختصر علوم الحديث» الشريط الثامن)

تنبيه: القصة التي يمثل بها كثير ممن ألف في المصطلح في علامات الحديث الموضوع أن سعد بن طريف جاءه ابنه يبكي من الكتاب، فقال: مالك؟ قال: ضربني

---

(١) انظر «الميزان» (١/ ١٠٧)، و«لسان الميزان» (١/ ٣٠١).

(٢) انظر «المنار المنيف» (ص٥٤و٢٨٨)، و«تدريب الراوي» (١/ ٣٤٢).

(٣) راجع «المقاصد الحسنة» (١٢٩٢)، و«الأسرار المرفوعة» (٥٨٥)، و«الجد الحثيث» (٥٠٦)، و«كشف الخفاء» (٢/ ٤٧٦)، و«موسوعة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» (٧/ ٥٣٨).

(٤) وأنه لما أكل له قال ابن القيم: قبح الله واضعها، فإن هذا لو قاله يوحنس أمهر الأطباء لسخر الناس منه، ولو أكل الباذنجان للحمى والسوداء الغالبة، وكثير من الأمراض لم يزدها إلا شدة، ولو أكله فقير ليستغني لم يفده الغنى، أو جاهل ليتعلم لم يفده العلم. «المنار المنيف» (ص٥١).

(٥) قال رحمه الله: هذا حديث موضوع فلا سقى الله الغيث قبر من وضعه؛ لأنه قصد شين الشريعة بنسبة رسول الله ﷺ إلى غير مقتضى الحكمة والطب، والمتهم بهذا الحديث أحمد بن محمد بن حرب، قال ابن عدي: كان يتعمد الكذب ويلقن فيتلقن فهو مشهور بالكذب ووضع الحديث. «الموضوعات» (٣/ ١٢٥-١٢٦).

المعلم، قال: لأخزينهم اليوم، حدثني عكرمة عن ابن عباس مرفوعًا: «**مُعَلِّمُو صِبْيَانِكُمْ شِرَارُكُمْ، أَقَلُّهُمْ رَحْمَةً لِلْيَتِيمِ وَأَغْلَظُهُمْ عَلَى الْمَسَاكِينِ**» رواها الحاكم في «المدخل إلى الإكليل» (ص٥٦)[1]، يقول الشيخ: إنها من طريق سيف بن عمر المؤرخ التميمي وسيف تالف[2]. (مراجعة «التدريب» الشريط السادس)

❏ الأغراض الحاملة للوضاعين على الوضع:

قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: ولولا أن الله سبحانه وتعالى حفظ دينه بأئمة الجرح والتعديل؛ فإن الأحاديث المكذوبة والضعيفة أكثر من الأحاديث الصحيحة، فهذا الإمام البخاري رَحِمَهُ اللهُ يقول: أحفظ مائة ألف حديث صحيح، ومائتي ألف حديث غير صحيح.

والكذابون كانوا يتنافسون في الكذب لمقاصد شتى، منهم من يريد شين الإسلام كالزنادقة، ومنهم من يريد أن يحتسب فيها يزعم، وأنه يأتي بأحاديث من أجل أن يرغب الناس في الأعمال كنوح بن أبي مريم، وعبد ربه بن ميسرة، فإنهما وضعا أحاديث في فضائل السور سورة سورة[3].

ومنهم من ينتصر لمذهبه ومنهم من يتكسب بالأحاديث الضعيفة والموضوعة،

---

(١) وابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٩٨٦) ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٤٤٤).

(٢) يرويها عن سعد بن طريف، قال ابن الجوزي: وكلاهما متهم بوضع الحديث، وسعد أقوى تهمة بوضع هذا الحديث، فقد قال ابن حبان: كان يضع الحديث على الفور. «الموضوعات» (١/ ٣٦٢) ط أضواء السلف.

(٣) كما في «الموضوعات» لابن الجوزي (١/ ٢٤)، وأخرج الحاكم في «المدخل» (ص١٩) من طريق أبي عمار المروزي أن نوح بن أبي مريم اعترف بذلك.

وأبوعمار راوي القصة مجهول كما في «فتح المغيث» (١/ ٣٠٤)، وأما اعتراف ميسرة بذلك فأخرجه ابن حبان في «المجروحين» (١/ ٦٥)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٤٠).

وقيض الله علماء الدين، فقد قُدِّمَ زنديق لتضرب عنقه فقال: قد وضعت في دينكم أربعة آلاف حديث أحلل فيها الحرام وأحرم فيها الحلال، فقال الخليفة: يا خبيث إن عبدالله بن المبارك وأبا إسحاق الفزاري سينخلانها نخلاً[1].

ونعم سبحان الله كيف نخلوا هذه الأحاديث، ثم بعد ذلك ألفت الكتب في الأحاديث الضعيفة والموضوعة، من هذه الكتب «الموضوعات» لابن الجوزي، ثم ما زال الناس بعد ذلك بين منتصر له ومنتقد عليه.

وهكذا أحاديث مشتهرة وربما تكون صحيحة وبعضها حسان وبعضها ضعيفة وبعضها موضوع، وبعضها ليس له أصل، هذا أيضًا اعتنى به العلماء، فالسخاوي له «المقاصد الحسنة فيما اشتهر على الألسنة»، وهكذا العجلوني له «كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر على ألسنة الناس».

وكتاب «أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب»، و«الفوائد المجموعة» فاعتنى علماؤنا، حتى إن سفيان يقول: لو هم رجل أن يكذب على رسول الله ﷺ بالسحر لأصبح الناس يقولون: (فلان كذاب)[2]، الأمر كما يقول سفيان، فإن الله أعطى علماء الجرح والتعديل بصيرة نافذة، يتحير العاقل إذا قرأ في كتاب «العلل» للدارقطني، أو كتاب «العلل» لابن أبي حاتم، يرى السند كأنه الشمس وما تدري إلا وقد رجحوا فيه الإرسال، أو رجحوا فيه الانقطاع إلى غير ذلكم من العلل، والحمد لله. اهـ (شريط أسئلة في المصطلح)

---

(١) والواضع أربعة آلاف هو عبدالكريم بن أبي العوجاء، كما سبق بيانه في صدر هذا الكتاب.

(٢) أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (١/ ٢٤-٢٥)، والحاكم في «المدخل إلى الإكليل»، والهروي في «ذم الكلام» (٤/ ١٤٢) بلفظ: (لو هم الرجل أن يكذب في الحديث وهو في جوف بيت لأظهر الله عليه).

❑ زيادة: (ليضل الناس)[1]

قال الشيخ: لم تثبت، ولو ثبتت لكانت اللام لام العاقبة لا لام التعليل.

(شرح "مختصر علوم الحديث" الشريط الثامن)

❑ وقال الشيخ رحمه الله: أبى الله إلا أن يفضح الكذابين، ورحم الله سفيان إذ يقول: ما ستر الله عز وجل أحدًا يكذب في الحديث[2]، ولقد صدق ابن المبارك حيث قال: لو هم رجل في السّحر أن يكذب في الحديث لأصبح الناس يقولون: فلان كذاب[3]، وقال حسان بن زيد: لم يستعن على الكذابين بمثل التاريخ[4].

"رياض الجنة" (ص١٨٧)

❑ معنى قولهم: (لا أصل له)

سئل الشيخ: ما معنى قولهم (هذا حديث لا أصل له)؟

فأجاب: يقصدون بهذا أنه ليس بموجود في دووارين الإسلام، وإنما هو من الكلمات السائرة، والله المستعان.

يقول السائل: حتى ولو كان له سند؟

فقال الشيخ: حتى لو كان له سند.

(شريط أسئلة بيت الحيدري) عن (أبي عبدالله المصنعي)

---

(١) وهذه زيادة منكرة قال الحافظ: اتفق أئمة الحديث على أنها زيادة ضعيفة، "النكت" (٢/ ٨٥٥)، وانظر الضعيفة (١١١).

(٢) أخرجه ابن الجوزي في "الموضوعات" (٢٩)، والرامهرمزي في "المحدث الفاصل" (ص٣١٨).

(٣) أخرجه ابن الجوزي في "الموضوعات" (٢٩) بلفظ: وقد روينا عن ابن المبارك فذكره.

(٤) أخرجه الخطيب في "الجامع لأخلاق الراوي" (١/ ٦٦)، وابن الجوزي في "الموضوعات" (٣٠) (١/ ٣٩).

□ قد يطلق على الضعيف جدًا (ضعيف) دون كلمة (جدًا)

فقد ذكر شيخنا حديثًا ثم بين أنه من طريق حسين بن عبدالله الهاشمي متروك، وإبراهيم ابن الأشعث متهم، ثم قال: فتحصل من هذا أن الحديث ضعيف.

"الشفاعة" (ص٢٤٩)

□ الموضوعات لابن الجوزي وآراء العلماء حولها:

قال الشيخ رحمه الله: كتاب ابن الجوزي من أحسن الكتب، أنصح إخواني في الله بقراءته، وهو مأخوذ من "الأباطيل" للجوزقاني، وابن الجوزي أعلم من صاحب الأباطيل، وصاحب الأباطيل متكلم فيه[1]، لكن ابن الجوزي عالم ومحدث فله نظران إلى الحديث.

أحدهما: أنه ينظر إلى السند ثم ينظر إلى المتن، فإذا رأى المتن مباينًا لشرع الله أو رآه فيه شيء من النكارة حكم عليه، ولو كان الحديث ما في سنده كذاب، من الأمثلة على هذا حديث: «الذُّبَابُ كُلُّهُ فِي النَّارِ إِلَّا النَّحْلَةَ»[2]، قال ابن الجوزي بعد أن ذكره في الموضوعات: في سنده سكين بن عبدالعزيز، وقد قال النسائي: ليس بالقوي، قال الشيخ: مع أن بعض أهل العلم يصحح هذا الحديث[3].

(شرح "مختصر علوم الحديث" الشريط الثامن)

□ "اللآلئ المصنوعة" "والفوائد المجموعة":

---

(١) واسمه الحسين بن إبراهيم بن الحسين أبوعبدالله الجوزقاني، راجع ترجمته في "سير إعلام النبلاء" (٢٠/ ١٧٧)، و"تذكرة الحفاظ" (٤/ ١٣٠٨)، و"الوافي بالوفيات" (١٢/ ٣١٥)، قال الذهبي عن كتابه الأباطيل: وعليه في كثير منه مناقشات والله أعلم بالصواب. "اللسان" (٢/ ٢٦٩).

(٢) ذكر الحديث عن ابن عمر وبين ما فيه، وساقه عن أنس (٣/ ٦٠٢) وأعله بما ذكر الشيخ رحمه الله.

(٣) فقد حسنه البوصيري وصححه الألباني في "صحيح الجامع الصغير" (٢٤٢٢).

قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ حول السيوطي: من أعظم من اهتم بموضوعات ابن الجوزي، ثم قال: «اللآلئ المصنوعة» هي رد على ابن الجوزي[1]، وله الذيل[2]، وله تخصيص بعض الأحاديث التي حكم عليها بالوضع وهي في «الصحيحين» أو في الأمهات المعروفة[3]، فنعم السيوطي متساهل في تصحيح الضعيف، وابن الجوزي متساهل في الحكم بالوضع، فيحتاج كلام السيوطي إلى نظر، وقد حصل اضطراب للشوكاني؛ لأنه ينقل من «اللآلئ المصنوعة» كلام ابن الجوزي، وينقل اعتراض السيوطي عليه، ثم لا يدرى أهو مع ابن الجوزي أم هو مع السيوطي، ولولا أن الله قيض لكتابه عبدالرحمن المعلمي جزاه الله خيرًا لصار الكتاب لا ينفع والله المستعان.

(مراجعة «التدريب» الشريط السابع)

❑ إذا لم يتعقب السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» ابن الجوزي فهو يعد مقرًّا له:

فقد ذكر الشيخ حديث ابن عمر مرفوعًا: أول من أشفع له من أمتي أهل بيتي، ثم الأقرب فالأقرب، ثم قال: الحديث ذكره ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٢٥٠)، وقال: أما ليث فغاية في الضعف عندهم إلا أن المتهم بهذا حفص. اهـ

قال الشيخ: وأقره السيوطي في «اللآلئ» (٣/ ٤٥٠). «الشفاعة» (ص١٨٣)

❑ المقارنة بين «الأباطيل» و«الموضوعات»:

قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: الجوزقاني ويقال: الجورقاني أول من ألف في الموضوعات

---

(١) كما بين السيوطي في مقدمة «اللآلئ» (١/ ٢) أن كتابه «اللآلئ» انتقاء وانتقاد واختصار للموضوعات لابن الجوزي.

(٢) ذيل «اللآلئ المصنوعة» لم يتعرض فيها لابن الجوزي بشيء، إنما أضاف أحاديث موضوعة لم يذكرها ابن الجوزي في «الموضوعات».

(٣) بعنوان: «القول الحسن في الذب عن السنن»، ذكر فيه ١٢٠ حديثًا غير موضوعة، انظر «تدريب الراوي» (١/ ٣٣٠).

صاحب كتاب «الأباطيل» هو نفسه متكلم فيه، ثم بعد ذلك يذكر أنَّ الحديث عارض حديثًا صحيحًا فيحكم عليه بالوضع، ربما يأتي غيره يستطيع أن يجمع بينه وبين الحديث الآخر[(١)]، وقد انتقد الجوزقاني أكثر مما انتقد ابن الجوزي، وكذلك ابن الجوزي انتقد، حتى إن الحافظ ابن حجر رحمه الله يقول[(٢)]: إن كتاب ابن الجوزي و«مستدرك الحاكم» يحتاجان إلى خدمة من أهل العلم أو من طالب علم؛ لأنهما متساهلان، ذاك متساهل في الحكم بالوضع، وذاك متساهل في الحكم بالتصحيح، وما من حديث يحكم عليه ابن الجوزي بالوضع إلا ويجوز أن لا يكون موضوعًا، وما من حديث يحكم عليه الحاكم بالصحة إلا ويجوز أن يكون غير صحيح، فهما محتاجان إلى طالب علم يحكم عليهما.

(السابق)

❑ «القول المسدد في الذب عن مسند أحمد»:

قال الشيخ رحمه الله: الحافظ ابن حجر يرد على ابن الجوزي فيما يتعلق بـ«مسند أحمد» بكتاب اسمه «القول المسدد في الذب عن مسند أحمد».

(شرح «مختصر علوم الحديث» الشريط الثامن)

وقال أيضًا: «القول المسدد» أحاديث حكم عليها ابن الجوزي بالوضع، ووافقه على بعضها العراقي فألف ابن حجر «القول المسدد في الذب عن مسند أحمد»، نعم إن كتابات الحافظ ابن حجر متوسعة لكنه ينصب نفسه منصب المدافع حتى في «التتبع» للدارقطني، وفي مثل هذا «القول المسدد» والله المستعان.

(مراجعة «التدريب» الشريط السابع)

---

(١) قال الحافظ: وقد أكثر الجوزقاني في كتابه المذكور من الحكم ببطلان أحاديث لمعارضة أحاديث صحيحة لها، مع إمكان الجمع وهو عمل مردود.

«الإصابة» (١/ ٥٠٠).

(٢) في «القول المسدد» (ص٢٠)، وانظر «تدريب الراوي» (١/ ٣٢٩-٣٣٠).

❑ وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ: من المحق ابن الجوزي أم الحافظ ابن حجر؟

فأجاب: الحافظ ابن حجر يورد طرقًا، لكن ينبغي أن يعلم أن الحافظ ابن حجر وقف موقف المدافع، فينبغي لطالب العلم أن ينظر في كلام هذا وكلام هذا ثم يحكم، وابن الجوزي قد يعل بعض الأحاديث أو يحكم عليها بالوضع، وربما يكون لها طريق ما اطلع عليها، من الأمثلة على هذا حديث: «**يَخْرُجُ مِنْ عَدْنٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ، هُمْ خَيْرُ مَنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ**»، ذكره ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ في "العلل المتناهية"[1]، وأعله برجل لا يحضرني اسمه، ثم وجدناه في "مسند أحمد" ما هو من تلك الطريق أرفع من الرجل الذي أعله به فسلم من العلة.

ومن الأمثلة على هذا وقد ذكره الحافظ ابن حجر حديث: «**يَكُونُ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي يَخْضِبُونَ بِالسَّوَادِ كَحَوَاصِلِ الْحَمَامِ لَا يُرِيحُونَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ**»[2]، وهو حديث ابن عباس في "سنن أبي داود" و"سنن النسائي"، ذكره ابن الجوزي في "الموضوعات"[3]، وقال: إن في سنده عبدالكريم بن أبي المخارق، وذكر ما فيه من التجريح، ثم أتى الحافظ ابن حجر في "القول المسدد"[4] يقيم البرهان على أن الذي في سند الحديث هو عبدالكريم

---

(١) (١/ ٣٠٦) رقم (٤٩١)، وأعله بمحمد بن الحسن بن أتش وهو مجروح، ومحمد بن الحسن بن محمد، وقد قال فيه طلحة بن محمد: كان يكذب اهـ إلا أنه قد وثق محمد بن الحسن بن أتش أبوحاتم وأبوزرعة، وقال الحافظ: صدوق فيه لين، وقد تابعه عبدالرزاق عند أحمد (١/ ٣٣٣)، وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٨/ ٢٤٢)، وأبي يعلى (٢٤١٥)، فالحديث صحيح وهو في "الصحيح المسند" لشيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ، وأما محمد بن الحسن بن محمد بن زياد الذي أعل به ابن الجوزي الحديث فهو أنزل من الطريق التي أخرجها أحمد، كما ذكر الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ فصح الحديث والحمد لله.

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٢٧٣)، وأبوداود (٤٢١٢)، والنسائي (٨/ ١٣٨)، والبيهقي (٧/ ٣١١).

(٣) (٣/ ٢٢٩) رقم (١٤٥٥).

(٤) (ص٤٩) وقبله العلائي كما في "تنزيه الشريعة" (٢/ ٢٧٥)، وانظر "مجموعة رسائل علمية" (ص٤٤-٤٥) لشيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ.

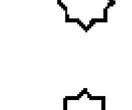
ابن مالك الجزري، وليس بابن أبي المخارق. (شرح «مختصر علوم الحديث» الشريط الثامن)

❑ الفرق بين «الموضوعات» و«العلل المتناهية» لابن الجوزي:

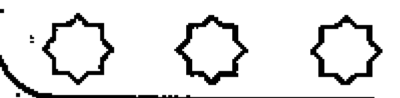
قال الشيخ عن الفرق بينهما: «الموضوعات» التي فيها أضعف، و«العلل المتناهية» معناه أنها أرفع قليلًا من الموضوعات[1]. (مراجعة «التدريب» الشريط السابع)

❀ ❀ ❀

(١) انظر «مقدمة العلل المتناهية» (١/ ١٧).



المقلوب

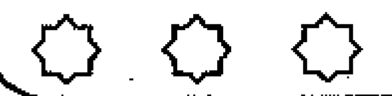


❑ قال الشيخ: إذا كان المقلوب ثقة لا يضر، نحو كعب بن مرة ومرة بن كعب كلاهما صحابي[١]. (مراجعة "التدريب" الشريط السابع)

❁ ❁ ❁

(١) هذا إن كان المقلوب صحابي، أما إن كان غير صحابي وكانا ثقتين فإنه لا يضر أيضًا، لكن بزيادة اشتراط توفر شروط الصحة من الاتصال ونحوه والله أعلم.

معرفة مَن تقبل روايته ومَن ترد



إن المسائل العظيمة التي بسببها وصلنا هذا الخير العميم، وعرف الصحيح من السقيم، وصان الله بها دينه عن قول كل أفاك أثيم. (علم الجرح والتعديل) الذي به يتميز الصحيح من الضعيف، والسليم من السقيم، والثقة من الكذاب، والمحدِّث من المحدِث، والسُّني من المبتدع: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْآيَٰتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ [الأنعام: ٥٥]، ولفضل هذا العلم ومكانته من الإسلام فقد أولاه العلماء غاية الاهتمام، وأجمع المسلمون على شرعيته، بل ووجوبه عند الحاجة كما نقل ذلك غير واحد من العلماء.

ولما قام شيخنا المحدث العلامة المجاهد مقبل بن هادي الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ بحمل راية هذا العلم في هذا العصر، وقام ببيان سبيل أهل الباطل تكالب عليه المبتدعة، وكشروا له الأنياب، وسموا هذا العلم كما هي عادة أسلافهم: (غيبة ونميمة وسب للعلماء و...)، فلبسوا الحق بالباطل والسنة بالبدعة تمويهًا على الأغمار والجهلة من أبناء المسلمين، وما ذاك؛ إلا لأنهم مجروحون كما كان شيخنا يردد ذلك كثيرًا.

فقام الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بكشف هذه الشبهة الواهية، بحشد عشرات الأدلة من الكتاب وصحيح السنة التي تدل بمنطوقها ومفهومها على مشروعية الجرح والتعديل، وعظيم حاجة الأمة إليه، إذ لولاه لقال من شاء ما شاء.

وقد تكلم الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ على هذه المسألة في أكثر من كتاب من كتبه، فقد تكلم عنها في "المخرج من الفتنة"، وفي "ردود أهل العلم على الطاعنين في حديث السحر"، وفي "الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين" مع فتاوى متفرقة هنا وهناك في أشرطته

المسموعة وكتبه المطبوعة، وقد قام شيخنا بجمع زمام ذلك كله ببحث نفيس حقيق أن يعض عليه بالنواجذ، وأن تثنى عليه الخناصر في مقدمة كتابه: «نشر الصحيفة في ذكر الصحيح من أقوال أئمة الجرح والتعديل في أبي حنيفة»، ببحث لا أعلم أحدًا من علماء الإسلام السابقين ولا اللاحقين، إلى يومنا هذا قد جمع هذا الكم الهائل من الأدلة على شرعية الجرح والتعديل كما جمعه شيخنا، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، فلهذا آثرت نقل جملة وافرة من الأدلة التي ساقها الشيخ في «نشر الصحيفة» عن نقل ما كتبه في بقية كتبه الأخرى، إذ كلامه في «نشر الصحيفة» قد تضمن ما في كتبه الأخرى وزيادة والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

❑ أدلة الجرح

قال شيخنا رَحِمَهُ اللهُ أدلة الجرح:

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة:٣٤].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿مَثَلُ ٱلَّذِينَ حُمِّلُواْ ٱلتَّوْرَىٰةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ ٱلْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًۢا ۚ بِئْسَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الجمعة:٥].

وقال تعالى: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ * وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَٰهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ ۚ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ۚ ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا ۚ فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٥-١٧٦].

وقال سبحانه وتعالى في قصة موسى: ﴿فَأَصْبَحَ فِى ٱلْمَدِينَةِ خَآئِفًا يَتَرَقَّبُ فَإِذَا ٱلَّذِى ٱسْتَنصَرَهُۥ بِٱلْأَمْسِ يَسْتَصْرِخُهُۥ ۚ قَالَ لَهُۥ مُوسَىٰٓ إِنَّكَ لَغَوِىٌّ مُّبِينٌ﴾ [القصص:١٨].

وقال سبحانه وتعالى حاكيًا عن قول يوسف لإخوانه: ﴿أَنتُمْ شَرٌّ

مَّكَانًا﴾ [يوسف:٧٧].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ * مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ وَمَا كَسَبَ * سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ * وَٱمْرَأَتُهُۥ حَمَّالَةَ ٱلْحَطَبِ * فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍۭ﴾ [المسد:١-٥].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ * هَمَّازٍ مَّشَّآءٍۭ بِنَمِيمٍ * مَّنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ﴾ [القلم:١٠-١٢].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟ أَن تُصِيبُوا۟ قَوْمًۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ﴾ [الحجرات:٦].

والآيات في ذم أهل المعاصي كثيرة جدًا.

* قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ (٢/ ١٩٢) حديث (برقم٧٠١): حدَّثني محمَّد بن بشَّارٍ، قال: حدَّثنا غندرٌ، قال: حدَّثنا شعبة عن عمرٍو، قال: سمعت جابر بن عبدالله قال: كان معاذ بن جبلٍ يصلِّي مع النَّبيِّ ﷺ ثمَّ يرجع فيؤمُّ قومه، فصلَّى العشاء فقرأ بالبقرة، فانصرف الرَّجل فكأنَّ معاذًا تناول منه، فبلغ النَّبيَّ ﷺ فقال: «فَتَّانٌ فَتَّانٌ فَتَّانٌ» ثلاث مرارٍ أو قال: «فَاتِنًا فَاتِنًا فَاتِنًا» وأمره بسورتين من أوسط المفصَّل، قال عمرٌو: لا أحفظهما.

أخرجه مسلم (١/ ٣٣٩) فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: حدثني محمد بن عباد، حدثنا سفيان عن عمرو به.

* قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ (٤/ ٤٠٥) (برقم٢٢١١): حدَّثنا أبو نعيمٍ، حدَّثنا سفيان عن هشامٍ عن عروة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت هندٌ أمُّ معاوية لرسول الله ﷺ: إنَّ أبا سفيان رجلٌ شحيحٌ فهل عليَّ جناحٌ أن آخذ من ماله سرًّا؟ قال: «خُذِي أَنْتِ وَبَنُوكِ مَا يَكْفِيكِ بِالْمَعْرُوفِ». أخرجه مسلم (٣/ ١٣٣٨ و١٣٣٩).

* قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ (٦/ ٢٧٩) (برقم٢٦٨٢): حدَّثنا قتيبة بن سعيدٍ،

حدَّثنا إسماعيل بن جعفرٍ عن أبي سهيلٍ نافع بن مالك بن أبي عامرٍ، عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ». أخرجه مسلم (١/ ٧٨) وزاد: «وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ».

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللهُ (٦/ ٢٧٩) (برقم٣١٧٨): حدَّثنا قتيبة بن سعيدٍ، حدَّثنا جريرٌ عن الأعمش، عن عبدالله بن مرَّة، عن مسروقٍ عن عبدالله بن عمرٍو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «أَرْبَعُ خِلَالٍ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا: مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا». أخرجه مسلم (١/ ٧٨).

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللهُ (٦/ ٨٩) (برقم٢٨٩٨): حدَّثنا قتيبة، حدَّثنا يعقوب بن عبدالرَّحمن، عن أبي حازمٍ، عن سهل بن سعدٍ السَّاعديِّ ﷺ: أنَّ رسول الله ﷺ التقى هو والمشركون فاقتتلوا، فلمَّا مال رسول الله ﷺ إلى عسكره ومال الآخرون إلى عسكرهم، وفي أصحاب رسول الله ﷺ رجلٌ لا يدع لهم شاذَّةً ولا فاذَّةً إلَّا اتَّبعها، يضربها بسيفه، فقال: ما أجزأ منَّا اليوم أحدٌ كما أجزأ فلانٌ، فقال رسول الله ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ» فقال رجلٌ من القوم: أنا صاحبه، قال: فخرج معه كلَّما وقف وقف معه، وإذا أسرع أسرع معه، قال: فجرح الرَّجل جرحًا شديدًا فاستعجل الموت، فوضع نصل سيفه بالأرض وذبابه بين ثدييه، ثمَّ تحامل على سيفه فقتل نفسه، فخرج الرَّجل إلى رسول الله ﷺ فقال: أشهد أنَّك رسول الله، قال: «وَمَا ذَاكَ؟» قال: الرَّجل الَّذي ذكرت آنفًا أنَّه من أهل النَّار، فأعظم النَّاس ذلك فقلت: أنا لكم به فخرجت في طلبه ثمَّ جرح جرحًا شديدًا فاستعجل الموت، فوضع نصل سيفه في الأرض وذبابه بين ثدييه، ثمَّ تحامل عليه فقتل نفسه، فقال رسول الله ﷺ عند ذلك: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

أخرجه مسلم (٤/ ٢٠٤٢) بسند البخاري مختصرًا.

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللهُ (٦/ ٨١) (برقم٢٨٨٦): حدَّثنا يحيى بن يوسف، أخبرنا أبو بكرٍ يعني ابن عيَّاشٍ عن أبي حصينٍ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ وَالْقَطِيفَةِ وَالْخَمِيصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ».

لم يرفعه إسرائيل ومحمَّد بن جحادة عن أبي حصينٍ.

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللهُ (١٠/ ٤٥٢) (برقم٦٠٣٢): حدَّثنا عمرو بن عيسى، حدَّثنا محمَّد بن سواءٍ، حدَّثنا روح بن القاسم، عن محمَّد بن المنكدر عن عروة عن عائشة، أنَّ رجلًا استأذن على النَّبيِّ ﷺ، فلمَّا رآه قال: «بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ، وَبِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ» فلمَّا جلس تطلَّق النَّبيُّ ﷺ في وجهه وانبسط إليه، فلمَّا انطلق الرَّجل قالت له عائشة: يا رسول الله، حين رأيت الرَّجل قلت له كذا وكذا، ثمَّ تطلَّقت في وجهه وانبسطت إليه، فقال رسول الله ﷺ: «يَا عَائِشَةُ مَتَى عَهِدْتِنِي فَحَّاشًا؟ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ»(١). أخرجه مسلم (٤/ ٢٠٠٣).

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللهُ (٨/ ٥٦٢) (برقم٤٨١٧): حدَّثنا الحميديُّ، حدَّثنا سفيان، حدَّثنا منصورٌ عن مجاهدٍ عن أبي معمرٍ، عن عبدالله رضي الله عنه قال: اجتمع عند البيت قرشيَّان وثقفيٌّ، أو ثقفيَّان وقرشيٌّ، كثيرةٌ شحم بطونهم، قليلةٌ فقه قلوبهم، فقال أحدهم: أترون أنَّ الله يسمع ما نقول؟ قال الآخر: يسمع إن جهرنا ولا يسمع إن أخفينا، وقال الآخر: إن كان يسمع إذا جهرنا فإنَّه يسمع إذا أخفينا، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾ [فصلت: ٢٢] الآية.

---

(١) استدل بهذا الحديث على شرعية الجرح والتعديل أبوعبدالله الحاكم في «المدخل» (ص١١٢) والخطيب في «الكفاية» (ص٣٩) وابن حبان في «المجروحين» (١/ ١٨)، وابن رجب في «شرح علل الترمذي» (١/ ٤٥)، والسخاوي في «فتح المغيث» (٣/ ٣٥٦).

وكان سفيان يحدِّثنا بهذا فيقول: حدَّثنا منصورٌ أو ابن أبي نجيح أو حميدٌ أحدهم، أو اثنان منهم، ثمَّ ثبت على منصورٍ وترك ذلك مرارًا غير مرَّةٍ واحدةٍ.

حدَّثنا عمرو بن عليٍّ حدَّثنا يحيى حدَّثنا سفيان الثَّوريُّ قال حدَّثني منصورٌ عن مجاهدٍ عن أبي معمرٍ عن عبدالله بنحوه. أخرجه مسلم (٤/ ٢١٤١).

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ (٧/ ٤٨٧) (برقم٤٢٣٤): حدَّثنا عبدالله بن محمَّدٍ حدَّثنا، معاوية بن عمرٍو، حدَّثنا أبو إسحاق عن مالك بن أنسٍ قال: حدَّثني ثورٌ، قال: حدَّثني سالمٌ مولى ابن مطيعٍ، أنَّه سمع أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: افتتحنا خيبر ولم نغنم ذهبًا ولا فضَّةً، إنَّما غنمنا البقر والإبل والمتاع والحوائط، ثمَّ انصرفنا مع رسول الله ﷺ إلى وادي القرى، ومعه عبدٌ له يقال له: مدعمٌ أهداه له أحد بني الضِّباب، فبينما هو يحطُّ رحل رسول الله ﷺ إذ جاءه سهمٌ عائرٌ، حتَّى أصاب ذلك العبد فقال النَّاس: هنيئًا له الشَّهادة، فقال رسول الله ﷺ: «**بَلْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَصَابَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَغَانِمِ لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ لَتَشْتَعِلُ عَلَيْهِ نَارًا**» فجاء رجلٌ حين سمع ذلك من النَّبيِّ ﷺ بشراكٍ أو بشراكين فقال: هذا شيءٌ كنت أصبته، فقال رسول الله ﷺ: «**شِرَاكٌ أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ**». أخرجه مسلم (١/ ١٠٨).

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ (٨/ ٣٢٢) (برقم٤٦٥٨): حدَّثنا محمَّد بن المثنَّى، حدَّثنا يحيى، حدَّثنا إسماعيل، حدَّثنا زيد بن وهبٍ قال: كنَّا عند حذيفة فقال: ما بقي من أصحاب هذه الآية إلَّا ثلاثةٌ، ولا من المنافقين إلَّا أربعةٌ، فقال أعرابيٌّ: إنَّكم أصحاب محمَّدٍ ﷺ تخبرونا فلا ندري، فما بال هؤلاء الَّذين يبقرون بيوتنا ويسرقون أعلاقنا، قال: أولئك الفسَّاق أجل لم يبق منهم إلَّا أربعةٌ، أحدهم شيخٌ كبيرٌ لو شرب الماء البارد لما وجد برده.

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ (٨/ ٤٢٦) (برقم٤٧٢٩): حدَّثنا محمَّد بن عبدالله، حدَّثنا سعيد بن أبي مريم، أخبرنا المغيرة بن عبدالرَّحمن، قال: حدَّثني أبو الزِّناد عن الأعرج عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن رسول الله ﷺ قال: «**إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ**

السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَزِنُ عِنْدَ اللهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ»، وقال اقرءوا: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف: ١٠٥].

وعن يحيى بن بكيرٍ عن المغيرة بن عبدالرَّحمن عن أبي الزِّناد مثله. أخرجه مسلم (٤/ ٢١٤٧).

قال الإمام البخاري رحمه الله (٨/ ٦٦٢) (برقم٤٩١٨): حدَّثنا أبو نعيمٍ، حدَّثنا سفيان عن معبد بن خالدٍ قال: سمعت حارثة بن وهبٍ الخزاعيَّ قال: سمعت النَّبيَّ ﷺ يقول: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ». أخرجه مسلم (٤/ ٢١٩٠).

قال الإمام البخاري رحمه الله (٦/ ٥٥٣) (برقم٣٥٣١): حدَّثني عثمان بن أبي شيبة، حدَّثنا عبدة عن هشامٍ عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: استأذن حسَّان النَّبيَّ ﷺ في هجاء المشركين، قال: كيف بنسبي؟ فقال حسَّان: لأسلَّنَّك منهم كما تسلُّ الشَّعرة من العجين.

وعن أبيه قال: ذهبت أسبُّ حسَّان عند عائشة فقالت: لا تسبَّه فإنَّه كان ينافح عن النَّبيِّ ﷺ. أخرج مسلم (٤/ ١٩٣٥) بسند البخاري به.

قال الإمام البخاري رحمه الله (٦/ ٣٠٤) (برقم٣٢١٣): حدَّثنا حفص بن عمر، حدَّثنا شعبة عن عديٍّ بن ثابتٍ عن البراء رضي الله عنه قال: قال النَّبيُّ ﷺ لحسَّان: «اهْجُهُمْ أَوْ هَاجِهِمْ وَجِبْرِيلُ مَعَكَ». أخرجه مسلم (٤/ ١٩٣٣).

قال الإمام البخاري رحمه الله (٣/ ١٦٣) (برقم١٢٩٤): حدَّثنا أبو نعيمٍ، حدَّثنا سفيان، حدَّثنا زبيدٌ الياميُّ، عن إبراهيم عن مسروقٍ عن عبدالله رضي الله عنه قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ».

أخرجه مسلم (١/ ٩٩).

قال الإمام البخاري رحمه الله (٤/ ٨١) (برقم١٨٦٧): حدَّثنا أبو النُّعمان، حدَّثنا ثابت

ابن يزيد، حدَّثنا عاصمٌ أبو عبدالرَّحمن الأحول، عن أنسٍ ﷺ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا، لَا يُقْطَعُ شَجَرُهَا وَلَا يُحْدَثُ فِيهَا حَدَثٌ، مَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**». أخرجه مسلم (٢/ ٩٩٤).

قال الإمام البخاري رحمه الله (٤/ ٨١) (برقم١٨٧٠): حدَّثنا محمَّد بن بشَّارٍ، حدَّثنا عبدالرَّحمن، حدَّثنا سفيان عن الأعمش، عن إبراهيم التَّيميِّ، عن أبيه عن عليٍّ ﷺ قال: ما عندنا شيءٌ إلَّا كتاب الله وهذه الصَّحيفة عن النَّبيِّ ﷺ: «**الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَائِرٍ إِلَى كَذَا، مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، وَقَالَ: ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، وَمَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ**».

قال أبو عبد الله: عدلٌ: فداءٌ. أخرجه مسلم (٢/ ٩٩٩).

قال الإمام مسلم رحمه الله (١/ ٨٦) (برقم٨٠): حدَّثنا محمَّد بن رمح بن المهاجر المصريُّ، أخبرنا اللَّيث عن ابن الهاد، عن عبدالله بن دينارٍ، عن عبدالله بن عمر، عن رسول الله ﷺ أنَّه قال: «**يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ وَأَكْثِرْنَ الِاسْتِغْفَارَ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ**»، فقالت امرأةٌ منهنَّ جزلةٌ: وما لنا يا رسول الله أكثر أهل النَّار؟ قال: «**تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ**»، قالت: يا رسول الله وما نقصان العقل والدِّين؟ قال: «**أَمَّا نُقْصَانُ الْعَقْلِ فَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ تَعْدِلُ شَهَادَةَ رَجُلٍ، فَهَذَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ، وَتَمْكُثُ اللَّيَالِي مَا تُصَلِّي وَتُفْطِرُ فِي رَمَضَانَ فَهَذَا نُقْصَانُ الدِّينِ**».

وحدَّثنيه أبو الطَّاهر أخبرنا ابن وهبٍ عن بكر بن مضر عن ابن الهاد بهذا الإسناد مثله.

قال الإمام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ (٢/ ٥٩٤) (برقم٨٧٠): حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمَّد ابن عبدالله بن نمير قالا: حدَّثنا وكيعٌ عن سفيان عن عبدالعزيز بن رفيع، عن تميم ابن طرفة، عن عديِّ بن حاتمٍ أنَّ رجلًا خطب عند النَّبيِّ ﷺ فقال: من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد غوى. فقال رسول الله ﷺ: «**بِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ**» قل: «**وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ**».

قال ابن نمير: فقد غوي.

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ (برقم٦٠٦٨): حدَّثنا سعيد بن عفيرٍ، حدَّثنا اللَّيث عن عقيلٍ عن ابن شهابٍ عن عروة عن عائشة قالت: قال النَّبيُّ ﷺ: «**مَا أَظُنُّ فُلَانًا وَفُلَانًا يَعْرِفَانِ مِنْ دِينِنَا شَيْئًا**».

قال اللَّيث: كانا رجلين من المنافقين[1].

حدَّثنا يحي بن بكيرٍ، حدَّثنا اللَّيث بهذا وقالت: دخل عليَّ النَّبيُّ ﷺ يومًا وقال: «**يَا عَائِشَةُ مَا أَظُنُّ فُلَانًا وَفُلَانًا يَعْرِفَانِ دِينَنَا الَّذِي نَحْنُ عَلَيْهِ**».

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ (٥/ ١٠٦) (برقم٢٤٥٧): حدَّثنا أبو عاصمٍ عن ابن جريجٍ عن ابن أبي مليكة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللهِ الْأَلَدُّ الْخَصِمُ**».

أخرجه مسلم في كتاب «العلم» (٤/ ٢٠٥٤)، والترمذي (٨/ ٢٥٨) مع التحفة.

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ (٥/ ٢٥٨) (برقم٢٦٥١): حدَّثنا آدم، حدَّثنا شعبة، حدَّثنا أبو جمرة، قال: سمعت زهدم بن مضرِّبٍ قال: سمعت عمران بن حصينٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**خَيْرُكُمْ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ**» - قال عمران:

---

(١) قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: ينظر فيما قاله الليث بن سعد، فيجوز أن يكون مسلمين وهما يجهلان تعاليم الإسلام، ويكفيهما الإيمان الإجمالي، ولم يكن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم كلهم علماء والله أعلم. «المخرج من الفتنة» (ص٣٦).

لا أدري أذكر النَّبِيُّ ﷺ بعد قرنين أو ثلاثةً، قال النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يَفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِم السِّمَنُ». أخرجه مسلم (٤/ ١٩٦٤).

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللهُ (٥/ ٢٥٩) (برقم٢٦٥٢): حدَّثنا محمَّد بن كثيرٍ، أخبرنا سفيان عن منصورٍ عن إبراهيم عن عبيدة عن عبدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ».

قال إبراهيم: وكانوا يضربوننا على الشَّهادة والعهد. أخرجه مسلم (٤/ ١٩٦٤).

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللهُ (٦/ ٣١٦٩) (برقم٣١٦٩): حدَّثنا عبدالله بن يوسف، حدَّثنا اللَّيث، قال: حدَّثني سعيد بن أبي سعيدٍ المقبريُّ عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: لمَّا فتحت خيبر أهديت للنَّبِيِّ ﷺ شاةٌ فيها سمٌّ، فقال النَّبِيُّ ﷺ: «اجْمَعُوا إِلَيَّ مَنْ كَانَ هَا هُنَا مِنْ يَهُودَ» فجمعوا له، فقال: «إِنِّي سَائِلُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْهُ؟» فقالوا: نعم، قال لهم النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَبُوكُمْ؟» قالوا: فلانٌ. فقال: «كَذَبْتُمْ بَلْ أَبُوكُمْ فُلَانٌ»، قالوا: صدقت، قال: «فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُ عَنْهُ؟» فقالوا: نعم يا أبا القاسم، وإن كذبنا عرفت كذبنا كما عرفته في أبينا، فقال لهم: «مَنْ أَهْلُ النَّارِ؟» قالوا: نكون فيها يسيرًا ثمَّ تخلفونا فيها، فقال النَّبِيُّ ﷺ: «اخْسَئُوا فِيهَا وَاللهِ لَا نَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا»، ثمَّ قال: «هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ؟» فقالوا: نعم يا أبا القاسم، قال: «هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ سُمًّا؟» قالوا: نعم، قال: «مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟» قالوا: أردنا إن كنت كاذبًا نستريح وإن كنت نبيًّا لم يضرَّك».

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللهُ (٦/ ٣٥٠) (برقم٣٣٠١): حدَّثنا عبدالله بن يوسف، أخبرنا مالكٌ عن أبي الزِّناد، عن الأعرج عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، وَالْفَخْرُ وَالْخُيَلَاءُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ، وَالْإِبِلِ وَالْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبَرِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ». أخرجه مسلم (١/ ٧٢-٧٣).

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ (٦/ ٣٥٠) (برقم٣٣٠٢): حدَّثنا مسدَّدٌ، حدَّثنا يحيى عن إسماعيل، قال: حدَّثني قيسٌ عن عقبة بن عمرٍو أبي مسعودٍ قال: أشار رسول الله ﷺ بيده نحو اليمن فقال: «**الْإِيمَانُ يَمَانٍ هَاهُنَا، أَلَا إِنَّ الْقَسْوَةَ وَغِلَظَ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ عِنْدَ أُصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ فِي رَبِيعَةَ وَمُضَرَ**».

أخرجه مسلم (١/ ٧١).

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ (٦/ ١٨٧) (برقم٣٠٧٤): حدَّثنا عليُّ بن عبدالله، حدَّثنا سفيان عن عمرٍو عن سالم بن أبي الجعد عن عبدالله بن عمرٍو قال: كان على ثقل النَّبيِّ ﷺ رجلٌ يقال له: كركرة فمات، فقال رسول الله ﷺ: «**هُوَ فِي النَّارِ**» فذهبوا ينظرون إليه فوجدوا عباءةً قد غلَّها.

قال أبو عبد الله: قال ابن سلامٍ: كركرة: يعني بفتح الكاف وهو مضبوطٌ كذا.

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ (٦/ ١٧٩) (برقم٣٠٦٢): حدَّثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيبٌ عن الزُّهريِّ. (ح) وحدَّثني محمود بن غيلان، حدَّثنا عبدالرَّزَّاق، أخبرنا معمرٌ عن الزُّهريِّ عن ابن المسيَّب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: شهدنا مع رسول الله ﷺ، فقال لرجلٍ ممَّن يدَّعي الإسلام: هذا من أهل النَّار، فلمَّا حضر القتال قاتل الرَّجل قتالًا شديدًا فأصابته جراحةٌ، فقيل: يا رسول الله الَّذي قلت له إنَّه من أهل النَّار فإنَّه قد قاتل اليوم قتالًا شديدًا وقد مات، فقال النَّبيُّ ﷺ: «**إِلَى النَّارِ**» قال: فكاد بعض النَّاس أن يرتاب، فبينما هم على ذلك إذ قيل: إنَّه لم يمت ولكنَّ به جراحًا شديدًا، فلمَّا كان من اللَّيل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه، فأخبر النَّبيُّ ﷺ بذلك فقال: «**اللهُ أَكْبَرُ أَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُاللهِ وَرَسُولُهُ**»، ثمَّ أمر بلالًا فنادى بالنَّاس: إنَّه لا يدخل الجنَّة إلَّا نفسٌ مسلمةٌ، وإنَّ الله ليؤيِّد هذا الدِّين بالرَّجل الفاجر.

أخرجه مسلم (١/ ١٠٥).

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ (٤/ ٣٦٩) (برقم٢١٥٥): حدَّثنا أبو اليمان، أخبرنا

شعيبٌ عن الزُّهريِّ، قال عروة بن الزُّبير: قالت عائشة ﵂: دخل عليَّ رسول الله ﷺ فذكرت له فقال رسول الله ﷺ: «**اشْتَرِي وَأَعْتِقِي فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ**»، ثمّ قام النَّبيُّ ﷺ من العشيِّ فأثنى على الله بما هو أهله، ثمّ قال: «**مَا بَالُ أُنَاسٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ، مَنِ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنِ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ شَرْطُ اللهِ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ**». أخرجه مسلم (٢/ ١١٤١-١١٤٢-١١٤٣- ١١٤٤).

قال الإمام مسلم ﵀ (٢/ ١١١٤) (برقم١٤٨٠): حدَّثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالكٍ عن عبدالله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، عن أبي سلمة بن عبدالرّحمن، عن فاطمة بنت قيسٍ أنَّ أبا عمرو بن حفصٍ طلَّقها البتَّة وهو غائبٌ، فأرسل إليها وكيله بشعيرٍ فسخطته فقال: والله ما لك علينا من شيءٍ، فجاءت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له، فقال: «**لَيْسَ لَكِ عَلَيْهِ نَفَقَةٌ**» فأمرها أن تعتدَّ في بيت أمّ شريكٍ، ثمّ قال: «**تِلْكِ امْرَأَةٌ يَغْشَاهَا أَصْحَابِي**»، اعتدّي عند ابن أمّ مكتومٍ فإنّه رجلٌ أعمى تضعين ثيابك، فإذا حللت فآذنيني، قالت: فلمّا حللت ذكرت له أنَّ معاوية بن أبي سفيان وأبا جهمٍ خطباني، فقال رسول الله ﷺ: «**أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لَا مَالَ لَهُ، انْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ**» فكرهته ثمّ قال: «**انْكِحِي أُسَامَةَ**» فنكحته فجعل الله فيه خيرًا واغتبطت[1].

وقال الإمام البزار كما في «كشف الأستار» (٤/ ١٢٢):

حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة، ثنا عبيد الله يعني ابن موسى، ثنا إسرائيل عن عاصم، عن شقيق عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ بَيْنَ يَدَي السَّاعَةِ كَذَّابِينَ**».

قال البزار: لا نعلمه يروي عن حذيفة بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد.

---

(١) قال الحاكم ﵀: وفيه الدليل الواضح أن رسول الله ﷺ أخبر من أحوالها على الديانة فلم يكن غيبة. «المدخل» (ص١١٣)، وانظر «الكفاية» (ص٤٠)، و«شرح علل الترمذي» (١/ ٤٥).

هذا حديث حسن. وعاصم هو ابن أبي النجود.

قال الحاكم رحمه الله: حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا عبدالصمد ابن عبدالوارث، حدثني أبي، حدثني الجريري عن أبي عبدالله الجسري، ثنا جندب قال: جاء أعرابي فأناخ راحلته ثم عقلها، فصلى خلف رسول الله ﷺ، فلما سلم رسول الله ﷺ أتى راحلته فأطلق عقالها ثم ركبها، ثم نادى: اللهم ارحمني ومحمدًا ولا تشرك في رحمتنا أحدًا، فقال رسول الله ﷺ: «**مَا تَقُولُونَ أَهُوَ أَضَلُّ أَمْ بَعِيرُهُ؟ أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ؟**» قالوا: بلى، فقال: «**لَقَدْ حَظَرَ رَحْمَةً وَاسِعَةً، إِنَّ اللهَ خَلَقَ مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَأَنْزَلَ رَحْمَةً تَعَاطَفُ بِهَا الخَلَائِقُ، جِنُّهَا وَإِنْسُهَا وَبَهَائِمُهَا، وَعِنْدَهُ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ تَقُولُونَ: أَهُوَ أَضَلُّ أَمْ بَعِيرُهُ؟**».

قال أبوعبدالرحمن: هذا حديث صحيح. والجريري وهو سعيد بن إياس اختلط بآخره، لكن عبدالوارث سمع منه قبل الاختلاط كما في "الكواكب النيرات".

وأبوعبدالله الجسري اسمه حميري بن بشير كما في "تهذيب التهذيب" وثقه ابن معين.

قال الإمام أحمد رحمه الله (٣/ ١٢٤): حدَّثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدَّثنا عبدالعزيز ابن صهيبٍ، وقال مرَّةً: أخبرنا عبدالعزيز بن صهيبٍ عن أنس بن مالكٍ قال: كان معاذ بن جبلٍ يؤمُّ قومه فدخل حرامٌ وهو يريد أن يسقي نخله، فدخل المسجد ليصلِّي مع القوم، فلمَّا رأى معاذًا طوَّل تجوَّز في صلاته، ولحق بنخله يسقيه، فلمَّا قضى معاذٌ الصَّلاة قيل له: إنَّ حرامًا دخل المسجد فلمَّا رآك طوَّلت تجوَّز في صلاته، ولحق بنخله يسقيه قال: إنَّه لمنافقٌ أيعجل عن الصَّلاة من أجل سقي نخله، قال: فجاء حرامٌ إلى النَّبيِّ ﷺ ومعاذٌ عنده فقال يا نبيَّ الله إنِّي أردت أن أسقي نخلًا لي فدخلت المسجد لأصلِّي مع القوم فلمَّا طوَّل تجوَّزت في صلاتي ولحقت بنخلي أسقيه فزعم أنِّي منافقٌ، فأقبل النَّبيُّ ﷺ على معاذٍ فقال: «**أَفَتَّانٌ أَنْتَ؟ أَفَتَّانٌ أَنْتَ؟ لَا تُطَوِّلْ بِهِمْ، اقْرَأْ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا وَنَحْوِهِمِ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين. الحديث أخرجه النسائي في "التفسير" (٢/ ٢٦٩) فقال: أنا عمرو بن زرارة، أنا إسماعيل به.

وهذا من باب التأديب لمعاذ وليس تجريحًا له، وإنما ذكرناه ليعلم أنه يجوز للمعلم أن يقول للتلميذ نحو هذا الكلام إذا احتيج إلى ذلك.

قال الإمام الترمذي رحمه الله (برقم ٣٨٠٠): حدَّثنا أبومصعبٍ المدنيُّ، حدَّثنا عبدالعزيز بن محمَّدٍ عن العلاء بن عبدالرَّحمن عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَبْشِرْ عَمَّارُ تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من حديث العلاء بن عبدالرَّحمن.

قال أبوعبدالرحمن: هو حديث حسن.

قال الإمام مسلم رحمه الله (٤/ ٢٢٣٦): وحدَّثني محمَّد بن عمرو بن جبلة، حدَّثنا محمَّد بن جعفرٍ ح، وحدَّثنا عقبة بن مكرمٍ العمِّيُّ وأبو بكر بن نافعٍ قال عقبة: حدَّثنا، وقال أبو بكرٍ: أخبرنا غندرٌ، حدَّثنا شعبة، قال: سمعت خالدًا يحدِّث عن سعيد بن أبي الحسن عن أمِّه عن أمِّ سلمة أنَّ رسول الله ﷺ قال لعمَّارٍ: «تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ».

وحدَّثني إسحق بن منصورٍ، أخبرنا عبدالصَّمد بن عبدالوارث، حدَّثنا شعبة، حدَّثنا خالدٌ الحذَّاء عن سعيد بن أبي الحسن والحسن عن أمِّهما، عن أمِّ سلمة عن النَّبيِّ ﷺ بمثله.

وحدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدَّثنا إسمعيل بن إبراهيم عن ابن عونٍ عن الحسن عن أمِّه عن أمِّ سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: «تَقْتُلُ عَمَّارًا الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ».

قال الإمام النسائي رحمه الله (٥/ ٣٠) (برقم ٢٤٥٨): أخبرنا هارون بن زيد بن يزيد -يعني ابن أبي الزَّرقاء- قال: حدَّثنا أبي قال حدَّثنا سفيان عن عاصم بن كليبٍ عن أبيه عن وائل بن حجرٍ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ بعث ساعيًا فأتى رجلًا فآتاه فصيلًا مخلولًا،

فقال النَّبيُّ ﷺ: «بَعَثْنَا مُصَدِّقَ اللهِ وَرَسُولِهِ وَإِنَّ فُلَانًا أَعْطَاهُ فَصِيلًا مَخْلُولًا اللهُمَّ لَا تُبَارِكْ فِيهِ وَلَا فِي إِبِلِهِ»، فبلغ ذلك الرَّجل فجاء بناقةٍ حسناء فقال: أتوب إلى الله عزَّ وجلَّ وإلى نبيِّه ﷺ، فقال النَّبيُّ ﷺ: «اللهُمَّ بَارِكْ فِيهِ وَفِي إِبِلِهِ».

هذا حديث حسن.

وقد أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٣/ ١٧٠) فقال رَحِمَهُ اللهُ: حدثنا علي بن عبدالعزيز، ثنا أبوحذيفة، ثنا سفيان عن عاصم بن كليب، عن أبيه عن وائل بن حجر رضي الله عنه قال: بعث النبي ﷺ رجلًا على صدقة، فجاء بفصيل مخلول سيئ الحال مهزول، فقال: هذا من صدقة فلان الفلاني، فصعد النبي ﷺ فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «إِنِّي بَعَثْتُ رَسُولِي عَلَى الصَّدَقَةِ، فَذَهَبَ إِلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانَ فَجَاءَ بِهَذَا الْفَصِيلِ الْمَخْلُولِ لَا بَارَكَ اللهُ لَهُ فِي إِبِلِهِ»، فبلغ الرجل دعاء النبي ﷺ فجاء بناقة كوماء يتلها، حتى انتهى إلى النبي ﷺ فدفعها إليه فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «إِنَّ فُلَانَ بْنَ فُلَانٍ الْفُلَانِيَّ بَلَغَهُ دُعَاءُ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَ بِهَذِهِ النَّاقَةِ الْكَوْمَاءِ بَارَكَ اللهُ فِيهِ وَفِي إِبِلِهِ».

قال الإمام أبوداود رَحِمَهُ اللهُ (٢/ ٣١٤) (برقم٤٥٧٢): حدَّثنا محمَّد بن مسعودٍ المصِّيصيُّ، حدَّثنا أبو عاصمٍ عن ابن جريجٍ قال: أخبرني عمرو بن دينارٍ أنَّه سمع طاوسًا عن ابن عبَّاسٍ عن عمر أنَّه سأل عن قضيَّة النَّبيِّ ﷺ في ذلك، فقام حمل بن مالك بن النَّابغة فقال: كنت بين امرأتين فضربت إحداهما الأخرى بمسطحٍ فقتلتها وجنينها، فقضى رسول الله ﷺ في جنينها بغرَّةٍ وأن تقتل.

هذا حديث صحيح.

واعلم أنه قد اختلف في وصل هذا الحديث وانقطاعه، فابن جريج عند أحمد وأبي داود وابن ماجه يرويه موصولًا، وابن عيينة عند عبدالرزاق (١٠/ ٥٨)، وعند الطبراني (٤/ ٩) يرويه موصولًا، وقد جاء عن ابن عيينة وابن جريج ومعمر عند

عبدالرزاق منقطعًا، وعن سفيان بن عيينة عند أبي داود كما في «تحفة الأشراف» منقطعًا، وعن حماد بن زيد عند النسائي كما في «تحفة الأشراف» منقطعًا.

فالظاهر أنه قد جاء عن عمرو بن دينار الراوي عن طاوس، وكذا عن طاوس موصولاً ومنقطعًا.

ولعل طاوسًا تارة يرويه متصلاً وأخرى منقطعًا فالحديث صحيح، والحمد لله.

قال الإمام البخاري رحمه الله (٩/ ٣١٧) (برقم٥٢١٩): حدَّثنا سليمان بن حربٍ، حدَّثنا حمَّاد بن زيدٍ عن هشامٍ عن فاطمة عن أسماء عن النَّبيِّ ﷺ.

(ح) حدَّثني محمَّد بن المثنَّى، حدَّثنا يحيى عن هشامٍ، حدَّثتني فاطمة عن أسماء أنَّ امرأةً قالت: يا رسول الله إنَّ لي ضرَّةً فهل عليَّ جناحٌ إن تشبَّعت من زوجي غير الَّذي يعطيني! فقال رسول الله ﷺ: «**الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ**».

أخرجه مسلم (٣/ ١٦٨١).

قال الإمام أبوداود رحمه الله (١١/ ٣٥٨) (برقم٤٦٠٧): حدَّثنا أحمد بن حنبلٍ، حدَّثنا الوليد بن مسلمٍ، حدَّثنا ثور بن يزيد، قال: حدَّثني خالد بن معدان، قال حدَّثني عبدالرَّحمن بن عمرٍو السُّلميُّ وحجر بن حجرٍ قالا: أتينا العرباض بن سارية وهو ممَّن نزل فيه: ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوۡكَ لِتَحۡمِلَهُمۡ قُلۡتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحۡمِلُكُمۡ عَلَيۡهِ﴾ [التوبة: ٩٢]، فسلَّمنا وقلنا: أتيناك زائرين وعائدين ومقتبسين، فقال العرباض: صلَّى بنا رسول الله ﷺ ذات يومٍ ثمَّ أقبل علينا فوعظنا موعظةً بليغةً ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب، فقال قائلٌ: يا رسول الله كأنَّ هذه موعظة مودِّعٍ فماذا تعهد إلينا؟ فقال: «**أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**».

هذا حديث حسن. عبدالرحمن بن عمرو السلمي روى عنه جماعة ولم يوثقه معتبر فهو مستور الحال، وحجر بن حجر ما روى عنه إلا خالد بن معدان ولم يوثقه معتبر فهو مجهول العين، ولكن الحديث له طرق أخرى ستأتي إن شاء الله.

الحديث أخرجه الترمذي (٧/ ٤٢٨) وقال: هذا حديث حسن صحيح، وابن ماجه (١/ ١٦).

قال الإمام البخاري رحمه الله (٦/ ٦١٨) (برقم٣٦١١): حدَّثنا محمَّد بن كثيرٍ، أخبرنا سفيان عن الأعمش، عن خيثمة عن سويد بن غفلة قال: قال عليٌّ رضي الله عنه: إذا حدَّثتكم عن رسول الله ﷺ فلأن أخرَّ من السَّماء أحبُّ إليَّ من أن أكذب عليه، وإذا حدَّثتكم فيما بيني وبينكم فإنَّ الحرب خدعةٌ، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**يأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ حُدَثَاءُ الْأَسْنَانِ سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**». أخرجه مسلم (٢/ ٧٤٦).

* قال الإمام أبوبكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم في «السنة» (١/ ٤٥٥):

حدثنا أبوموسى، حدثنا معاذ بن هشام، ثنا أبي عن قتادة عن عقبة بن وساج قال: صاحب لي يحدثني عن شأن الخوارج وطعنهم على أمرائهم، فحججت فلقيت عبدالله بن عمرو، فقلت له: أنت من أصحاب رسول الله ﷺ، وقد جعل الله عندك علمًا وأناس بهذا العراق يطعنون على أمرائهم، ويشهدون عليهم بالضلالة، فقال لي: أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، أتى رسول الله ﷺ بقليد من ذهب وفضة فجعل يقسمها بين أصحابه، فقام رجل من أهل البادية فقال: يا محمد والله لئن أمرك الله أن تعدل فما أراك أن تعدل، فقال: «**وَيْحَكَ مَنْ يَعْدِلُ عَلَيْهِ بَعْدِي؟**» فلما ولى قال: ردوه رويدًا، فقال النبي ﷺ: «**إِنَّ فِي أُمَّتِي أَخًا لِهَذَا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ كَمَا خَرَجُوا فَاقْتُلُوهُمْ**» ثلاثًا.

هذا حديث صحيح. وقد أخرجه البزار كما في «كشف الأستار» (٢/ ٣٥٩) قال البزار رَحِمَهُ اللَّهُ: حدثنا عمرو بن علي، ثنا معاذ بن هاشم به.

وقال ابن أبي عاصم رَحِمَهُ اللَّهُ في «السنة» (٢/ ٤٦٠): ثنا أبوموسى، حدثنا عبدالله بن حمران، ثنا عبدالحميد بن جعفر عن عمر بن الحكم عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: أتاه رجل -يعني النبي ﷺ- وهو يقسم تبرًا يوم حنين فقال: يا محمد اعدل، فقال: «**وَيْحَكَ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ عِنْدَ مَنْ يُلْتَمَسُ الْعَدْلُ!**»، ثم قال: «**يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ قَوْمٌ مِثْلُ هَذَا يَسْأَلُونَ كِتَابَ اللهِ وَهُمْ أَعْدَاؤُهُ، يَقْرَءُونَ كِتَابَ اللهِ مُحَلَّقَةٌ رُءُوسُهُمْ إِذَا خَرَجُوا فَاضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ**».

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ (٥/ ٢٥٣): حدَّثنا عبدالرَّزَّاق، أخبرنا معمرٌ قال: سمعت أبا غالبٍ[1] يقول: لمَّا أتي برءوس الأزارقة[2]، فنصبت على درج دمشق، جاء أبو أمامة فلمّا رآهم دمعت عيناه فقال: «**كِلَابُ النَّارِ**» ثلاث مرَّاتٍ، هؤلاء شرُّ قتلى قتلوا تحت أديم السَّماء، وخير قتلى قتلوا تحت أديم السَّماء الَّذين قتلهم هؤلاء، قال: فقلت: فما شأنك دمعت عيناك؟ قال: رحمةً لهم، إنَّهم كانوا من أهل الإسلام، قال: قلنا: أبرأيك قلت هؤلاء كلاب النَّار أو شيءٌ سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: إنِّي لجريءٌ، بل سمعته من رسول الله ﷺ غير مرَّةٍ ولا ثنتين، ولا ثلاثٍ قال فعدَّ مرارًا.

الحديث أخرجه الحميدي رَحِمَهُ اللَّهُ (٢/ ٤٠٤) فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: ثنا سفيان، قال: ثنا أبوغالب صاحب المحجن، قال: رأيت أبا أمامة الباهلي أبصر رءوس الخوارج على درج دمشق، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ، كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ، كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ**»، ثم بكى ثم قال: «**شَرُّ قَتْلَى تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ، وَخَيْرُ قَتْلَى مَنْ**

(١) اسمه: حزور مشهور بكنيته. الشيخ

(٢) طائفة من الخوارج ينسبون إلى نافع بن الأزرق من رءوس الخوارج. الشيخ

قَتَلُوهُ».

قال أبوغالب: أأنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم إني إذا لجريء سمعته من رسول الله ﷺ غير مرة ولا مرتين ولا ثلاث.

قال الإمام أحمد رحمه الله (٥/ ٢٦٩): حدَّثنا أنس بن عياضٍ، قال: سمعت صفوان ابن سليمٍ يقول: دخل أبو أمامة الباهليُّ دمشق فرأى رءوس حروراء قد نصبت، فقال: كلاب النَّار كلاب النَّار ثلاثًا، شرُّ قتلى تحت ظلِّ السَّماء، خير قتلى من قتلوا، ثمَّ بكى فقام إليه رجلٌ فقال: يا أبا أمامة هذا الَّذي تقول من رأيك أم سمعته؟ قال: إنِّي إذًا لجريءٌ، كيف أقول هذا عن رأيٍ، قال: قد سمعته غير مرَّةٍ ولا مرَّتين، قال: فما يبكيك؟ قال: أبكي لخروجهم من الإسلام، هؤلاء الَّذين تفرَّقوا واتَّخذوا دينهم شيعًا.

هذا حديث جيد، فأبوغالب حسن الحديث.

وحديث صفوان بن سليم الظاهر أنه منقطع لم يذكروا من مشايخه أبا أمامة صدي بن عجلان، لكنه يتقوى به حديث أبي غالب والله أعلم.

قال الإمام الترمذي رحمه الله (٨/ ٢٥١) (برقم٣٠٠٠): حدَّثنا أبو كريبٍ، حدَّثنا وكيعٌ عن الرَّبيع -وهو ابن صبيحٍ- وحمَّاد بن سلمة عن أبي غالبٍ قال: رأى أبو أمامة رءوسًا منصوبةً على درج مسجد دمشق فقال أبو أمامة: كلاب النَّار، شرُّ قتلى تحت أديم السَّماء خير قتلى من قتلوه، ثمَّ قرأ: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦] إلى آخر الآية.

قلت لأبي أمامة: أنت سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: لو لم أسمعه إلَّا مرَّةً أو مرَّتين أو ثلاثًا أو أربعًا حتَّى عدَّ سبعًا ما حدَّثتكموه.

هذا حديثٌ حسنٌ. وأبو غالبٍ يقال اسمه حزوَّرٌ. وأبو أمامة الباهليُّ اسمه صديُّ ابن عجلان وهو سيِّد باهلة.

الحديث أخرجه ابن ماجه (١/ ٦٢) مختصرًا.

وأخرجه الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ (٥/ ٢٥٣): ثنا عبدالرزاق، أنا معمر، سمعت أبا غالب به.

وقال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ (٥/ ٢٥٦): ثنا وكيع، ثنا حماد بن سلمة عن أبي غالب به.

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ (٤/ ٣٨٣): حدَّثنا أبو النَّضر، حدَّثنا الحشرج بن نباتة العبسيُّ كوفيٌّ، حدَّثني سعيد بن جمهان قال: لقيت عبدالله بن أبي أوفى وهو محجوب البصر، فسلَّمت عليه قال لي: من أنت؟ فقلت: أنا سعيد بن جمهان، قال: فما فعل والدك؟ قال: قلت: قتلته الأزارقة، قال: لعن الله الأزارقة، لعن الله الأزارقة، حدَّثنا رسول الله ﷺ أنَّهم كلاب النَّار، قال: قلت: الأزارقة وحدهم أم الخوارج كلُّها؟ قال: بلى الخوارج كلُّها.

قال: قلت: فإنَّ السُّلطان يظلم النَّاس ويفعل بهم؟ قال: فتناول يدي فغمزها بيده غمزةً شديدةً ثمَّ قال: ويحك يا ابن جمهان عليك بالسَّواد الأعظم، عليك بالسَّواد الأعظم إن كان السُّلطان يسمع منك، فأته في بيته فأخبره بما تعلم، فإن قبل منك وإلَّا فدعه فإنَّك لست بأعلم منه.

هذا حديث حسن.

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ (٦/ ٤٢٤) (برقم٢١٨٨): حدَّثنا أبو كريبٍ محمَّد بن العلاء، حدَّثنا أبو بكر بن عيَّاشٍ، عن عاصمٍ عن زرٍّ عن عبدالله بن مسعودٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَقُولُونَ مِنْ قَوْلِ خَيْرِ الْبَرِيَّةِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ**». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

قال أبوعبدالرحمن: هو حديث حسن.

وقد رواه ابن ماجه (١/ ٥٩)، والإمام أحمد (٥/ ٣١٩) وزادا: «**فَمَنْ أَدْرَكَهُمْ**

فَلْيَقْتُلْهُمْ فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا لِمَنْ قَتَلَهُمْ»، ولفظ الزيادة لأحمد.

قال الإمام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ (٢/ ٧٥٠): حدَّثنا شيبان بن فرُّوخ، حدَّثنا سليمان بن المغيرة، حدَّثنا حميد بن هلالٍ عن عبدالله بن الصَّامت عن أبي ذرٍّ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي أَوْ سَيَكُونُ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَلَاقِيمَهُمْ، يَخْرُجُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ».

فقال ابن الصَّامت: فلقيت رافع بن عمرٍو الغفاريَّ أخا الحكم الغفاريِّ قلت: ما حديثٌ سمعته من أبي ذرٍّ كذا وكذا فذكرت له هذا الحديث؟ فقال: وأنا سمعته من رسول الله ﷺ.

* قال الإمام أبوبكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم في «السنة» (٢/ ٤٥٦):

حدثنا هارون بن محمد، حدثنا أبي عن سعيد عن قتادة، عن نصر بن عاصم، عن أبي بكرة، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ فِي أُمَّتِي قَوْمًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، فَإِذَا خَرَجُوا فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِذَا خَرَجُوا فَاقْتُلُوهُمْ».

حدثنا أبوبكر، ثنا وكيع عن عثمان الشحام، حدثني مسلم بن أبي بكرة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «سَيَخْرُجُ مِنْ أُمَّتِي نَاسٌ ذَلِقَةٌ أَلْسِنَتُهُمْ بِالْقُرْآنِ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ فَإِنَّهُ يُؤْجَرُ قَاتِلُهُمْ».

هذا حديث صحيح.

❑ تحري الصدق في الرواية

قال الإمام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ (٤/ ٢٠١٢): حدَّثنا محمَّد بن المثنَّى وابن بشَّارٍ قالا: حدَّثنا محمَّد بن جعفرٍ، حدَّثنا شعبة، سمعت أبا إسحق يحدِّث عن أبي الأحوص عن عبدالله بن مسعودٍ قال: إنَّ محمَّدًا ﷺ قال: «أَلَا أُنَبِّئُكُمْ مَا الْعَضْهُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ».

وإنَّ محمَّدًا ﷺ قال: «إِنَّ الرَّجُلَ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صِدِّيقًا، وَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَّابًا».

قال الإمام البخاري رحمه الله (١٠/ ٥٠٨): حدَّثنا عثمان بن أبي شيبة، حدَّثنا جريرٌ عن منصورٍ عن أبي وائلٍ عن عبدالله رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صِدِّيقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذَّابًا». أخرجه مسلم (٤/ ٢٠١٢).

❑ السؤال عن حال الرجل

قال الإمام أحمد رحمه الله (٣/ ١٣٥): حدَّثنا بهزٌ، حدَّثنا سليمان بن المغيرة عن ثابتٍ عن أنسٍ قال: كان رسول الله ﷺ تعجبه الرُّؤيا الحسنة، فربَّما قال: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا؟» فإذا رأى الرَّجل رؤيا سأل عنه، فإن كان ليس به بأسٌ كان أعجب لرؤياه إليه، قال: فجاءت امرأةٌ فقالت: يا رسول الله رأيت كأنِّي دخلت الجنَّة فسمعت بها وجبةً ارتجَّت لها الجنَّة، فنظرت فإذا قد جيء بفلان بن فلانٍ وفلان بن فلانٍ، حتَّى عدَّت اثني عشر رجلًا، وقد بعث رسول الله ﷺ سريَّةً قبل ذلك، قالت: فجيء بهم عليهم ثيابٌ طلسٌ تشخب أوداجهم، قال: فقيل: اذهبوا بهم إلى نهر البيذخ أو قال إلى نهر البيدج، قال: فغمسوا فيه فخرجوا منه وجوههم كالقمر ليلة البدر، قال: ثمَّ أتوا بكراسيَّ من ذهبٍ فقعدوا عليها، وأتي بصحفةٍ أو كلمةٍ نحوها فيها بسرةٌ، فأكلوا منها فما يقلِّبونها لشقٍّ إلَّا أكلوا من فاكهةٍ ما أرادوا وأكلت معهم، قال: فجاء البشير من تلك السَّريَّة فقال: يا رسول الله كان من أمرنا كذا وكذا، وأصيب فلانٌ وفلانٌ حتَّى عدَّ الاثني عشر الَّذين عدَّتهم المرأة، قال رسول الله ﷺ: «عَلَيَّ بِالْمَرْأَةِ» فجاءت، قال: «قُصِّي عَلَى هَذَا رُؤْيَاكِ» فقصَّت، قال: هو كما قالت لرسول الله ﷺ.

حدَّثنا أبو النَّضر حدَّثنا سليمان المعنى.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ (٣/ ٢٥٧): ثنا عفان، ثنا سليمان به.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، وقد أخرج البخاري لسليمان بن المغيرة حديثًا واحدًا مقرونًا كما في "تهذيب التهذيب" عن أبي مسعود الدمشقي.

الحديث أخرجه عبد بن حميد في "المنتخب" (٣/ ١٣٦) فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: حدثني هاشم ابن القاسم به.

وأخرجه أبويعلى (٦/ ٤٤) فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: حدثنا شيبان، حدثنا سليمان بن المغيرة به.

❑ الجرح الذي لا يجوز إلا لحاجة دينية[1]

قال الإمام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ (٤/ ٢٠٠١): حدَّثنا يحيى بن أيُّوب وقتيبة وابن حجرٍ قالوا: حدَّثنا إسمعيل عن العلاء عن أبيه، عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «أَتَدْرُونَ مَا الْغِيبَةُ؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ»، قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ».

قال الإمام أبوداود رَحِمَهُ اللَّهُ (١٣/ ٣٢١) (برقم٤٨٧٥): حدَّثنا مسدَّدٌ، حدَّثنا يحيى عن سفيان قال: حدَّثني عليُّ بن الأقمر عن أبي حذيفة عن عائشة قالت: قلت للنَّبيِّ ﷺ: حسبك من صفيَّة كذا وكذا، قال غير مسدَّدٍ: تعني قصيرةً فقال: «لَقَدْ قُلْتِ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمَزَجَتْهُ».

قالت: وحكيت له إنسانًا فقال: «مَا أُحِبُّ أَنِّي حَكَيْتُ إِنْسَانًا وَأَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم. وأبوحذيفة هو سلمة بن صهيب وثقه يعقوب بن سفيان.

---

(١) كذا في المطبوع من "نشر الصحيفة" (ص١٢٨) وهو تصحيف أو سبق قلم، و الصواب: الجرح لا يجوز إلا لحاجة دينية والله أعلم.

الحديث رواه الترمذي (٧/ ٢٠٨) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

❏ إذا لم يلزم التخصيص قال: «ما بال أقوام»

قال الإمام أبوداود رحمه الله (١٣/ ١٤٤) (برقم٤٧٨٨): حدَّثنا عثمان بن أبي شيبة، حدَّثنا عبدالحميد يعني - الحمّانيَّ - حدَّثنا الأعمش عن مسلمٍ عن مسروقٍ، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النَّبيُّ ﷺ إذا بلغه عن الرَّجل الشَّيء لم يقل: ما بال فلانٍ يقول، ولكن يقول: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

❏ جرح الأحياء والأموات لمصلحة دينية

قال الإمام البخاري رحمه الله (٨/ ٥٠٢): حدَّثنا عمر بن حفص بن غياثٍ، حدَّثنا أبي، حدَّثنا الأعمش، قال: حدَّثني عمرو بن مرَّة عن سعيد بن جبيرٍ عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: لَمَّا نزلت ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] صعد النَّبيُّ ﷺ على الصَّفا فجعل ينادي: يا بني فهرٍ، يا بني عديٍّ لبطون قريشٍ حتَّى اجتمعوا، فجعل الرَّجل إذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولًا لينظر ما هو، فجاء أبو لهبٍ وقريشٌ فقال: «أَرَأَيْتَكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا بِالْوَادِي تُرِيدُ أَنْ تُغِيرَ عَلَيْكُمْ أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِيَّ؟» قالوا: نعم، ما جرَّبنا عليك إلَّا صدقًا، قال: «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ».

فقال أبولهبٍ: تبًّا لك سائر اليوم ألهذا جمعتنا؟ فنزلت: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ ۞ مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ وَمَا كَسَبَ﴾ [المسد: ١-٢].

أخرجه مسلم (١/ ١٩٣).

قال الإمام النسائي رحمه الله (٤/ ٥٢) (برقم١٩٣٥): أخبرنا إبراهيم بن يعقوب، قال: حدَّثني أحمد بن إسحق، قال: حدَّثنا وهيبٌ، قال: حدَّثنا منصور بن عبدالرَّحمن عن أمِّه عن عائشة قالت: ذكر عند النَّبيِّ ﷺ هالكٌ بسوءٍ، فقال: «لَا تَذْكُرُوا هَلْكَاكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ».

هذا حديث صحيح.

قال الإمام الترمذي رحمه الله (٦/ ١٢٦) (برقم١٩٨٢): حدَّثنا محمود بن غيلان، حدَّثنا أبو داود الحفريُّ عن سفيان عن زياد بن علاقة قال: سمعت المغيرة بن شعبة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَتُؤْذُوا الْأَحْيَاءَ».

وقد اختلف أصحاب سفيان في هذا الحديث، فروى بعضهم مثل رواية الحفريِّ، وروى بعضهم عن سفيان عن زياد بن علاقة قال: سمعت رجلًا يحدِّث عند المغيرة بن شعبة عن النَّبيِّ ﷺ نحوه.

قال أبوعبدالرحمن: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد تابع أبا داود الحفري الذي تفرد بالرواية له مسلم ووكيع وأبونعيم، وخالف الثلاثة عبدالرحمن بن مهدي كما في «تحفة الأحوذي».

قال الإمام الترمذي رحمه الله (١٠/ ٣٩٤) (برقم٣٨٩٥): حدَّثنا محمَّد بن يحي، حدَّثنا محمَّد بن يوسف، حدَّثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي، وَإِذَا مَاتَ صَاحِبُكُمْ[1] فَدَعُوهُ». هذا حديث حسن صحيح، وقد روي هذا عن هشام عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلًا.

قال أبوعبدالرحمن: هو صحيح على شرط الشيخين وينظر من أرسله.

الحديث أخرجه الدارمي رحمه الله (٢/ ٢١٢) فقال: أخبرنا محمد بن يوسف، ثنا سفيان به.

* قال الإمام البخاري رحمه الله في «الأدب المفرد» (ص١١٦):

(١) في «تحفة الأحوذي»: وإذا مات صاحبكم، أي: واحد منكم ومن جملة أهاليكم فدعوه أي: اتركوا ذكر مساويه، فإن تركه من محاسن الأخلاق. الشيخ

حدثنا أحمد بن يونس، قال: حدثنا أبوبكر بن عياش عن الحسن بن عمرو، عن محمد بن عبدالرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبدالله عن النبي ﷺ قال: «**لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ وَلَا اللَّعَّانِ وَلَا الْفَاحِشِ وَلَا الْبَذِيءِ**».

هذا حديث صحيح. والحسن بن عمرو هو الفقيمي، ومحمد بن عبدالرحمن بن يزيد هو النخعي.

والحديث أخرجه الإمام أحمد (٦/ ٢٢) بتحقيق أحمد شاكر فقال رحمه الله: حدثنا أسود، قال: أخبرنا أبوبكر به.

❑ إذا جرح من ليس بمجروح دوفع عنه

* قال الإمام أبومحمد الدارمي رحمه الله (٢/ ٤٠٤):

حدثنا عمرو بن عاصم، ثنا حماد بن سلمة عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «**أَيْنَ فُلَانٌ؟**» فغمزه رجل منهم فقال: إنه وإنه، فقال النبي ﷺ: «**أَلَيْسَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا؟**» قالوا: بلى، قال: «**فَلَعَلَّ اللهَ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ**».

هذا حديث حسن. وعاصم هو ابن أبي النجود كما في «تحفة الأشراف».

الحديث أخرجه أبوداود السجستاني فقال رحمه الله (١٢/ ٤٠٥): حدثنا موسى بن إسماعيل، أخبرنا حماد بن سلمة (ح)، وحدثنا أحمد بن سنان، أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا حماد بن سلمة به.

❑ الرد على من أخطأ في الحديث

قال الإمام أحمد رحمه الله (١/ ١٠١) (٧٨٧): حدَّثنا يعقوب، حدَّثنا أبي عن ابن إسحاق، حدَّثني أبي إسحاق بن يسارٍ، عن مقسمٍ أبي القاسم مولى عبدالله بن الحارث بن نوفلٍ عن مولاه عبدالله بن الحارث قال: اعتمرت مع عليّ بن أبي طالب

ﷺ في زمان عمر أو زمان عثمان ﷺ، فنزل على أخته أمّ هانئٍ بنت أبي طالب، فلمّا فرغ من عمرته رجع فسكب له غسلٌ فاغتسل، فلمّا فرغ من غسله دخل عليه نفرٌ من أهل العراق فقالوا: يا أبا حسنٍ جئناك نسألك عن أمرٍ نحبُّ أن تخبرنا عنه، قال: أظنُّ المغيرة بن شعبة يحدّثكم أنّه كان أحدث النّاس عهدًا برسول الله ﷺ، قالوا: أجل عن ذلك جئنا نسألك، قال: أحدث النّاس عهدًا برسول الله ﷺ: قثم ابن العبّاس.

هذا حديث حسن. "نشر الصحيفة" (ص٦١-١٣٤)

❑ لا إفراط ولا تفريط في الجرح والتعديل

سئل الشيخ: يلاحظ على بعض من ينتسب إلى السلفية الاشتغال بالنقد والتحذير من الفرق وإهمال طلب العلم، وآخر يهتم بالعلم وترك التحذير حتى وصل بهم الأمر أنهم قالوا: أن النقد ليس من منهج أهل السنة في شيء، فما الصواب في ذلك؟

فأجاب: هؤلاء الذين يشتغلون بالنقد والتحذير يعتبرون مفرطين في طلب العلم، ومفرطين في شأن النقد، فعلماؤنا إذا نظرت إلى ترجمة ابن أبي حاتم وجدته حافظًا كبيرًا، بل لقب بشيخ الإسلام، وهكذا الإمام البخاري، والإمام أحمد بن حنبل، ويحي بن معين، ويحي بن سعيد القطان، وأبوحاتم، وأبوزرعة، والدارقطني، وابن حبان، والحاكم، فقد أخرجوا المؤلفات النافعة في التفسير وعلم الحديث، وألفوا الكتب النافعة، وحفظوا سنة رسول الله ﷺ.

وأخرجوا الكتب النافعة في الجرح والتعديل، فلا بد من الجمع بين هذا وهذا وإلا كان الشخص ناقصًا ومفرطًا.

وأنا أسألك بأي ميزان تزن الناس إذا كنت جاهلًا بالعلم النافع؟ أتزنهم بالهوى، أم بما قال لك الشيخ فلان؟ فإذا تراجع الشيخ فلان تراجعت، وإذا حمل على طائفة

حملت، فلابد من الجمع بين هذا وهذا.

والطرف الآخر الذين يهتمون بالعلم ولا يرفعون رأسًا إلى التعديل فهذا الطرف في نظري أحسن من الطرف الأول؛ لأن الطرف الأول يتصدى لما ليس من شأنه أن يتصدى له، لكن هذا الطرف هدم جانبًا مهمًا.

ورسالة أخينا بكر بن عبدالله أبي زيد: "تصنيف الناس بين الظن واليقين" تعتبر أردى ما ألف، فكثير من مؤلفاته بحمد الله تعتبر من أحسن المؤلفات فجزاه الله خيرًا.

أما أن يهدم الجرح والتعديل فإن الله عز وجل يقول في كتابه الكريم: ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ * هَمَّازٍ مَّشَّاءٍ بِنَمِيمٍ * مَّنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ * عُتُلٍّ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ﴾ [القلم: ١٠-١٣]، ويقول أيضًا: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ * مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ * سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ * وَامْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ * فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ﴾ [المسد: ١-٥]، والله سبحانه وتعالى يجرح أبا لهب ويجرح امرأته أيضًا، وموسى عند أن أراد أن يبطش بالقبطي قال لصاحبه: ﴿إِنَّكَ لَغَوِيٌّ مُّبِينٌ﴾ [القصص: ١٨]، فهذا دليل على جواز التجريح.

والنبي ﷺ يقول لرجل: «بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ»، فلما دخل ألان له الكلام، فسألته عائشة فقال: «إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ»، أخرجه البخاري ومسلم من حديث عائشة.

ويقول أيضًا كما في "الصحيح" من حديث عائشة تقول له امرأة أبي سفيان: إن أبا سفيان رجل شحيح لا يعطيني ما يكفيني، فالنبي ﷺ يقرها على جرح أبي سفيان، والنبي ﷺ يقول: «مَنْ سَيِّدُكُمْ يَا بَنِي سَلِمَةَ؟» قالوا: الجد بن قيس على أنا نبخله، فقال النبي ﷺ: «أَيُّ دَاءٍ أَدْوَأُ مِنْ الْبُخْلِ؟ سَيِّدُكُمْ عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ»، ويقول النبي ﷺ لمعاذ بن جبل: «أَفَتَّانٌ أَنْتَ يَا مُعَاذُ؟»، ويقول لأبي ذر: «إِنَّكَ

رَجُلٌ فِيكَ جَاهِلِيَّة»، ويقول لبعض نسائه: «إِنَّكُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ»، وروى البخاري في "صحيحه" أن النبي ﷺ قال: «مَا أَظُنُّ فُلَانًا وَفُلَانًا يَعْرِفَانِ مِنْ دِينِنَا شَيْئًا»، وتفسير الليث بن سعد على أنهما منافقان لم يسلَّم له.

ويقول النبي ﷺ لحمل بن مالك بن النابغة، وقد قال النبي ﷺ في امرأة ضربت امرأة أخرى فأسقطت جنينها فقال: «فِيهِ غِرَّة عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ»، فقال حمل بن مالك بن النابغة: يا رسول الله كيف ندي من لا شرب ولا أكل ولا صاح ولا استهل! فمثل ذلك يطل؟ فقال النبي ﷺ: «إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ» من أجل سجعه.

ويقول النبي ﷺ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ، هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ، هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ»، ويقول في الخوارج: «إِنَّهُمْ كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ»، ويقول أيضًا: «إِنَّهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ».

فالذي يزهد في الجرح والتعديل فهو يزهد في السنة، فإذا لم يكن هناك جرح وتعديل فإن كلام الداعي إلى الله العالم الفاضل مثل كلام علي الطنطاوي، أو مثل كلام محمود الصواف، أو مثل كلام محمد الغزالي، أو مثل كلام حسن الترابي، أو مثل كلام الشعراوي، أو مثل كلام الشيعة الرافضة، أو مثل كلام الصوفي حسن السقاف.

فأنا أقول: لا يزهد في هذا العلم إلا رجل جاهل، أو رجل في قلبه حقد، أو رجل يعلم أنه مجروح فهو ينفر عن الجرح والتعديل؛ لأنه يعلم أنه مجروح.

وأبى الله إلا أن ينصر دينه، وأن يعلي كلمته، وأن يظهر الحق، فأصبح أهل السنة يلهجون بالجرح والتعديل وكأنهم كانوا نيامًا فيسر الله لهم بمن يوقظهم، فما كانوا يتكلمون في الجرح والتعديل وكأنه خاص بزمن البخاري ومسلم، ألا نجرح الآن من يقول: الديمقراطية لا تتنافى مع الإسلام، أليس حقيقًا بأن يجرح وأن يبين للناس

بأنه دجال من الدجاجلة، ألا تجرح الآن من يسب علماء المسلمين، فلماذا يجرحون علماءنا الأفاضل ونحن نسكت عن هذا؟!

فلابد من الجمع بين هذا وذاك، أما لو قرأنا سير الصحابة وقرأنا سير التابعين وأتباع التابعين، هؤلاء يقولون[1]: كيف لو سمعوا كلام الذهبي: رتن وما رتن دجال من الدجاجلة ادعى الصحبة بعد ستمائة عام، أو سمعوا قول الإمام الشافعي: الرواية عن حرام بن عثمان: حرام، أو قول الشافعي أيضًا: من روى عن البياضي بيض الله عيونه. كيف لو سمعوا هذا الكلام، يقولون: الإمام الشافعي هذا متشدد مترمت يطعن في المسلمين وفي العلماء.

نحن نتحداكم أن تثبتوا أنّنا طعنا في العلماء، طعنا في الديمقراطيين والذين يقولون بالرأي والرأي الآخر، وفي الذين يعترفون بقرارات الأمم المتحدة، وبقرارات مجلس الأمن، ويقولون: ليس هذا زمان حدثنا وأخبرنا، وهذا حديث صحيح وهذا حديث ضعيف.

فنقول لهم: بل هذا زمانه؛ لأنه قد كثرت الأحاديث الضعيفة والموضوعة، ونختم كلامنا هذا بقول الحافظ الصوري رحمه الله إذ يقول:

قل لمن عاند الحديث وأضحى ... عائبًا أهله ومن يدعيه
أبعلم تقول هذا أبن لي ... أم بجهل فالجهل خلق السفيه
أيعاب الذين هم حفظوا الد ... ين من الترهات والتمويه
وإلى قولهم وما قد رووه ... راجع كل عالم وفقيه

وأنا لا أريد من السني أن يشغل وقته، يجعل وقتًا للجماعات، ووقتًا أكبر للتنفس والنزهة، ووقتًا للأكل والنوم، بل أريده أن يكون كما قيل:

---

(١) شغلتم أنفسكم بالجرح والتعديل أو عندكم شدة في النقد.

فكـن رجـلًا رجلـه في الـثرى ... وهامـة همتـه في الثريـا

وقد كتب إلي بعض إخواني في الله وقالوا: لا تشغل نفسك بهذا، فهم يظنون أنني أشغل نفسي بهذا الأمر، فأنا لا أشغل نفسي بهذا الأمر بحمد الله، فالكتابة في وقتها والتعليم في وقته، والجرح والتعديل في وقته.

وكان ابن الجوزي[1] يتحدى أهل زمانه أن يأتوا أو يحدثوا بأحاديث ضعيفة أو موضوعة وهو موجود.

وهكذا غير ابن الجوزي من العلماء المتقدمين قبله كانوا يتحدون معاصريهم أن يأتوا بأحاديث ضعيفة أو موضوعة وهم موجودون. "فضائح ونصائح" (ص١١١-١١٦)

❑ من يقبل منه الجرح

قال شيخنا رحمه الله تحت عنوان (من يقبل منه الجرح):

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾ [النساء: ٨٣].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿أَفَتَطۡمَعُونَ أَن يُؤۡمِنُواْ لَكُمۡ وَقَدۡ كَانَ فَرِيقٞ مِّنۡهُمۡ يَسۡمَعُونَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُۥ مِنۢ بَعۡدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ﴾ [البقرة: ٧٥].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلۡأَحۡبَارِ وَٱلرُّهۡبَانِ لَيَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۗ﴾ [التوبة: ٣٤].

---

(١) ذكر ابن الجوزي في "الموضوعات" (١/ ٤٥-٤٦)، عن الدارقطني، أنه قال: يا أهل بغداد لا تظنوا أن أحدًا يكذب على رسول الله ﷺ وأنا حيٌّ. اهـ. ولم أر نحو هذا التحدي عن ابن الجوزي رحمه الله بعد بحث طويل.

وقال سبحانه وتعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَـٰذَا ٱلْأَدْنَىٰ وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُۥ يَأْخُذُوهُ ۚ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِم مِّيثَـٰقُ ٱلْكِتَـٰبِ أَن لَّا يَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ وَدَرَسُوا۟ مَا فِيهِ ۗ وَٱلدَّارُ ٱلْـَٔاخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ ۗ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٩].

وقال تعالى: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَـٰهُ ءَايَـٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَـٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ۞ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَـٰهُ بِهَا وَلَـٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ ۚ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ۚ ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا ۚ فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٥-١٧٦].

وقال تعالى: ﴿مَثَلُ ٱلَّذِينَ حُمِّلُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ ٱلْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًۢا ۚ بِئْسَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ [الجمعة: ٥].

وفي «مسند الإمام أحمد» برقم (١٤٣) بتحقيق أحمد شاكر من حديث عمر، والبزار كما في «كشف الأستار» (١/ ٩٧) من حديث عمران بن حصين رضي الله عنهما قالا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي كُلُّ مُنَافِقٍ عَلِيمِ اللِّسَانِ**»، أو بهذا المعنى(١).

وقال اللكنوي رحمه الله في «الرفع والتكميل» (ص٥٢): إيقاظ: في شرط الجارح والمعدل.

يشترط في الجارح والمعدل: العلم، والتقوى، والورع، والصدق، والتجنب عن

---

(١) تراجع شيخنا عن تصحيح هذا الحديث، وذكره في «أحاديث معلة ظاهرها الصحة» (ص٣٣١) بما حاصله: أن الإمام الدارقطني في علله (٢/ ١٧٠) رجح أنه من رواية عبدالله بن بريدة عن عمر. اهـ قال الشيخ: وابن بريدة لم يسمع من عمر، قال أبوزرعة مرسل كما في «جامع التحصيل» رقم (٢٥٢) اهـ ورجح الدارقطني في موضع آخر من «العلل» (٢/ ٢٤٦) وقفه على عمر رضي الله عنه، وقد كان الشيخ يقول يا لله كم هززنا به رءوسنا ثم ظهر أنه معل.

التعصب، ومعرفة أسباب الجرح والتزكية، ومن ليس كذلك لا يقبل منه الجرح ولا التزكية.

قال التاج السبكي: من لا يكون عالمًا بأسبابها - أي: الجرح والتعديل- لا يقبلان منه لا بإطلاق ولا بتقييد. اهـ(١).

وقال البدر بن جماعة: من لا يكون عالمًا بالأسباب لا يقبل منه جرح ولا تعديل، لا بإطلاق ولا بالتقييد. اهـ

وقال الحافظ ابن حجر في «شرح نخبته»(٢): إن صدر الجرح من غير عارف بأسبابه لم يعتبر به.

وقال أيضًا: تقبل التزكية من عارف بأسبابها لا من غير عارف، وينبغي أن لا يقبل الجرح إلا من عدل متيقظ. اهـ

وقال الذهبي في ترجمة (أبي بكر الصديق في كتابه «تذكرة الحفاظ»(٣): حق على المحدث أن يتورع فيما يؤديه، وأن يسأل أهل المعرفة والورع؛ ليعينوه على إيضاح مروياته، ولا سبيل إلى أن يصير العارف الذي يزكي نقلة الأخبار ويجرحهم جهبذًا إلا بإدمان الطلب والفحص عن هذا الشأن، وكثرة المذاكرة والسهر والتيقظ والفهم مع التقوى، والدين المتين والإنصاف والتردد إلى العلماء والتحري والإتقان وإلا تفعل.

فدع عنك الكتابة لست منها ... ولو سودت وجهك بالمداد

فإن آنست من نفسك فهمًا وصدقًا ودينًا وورعًا وإلا فلا تفعل، وإن غلب عليك الهوى والعصبية لرأي ولمذهب فبالله لا تتعب، وإن عرفت أنك مخلط مهمل لحدود الله فأرحنا منك. اهـ

---

(١) في «جمع الجوامع» (٢/ ١١٢). (٢) (ص١٩٠).

(٣) (١/ ٤).

وقال الحافظ الذهبي في ترجمة علي بن عبدالله بن المديني (٣/ ١٤٠) ردًا على العقيلي حيث ذكر ابن المديني في «الضعفاء» وقد بدت منه هفوة (يعني: القول بخلق القرآن)، ثم قال الإمام الذهبي: وهذا أبوعبدالله. البخاري وناهيك به، وقد شحن (صحيحه) بحديث علي بن المديني، وقال: ما استصغرت نفسي بين يدي أحد إلا بين يدي علي بن المديني، ولو تركت[1] حديث علي وصاحبه محمد، وشيخه عبدالرزاق، وعثمان بن أبي شيبة، وإبراهيم بن سعد، وعفان، وأبان العطار، وإسرائيل، وأزهر السمان، وبهز بن أسد، وثابت البناني، وجرير بن عبدالحميد لغلقنا الباب، وانقطع الخطاب، ولماتت الآثار، واستولت الزنادقة، ولخرج الدجال، أفما لك عقل يا عقيلي، أتدري فيمن تتكلم، وإنما تبعناك في ذكر هذا النمط لنذب عنهم ولنزيف ما قيل فيهم: كأنك لا تدري أن كل واحد من هؤلاء أوثق منك بطبقات، بل وأوثق من ثقات كثيرين لم توردهم في كتابك، فهذا مما لا يرتاب فيه محدث، وأنا أشتهي أن تعرفني من هو الثقة الثبت الذي ما غلط ولا انفرد بما لا يتابع عليه، بل الثقة الحافظ إذا انفرد بأحاديث كان أرفع له وأكمل لرتبته، وأدل على اعتنائه بعلم الأثر وضبطه، دون أقرانه لأشياء ما عرفوها، اللهم إلا أن يتبين غلطه ووهمه في الشيء، فيعرف ذلك، فانظر أول شيء إلى أصحاب رسول الله ﷺ الكبار والصغار ما فيهم أحد إلا وقد انفرد بسنة، فيقال له: هذا الحديث لا يتابع عليه، وكذلك التابعون كل واحد عنده ما ليس عند الآخر من العلم، وما الغرض هذا، فإن هذا مقرر على ما ينبغي في علم الحديث، وإن تفرد الثقة المتقن يعد صحيحًا غريبًا، وإن تفرد الصدوق ومن دونه يعد منكرًا، وإن إكثار الراوي من الأحاديث التي لا يوافق عليها لفظًا أو إسنادًا يصيره متروك الحديث، ثم كل أحد فيه بدعة أو له هفوة أو ذنوب يقدح فيه بما يوهن حديثه، ولا من شرط الثقة أن يكون معصومًا من الخطايا والخطإ، ولكن فائدة ذكرنا كثيرًا من الثقات الذين فيهم أدنى بدعة، أو لهم أوهام يسيرة في سعة

---

(١) كذا والظاهر: ولو ترك. (الشيخ)

علمهم، أن يعرف أن غيرهم أرجح منهم، وأوثق إذا عارضهم أو خالفهم، فزن الأشياء بالعدل والورع.

وأما علي بن المديني فإليه المنتهى في معرفة علل الحديث النبوي، مع كمال المعرفة بنقد الرجال وسعة الحفظ والتبحر في هذا الشأن، بل لعله فرد زمانه في معناه، وقد أدرك حماد بن زيد وصنف التصانيف وهو تلميذ يحي بن سعيد القطان، ويقال: لابن المديني نحو مائتي مصنف. اهـ

وقال الحافظ الذهبي أيضًا في ترجمة أبان بن إسحاق المدني(١): قال ابن معين وغيره: ليس به بأس، وقال أبوالفتح الأزدي: متروك. قلت: لا يترك فقد وثقه أحمد والعجلي، وأبوالفتح يسرف في الجرح، وله مصنف كبير إلى الغاية في المجروحين جمع فأوعى، وجرح خلقًا بنفسه لم يسبقه أحد إلى التكلم فيهم، وهو المتكلم فيه وسأذكره في المحمدين. اهـ(٢)

وهكذا التصحيح والتضعيف لا يقبلان إلا ممن توفرت فيه هذه الشروط التي ذكرها الإمام الذهبي واللكنوي، وزيادة معرفة المصطلح، ومن أهمه معرفة المعل والشاذ، وهكذا أيضًا علم الرجال، وينبغي أن يعلم المصحح والمضعف أنه إذا لم يتحر

---

(١) من «ميزان الاعتدال» (١/ ٥).

(٢) وقد قال الإمام الذهبي أيضًا: والكلام في الرجال لا يجوز إلا لتام المعرفة تام الورع.
«ميزان الاعتدال» (٣/ ٤٦).
وقال أيضًا: والكلام في الرجال يحتاج إلى ورع تام وبراءة من الهوى والميل، وخبرة كاملة بالحديث ورجاله.
«الموقظة» (ص٨٢).
وقد قال الحافظ ابن دقيق العيد رحمه الله كلمته المشهورة: أعراض المسلمين حفرة من حفر النار وقف على شفيرها طائفتان من الناس المحدثون والحكام.
«الاقتراح» (ص٦١)

فهو بتصحيح الموضوع وما لا أصل له يدخل في شرع الله ما ليس منه، وبتضعيفه الصحيح بالهوى يبطل شرع الله، وكلا الأمرين من أكبر الكبائر، قال الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَٰذَا حَلَالٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ [النحل: ١١٦].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

ومن علامة أصحاب الأهواء وأصحاب البدع: أنهم يصححون الحديث إذا كان موافقًا لأهوائهم، ويضعفونه إذا كان مخالفًا لأهوائهم، وقد قرأت كثيرًا في كتب الشيعة، وفي «كشاف» الزمخشري فوجدت هذا بخلاف أهل السنة، فإنهم يحكون على الحديث بما تقتضيه الصناعة الحديثية، فرب حديث يكون مندرجًا تحت أصل ولا يمنعهم هذا من أن يحكموا على الحديث بأنه ضعيف أو موضوع، ورب راوٍ يكون رأسًا في السنة فلا يمنعهم هذا من القول بتضعيفه إذا كان ضعيفًا، فرحمهم الله وجزاهم الله خيرًا على نصحهم وإنصافهم واتباعهم الحق أينما وجدوه.

❑ **سئل شيخنا رَحِمَهُ ٱللَّهُ: بينوا لنا قاعدة الجرح والتعديل؟**

فأجاب: القاعدة: أن الجرح لا يقبل إلا من عارف بأسباب الجرح ويكون ثقة مأمونًا ويكون عالمًا بعلم الحديث.

ومسألة الجرح والتعديل مسألة اتفق عليها المسلمون فموسى يقول لصاحبه: ﴿إِنَّكَ لَغَوِيٌّ مُّبِينٌ﴾ [القصص: ١٨]، والنبي ﷺ يقول لأبي ذر: «**إنك امرؤ فيك جاهلية**». ويقول: «**أفتان أنت يا معاذ**». ولم يخالف فيه أهل العلم إلا أهل البدع لأن غالبهم

مجروحون فقد قال بعضهم[١] منكرًا على يحيى بن معين:

ولابن معين في الرجال مقالة ... سيسأل عنها والمليك شهيد
فإن يكن حقًّا فهي في الحكم غيبةٌ ... وإن يك كذبًا فالوعيد شديد

وقد أجاب أهل العلم على هذا القائل[٢] وأجمع أهل العلم الذين يعتد بهم على جواز الجرح والتعديل[٣] لكن ينبغي أن يعلم أن الجارح والمعدل لا يكون ذا هوى، فإذا كان ذا هوى لا يقبل منه الجرح كما ذكر الذهبي ونقله عنه اللكنوي في "الجرح والتعديل"، فلابد أن يكون مخلصًا لله عز وجل وبحمد لله قد قام علماؤنا بالجرح والتعديل، والجرح والتعديل من زمن رسول الله ﷺ ومن زمن التابعين -رضوان الله عليهم- فقد قال ابن سيرين إنهم كانوا يأخذون عن كل أحد حتى حدثت الفتنة، فكانوا يقولون: اذكروا لنا رجالكم حتى نأخذ عن صاحب السنة ونترك صاحب البدعة[٤]. الخ كلامه رحمه الله. (شريط أسئلة في المصطلح)

❏ هل الجرح من الغيبة المحرمة

قال شيخنا رحمه الله: شبهة للمبتدعة والجاهلين إن الجرح والتعديل يعتبر غيبة وربما استدل بعضهم بما رواه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**أتدرون ما الغيبة؟**» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «**ذكرك أخاك بما يكره**» قيل:

---

(١) هو بكر بن حماد قال الشيخ رحمه الله في مقدمة "رجال الحاكم" (١/٣): وقد راجعت ترجمته فلم يذكر أحد من مترجميه أنه مبتدع، فلعله اعتراه ضيق نفس كغيره من المحدثين الذين يضيقون بالحديث والمحدثين ثم يعودن. والله أعلم.

(٢) شعرًا ونثرًا كما في جامع بيان العلم (٢/١٠١٧) وما وراءها.

(٣) بل ووجوبه عند الحاجة صرح بذلك جمع من أهل العلم.

(٤) أخرجه مسلم في "المقدمة" (١/ ٨٤) وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٢/ ٢٨) وابن حبان في "المجروحين" (١/ ٨٢) والعقيلي في "الضعفاء" (٢/ ٢٨) من طريق إسماعيل بن زكريا عن عاصم الأحول عن ابن سيرين به، وإسماعيل حسن الحديث فالأثر حسن.

أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: «**إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته**». رواه مسلم.

وعلى هذه الشبهة بنى كلامه بكر بن حماد حيث يقول:

لقد جفت الأقلام بالخلق كلهم   فمنهم شقي خائب وسعيد
تمر الليالي بالنفوس سريعة   ويبدي ربي خلقه ويعيد
أرى الخير في الدنيا يقل كثيره   وينقص نقصًا والحديث يزيد
فلو كان خيرًا قل كالخير كله   وأحسب أن الخير منه بعيد
ولابن معين في الرجال مقالة   سيسأل عنها والمليك شهيد
فإن يك حقًا قوله فهو غيبة   وإن يك زورًا فالقصاص شديد
وكل شياطين العباد ضعيفة   وشيطان أصحاب الحديث مريد[1]

فالجواب عن هذه الشبهة: أن حديث الرسول ﷺ حق وبه نقول، ولكنكم أخطأتم في فهمه، فالجرح المحتاج إليه ليس من باب الغيبة بل من باب النصيحة والذب عن الدين.

وقد روى البخاري ومسلم في "صحيحيهما" عن جرير بن عبدالله رضي الله عنه قال: بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم.

وروى مسلم في "صحيحه" عن تميم الداري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**الدين النصيحة**» قلنا: لمن؟ قال: «**لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم**».

ثم ذكر نحوًا مما تقدم. "المخرج من الفتنة" (ص٢٧-٢٨)

□ وبوب رحمه الله: (السؤال عن حال الرجل). ثم ساق حديث أبي قتادة قال:

---

(١) ذكرها ابن عبدالبر في "جامع بيان العلم وفضله" (٢/ ١٢٥-١٢٧) وقد رد عليه أهل العلم شعرًا ونثرًا كما في ذلكم الكتاب.

كان رسول الله ﷺ إذا دعي لجنازة سأل عنه فإن أثني عليها خيرٌ قام فصلى عليها، فإن أثني عليها غير ذلك، قال: «**شأنكم بها**» ولم يصلِّ عليها. [رواه أحمد (٥/ ٢٩٩) وعبد بن حميد في "المنتخب" (١/ ٢٠٩)] هذا حديث صحيح.

"الجامع الصحيح" (٢٢٣/١)

❑ وبوب رحمه الله في جامعه (١/ ٢١٤-٢١٥): (إذا جرح من ليس بمجروح دوفع عنه). ثم ساق حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**أين فلان؟**» فغمزه رجل منهم فقال إنه وإنه. فقال النبي ﷺ: «**أليس قد شهد بدرًا؟**» قالوا: بلى. قال: «**لعل الله اطلع على أهل بدر. فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم**». [رواه الدارمي (٢/ ٤٠٤) وأبوداود (١٢/ ٤٠٥)].

وساق حديث عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يضع لحسان منبرًا في المسجد فيقوم عليه يهجو من قال في رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «**إن روح القدس مع حسان ما نافح عن رسول الله ﷺ**». [رواه أبوداود (٣٥٧/١٣) والترمذي (٨/ ١٣٧) هذا حديث حسن. و عبدالرحمن بن أبي الزناد متكلم فيه لكن قال ابن معين: إنه أثبت الناس في هشام بن عروة].

وبوب رحمه الله: (باب لا يجوز أن يجرح من ليس بمجروح) ثم ساق حديث ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «**ليس المؤمن بالطعان ولا باللعان، ولا الفاحش ولا البذيء**». [رواه أحمد (٦/ ٢٢) والبخاري في "الأدب المفرد" (ص١١٦)].

❑ وسئل رحمه الله: **ما الفرق بين الجرح والنصح؟**

فأجاب: الفرق بين الجرح والنصح أن النصح يمكن أن يكون سرًا بين الناصح والمنصوح، ويكون برفق ولين: ﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوۡلٗا لَّيِّنٗا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوۡ يَخۡشَىٰ﴾ [طه: ٤٤].

أما الجرح فيمكن أن يدون في الكتب وأن يذكر في المجالس وعلماؤنا المتقدمون رحمهم الله جمعوا بين هذا وذاك؛ فالإمام الذهبي رحمه الله يقول: رتن وما أدراك ما رتن

دجال من الدجاجلة؛ ادعى الصحبة بعد ستمائة عام[1].

والإمام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ يقول: الرواية عن حرام بن عثمان حرام[2]. ويقول أيضًا: من روى عن البياضي بيض الله عيونه[3].

ويحيى بن معين يقول عند أن حدث سويد بن سعيد بحديث: «من عشق فكتم فمات دخل الجنة»[4]، قال يحيى بن معين: لو أن لي فرسًا ورمحًا لغزوت سويدًا[5].

وطلب من شعبة أن يكف عن أبان بن أبي عياش -وأبان بن أبي عياش رجل زاهد عابد فاضل لكنه يخلط في الحديث- فقال: سأنظر ثم يلقى من نصحه فيقول له: إنه لا يسعني إلا أن أتكلم في أبان بن أبي عياش[6].

وأبوحنيفة رَحِمَهُ اللهُ يقول في جابر الجعفي: ما رأيت أكذب منه... الخ[7].

«غارة الأشرطة» (١/٧١-٧٢)

❑ **وسئل رَحِمَهُ اللهُ: هل كل من أخطأ نطبق عليه قاعدة الجرح والتعديل، أم أن الأمر فيه تفصيل؛ فلبعضهم الجرح، وللآخرين النصح؟**

فأجاب: أما بعد: فالعلماء والصحابة قبلهم يخطئون، وقد ذكر شيئًا من هذا القبيل شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ، في كتابه «رفع الملام عن الأئمة الأعلام» وذكر

---

(١) «ميزان الاعتدال» (٢/ ٤٥٩) وقال: قد ألفت في أمره جزءًا.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣/ ٢٨٢) وانظر «لسان الميزان» (٢/ ٢٢١).

(٣) أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٢٦٧) وانظر «لسان الميزان» (٢/ ٢٤٦).

(٤) انظر «الضعيفة» للألباني رَحِمَهُ اللهُ. (١/ ٤٠٨)، رقم (٤٠٩).

(٥) انظر «تاريخ بغداد» (٩/ ٢٣٠)، و«الميزان» (٢/ ٢٤٨).

(٦) ونص كلامه إنه اجتمع مع حماد بن زيد في جنازة وكان قد وعده أن يكف عن أبان بن أبي عياش فنادى من بعيد: يا أبا إسماعيل إني قد رجعت عن ذلك، لا يحل الكف عنه لأن الأمر دين.

(٧) انظر «ميزان الاعتدال» (١/ ٣٨٠)، و«تهذيب التهذيب» (١/ ٢٨٤).

خطأ أو أخطاء لأبي بكر، قال أبوبكر: يا رسول الله، أمِّر فلانًا، وقال عمر: يا رسول الله أمر فلانًا لرجل آخر. فقال أبوبكر لعمر: ما أردت إلا خلافي. فقال عمر: ما أردت خلافك. فارتفعت أصواتهما فأنزل الله سبحانه وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ * يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ١-٢][1]. وهكذا قوله تعالى ﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣].

لكن إذا كان الخطأ ليس في جانب العقيدة والعالم له حسنات، فإن الخطأ يغمر في جانب الحسنات.

مــن الــذي مــا ســاء قــط ومــن لــه الحــسنى فقــط

العلماء رحمهم الله كما في "المحلى" لأبي محمد بن حزم وفي كتابه "إحكام الأحكام" وفي "نيل الأوطار" للشوكاني، يخطئون لكنها تغتفر بجانب ما لهم من الفضل، أما الخطأ في العقيدة أو في الكذب على رسول الله ﷺ فإن العلماء يصيحون به، فيحذرون منه غاية التحذير.

أما مسألة النصح للمخطئ فهذا أمر مهم ففي "الصحيحين" عن جرير بن عبدالله البجلي رضي الله عنه قال: بايعت رسول الله ﷺ على السمع والطاعة، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم[2].

---

(١) قال الشيخ في "الصحيح المسند من أسباب النزول" (ص٢٣١)، بعد أن أخرجه من البخاري (١٠/ ٢١٢) الحديث أخرجه أيضًا في "كتاب الاعتصام" (١٧/ ٣٩)، وأخرجه الترمذي (٤/ ١٨٥)، وعنده تصريح عبدالله بن أبي مليكة عن ابن الزبير فعلم اتصال الحديث كما أشار إليه الحافظ في الفتح (١٠/ ٢١٢) اهـ.

(٢) أخرجه البخاري (١٤٠١) و(٢١٥٧)، ومسلم (٥٦)، والحميدي (٧٩٥)، وأحمد (٤/ ٣٦١)، وابن الجارود (٣٣٤) وغيرهم.

وفي صحيح مسلم عن تميم الداري ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: «الدين النصيحة»[1].

بل يحكي الله عن بعض أنبيائه: ﴿وَأَنصَحُ لَكُمْ﴾ [الأعراف: ٦٢].

فمسألة النصح لا يزال العلماء يتناصحون فيما بينهم من الأخطاء وتبيين الخطأ مع ما للعالم من فضل إذا احتيج إلى ذلك فهذا لا بأس به والله المستعان.

"غارة الأشرطة" (١/ ٧٠-٧١) بتصرف يسير

◻ الجرح بصيغة العموم

سئل الشيخ: هل جاء عن النبي ﷺ الجرح بصيغة العموم؟

فأجاب: نعم جاء بصيغة العموم «ما بال أقوام»[2]، كما أن موالي بريرة أرادوا أن يبيعوها، وأن يكون لهم ولاءها، فقال النبي ﷺ: «ما بال أقوام»، وفي سنن أبي داود أن النبي ﷺ كان لا يخص أي: إذا لم يحتج إلى التخصيص، ويقول: «ما بال أقوام»، ومسألة العموم وما في القوم إلا رجل، أو رجلان ربما يظهر، ففي ذات مرة جاءنا خطيب من إخواننا في الله، وحمل على حلق اللحى وإسبال الثياب، وكان عندنا مدرسون مصريون فقالوا: لا يوجد أناس يحلقون لحاهم إلا نحن، ولا مسبل ثيابهم إلا نحن، فلماذا لا يجتمع بنا ويقول لنا: إن هذا لا يجوز، وأنه كذا وكذا، فيمكن أن الشخص يكلم الشخص فيما بينه وبينه يزجره فيكون أولى له من أن يقول: بين الناس، لكن مثل هذا «ما بال أقوام يشترطون شروطًا ليست في كتاب الله» لا يدرى من هم؟ أما أن يتكلم الشخص ويركز على شخص حالق لحيته، الناس كلهم

---

(١) أخرجه مسلم (٥٥)، وأحمد (٤/ ١٠٤)، وأبوداود (٤٩٤٤)، والنسائي (٧/ ١٥٦-١٥٧)، والبخاري في التاريخ الكبير (٦/ ٤٦٠)، وابن أبي عاصم في "السنة" (١٠٩١)، وغيرهم.

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٦١و٢١٥٥)، ومسلم (١٥٠٤)، وأبوداود (٣٩٣٠)، والترمذي (٢١١٤)، والنسائي (٦/ ١٦٤-١٦٥)، وابن ماجه (٢٥٢١).

يعفون لحاهم، أو على مسبل ثيابه، أو غير ذلك فينصحه حتى ييأس منه، ثم يحذر من هذه الأمور والله المستعان. "غارة الأشرطة"

□ **فسئل الشيخ: لِمَ تغير أسلوب النبي ﷺ في الحالتين مع أنها في تبين الخطأ؟**

فأجاب: الأصل هو الستر على المسلم وحرمة عرض المسلم «**إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا**»[1] والرسول ﷺ يقول: «**إن كان في أخيك ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته**»[2] ورب العزة يقول في كتابه ﴿وَقُل لِّعِبَادِى يَقُولُوا۟ ٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ ٱلشَّيْطَـٰنَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّ ٱلشَّيْطَـٰنَ كَانَ لِلْإِنسَـٰنِ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ [الإسراء: ٥٣] ويقول سبحانه وتعالى ﴿وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ۚ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ﴾ [فصلت: ٣٤] فالأصل هو رعاية عرض المسلم فلا يجوز أن يشهر إلا لمصلحة دينية والله المستعان. "غارة الأشرطة" (١/٧٥-٧٦)

□ **تعريف العدالة والضبط**

□ **العدل:** هو الذي لا يرتكب الكبائر ولا يصر على الصغائر، ويأتي من الواجبات بحسب ما يستطيع. اهـ (شرح "مختصر علوم الحديث" الشريط الأول)

□ **الضبط ضبطان:** ضبط صدر، وضبط كتاب.

ضبط الصدر: هو أن يستحضر الحديث إذا طلب منه، وإلا فلا يسمى ضابطًا.

ضبط الكتاب: هو أن يكون محافظًا على كتابه[3] فسفيان بن وكيع حافظ عدل متفق على جلالته لكنه ابتلي بوراق سوء فكان يدس في كتبه، فأمر أن يعزل ذلك

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٩٧)، ومسلم (١٢١٨) عن أبي بكرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٨٩)، وأبوداود (٤٨٧٤)، والترمذي (١٩٣٤)، وأحمد (٢/ ٣٨٤و٤٥٨).

(٣) منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدي منه. "النزهة" (ص٨٣).

الوراق فلم يفعل، فمن ثَمَّ ضُعِّفَ سفيان بن وكيع[(١)]، وسفيان بن وكيع من مشايخ الترمذي ومشايخ ابن جرير. اهـ (من الشريط الأول من شرح "مختصر علوم الحديث")

❏ المروءة: هي الأعمال التي تذم عرفًا أو شرعًا، بشرط أن يكون العرف مقيدًا بالشرع، لأنه رب شيء يتعارف عليه في بلد ويستحسن[(٢)] في بلد أخرى، وإلا فالشوكاني رحمه الله، يقول: إنها لا ترد الرواية والشهادة اللتان هما قنطرتا الإسلام لمجرد مخالفة عادة من العادات[(٣)]. اهـ (الشريط السابع من مراجعة "تدريب الراوي")

❏ حكم رواية المرأة، وجرحها وتعديلها

سئل الشيخ رحمه الله: عن رواية المرأة هل هي مقبولة أم لا؟

فقال الشيخ: الجواب والله الموفق للخير والصواب: إن هذه المسألة بحمد الله قد بين أهل المصطلح رحمهم الله شأنها فقال الخطيب رحمه الله في "الكفاية" (ص٥٨): باب ذكر ما يستوي فيه المحدث والشاهد. ثم ساق بسنده إلى أبي الطيب الطبري رحمه الله: أنه لا خلاف في قبول من توفرت فيه صفات الشاهد في الحقوق: من الإسلام، والبلوغ، والعقل، والضبط، والصدق، والأمانة، والعدالة، إلى ما شاكل ذلك، ولا خلاف أيضًا في وجوب اتفاق المخبر والشاهد في العقل، والتيقظ والذكر. فأما ما يفترقان فيه، فوجوب كون الشاهد حرًّا، وغير والد ولا مولود، ولا قريب قرابة تؤدي إلى ظنه، وغير صديق ملاطف، وكونه رجلًا إذا كان في بعض الشهادات، وأن يكونا اثنين في بعض الشهادات، وأربعة في بعضها، وكل ذلك غير معتبر في المخبر، لكننا نقبل خبر العبد والمرأة والصديق وغيره.

ثم ذكر حديث: «**لا تكتبوا العلم إلا عمن تجوز شهادته**»، ثم ذكر أنه لا يثبت؛

---

(١) ضعفه بسبب ذلك أبوحاتم الرازي كما في "الجرح والتعديل" (٤/ ٢٣١-٢٣٢).

(٢) كذا في الأصل، ولعل الشيخ أراد: (ويستقبح) فسبق لسانه، والله أعلم.

(٣) ذكر هذا الشوكاني في كتابه "إرشاد الفحول" (١/ ٢٦٥) ثم عقبه بقوله: نعم من فعل ما يخالف ما يعده الناس مروءة عرفًا لا شرعًا فهو تارك للمروءة العرفية، ولا يستلزم ذلك ذهاب مروءته الشرعية. اهـ

لأنه من طريق صالح بن حسان، وقد تَرَكَ نقَّاد الحديث الاحتجاج به(١).

قال شيخنا رَحِمَهُ اللهُ: ويمكن أن يستدل بما جاء عن عمر أنه قال في حديث فاطمة بنت قيس الذي فيه: أن زوجها طلقها طلاقًا بائنًا، وأن رسول الله ﷺ قال لها: «ليس لك نفقة ولا سكنى»، فقال عمر: لا ندع كتاب ربنا لقول امرأة لعلها نسيت(٢). ويجاب عنه بأنها لم تنس، بل عمر رضي الله عنه لم تبلغه هذه السنة.

ثم قال الخطيب رَحِمَهُ اللهُ (ص١٦٢): باب ما جاء في كون المعدل امرأةً(٣)، أو عبدًا، أو صبيًّا. وذكر رسول الله ﷺ بريرة عن عائشة: هل علمت على عائشة شيئًا يريبك، أو رأيتِ شيئًا تكرهينه؟ فقالت: احمي سمعي وبصري... عائشة أطيب من طيب الذهب.

قال الشيخ: هكذا هذه الرواية وفي الصحيح: ما رأيت عليها أمرًا قط أغمصه غير أنها جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها، فتأتي الداجن فتأكله(٤). اهـ المراد من «الكفاية».

وهناك أدلة أخرى تدل على قبول رواية المرأة التي توفرت فيها شروط القبول من

---

(١) الحديث أخرجه الخطيب كما هاهنا وابن عدي في «الكامل» (٤/ ١٣٦٩)، وابن حبان في «المجروحين» (١/ ٢٥٩)، والرامهرمزي في «الحد الفاصل» (ص٤٤١)، من طريق صالح بن حسان عن محمد بن كعب عن ابن عباس.

(٢) أخرجه مسلم (١٤٨٠)، وأبوداود (٢٨٨)، والترمذي (١١٨٠)، والنسائي (٣٤٠٣)، وابن ماجه (٢٠٢٤)، وأحمد (٦/ ٤١٢).

(٣) قال الإمام الشوكاني رَحِمَهُ اللهُ في «إرشاد الفحول» (١/ ٣٢٤): ولابد من تقييد هذا بكونه ممن يتمكن من اختبار أحوال من زكته، كأن يكون ممن يجوز لها مصاحبته، والاطلاع على أحواله، أو يكون الذي وقعت تزكية المرأة له امرأة مثلها اهـ

(٤) قال شيخنا في «أسباب النزول» (ص١٩٨): أخرجه البخاري في مواضع منها (٨/ ٤٣٦)، و(١٠/ ٦٨)، و(١٠/ ١٠٦)، والترمذي (٤/ ١٥٥)، وأحمد (٦/ ٥٩)، انتهى مختصرًا.

إسلام، وبلوغ، وعدالة، وضبط، كما تقدم في شروط الرجال منها.

١) قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ [الحجرات: ٦]، مفهوم الآية: أنه إذا جاءنا العدل نأخذ به، والعدل يشمل الذكر والأنثى إذ الأصل عموم التشريع، يدل على ذلك تصديق موسى إذ قالت له ابنة الرجل الصالح: ﴿إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾ [القصص: ٢٥]، وتصديق الرجل الصالح لابنته حين قالت: ﴿يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِيُّ ٱلْأَمِينُ﴾ [القصص: ٢٦].

٢) قوله ﷺ لعائشة: «مري أبا بكر فليصل بالناس»[(١)].

ولو كان خبرها غير كاف لأرسل معها من يعززها.

٣) إقراره ﷺ عائشة أن تعلم المرأة كيف تزيل أثر الحيض[(٢)].

والحديثان في الصحيح.

٤) ما رواه أبوداود (ج١ص٢١٥)، والإمام أحمد (ج١ص٣٧)، عن الشفاء ﵂ قالت: دخل علي رسول الله ﷺ وأنا عند حفصة، وقال لي: «ألا تعلمين هذه رقية النملة»[(٣)] كما علمتها الكتابة. (سنده حسن وأخرجه أحمد (ج٦ص٢٨٦) من حديث حفصة بنت عمر بن الخطاب ﵄ وسنده صحيح).

٥) في "صحيح مسلم" (ج٢) (ص٧٧٩) أن عمر بن أبي سلمة سأل رسول الله ﷺ عن القبلة للصائم؟ فقال رسول الله ﷺ: «سل هذه». لأم سلمة فأخبرته أن رسول الله ﷺ يفعل ذلك. الحديث.

٦) قال البخاري ﵀: (ج١٣) (ص٢٤٣) باب خبر المرأة. حدثنا محمد بن الوليد

---

(١) أخرجه البخاري (٦٦٤)، و(٧١٢)، و(٧١٣)، ومسلم (٤١٨)، والترمذي في "الشمائل" (٣٧٨).

(٢) أخرجه البخاري (٣١٤)، ومسلم (٣٣٢)، وأحمد (٦/ ١٢٢).

(٣) قال الشيخ: النملة قروح في الجنب، ويقال: أنها تخرج أيضًا في غير الجنب تُرقى فتذهب بإذن الله.

حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن توبة العنبري، قال: قال لي الشعبي: أرأيت حديث الحسن عن النبي ﷺ وقاعدت ابن عمر قريبًا من سنتين أو سنة ونصف، فلم أسمعه يحدث عن النبي ﷺ غير هذا قال كان ناس من أصحاب النبي ﷺ فيهم سعد فذهبوا يأكلون من لحم فنادتهم امرأة من بعض أزواج النبي ﷺ إنه لحم ضب، فأمسكوا فقال رسول الله ﷺ: «**كلوا أو أطعموا فإنه حلال**»، أو قال: «**لا بأس به -شك فيه- ولكنه ليس من طعامي**».

٧) حديث عقبة بن الحارث أنه تزوج ابنة لأبي إهاب بنت عزيز فأتته امرأة فقالت: إني قد أرضعت عقبة والتي تزوج، فقال لها عقبة: ما أعلم أنكِ أرضعتني ولا أخبرتني فركب إلى رسول الله ﷺ بالمدينة فسأله، فقال رسول الله ﷺ: «**كيف وقد قيل**». ففارقها.

سواء أكان هذا من قبيل الشهادة، أم من قبيل الإخبار؛ إذ قد قبل رسول الله ﷺ خبرها، وأمر بفراق امرأته.

ففي هذه الأدلة دليل على قبول خبر المرأة، ويجب أن تكون من وراء حجاب؛ لحديث: «**المرأة عورة فإذا خرجت استشرفها الشيطان**». (رواه الترمذي عن ابن مسعود[1]).

ولا يجوز لها أن ترقق صوتها؛ لقوله تعالى: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ [الأحزاب: ٣٢]. وليس هذا من تقديم قول أئمة الجرح والتعديل رحمهم الله، على كتاب الله؛ فإنهم لا يذكرون اصطلاحاتهم في الغالب إلا بالأدلة كما في كتاب العلم من "صحيح البخاري" ومقدمة "الضعفاء والمجروحين" لابن حبان، وأوائل كتاب "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم، "وإحكام الأحكام" لأبي محمد بن حزم رحمه الله. "المقترح" (١٩٠-١٩٣)

---

(١) أخرجه الترمذي (١١٧٣)، وأبوداود (٥٧٠) وهو في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين".

الفهرس